



مكتبة الغازي خسرو بك

مخطوطة

مفاتيح الجنان ومصابيح الجنان

المؤلف

يعقوب بن سيد علي الرومي البروسوي

اشتریت هذا الكتاب من مخلفات رعية خواجه
بواحد وثلاثين غرويه وانا البايع
طوبى لوزار حاتم ساكر غفر له
ولو الهديه

احمد طوبى

الفصل الأول في تحرير **فصل في بيان كنه** **فصل في التوبة**
 ٢ **فصل في فضل العلم** **فصل في فضائل القرآن** **فصل في سنن الصلاة**
 ١١ **فصل في ما يستحب رعايته** **فصل في آداب كتابة المصنف** **فصل في سنن الطهارة**
 ٢٩ **فصل في غسل الوضوء** **فصل في سنن الصلوة** **فصل في سنن الاذان**
 ٣٧ **فصل في فضيلة الساجدة** **فصل في سنن خروج المسجد** **فصل في فضيلة التسليم مع الجماعة**
 ٤١ **فصل في آداب المسلي** **فصل في آداب الصلوة** **فصل في فضيلة النوافل**
 ٤٦ **فصل في سنن الجمعة** **فصل في سنن العيدين** **فصل في سنن الاستسقاء**
 ٥٣ **فصل في سنن الذكر** **فصل في الصلوة على سيدنا محمد** **فصل في سنن الاستغفار**
 ٥٩ **فصل في سنن الدعاء** **فصل في سنن الذكوة والصدقة** **فصل في فضائل أنواع الصدقة**
 ٦٢ **فصل في فضائل الصيام** **فصل في الحج والبيت الحرام** **فصل في سنن يوم عاشوراء**
 ٧٢ **فصل في سنن الأضحية** **فصل في الحلال طلب الكفاية** **فصل في سنن الأكل والشرب**
 ٨٢ **فصل في فضائل الفواكه** **فصل في سنن الشراب** **فصل في سنن التلبس**
 ٩٩

٨٢٢ ١١ ٢ ١١ ٢ ١١
 اللهم دار السلام عذركم
 وليكم بما كانوا يعبدون

فصل في سنن السكن والبناء **فصل في سنن الشرب** **فصل في سنن الكلام وآدابه**
 ١١٤ **فصل في سنن السفر وآدابه** **فصل في آداب العجوة والخمرة** **فصل في سنن الموالاة والمودة**
 ١٣٧ **فصل في الحجاب وآدابه** **فصل في طلب الجوارح** **فصل في فضيلة الاخلاق**
 ١٥٥ **فصل في حقوق الجار** **فصل في سنن النكاح وفوقه** **فصل في سنن حق في المصاحبة**
 ١٦٣ **فصل في حقوق الولد من** **فصل في حقوق ذوي الارحام** **فصل في حقوق اليتيم والمحموم**
 ١٨٢ **فصل في حقوق سائر الخلق** **فصل في حقوق البهائم والطيور** **فصل في الامور بالجمعة والفرح والسرور**
 ١٨٧ **فصل في حقوق القضاء والامانة** **فصل في سنن الحياض وآدابه** **فصل في سنن المؤمن البستاني وفيه ذكر**
 ١٩٥

٢١١ **فصل في سنن العبادة**
 وما يجب في حق المؤمن وفوقه
 البيت من الصلوة عليه وتلقينه
 ووقفه

ZI HOSR BSGGYA PIRIOTEKA
 SARAJEVO
 6766



والتفويض والتفويض لا شيء وهو العاكس للشيء على كونه
والإقراض والقرض لا شيء وهو العاكس للشيء على كونه
المعروف من غير علم ولا يقين بالوجه والتمثيل
على وجهه يعني بهدائه كما

به مكان

كذا متنا يعني لما تعبدنا لا كرامتنا وعزنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة لا ولا استكمال الغاية
 التي تعود اليه لانه تعبدنا عن مثل ذلك خلقا كبيرا في الصحاح المتكررة والاكرام بمعنى والاسم منه
 الكرامة والظاهر ان قوله با قيام العبودية متعلق بقوله كرامتنا يعني كرامتنا حيث جعلنا
 لأمورنا أنواع العبادات أي المادية والبدنية معا كما في المادية فقط كالركوة أو البدنية
 فقط كالصلوة أو القلبية كالتهجد والتفكير في الذات والصفات حيث جعلنا انشا
 حكومنا باصناف الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله بتمام العبودية
 متعلقا بقوله تعبدنا يكون معناه اظهر ونحوه بعد ان يرد بتعبدنا جعلنا كابدنا بتمام
 العبادات والاحكام كرامتنا في اصل فطرنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وشرعنا
 سن لنا فيها بصالحنا في الدارين الدنيا والاخرة سنن يفخرون اي طريقة الاسلام وهذا
 الى ان رضاه من الدارين بنبينا الى به اسأل رسول محمد أي عليه السلام الله ونجته وجعله
 فائدا بالصف خلقا في جعل محمد اقايد النبا خلقه اللطيف الى السلام أي كرامة بنبينا بها
 لسلامة اهلها على كل المذمومة ولان خزنة الجنة يقولون لا اهلها سلام عليكم طيننا
 اشرفنا كرامة نبينا اهل الجنة هو قوله لاجاده ون وقوع الرواية سلام قولنا من كبر رجبهم
 ولان السلام من اسماء الله فاضيفت الدار اليه تشريفا لقوله ناقة الله صل الله عليه وهذا
 ما في موضع الدعاء بمعنى الامر مثل قولك غفر الله فهو في قوة ان يقال اللهم صل على محمد ذكر
 في شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم لجانب محضرة رسول الله في الدنيا و
 الاخرة بمعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته
 وبقاء شريعته وفي الاخرة بشنقبيه في آمنة وتضعيف اجره ومثوبته وعلى الالال
 ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله آل فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما في قوله
 آل موسى والفرعون وهو طاهر ولا بمعنى اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر
 الال ههنا التعظيم امتثال لقوله ثم اذا صلتم على قهوا ما لمع في السماء وبرق وتخلل عام
 اي سال الشهاب بمعنى المطر فخللت دموعها كسالت وتكون ان يكون من تخلص جهره
 اي تدا لا فيكون تاكيدا لما قبله في المعنى وما في الملمح مصدرية ظرفية اي مدة دوام المعنى
 البرق وهذا تعيد للصلوة بما يقيد التاكيد عرفا وبعد فائدة عقود جمع عقدا كالمس
 الصلاة منظومة من سنن سيد العالمين بفتح اللام واما الممتقن منقده من كتب

في قوله تعبدنا لا كرامتنا وعزنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة لا ولا استكمال الغاية التي تعود اليه لانه تعبدنا عن مثل ذلك خلقا كبيرا في الصحاح المتكررة والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله با قيام العبودية متعلق بقوله كرامتنا يعني كرامتنا حيث جعلنا لأمورنا أنواع العبادات أي المادية والبدنية معا كما في المادية فقط كالركوة أو البدنية فقط كالصلوة أو القلبية كالتهجد والتفكير في الذات والصفات حيث جعلنا انشا حكومنا باصناف الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله بتمام العبودية متعلقا بقوله تعبدنا يكون معناه اظهر ونحوه بعد ان يرد بتعبدنا جعلنا كابدنا بتمام العبادات والاحكام كرامتنا في اصل فطرنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وشرعنا سن لنا فيها بصالحنا في الدارين الدنيا والاخرة سنن يفخرون اي طريقة الاسلام وهذا الى ان رضاه من الدارين بنبينا الى به اسأل رسول محمد أي عليه السلام الله ونجته وجعله فائدا بالصف خلقا في جعل محمد اقايد النبا خلقه اللطيف الى السلام أي كرامة بنبينا بها لسلامة اهلها على كل المذمومة ولان خزنة الجنة يقولون لا اهلها سلام عليكم طيننا اشرفنا كرامة نبينا اهل الجنة هو قوله لاجاده ون وقوع الرواية سلام قولنا من كبر رجبهم ولان السلام من اسماء الله فاضيفت الدار اليه تشريفا لقوله ناقة الله صل الله عليه وهذا ما في موضع الدعاء بمعنى الامر مثل قولك غفر الله فهو في قوة ان يقال اللهم صل على محمد ذكر في شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم لجانب محضرة رسول الله في الدنيا و الاخرة بمعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وبقاء شريعته وفي الاخرة بشنقبيه في آمنة وتضعيف اجره ومثوبته وعلى الالال ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله آل فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما في قوله آل موسى والفرعون وهو طاهر ولا بمعنى اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الال ههنا التعظيم امتثال لقوله ثم اذا صلتم على قهوا ما لمع في السماء وبرق وتخلل عام اي سال الشهاب بمعنى المطر فخللت دموعها كسالت وتكون ان يكون من تخلص جهره اي تدا لا فيكون تاكيدا لما قبله في المعنى وما في الملمح مصدرية ظرفية اي مدة دوام المعنى البرق وهذا تعيد للصلوة بما يقيد التاكيد عرفا وبعد فائدة عقود جمع عقدا كالمس الصلاة منظومة من سنن سيد العالمين بفتح اللام واما الممتقن منقده من كتب

الائمة الممتدة من نقيذ الدارهم وانقدوا اخرج منها البريق من علم الدين قوله مفصلة مصفة
 سببينة للعقود شذورها الشذربكون الدال المعجزة قبل الرأ المحملة من الذهب بالمتقط
 من المعدن من غير اذابة بحجارة والقطعة منه شذرة والشذرا ايضا صغار اللؤلؤ وفقا لها
 عقيدة كل شيء الكرم والذرة عقيدة البحر المشعوف باصنافها في مجاز الصحاح شعفا تحت
 يشعفه بفتح العين المحملة فيها شعفا بفتح السين اخفق قلبه وقد شعف بكذا على ما لم يشع
 فاعله فهو مشعوف وحكي الفرة من اب رمي وجنباها بمعنى مشر وقته نبية فصولها ومكنها
 ابو بها المتبني بمصانح منوها فاعها اي تلك العقود اول ما يقن بها فقال اهل اللما
 تلقينا اوصى تفضل للمحني ثم اخفق الامر اذا ثبت ومن حق الفعل اذا وجب والتحقيق بمعنى كبر
 مضاف الى ما وجي موصولة بمعنى الذي او موصوفة بمعنى شيء صلته وصفته تحفظه والحفظ
 التيقن وقلة الغفلة اهل اليقان في الصحاح بعزيت واستيقنت وتيقنت كلمة بمعنى
 بل لا مندوحة يقال له عنده مندوحة اي سعة وعنى قوله دونه في محل الرضخ خبر لا دون بمعنى
 قدام والضمير راجع الى العقود بنا ويل المذكور اي كذا قلت لك بسبب السبب ولا غنى حاصل
 دونم اي غنى منجها وراياه ثابت بدونه وخلاصته انه لا استغناء عنه لسالك سبب الهدى بسبب
 بضمتمين جمع بسبب كطريق وطريق كبدل يتردي يقال تردي في البنية اسقط فيها ناي
 الت لك قوله الهوي فاعل يتردي يعني كبدا بملكه وسيفطه الهوي في هذه هي بالضم والتشديد
 الوحدة العجوة الردي اى لعل كما قال رب العالمين جل جلاله وعظم شأنه فاذا بعد الحق الى
 الضلال وما كفى الوالح والما فية الا فيما قاله فاعل قال ضمير سيد العالمين او علمه او اشر
 البدا وتفكر فيه وحط به سبالة وجعل في وقع في خلده يفخين هو القلب ذكر في بعض الكتب
 ان الحاح صوالذي وقع في القلب اولا واذ البث يكون واجبا وذاق قوي يكون خاطرا
 واذا استمر يكون فكرا وقد يقال التفكير في الشيء النظر فيمستينا له طالبا لظهوره وتصور
 الاختلاج في القلب بلا توجه وطلب ومحج الوقوع فيه بظن وكتمان قوله من كان لا ينطق
 عن الهوي بدل من ضمير قال وان صبر الى خذل الفل فلما جاءه اعني من كان وهو من كان
 فالامام فخره كما لا يخفى ولا يابا ولا ينزل اليها ينزل عليه ووجهه خيا من عطية قال
 كان ينزل جبرائيل على رسول الله بالنبوة كما ينزل عليه القرآن ويعلمه انما يعلمه القرآن
 قال في خلاصة وصحة الحديث هذا قوله وما ينطق عن الهوي ان هو الا وحى بوحى ومكان

في قوله تعبدنا لا كرامتنا وعزنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة لا ولا استكمال الغاية التي تعود اليه لانه تعبدنا عن مثل ذلك خلقا كبيرا في الصحاح المتكررة والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله با قيام العبودية متعلق بقوله كرامتنا يعني كرامتنا حيث جعلنا لأمورنا أنواع العبادات أي المادية والبدنية معا كما في المادية فقط كالركوة أو البدنية فقط كالصلوة أو القلبية كالتهجد والتفكير في الذات والصفات حيث جعلنا انشا حكومنا باصناف الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله بتمام العبودية متعلقا بقوله تعبدنا يكون معناه اظهر ونحوه بعد ان يرد بتعبدنا جعلنا كابدنا بتمام العبادات والاحكام كرامتنا في اصل فطرنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وشرعنا سن لنا فيها بصالحنا في الدارين الدنيا والاخرة سنن يفخرون اي طريقة الاسلام وهذا الى ان رضاه من الدارين بنبينا الى به اسأل رسول محمد أي عليه السلام الله ونجته وجعله فائدا بالصف خلقا في جعل محمد اقايد النبا خلقه اللطيف الى السلام أي كرامة بنبينا بها لسلامة اهلها على كل المذمومة ولان خزنة الجنة يقولون لا اهلها سلام عليكم طيننا اشرفنا كرامة نبينا اهل الجنة هو قوله لاجاده ون وقوع الرواية سلام قولنا من كبر رجبهم ولان السلام من اسماء الله فاضيفت الدار اليه تشريفا لقوله ناقة الله صل الله عليه وهذا ما في موضع الدعاء بمعنى الامر مثل قولك غفر الله فهو في قوة ان يقال اللهم صل على محمد ذكر في شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم لجانب محضرة رسول الله في الدنيا و الاخرة بمعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وبقاء شريعته وفي الاخرة بشنقبيه في آمنة وتضعيف اجره ومثوبته وعلى الالال ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله آل فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما في قوله آل موسى والفرعون وهو طاهر ولا بمعنى اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الال ههنا التعظيم امتثال لقوله ثم اذا صلتم على قهوا ما لمع في السماء وبرق وتخلل عام اي سال الشهاب بمعنى المطر فخللت دموعها كسالت وتكون ان يكون من تخلص جهره اي تدا لا فيكون تاكيدا لما قبله في المعنى وما في الملمح مصدرية ظرفية اي مدة دوام المعنى البرق وهذا تعيد للصلوة بما يقيد التاكيد عرفا وبعد فائدة عقود جمع عقدا كالمس الصلاة منظومة من سنن سيد العالمين بفتح اللام واما الممتقن منقده من كتب

صفة حاله في الدنيا ما زاع البصر وما طغى ما مال بصره ولم يتجاوز في رتبة الاعلى ولم يفتقد
 الى عوض عليه من الآخرة ولا ولي ملوك الله عليه وسلامه ومن كان رفيع فوق المعجزين جسيما الى المقام الادنى
 الى الاقرب الى الله حيث الدرجات وهذا الى قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى والماء مول من فضل
 الكرم الوفاق ان يبارك لي في هذا النظم والنقد ومن خلفه من العقاب جمع بعكس العقاب
 بمعنى الولد ذكر كان أو نسي ولما ذهبنا ما يعجز الالحاح والاحسان بما أي سبب لطائف النبوة
 التي ودعته في هذا الكتاب ويمكن ان يجعل التبايع في معنى ان الممول من ان يبارك لي اي
 يعطيني بركة موعنا وزيادة نفع في الذي ودعته فيه اني لا جابة الدعاء المتضرع والايام
 اي ولي يوجب الا وهو التواضع للعباد وولي المصير والمآل الى الجرح رتبنا معنى رتبنا لندنا اي
 اعطنا من عندك رحمة وهي اي ينسب لنا من انشا بفتحي من لكة في الرشد بالضم والسكون وهو
 خلافتي والفضل **الفصل الاول** في بيان ما في كتاب الله من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في البراءة الادب
 ما قبل الشرايع فخره فخره كبري وليسته ما وخط عليه النبي ثم ولم يتركه الا مرة او مرتين وفي القافية
 السنة ما في فضل ثواب وفي تركه طامة وعقاب لعقاب وهكذا قال الامام طه حوزاده واليحيى انه ينبغي
 احتصاص السنة بفعله والاطهر الانسب لان راد ههنا ما ذكر في بعض شروح المصاحب والوقاية
 من ان السنة اصطلاحا هي قول رسول الله وفعله وكحديثه فخصنا بقول من الكتاب اي ما خذوا
 ذلك الترخي من الكتاب اي القرآن المجيد وكحديث النبوي وفي بعض النسخ من بيان الكتاب اي حال
 كون ذلك الترخي من اصل ما في القرآن وكحديث اعم بالاحتمال ان جمع تفصيل جامع اية في هذا الباب
 قوله تعالى الى ليس الامر كما تظنون انهم آمنوا وهم يكافون فكذلك ثم استأنف القسم فقال ورب
 لا يؤمنون حتى يحكمك اي يجعلونك حكما فيما شئنا اي اختلفوا فسلط بينهم ثم لا يجروا في انفسهم
 وجا اي ضيقا فاقبضت يعني يرمون بقتلنا ذلك ولا يضيغ صدورهم من حكمك ولمواشيكم كذا في
 الوسيط وقوله وما يتكلم الرسول في القضيح آتاه آتاه ما عطاءه وآتاه ايضا آتاه به فخذوه وما نهيككم عنه
 فانصتوا عنه فاتباع الرسول فرض لازم حتى لما دلت طائفتان الايتان على عدم جوارح لفة فاهوا بالهنا
 فاتباع الرسول فيما عدا جبهته به على الوجه الذي هو عليه في نفس الامر على سبيل الغرضية في الفرض والوجوب
 في الوجبات المستترة في تلك على وعلا وهكذا فرض عين لازم ونقول معناه ان اتباع فرض عين في الفرائض
 العينية وفرض كفاية في الفروض على سبيل الكفاية وواجب في اوجابا سنة في الدين وهكذا
 وذكر فرض العين لاصالته وترك غيره لبعده بالمقاييس عليه وليس تركه بحال من الاحوال خرا

هذا هو الوجه في قوله تعالى فما كان منكم من شيء الا قد علمناه بالبرهان

فانما هو الوجه في قوله تعالى فما كان منكم من شيء الا قد علمناه بالبرهان

وحضر

وحضر خوقا ومنا صحت ومضنا وغير ذلك ومما لفته تعرض نعمه اكسما من عرضت فلانا لكذا بشيد
 الرأى ففرض هو له اي جعلها متعرضة مستعدة للزوال على ليلها بالفضل ان كانت تركت اقتقاد
 فيما يجب لا يان برهان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هوة باعالمنا حيث به وقام
 من صبيح سننني اي جعلها ضابعا بعد ما يتابعي صحت عليه شفاعتي وقام من احسنني بالاتباع فقد
 اجبا ومن اجبا في هذا الصبي ومن اجبا في كنية يوم القيمة وقال من حفظ سننني اكرم الله باربع
 خصال المحبة في قبول البررة والهيبة في قبول البررة والبررة في الرزق والثقة في الدين ذكره في الخاصة
 وقال الله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحكم الله ويعفو عنكم فانما امته فاتبعوه وما ابتغوا الا عرض
 عن الدنيا فانه ما دعا اليها الا الله تعالى واليوم الآخر وما ضرنا عن الدنيا والحفظ لها جلة فبقدر ما وضعت
 عنها وقبلت على الله وصرفت الاوقا لعمال الآخرة فقد سلك سبيل الذي سلكه وبعد ذلك ابعثته
 وبعد ما ابعثته صرنا امته وبعد ما قبلت على الدنيا عدلت عن سبيله وعرضت عن متابعتي ولحقته
 بالذين قال الله في حقهم فانما من طغي وثركيوة الدنيا فان يحجم على الماء وي ولو حرج من غير الغور
 ونصفت من نفسك يا رجل وكلنا ذلك الرجل لعلمت انك من جيل من عيسى اي حين تصبح لتسبي الا في الحفظ
 العاجلة ولا تحرك الا لاجل الدنيا القانية ثم تطلع في ان يكون غدا فاما امته واتباعه ويحك لنا ما بعد
 ظننا وما اتخض طعننا قال الله فيجيل المسلمين كما يحرم من ما لم كيف يحكمون وجاء في الماثار المشروعة في
 مختار الصحاح ترك حديث ذكره عن غيره فهو اربابا له وما به نصر ومنه حديث ما ثور اي ينقل خلفه عن سلف صالح
 ومن النبي اثاره انتصر ان الممتك سنة سيد العالمين عند في المخلوق واصلها المذهب الملل
 جمع مله كان له اجماله شريفة فانه كالتابع على محرم اي لا يسجد تركه ولا ايه كروي عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انه قال لينا في على الناس ما نخلق سننني فيه وتجدد البعد في اتباع سننني يومئذ
 صار غيا وبقي وصيدا ومن يتبع بع الناس وجد من صابجا او كره فقال الصحابة يا رسول الله عليك السلام
 على بعدنا احد فضل منا فان قالوا في ذلك بارك الله فيهم قالوا كيف يكونون فيها قال كالملاح
 في الماء يذوب قلوبهم كما يذوب الملح في الماء قالوا فكيف يعيشون في ذلك الزمان قال كالدود في الحقل قالوا
 فكيف يحفظون دينهم قال كالحية في البستان وضعت في اوان امسكتها وعصرته احرق ليد كذا في موضعه
 العلماء والمذاهب هذه السنة التي هي التمسك بها ما كان عليه القرن والقرن من الناس اهل ما به واحد
 المشهود لهم بغير اصلاح والارشاد وهم خلفاء الارث ومن وعدهم سيرة الخلفاء ثم الذين بعدهم
 ثم التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من امر على خلفا منكم فممن بعدكم وكل من عه في الدين

هذا هو الوجه في قوله تعالى فما كان منكم من شيء الا قد علمناه بالبرهان

هذا هو الوجه في قوله تعالى فما كان منكم من شيء الا قد علمناه بالبرهان

هذا هو الوجه في قوله تعالى فما كان منكم من شيء الا قد علمناه بالبرهان

ضلالا ليقوله من من اخذ في ديننا ما ليس منه فهو رد اي مردود جذرا ولم يدان كل بدعة كانت على خلاف
 منها جهم وممن هم في ضلاله وانما فقد حققوا ان من البدعة ما هي حسنة مقبولة كالاستغفار
 بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها ما هي سيئة مردودة وهو ما اخذ بعدهم من ضلالنا جهم
 بحث المولود على انكره وكرهه ذكر في شرح المشرق ان العلماء قالوا البدعة حسنة واجبة
 كنظر الدين الى كذب الملاحدة وغيرهم ومنه دابة كنعينف الكتب وبنو المدارس ونحوها و
 مباحة كالسب في اللون المأخوذة وغيرها ومكرهة وحرام وغير خارج ان انتهى وقد كانت الصحابة
 يتكرونها لانها على ما حدث امر او تبدع بها اي شرع عادة لم يتجهدوا في لم تحفظوه في
 عهد النبوة بل في زمانها قل ذلك الماهر والاشهر وكثر ضو ذلك او كبر كان في العامة وفي العبادة و
 في الذكر **في السنة** وعلما ان المصنف كرسنة تارة حيث يقول ومن السنة كذا او لاها الفلاني سنة او
 كذا ذلك ويريد بها سنة سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة
 وبهاجة وهي المأخوذة منها وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين وتارة اخرى يريد بها سنة
 اهل الاسلام ودين الاسلام وغير ذلك فلهذا السنة بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة سيد المرسلين كما توهم
 بعضهم فقال ما قال وذكر في اروضة الناصحين ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان خيرا او شرا
 قال من سن سنة حسنة فله اجرها ومن عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فله وزرها
 ووزر من عمل بها الى يوم القيمة وفي الشريعة عبارة عن طريقة مسلوكة اخرنا ما جازها وفي الطريقة
 اسم للطريق الا قوم يحيى ترك البحث والتفتيش عطف تفسيره في اجابة السنة بعد ما توهم سنه و
 استقام مبنية فانه في ذلك البحث بحسب الباحث الى التعمق والتوغل في الدين وانه مفتاح الضلال لكثير
 من الائمة يعني الذين لم يرضوا باذهان وقادة وفراخ لقادة وما هلكت الامة لما هيته الا يقول
 بحال وكثرة القيل والقال مما يسمع القول في حديث نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان معناه نهي عن قول
 قبل كذا وقال فلان كذا اي كثره الكثرة بعضهم لقال الاعراض القيل والقال وهذا هو الافاضل
 في فهم السقط بل بعض يعني ان من السنة ان يترك البحث والجدال بل بعض اي اخذ بما جازها في خواصه وهي
 اربعة نواجز في قصي المسنان وسعي فسر كماله لانه ثبت بعد البلوغ وكمال العقل وهو العوض النواجز
 كن في غم التصلية كمال الاتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ثبت في السنة محلة بعض في هذا الصراح
 عضة وعرضه وعرض عليه كذا يعني ويحل بها ويدعو اليها ويحكم بها وفيها ركن سنة قال ام عليكم بسنتي وسنة
 خلفاء الراشدين المهديين معصوا عليهم بالنواجز ذكره في الخلاصة ولا يصح في كلام اهل البدعة يقال

هذا هو الافاضل في فهم السقط بل بعض يعني ان من السنة ان يترك البحث والجدال بل بعض اي اخذ بما جازها في خواصه وهي اربعة نواجز في قصي المسنان وسعي فسر كماله لانه ثبت بعد البلوغ وكمال العقل وهو العوض النواجز كن في غم التصلية كمال الاتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ثبت في السنة محلة بعض في هذا الصراح عضة وعرضه وعرض عليه كذا يعني ويحل بها ويدعو اليها ويحكم بها وفيها ركن سنة قال ام عليكم بسنتي وسنة خلفاء الراشدين المهديين معصوا عليهم بالنواجز ذكره في الخلاصة ولا يصح في كلام اهل البدعة يقال

اضني اليه ان سمعته كونه ولا يميل اليه اهل البدعة انفسهم كما لا يميل الى سماع كلامهم
 فان كل ذلك منتهى عن شره او قد ورد فيه وعيد شديد **فصل في اجابة** قوله عقاب الذين عكروا
 الكلام خبر مقدم لقوله ما جازها وعلما ان مسائل علم الكلام في مباديات الله وصفاته وحيث النبوة والمتعلق
 بهام سائر الشيعية تستلزم عقيدة حيث تتعلق بالاعتقاد وتسمى قواعد حيث انها مبني سائر العلوم الشرعية
 فها متحدان لذا ومتغايران بالمفهوم والاعتبار وكذا الذين والامة متحدان بالذات فانه الوضع
 الالهي الذي هو سائق لذوي العقول اجبارهم الى ما هو خير بالاعتبار من الناس اي بطبيعته
 يقال له دين وواجب ان طريقه يسلكونها ويحفظون عليه اسمي له يقال طريق في أي طريق سلوك وعلقت
 الثوب في اخصة الخياطة **الاولى** وجميع قطع دين الاسلام هو الدين المنشوب الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كذا في شرح
 والموقف ما جازها في حديث رسول جبريل صلى الله عليه وسلم وهذا الاشارة الى حديث مشهور رواه عن ابن حنبل ان
 جازها على صورة رجل غيب فساله عن الاسلام والايان والاحسان فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم عن كل منها على التفصيل تعليما
 لي من دين الصغرى وهو ما جازها ان يؤمن بالله ويصدق بالانبياء وحده لا يشرك له قال في شرح المشرق
 فيما قال من ان يؤمن بالله وهو معتقده وصدق بانه واحد قديم ازل لا يتصف بما يليق به من الصفات الكمالية ويؤمن
 بما لا يكتنه وهو معتقده انهم عباد الله لا يفترونه وعقبا دة خطية ومن نفاقهم يكون كافرا وتقدمهم على
 الرسل لا للتفصيل بل للترتيب للموقع لان الله ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو معتقدا ان جميعها
 كلام الله قيل الكتب المنة لانه واربعة كتب منها عشرة هي نفا نزلت على آدم وموسى على شيث و
 ثلثون على ابراهيم وعشر على ابراهيم والتوراة والزبور والانجيل والقرآن وسر وهو حقا وانهم مبعوثون
 الى الخلق وخبرهم وقوله اجمعين ما كبدكم ما سبق من الامور الثلاثة وان يؤمن بالعبادة بالبعث بعد الموت وهو
 ان يبعث الله الموتي لم يقبل ان يجوز انهم الاصلية ويعيد الارواح اليها ولم يذكر البحث في المشرق
 في حديث سنن جبريل صلى الله عليه وسلم من ان الله يبعث اهل الجنة في الجنة والذين في النار في النار وقابله القدر
 وتحقق النسبة بينه وبين القضا على ما ذكر في بعض الكتب فقد عوضنا هذه صفي لما روي ان خرج دم على الحية
 فواءهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتها المباركتان وقال غاصك من كان قبلكم فوضفهم
 في هذه الحنوت عليكم اي حكمت ان لا تؤخروا قبلة او قال ام اذا ذكر القدر فامسكوا اي سلكوا عن التكلم
 فبتم روي الاقرار الصريح باللسان المواعظ للقلب بذلك المذكور كله فرضا لازما اما تكونه كذا من
 حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين فمن الايمان في الشرع هو

المقاصد

هذا هو الافاضل في فهم السقط بل بعض يعني ان من السنة ان يترك البحث والجدال بل بعض اي اخذ بما جازها في خواصه وهي اربعة نواجز في قصي المسنان وسعي فسر كماله لانه ثبت بعد البلوغ وكمال العقل وهو العوض النواجز كن في غم التصلية كمال الاتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ثبت في السنة محلة بعض في هذا الصراح عضة وعرضه وعرض عليه كذا يعني ويحل بها ويدعو اليها ويحكم بها وفيها ركن سنة قال ام عليكم بسنتي وسنة خلفاء الراشدين المهديين معصوا عليهم بالنواجز ذكره في الخلاصة ولا يصح في كلام اهل البدعة يقال

هو التصديق بما جاء به النبي من عند الله ولا قرار بالدين وهو خبيراً شمس المائدة نور الإسلام وما يكون شرطاً لازماً لاجراً بالحكام في الدنيا على ما هو مذموب بمجموع المحققين فإنه هو التصديق القلبي وفاقاً
الأقرب شرطاً خارجاً حقيقة وهو خبيراً الشيخ ابن منصور ولم ينظم الصلوة كمن لا وقتاً لها أي في
وقتها فإن في تأخيرها عن وقتها قد وردت مواضع عظيمة ولهذا قال الفقهاء إذا خرج نصف الوقت
لم يطل أمه وأقل من النصف وتجاوزت وقت الصلوة يخرجها حجة بمقدار ما خرج الولد من بطنها
ويجوز الولد في تلك الحجة ويجوز على رأسها وتصلن بالأيام ولا يباح لها تأخير الصلوة وكذلك العوان
العادم للشوب يصل في قاعدتها بالأيام ولا يباح لها تأخير الصلوة وكذلك إذا غرق في الماء فإن وقت
الصلوة وهو حتى غرق الماء يمر به قال بعضهم من وجد شيئاً في وسط الماء مثل كبتش يتعلق به وتقف
مقدار ما يصل بالأيام ولا يباح له التأخير ولو غرق مات بعد خروج الوقت في الله وعليه تلك الصلوة
ولم يجد شيئاً يتعلق به يباح له التأخير وقال بعضهم من سبح ويصل بالأيام ولا يباح له التأخير
ولو لم يفضل حتى خرج الوقت ومات صلاته صلواته ديناً عليه أن يفر ذلك من صلوة المرض صلوة الخوف
وقال من من حافظ على هذه الصلوة المكتوبة في موقعتها كن له نوراً وبرهاناً ونجاة من النار إلى حين
مروضة العلماء على شرائطها ليقبها بكتبتها وموجهاً جميع ما يوجب كواضع جميع موضع وراية ما يوجب
والغرض أي بغير رعاية سننها وفرائضها وأجباتها وبري أن يعتقداً أن الزلوة أي إعطاءها في المال
لوقتها على شرائطها فرضاً مفروضاً أي مقطوعاً فإن لم لا صلوة لمن لا زكوة له وروى أن موسى
مربوب بكن الصلوة فبقي ثم رآه بعض من على ما ذكره كما كان فقال ما ريت أحسن صلوة من هذه
فأجابني أنه يا موسى اضع بصلوة ذاك المود زكوة ما لا يموت أن الصلوة والزكوة نوامان لا يفتل
أحد من دون الآخر فخذ في واحدة كحقوق أو يرى صوم الشهر أو صوم شهر رمضان وحج البيت من استطاع
اليه يسيراً أي يرى حج بيت الله فرضاً لم استطاع إليه سبيلاً أي كل من حرم عليه حج بغير ذلك زاد
وأحله فاضلاً عما لا يدينه ومن نفقه عبداً إلى حين عوده مع من الطريق وسبحي بفضله وبري أن من
انظوى قبله من طوبى الثوب فانظوى على هذه الحجة وذلك لذل المعجزة والمصلحة أي أنفاً واعرف بها
لسانه وأطمان بها قلبه فهو مؤمن من أهل الجنة بفضله وكرمه وبري أن المؤمن لا يخرج من إيمانه ذنب
صغيرة أو كبيرة غير الكفر وما في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من إماراة التكذيب وكان من استحلال أو
استخفاف وذلك لبقا التصديق الذي هو حقيقة الأيمان على ما هو مذموب بمجموع المحققين يعني
أنه يجب أن يعتقد بأن المؤمن لا يخرج من إيمانه ذنب كما ذهب إليه المعجزة فأنهم زعموا أن من كذب
الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة لابين المنه لابين شأه على أن الأعمال عليه من جزء من

حقيقة الامانة كما لا يخفى الكافر كونه احيى اى احياه الى المؤمنين وفاقا للمؤمن صاحب الكبيرة موقوف
الى اية يوم القيمة ان شاء الله تعالى اى الى يوم القيامة اى الى يوم الساعة اى الى يوم النور والعتاب
وان شاء الله تعالى قبل ان يدرك ذلك المؤمن العذاب فان العفو عن الكبيرة مع التوبة لابد ونهاجا
عندنا بليس قوله تعالى ان الله لا يعقر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك خلافا للمعنى الذى فاجح
بجورون العفو عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة فقد جاء الى الله تعالى فى الحديث انه يخرج من النار من كان
فى قلبه مغفلة وحى اضع الفحل يعنى وزن شئ يسره ومقداره من الايمان اى الى شئ من يقين الدين
قوله لعله ذلك مغفلة لقوله الى شئ وذلك لانه اشارة الى ان شئ او فاعل حمل وغيره لمفعول على ان الى شئ كان
ذلك لا بد ان يشاء على ذكر الله يوم اى فى وقت غم الاوقات وقوله غم اخلاص من موقع محال اى كاشا على
صدق النية وطلوع الطوبى اوزجره عن حظوظها المحمدية والظالمية اى منوعه عن محاربة الله ويدل
على قوله نعم وما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هى المأوى واما ان الظاهر ان قوله
من يقين الدين اى من غماته وشتته اذ الايمان لا يتجزى فى الاصح فاذا زاد النص بحسب اقتضاء المعنى كما
هو ذاك ولا فليس شئ فى حديث المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتبحر فى هذا الباب ولا يكفر احد
بذنب مطلقا كما ذهب اليه الخوارج من ان مركب الكبيرة من الصغيرة ايضا كافرة ولا واسطة بين الايمان
والكفر ولا يخرج من الاسلام بغير اى لا يسميته كافرا ذكر فى النقاية ان من وفق الكفار من المسلمين فهو
فاسق غير مرتد ولا كافر وتسميته مرتد من ذكر الكبيرة لانه تنفير عن الاسلام وغرا على الكفر وكفى بذلك
حجة اجماع احكام المسلمين من صاحب شرع على المنافقين مع ان الوحي ياطون بنفاقهم وكيف اى منع ومبكت
لسانه عن ذكر اهل القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك والتفاق ويحل عليه وزن بعد
نه وكل الى نفسه وهذا الامر موكول الى اى لا ينفذ من ربه جمع سريرة وحى السيرة الذى يكتم الى الله فيها
يسرون ويخفون من موهم وعالمهم ومنه السلام اى من طريقته الواجبة من الزمان القديم قبل و
لهذا العموم اضافها الى الاسلام ليعلم ويصدق بان لفظ الايمان على ما اردته قد جرى باطلها كاش
من الدين والدنيا رتبة وباسمته لا روى عن ابن عباس انه قال لم ازل خلق الله لفظ فقال اكتب فقال
اكتب فقال اكتب القدر رجبى ما هو كتاب الى الابد وذكر فى روضة الرياض ان الله خلق القلم من التلوين
ويقال من الباقى والمدة من النور وطول القلم سيرة حسنة عام للذكر المسمى له حسنا بنو باين كل
ابنوبين مقدار رجبين ينبع المدة من سنانة وله لغة لا يعرفها الا سرفيل جري على اللوح ما هو كتاب
الى يوم القيمة كما قال شرفى فى حكمه تنزيله ولا رطب ولا يابس قال الامام ابو الليث ولا رطب يعنى الماء ولا يابس
يعنى الخشب ويقال ولا رطب يعنى العزاق والامصار والقرى ولا يابس يعنى الخشب واللبا دية ويقال لا رطب ولا
يايس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو لما تاب صهنا الا فى كتاب مبين يعنى فى القرآن قد

سنة
بيع
البحر
مغربي

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰

كانت

اعلم ان الله قد فضل على الصلوة على كل
فان يصليها اذا كان في صلته او في غير
الصلوة فكل من صلى فيها لم يزل له اجر
او لا يخرج من الجنة ولا ينقص من ثوابه
شيء ولو كان في صلته او في غير الصلوة



نبوت با انصاف
قامش بوفور
احمر

بين فيه كل شيء بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستدلال والاستنباط ويقال في اللوح المحفوظ وهو اللوح الذي
هو محفوظ عند الله من الشياطين ومكتوب في القرآن وهو عن عين العرش من ذرة بيضاء ويقال من باقوته
حوا قال في زهرة الربا ان اللوح ذرة بيضاء حافها من قوته حوا الرب معلق بالعرش من سلسلة
من ذهب في علم الخلق الى يوم القيمة لا خطا واحد من خطوط اللوح ولا الخطوط عند الله علمها والعرش
فقد قال ابن عباس هو السيرة الذي جعله الله في جوف جوفه نور من غير شيء فيخلق منه عرشا
عليها مستدرا سابعيا اعظم من كل جسم خلقه وكون الكرى ومن فوق العرش كذا في خلافة
تحقيق وان السعادة والشقاوة مكتوبتان في اللوح المحفوظ ويقال معنا مقدرة ان في
الاول لما توجه ان يقال ليس هذا الذي في ترك العرش الا على ما كتب قال كل منسب لما خلق له
يعني كيف يودى ليه وكل واحد من السعد والشقي منسب وموفق لما يوصل الى ما خلقه الله له السعادة
والشقاوة واذا كان الامر كذلك فالسعد منسب لعل بكنة وبه يعمل عليه بحكم امره بالطهارة وكرمه
شاه الله والشقي كذلك اي منسب لعل النار وبه يعمل في هذا الاشارة الى حديث روه عدي من انه
قال ما كنتم من اجل الا وقد كتب له مقدره من النار ومقدره من الجنة فقالوا يا رسول الله فليكن
على كتابتنا فقال لم هو فكل منسب لما خلق له ما من كان من اصل السعادة فيصير لعل السعادة وما من
كان من اصل الشقاوة فيصير لعل الشقاوة والستين في سببها للثابت كما في قوله في الحديث ما قالوا
وخلاصة على ان بعض المحققين من شراح المصباح في علم ما قالوا فلا شك في ذلك العدم لم يرضع لم يحم
في ذلك بل علم ان هذا امر من لا يبطل احد مما الاخر باطل هو حكم التوبة وطاهر هو صفة العبودية
وهو غير مغيبة حقيقة العلم فالنبي م بكميها ليعلم كلف لباطن الغيب في الرجا بالظاهر البادي
ليس كل العبد بذلك حقيقة الايمان فقال العلماء في هذا وقال مشايخ حقيقة الان لا يقتضي ذلك
سعادة ووضعا وانما هي امور خارجة عنها فاما مقضا فكذلك الزانية وتلك الامور مع وضعا حاصلة
في انقضاء احوالها فمفعول من الافراد تفصيل لذلك خبر كانا وثنا ولا يمكن ان يكون لتفصيل على خلاف
الاجمال فمفعول قوله م هذا العلم ما شئتم فكل عمل شئ ما خلق الرجل لاجله ولا يقدر الله على غيره
ولا تقدر لما اخذ الله ولا تاخير لما قد الله ولا تعطيل لما احكم بل يقع بلا احوال ولا تقض لما امر الله
اي حكم وكل ذلك المذكور بقدر ابي بقدر الله وهو كذب كل مخلوق بحجة الذي يوجد من الفهم والحسن
والنفع والضرر وما يكون من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب الى غير ذلك والمقصود فيهم
ارادة الله وقدرته لما ثبت ان العلم بخلق الله كذا في شرح العقائد حتى العجزنا لآل المعجزة يعني ان كل ما
ذكره كان بقدر الله منها كونه الى البحر والكيس وهو بوزن الكيل ضد الحكماء المعجزة ان كل ما
المصباح انما في الكيس في مقابلة البحر لانه هو محصلة التي تقضي صاحبها الى العبادة واثبات الامور

انتهى
منه

مرابواحي

من ابوابها وذلك ليقض البحر الذي هو من قدره وترك ما يجب فعليا لتبديف فيه ولنا خبره على ما قيل قال
فلا ينبغي ان يعاب العاقل بعجزه ولان السند كعباسة في قدرة الكيس فان ذلك بتقدير الله وخلقه
ايه كذلك هذا واعلم ان حتى يجوز ان يكون حرفه في بعض الى ويجوز ان يكون حرفه في بعض الى ويجوز
وما بعده يكون مدفوعا معطوفا على المبدأ وعلى ضمة المستحسن في الظرف للفصل بينهما بالظرف لثاخره
عن الضمة بنية لكونه منقول الى الظرف من عامل المتقدم ويجوز ان معطوفا على ذلك في كل ذلك ويجوز
ان يكون حرفه مبتداء فابعد مبتداء محذوف بحرفه في بعض الى ويجوز فابعد كذلك كما قال الله
بمعناكل شيء خلقناه بقدر هذا خلاصة ما ذكر في شرح المصباح وخلق بالضم واليكون واحد الاخلاق
وخلق بالفتح واليكون الصورة والشكل كما في قوله ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه على ما قيل والرزق
وهو مما يسوق الله الى خلقه فبما وكله والخير والشر والاصل في الشئ في الاصل ثم اشهر في
مدة الحكمة فاجل من ادم منذ ولد الى ان يموت وانما الاجل المسمى قال فاجل هو البرزخ يعني منذ
عمرة الى يوم ان يموت وقال عمر هو اجل الاخرة فهو مكتوب في اللوح ويقال هو يوم القيمة كذا
في تفسير ابواليث وتصل العيد ويجوز خلف كل حرف بالفتح خلف الفاء بالفتحة مرديك وفاجر
من الفجر وهو ركب المعاصي واجتناب الطاعات لكونه معصتا خلف كل حرف وفاجر وبصلي على
من مات من اجل القبلة اي من اجل الصلوة كالنماز من كان اذا ما اقبل الى ايمان في طاهر حال العقول ثم
لا تدعو الصلوة على من مات من اجل القبلة ويشهد الصلوة بحسن المجاهدة ويجاهد مع كل خليفة كذا
بما كان ذلك الامر وفاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من اجل الاسلام لقوله م
من طينتنا السليخ فليس نأمره اي اخرج من غدة لاضرارنا كذا في شرح المشرق ويدعو
بالصلوات والخير والمعاينة وسببها معانيها في فصل الزكاة والاستقامة في الوفا بالمعروف كلها
وطائفة الطرق المستقيمة والرشاد وليتد بالفتح هو الصواب في القول والعمل لا امام المسلمين كما سألنا على
ما كان عليه من العمل فان ما يصل الله على به من الامامة اكثر فابعد بنفسه وهو طاهر وطاهر مائة
فما اباط الدين وان كان عبد اجبتا لقوله م ان امر عليكم عبد شئ مجزى بقوله كيتا الله فاسمعوا
له ذكره في شرح المشرق ولا يطعن في سلف العلماء بما زلت به قد اجمروا ولا يتخذ منهم ضا يغضب الغيب
للمعجزة اي حقا فيهم بالمتكررة والفواض ويتوزع في محترقة الدور حجة بغير علم الطائفة الى نور عاكنا على
حسب حجة ومقدار طاقتهم في المصداقية ويجوز انصبا على الحال اي يكون مفعولا لفعل مقدم كان
في موضع الحال اي بحجة حجة يعني باذنا وسعه وطاقتة وعلى نزع مخاض اي مع غاية طاقتة ونهاية مجهود
على طاعت قبل جميع طعن على هذا القياس وهذا هو المشهور عند المحققين لكن التحقيق الحقيقي بقول ان كل
المطاع من جميع طعن انهم كان يعني يتوزع على طاعتهم وقد تم فضائل نفس الطعن والضرر فيهم اذ قد روي

منه

الله

لا يؤخذ في جميع طوع مبد كما لا يؤخذ في الصلوة فان لم يرد من سب واحد منهم عز و قال بعض المالكية يقتل
كذا في شرح المشرق في تعليل التنوع في الكلام مطلقا كيدا يقع في بعض خصوصيات في المجالك ولا تقتل
قانه عظيم عسير على النفس جدا ومنه قال السدي في خلاف التنوع عن الكلام اشق من التنوع عن الذهب
والفضة فقد كانوا في العلم ارباب من البر والتقوى والبرقين وصور وولد العنا بقوة الايمان بالابا
والبرها والرشد والرفد قال سفيان الثوري الرفد فضل الاصل في الدنيا ليس هو كل خير الشجر وليس العباد
وقال جند هو خلقوا ليدن الدنيا وخلقوا القلب عن جليها والهدى في الماهية بنفسه والهدية لغيره
فانه يحى لازما ومتعذبا وقد وعدهم الله بالمغفرة والحقوق في سقاطهم بفتحهم في في ذاتهم بصحة تبين
تخالفون في قوامهم بحدسهم ونصرتهم فلا يسيطر القابل لسانه فيهم الا بالحسن باقدر عكس البراهيم في
عن القتال الذي وقع بين الصلابة فقال الملك دما قد سلمت يدنا منكم فلما لم ينسبها فصد الى
عدم ذكرهم الا بالبحر ذكره في البستان فان حذر الواسع ملا الارض ذهبها لم يبلغ قد ادهم ولا تصفه
هذه الخبيث الى حديث رواه ابو بصير حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشبوا الصحابي في قول ذي نفس بيده
لوان احدثتم انتم مثل احد ذهبها ما ادرت قد ادهم ولا تصفه هكذا ورد لفظ الحديث فابله للصلابة
قوله ملا الارض ذهبها مبالغة في ثنائهم ويحتمل ان يكون ما ذكره رواية اخرى في هذا الحديث قد وقف
عليها المص والمذبح الضام وهو كمال الخوف والتصف كميل ون المذفا لضم في نصف لاصد ويحي
التصنيف بمعنى النصف ايضا كما تحسب محسب في الضم المذكور راجع الى المدة والمعنى ما بلغ ثواب النفاق احدكم
مثل جبل احد في سبيل الله ثواب نفاق واحد من صحابي من الطعام ولا تصفه وذلك لانهم قد
اقتلوا ذرة ارفع المراتب المكنة للحصول للامة بسبب محبة سيد الخلق اجمعين ومصادقهم زمان
الوحى وان الغيظ الموجب للفصل الحميدة والفضائل المطلوبة ولما لا المرغوبة فانفاقهم كان من
صدق البينة وخلوص الطوية لما اتياب مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الذين
القوم وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعتهم وبواقي طاعتهم هذا ثم الظاهر انهم في قوله
احدكم شامل للوجود من المعلوم الذين لم يصاحبوا الرسول اوم ويقع منه خطاب بعدهم بل لانه
النصر وانما تكرر النفي المذكور فليشاكبه ولغاية فيجرح كذا في شرح المشرق وزين الحرب فاذا
مثل في احوالهم من احوال النبي فليقل لك انه في طاعة قوله قد قلت اي قد مضت صفة امة لها ما كسبت ولم
ما كسبت ولا ينكسر في هفوة هفوة كانه لفظا ومعنى مني من القليل والكثير اذ قد وجهه ذلك الدلة
لم هذا المشهور في تفسير هذا المقام لكن الطاعة ارد لا يستعمل في ذاتهم بشي قد وجهه الله ذلك الشئ لهم
مثل تحلف كعب بن لادن الغزو ثم تاب الله عليه وكذا ذلك من ذلاتهم المعفوة عنهم فان اشتغال
بما ويحكم لما جئته وان كانت معفوة ليس ذاب الاسلام ويذكر من محاسنهم بولف قلوب الامة فاعل

الجمهور المشهور
درهم

مكبر

لما جاء في تفسيره
لما جاء في تفسيره
لما جاء في تفسيره

بولف

بولف ضمه على ما وقولهم بفعول عليهم متعلق ببولف وتخطى حق الرسول وحسنه فيهم ويحكم بغير الله كما
يجت رسول الله بغير الله نفع شارة الى ما ورد في الحديث فمن احسن فيجزي ذم بعضه فيبغضني بسبب جني
او لم يتبايحي وكذا معنى تبغضني بعضه كل ذلك المذكور من سنة اهل الاسلام وهي الطريقة المسلكية في الدين
ولا يجزم ولا يجادل احد في الذين فان ذلك كخطا لا عمل اي سبيل ثواب لا عمل ان قيل في ذلك الرسول
لان الزبغوي شهوة حيث روي انما نزل قوله فاعلم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم قال عبد الله
بن الزبغوي قد جسد الملائكة المسبح فترأى بعد ثوبون فقال ما اجملك بلغه قولك ما علمت ان بالي لا يعقل
فوجه قلنا النفي للورد في حق الجبال فاصح حيث كان الجبل لغشا وجلا لا يتلفق الشبهة الفاسدة لترويج
الاراء الباطلة ودفع العقيدة الحقيقية والاراء الباطل في صورة الحق بالتبليس كما قال ابي عبد الله وجاد لولم الباطل
لبيد صغوا اي سيطروا بالحق وقال اهل علم خصمون وقال من الناس من يدي في الله بغير علم والاعمال بالحق
لا تظلمه وتبطل الباطل فاما موربه قال الله تعالى وجاد لهم بالحق من حسن وقال ولا تجدوا لولم الباطل
الاماني على حسن كذا في شرح الموقف ولا عار في اي الجادل احدا في شبهة القرآن في شياها فانه لا يفرق
بالضلال في فرع الباطل وقد لفتق فان جاءه من ان جسد صغوا الى ما جرحه وهي تبايحي في الغلبة بها
فليكن سائلا ولا يملك من المسئلة اي لا يجادل في حيث يقدر على السؤال ولقا الشبهة كما جاء في حاجة بغير
الميم وتشد الميم اي مباينة تحليل ام مع غزو كرس قال ان الله ياتي بالشمس من المشرق فأتى بها من المغرب
فجئت الذي كثر ذكره في تفسيره في البيت ان غزو من كنعان وهو قول من ملك الدنيا كلها قد خرج مع قومه
الى الجبل فدخل البرهم على صناعتهم فكسرهم فلما رجعوا قال لهم تعبدون فقلتون فقال لي لمن تعبدت
فقال تعبدون لي الذي يحيي ويميت وقال بعضهم كان غزو ديكنا الطعام فكانوا اذا احتاجوا الى الطعام
كانوا يشترون منه فاذا دخلوا الى الجبل وجدوا فدخل البرهم فكم يسجد له فقال لك لم تسجد لي فقال انما
لا نسجد الا لربنا فقال له غزو ومن ربك فقال البرهم ربنا الذي يحيي ويميت فقال له غزو دانا احيي
واميت فجاء برحمن فقتل احدهما فمضى بسبل الاخر فمضى قال قدامت احدهما وجبت لآخر فقال البرهم
قد اخلت بحيي ودم يحيي الموتى وان زني يحيي الموتى يحيي البرهم ان ليس غزو على قومه فيظنون انه يحيي
احيي الموتى كما وصف لهم غزو فجاء بجثة اقيم فمضى فقال ان الله ياتي بالشمس من المشرق فأتى بها من المغرب
المغرب وقيل ان قصدا برهم كمن الى المناظرة وانما كان قصدا الى اظهار قوة البتة لا لوجهه الله وحده فزان منا
في الاجابة ولا هات من طروق ترك الا لاهل شرع في الاجابة فمضى فمضى فقال عقيب قوله انا احيي واميت
ان ادباني بالشمس من المشرق الى هنا كلامه ولا يخفى ان هذا القول انبى لما في هذا الكتاب ويرى في
على الخفين في السفر وكما قاله الله تعالى وي المعزة من امة من سجد على خفيه فقلت انسيت قس القديس
فقال ام بعد الهرب زني ذكره في شرح الوقاية وسعد الله به على جادة فضلا من عليم ولا يرد فضله ومنه

أقيم

ثابت

الجمهور المشهور
درهم

فكلمة له من كتاب

اذا مات على الايمان هذا قول من لم يحكم بكفرهم فالتفتي نحو على الحقيقة
في منع المصالح ونفي عن اجتماع كلام اهل البدع البنية اجمعين فاذا استطاع ان ينهزم بالبراءة
المسئلة اي نرجع ومنعهم باخذ القول واما نستمع يا بلع الجوان والافعال في الحديث
من استبرأ من منع بكلام غليظ ومنه قوله تعالى واما السائل فلا تهرصا ببدعة سيئة عما هو عليه من
الاعتقاد والقول والعمل سلام الله عليه امنا واما ما في صاحب بدعة آمنه الله تعالى
يوم القيمة من الفزع الاكبر قال قتادة اذا فزع الموت فصوره كشخص يخرج من الجنة والنار فيأبى اهل
الجنة الموت ويقع اهل النار حيث ابسوا الموت وهو الفزع الاكبر وقال الكلبي مراد من
وضع الطب على النار بعد ما اخرج منها ما اخرج فيفزعون لذلك فزعوا لم يفزعوا شيئا قط وذلك
الفزع الاكبر ويقال الفزع الاكبر عند قوله واما اذا اليوم ايها المجرمون ويقال هذا حين
دعوا الى الحبس وبقا عند القراط كدابة تغير في الحديث وروي ابو ابن المبارك في روضة الجنات
ف قيل له ما فعلت بك فكل جلاله فقال عاتيتني واقفين ثلثين سنة بسببني بالظن يوما الى
مبتلع فقال لا انا لم تغادر عديت في الدين فكيف حال القاعد بعد ذلك في مع القوم الظالمين
كنا في البرزخية ولا يتفكر في ذات الله لو كما لا يتكلم فيه كما في قوله لا يدركه القول ولا يزداد
الآخرة ودهشتا بفتحين عطف تفديده واعلم ان ههنا مقامين احدهما الوقوع فيه فلاف
يعني ان حقيقة الله في غير علومه للبشر وعلم جهور المحققين من الفروع الاسلامية وغيرهم
وخالف فيه كثير من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني الجواز وفيه خلاف ايضا يعني ان جود
العلم بحقيقة الله مع قد منعه فلا سفة وبعض اصحابنا كالغزالي وامام الحرمين ومنهم من
توقف كالتأخير اي بكروضا برين في كلام الصوفية في الاكثر شعرا بالامتناع كذا في شرح
المواقف والسنن ان يرى لقاء الله اي ملاقاته آياه بالمجان حقا وزهيدة اي يرى كونه
مرئيا بمعنى انكشاف انام بالابصار جارا وعدا اي موعودا لاهل الايمان قال الله تعالى
ونحو يوسف ناضرا الى ربها ناظرة وقال النبي صلى الله عليه وسلم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة
البدر وروى الحديث الصحيح ان الله قال عليه السلام بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ يسطرونهم
نور ففزعوا فيهم فاذا الرب عز وجل قد اشرق عليهم ففزعهم فقال السلام عليكم يا
اهل الجنة قد لاقتكم سلام قولنا من حيث رجم فنظروا فيهم ويطردون اليه في ولايتهم
الشيء من النعيم ما داموا يتطردون اليه حتى يحجب عنهم فيبقى نور وبركت عليهم في ديارهم كما
ذكره الامام يحيى السندي في مقام التنزيل ويرى احواله اي رؤيته على وجه الاحاطة متصفا
بلا شدة كبريائه وعظمته قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والادراكات
هو الرؤية

هذا ان يالغي
لوق ١ ح

الانكشاف
في كونه وبكبره
في شدة كبريائه
صلى الله عليه

على وجه الاحاطة بجوانب المراتب كذا في شرح المواقف والسنن ان يصدق بشهادة الانبياء عليهم
السلام وينبغي ان يعلم الله لا شفاعة لاحد يوم القيمة قبل شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فاذا
شفع محمد صلى الله عليه وسلم في شفاعة ياذن الله تعالى بالشفاعة الانبياء والرسل والاولياء والاصحاب
والشهداء والصديقين كذا في روضة العلماء وقيل سيكون شفاعة على طرق شيعة والموت
شفاعة وقد في بعضهم يدخل شفاعة لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعة لعدم
الفار وبعضهم في شفاعة لاخراج من النار وبعضهم في شفاعة لرفع الدرجات كذا في
الانوار ويقصدون اشياء اخرى بعضهم فيضار الله بعضهم فيضار الله بعضهم فيضار الله
اذ الصالحين من تحت يكون لهم الشفاعة يوم القيمة واذ شفاعة ان بعد الكبار من تحت
وقال شيخنا رحمه الله تعالى في بيان من امة محمد صلى الله عليه وسلم شفاعة جبرائيل عليه السلام حتى لا يفي
فيما سئل ذكره في الروضة وفي الحديث من كذب بالشفاعة لم ينلها ولا يذم السواد
الاعظم في الطاعة ولا يفارقه شهرا فان الله تعالى لا يجمع هذه الامور على الضلالة كما روي
في الحديث ثم الله تعالى لا يجمع هذه الامور على الضلالة كما روي في الحديث ثم الله تعالى لا يجمع هذه الامور على الضلالة كما روي
الوحدانية اي المتفرقة في الصحاح الواحد والعدد والجمع وحدان العجب برأيه في محار الصحاح
العجب برأيه على ما لم يسم فاعلمه فهو منفتح الجيم اي من له العجب برأيه والحق استغلام الله
والركون اليها مع سبانه اضافتها الى المنع اي من يمنع برأيه ونسبته انه نعمة من الله كذا في
الاحياء المراتي بعلمه فان خطاه اي تخار الخجاج الخطا وهذا القواب وقد وقفت بها فوجدت
الخطا الرجل الجماع اقرب غفوا من صواب المبتلى اي المتطوع عن الجماعة قوله من القواب
متعلق بالقرن تعلق بجلته والسواد الاعظم هو الطائفة القائمة باسم الله تعالى مع المتبلى سنة
رسوله صلى الله عليه وسلم ومنع الخلفاء الراشدين المهديين بعد ولا يخلو كل قطر من اقطار
الارض الممطرة منهم ابدا في الحديث الذي رواه جابر بن عبد الله لابن ابي طايبة من حديث علي بن ابي طالب
ظاهره حتى باق امر الله تعالى قوله على الحق خبر لا زال وظاهره اي غايبين حال قيل لم يزل
الاسلام وقيل هم العلماء الامروفي بالمعروف والنهي عن المنكر وقال النووي يحتمل ان
يكون من الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون
ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين واعلم ان بعضا من شيوخ المشرق قال المراد باسم الله تعالى
هذا القيمة لقوله تعالى اني امر الله لكن الاوجه ان يقال المراد به الروح البينة التي تأتي فتأخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة لآلة القيمة اعلى النخلة الاولى التي يموت عندها كل انسان النقي
الاعلى كقار اذ ورد في الحديث الصحيح ان السمت لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله و
آخرة كل قرن

قوله دم وعلمكم بال
الاعظم اي جماعة
الركون بالضم

قد
ع
النسخ
ها ايل
طرية كاني
مكتوبة

المساء وروى طائفة
ومنهم من روى مائة أخرى
الصفحة بالقصير آية بوزر
وروى طائفة حجة بيضاء مائة
مئة

فكذلك

وغيره

في نسخة أخرى من نسخة
الشيخ أبي جعفر الطوسي

وقال عيسى م مثل الذي يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة زنت في البيت فظهر جملها في
فكذلك لا يعمل بعلمه يغضبه الله تعالى يوم القيمة على رؤس الخلق ومن لم يعمل بعلمه زلت عقوبته
أي سقطت قلوب الناس كما زلت العقول بالفتح والكثرة المطرعة الصناعات مقصودا جمع
صفات بالفتح صفة مائة وهذا الكلام مذکور في التوراة أيضا ذكره في التوراة عن ملك
بن ديار وروى انه لما تولى شقيق البلخي اجتمع الناس وقالوا لبلخي خاتم الاصحاح طيعة
شيخنا وزاهدنا شقيق فاجلس واعطنا قال امضوا في سنة حتى اصلي امرى فزجوا فدخل
دار واشتغل بالعبادة فلما تمت السنة خرج وذهب الى شيخ جده دار وعلمه ضل
كثير فلما رايته طرأ خوفه منه فخرج خائما دار ورة الباب فلما جاءه الناس والحق به بانه
قد تمت السنة قال نعم ولكن امضوا في سنة اخرى فامضوا فلما تمت السنة خرج خائما الى
ملك السجدة وعلمه طيور مذكورة فترقب اليه فلم يظن فمد يده فظن عنه فخرج فدخل
دار فلما جاءه الناس والحجة استهل منهم سنة اخرى فامضوا فلما تمت السنة خرج وعلمه الى
ملك الطيور فترقب اليه وسبح بيده على ظهوره حتى تكلم فلم يظن فخرج الى دار فجا فلما
جاءه الناس قال نعم حاة الوقت فقالوا يا خاتم بالذي خلقنا ما اجبنا ثلاث سنين
فقال لا امرنا احدا اني كنت اجيب بالبطور والثاء اني كنت استعمل ما تعلمت من العلم
حتى اذا علمت الناس ينفعهم علي وهذا هو الماد من ايرادنا هذه الحكاية ههنا وقال احمد بن
الماستيل ابو حفص الكبير فضل صوم ايام البيض لم يحسب الا بعد اسبوع فقلت له لم
لم يحسب في الجمعة الماضية فقال لا في ما كنت استعملت تلك السنة فالآن صمت تلك الايام
في هذا الشهر ثم اخبرني عن فضل كنتفع به فاني لو علمته قبل استعمال ذلك لم ينتفع به وكنت
عشيق ان كان في شبابة رئيس شابة فت يومنا مع اصحاب على بيت نار الجحيم فقال تعالى
حتى ننظر ما يفعل الجحيم ففهمك منهم فدخلوا فاذا فيه شاب جميل الوجه يعبد النار فوضع
عليه السلام فقام اليه المجرم ولطم فخرج شقيق وذهب فلما تاب وانا ب الى ربته متوجعا
يومنا ذلك البيت فقال لهم تعالوا حتى نرى ما يفعل الجحيم وشكر الله لما فضلائنا عليهم
وزرنا السلام فدخلوا فاذا فيه شيخ جهم يعبد النار فقال له شقيق لم لا تنسج فانت شيخ جميل
فقال عرض على الاسلام يا شقيق فعرض الاسلام وخرج الرجل وذهب معه فلما مضى سنون
قال له شقيق الا تخبرني بالثاب الذي كان في بيت النار في سنة كذا قال انا كنت ذلك
الشيخ فقال عرضت عليك الاسلام فلما ظننت عليك ثانيا فقلت قال انك كنت يومئذ
بخشا وظلما لا تلتفت بحاجته ولا تتورع ظلمه والآن صرت طاهرا تطهرني ونورا تنورني في نور الله

مؤيد

مؤلفه

الكتاب بالخبر

الكتاب وجمعه

والكتاب فذكره

الكتاب بالفتح

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

الكتاب وروى

حزبك كما نورت دينه وكان عليك يومئذ قولاً لم ينفعني والآن صار عليك فعلا تنفعني كل
من القصة ومن سلك السكة لا يوفق بفتح اللام اي انه لا يكون حريصا بجميع العلم ويستوف
اي مع انه يؤخر العلم هذا على طريقه قوله لا تأكل السكر وتشرب اللبن منتظرا فراغته
فانه دال التسوف والانتظار من تسويل الشيطانية اي تزني وتغيبه وخذع بكسره
المعنى وسكون الدال اي ستر النفس وتليينها في اختيار الصالح خدعة خذل واداء
المكره فيسب لا يعلم وخذع بالكميل يحى سحر الشتم وهذا هو المناسب للتسويل وقد
يقال خدع جمع خدع كخدع فانه الاجل بيا اي كثيرا يحسبه اي يقطع ويصرف اليه
قبل القيام بحق العلم فيسب اي يرجع الى النار كالباء غار الحاسر في الديوان يقال دخلت
في غار الحاسر بفتح الفين المعجمة اي في جحرهم وكثرهم وفي الصحاح الغرة بالفتح والكثرة
الزحام في الناس والماء والجمع غار بفتح الغين وفتحها وبكسرهما ايضا على ما فهم من الهمزة
في موضع آخر من المعرفين اي بتشديد الراء المعربين في الخدعة والعبادة او تخفيفه اي المتجا
عن الخدعة انما كل الشهوات قال الامام اه اكثرا هذا النار بكافهم مسوف ويقولون
واخرناه مسوف والمستوف المسكين لا يدري ان الذي يدعوه الى التسوف اليوم فهو
مع غدا واما يزيد بطول المدة ورسوخا ويطول ان يتصور ان يكون في الخديعة الدنيا
والخافط لها فخرج قط وحيه شي ما فرغ منها الا من اطرحها فما قطع منها احد لسانه وما انتبه
ارب الى ارب قال واصل هذا الامالي كلها حجت الدنيا والآخرة والغفلة عن معنى
قوله ام اجبتا اجبت فانك غافرة ولا يتبع عن غلب العلم قبل احكام اصل العلم وهو
اي اصل العلم معرفة الله تعالى اي حقا معرفة وفي خالصه الحقائق روي عن ابن عباس انه جاء
اعرابي الى النبي ص وقال يا رسول الله علمني غريب العلم فقال ام وما فعلت في راس العلم فقال
الاعرابي وما راس العلم قال النبي ص معرفة الله تعالى حق معرفة وذلك ان تعرف لاسمك فلا
واخذ ولا يد وانما واحد وعقل فآخر وظاهر وباطن لا كفوله ولا نظيره فذكر راس العلم انتهى
وقيل الاستعداد لله قوله قبل نزوله طرف الاستعداد اي التهيؤ اتمام للموت قبل ان يرد
عليه فانه الله تعالى يستدل اليه في فضل علمه يوم القيمة كما يشهد الله تعالى العبد في فضل ما امره بان
اكتسبه مرة بما اذا انفتحت وفي ايراد الفضل ايماء الى ان الله تعالى لا يسأل يوم القيمة عن كل شيء
كما يدرك عليه بعض الاخبار بل عن امور تفضل وتزيد عن الامور الضرورية فانما تميز بالابتن
عن ابن عباس انه قال ان ابا بكر ص سأل رسول الله ص الله عليه وسلم عن كلمة اكملها مع رسول الله
ص الله عليه وسلم في بيت ابي لهيثم من لم يجر شعيرة لم يدرك بيت ابي بكر قد بدا رطابه
مؤيد

في نسخة أخرى من نسخة
الشيخ أبي جعفر الطوسي

انه النظر حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال رضى خلف فعاد اليه داود فلما سمع
 خلف حقه قول وجبه الى الحايظ فدخل عليه داود فقال ابنه معتذرا ايذا الله اليه
 انه لم يمت طولا الليله وقد نعتك الا ان فناءه خلفه قال يا بني ان الكذب حرام ليس
 بنائم لكن رايت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم انا انظر اليهم حرام ام حلال
 فتحدثت وجهي كذا اراه فاني لا افعل شيئا لمسك فيه فلما اكتم داود رفع يديه وجهه
 الى السماء وقال الهي انه يتعجب اليك الواض غم وانا اتعجب اليك لظن الي وجهه فاهلها
 جميعا برحمتك يا غفار فانصرف قال في الحكايات توفي داود راحة في المنام وقيل ما فعل الله في
 بك قال غزوي ولحق بذلك الدعاء الله دعوت عند جن او خضعت بروجه ويسافر طلب العلم
 الى اقصى البلاد الكسوة اي البعده ولو الوصل مع الارض كلها مسجدة الا بل في رها اي سارت
 بقدره اي راجلا في طلب حبيب واحد وحكي ان الشعبي قال لانه لو ان رجلا سافر المشرك
 الى المغرب فمات في طريقه كلمة واحدة لم يسمع ان سفره قد مضى وحكي ان خلف بن زياد
 ارسل ابنه من يلحق الى بغداد للسمع فانفق عليه حين الف درهم فلما رجع قال ما فعلت قال
 تعلمت هذا المسئلة ان زمان الفضل الطهره من صاحب العشر والخير فيها رونه فقال
 خلف والله ما صنعت سرك كذا الكفاية وقد مر ان الله في امر داود بالتحاذر
 فعلمين وعصا جدي وطلب العلم حتى ينقطع نفعه ويتكسر عظامه **ومنه** المعلم ان
 بتعليمه ارشاد دعاء الله في الحق وذلك لانه على ما يصلي فلان يهدي الله به على
 بر صلا خير له مما طلعت عليه الشمس والقر ذكر الامام انه قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 بعثت نعاذ الى اليمن لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا وما فيها ولان
 يرد المعلم الناصح بعد ابقا الله في الطاعت اجب الى الله في عبادته التخليص اي
 والحق سببا بالتخليص لانها ثقل الارض وقيل لانها ثقلا بالذنوب كذا في شرح المصنف
 وعلامة المعلم الناصح قطع الطمع عن الخلق استحياء عن الحق وتقريب الغير الى نفسه
 في التعليم والرقى في التعلم والتواضع للمتعلم بحيث لا يظهر عليه الكبر والاعتزاز
 عند بناء ربه انما والعطف بالفتح والكون اي التفقه عليه وبذلك المعلم في تعليم الطالب
 باقرب ما يفتقر اليه الطالب واج ما يعينه في تعاشيه في الدنيا ومعادته في الآخرة ولا يتم
 العلم الا اهله قال النبي صلى الله عليه وآله لا تعلمون الا في انتم المطلاب وقال عليه السلام لا تعلمون
 الجاهل اعناق الحماز فاه الحكمة خير الجاهل وكرهها فهو من الجاهل وقال
 عليه راحة لهذا العلم ثناء قيل وما هو قال انه تصنع فيمن حمله ولا يرضيه

الشاحنة البعية
 اخر

المعلم الناصح
 وهو الذي يهدي
 غيره الى الله
 والحق والعدل
 والبر والنجاة
 من النار

وروي ان عثمان بن عفان قال كان رجل يخدم موسى بن جعفر فعمل يقول حديثي موسى بن جعفر
 حديثي موسى بن جعفر عن النبي صلى الله عليه وآله في امره وكثر ما لا يفقه موسى بن جعفر فقال
 عنه فلما جلس انما حقه جاءه رجلا ذات يوم وروى عنه في غفلة من غفلة فقال له موسى
 اعرف فلما قال نعم هو هذا الخنزير فقال موسى بن جعفر اسالك ان تفرج الى مالي حقه اسأله
 فيما اصابه فاجاب الله تعالى لودعته بالذي دعا به آدم فمن ثم ما اجتهد فيه ولكنه اخبرك
 صنعت هذا به لانه كان يطلب الدنيا بالذين كذا ذكر في شرح الحديث وضع العلم وطلب العلم
 ولا يكتف العلم اهله فاه وضع العلم في غير اهله اضاعه له وسعه من العلم وطلب العلم في غير اهله
 كل من يخدم العلم قال الله تعالى واذا اخذنا للدين حقا الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس
 وهو الجواب للتعلم وقال الله تعالى وان فرينا ليكتبوه الحق وهم يعلمون وهو خير من الكتاب
 وقال النبي صلى الله عليه وآله من علم علم فكتبه الله يوم القيمة بلجام من النار وقال صلى الله عليه وآله من علم
 خلقا في رحمة الله قبل خلقه فخلقنا له ما يشاء الله قال الذين يحبون سنته ويعلمون بفضائله
 كذا في الاحياء **ومنه** ان يكمل كل صنف بما يبلغ عقله ويذكره وهذه كما قيل في كتاب
 عما قد عقلهم وفي شرح الحديث حكي ان عليا كرم الله وجهه قال لبعض المحبين ان كان
 ما قلته حقا فقد خلصت وخلصنا وانه كان ما قلنا حقا فقد هلكت وخلصنا قالوا
 ومن الظاهر البين ان عليا كرم الله وجهه ما كمل هذا عيبا وتكن كل المحبة قد عقله اشبه وقد
 قال بعضهم نظرا في هذا المعنى **ومنه** في النجوم والطبي كذا لا تحضر الاجساد قلت اليها
 انما هي قرا كذا في كتابه وانما هي قرا في كتابه عليا كرم الله وجهه وقد كبر في وقت ان يحدث
 بها في كتابه بمعاذ او ينهاون به بليد فيذكر في اوفيه البليد فيخرجهم ابي عليا راد به وعنده
 الناس بما اخذوا العكوب ويقيم عقوبات لا طرفة وشقة قال الله تعالى خذ العفو وامر بالمعروف والنهي
 ولا تشق عليهم وبما اعطاه عفو ما له يعنه اعطاء غيره سلة كذا في مختار الصحاح في المحكمات سعد اي
 استغناء عن المشكلا فيمنع ان يحدث الذين يحكم القرآن لكونها سهل المأخذ دون مشكلا منها
 ومتشابهاتها واعلم ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فاه لم يحتج الشيخ فيهم والا فاه لم يحتج التاويل
 ففسر والا فاه سيق لا جل ذلك المراد نفس والا فظاهر واذا خفي فاه في عارض فحقي وان خفي
 نفسه وادرك عقلا فاشكل او قلنا فاحمل لم يدرك اصلا فاشكاه وهذا حديث اجابني ذكر
 تفصيل في كتب الاصول واذ سنت تحقيقها فعلمنا بطا اعتما هذا ولا يذهب عليك ان في قوله
 نعم والمكلاات ايها ما لطيفا لا يخفى على من يطلع على علمه ويستبين ولا يحدث الى اهل العزيم
 الذين المعجزة في المغرور الغير المحرج للأموه برخصة فينا من ويقول ان الله يوكيم فلا يتعجب

الصالح

رجل

الكتاب بالكتاب
 في جبهه

الله

الكلام
 بالضم
 وسنن
 اخر

البليد
 وهو كذا
 بلية اخر

الذين يلقونهم في الدار
منه اولئك الذين
وتراهم في الدار
التشريع باسم قاطع
توزيع كبرى وعيانية
تغير سوزش ورحمة
عبيد و سب ربح

المتعنت وتنه وشتت
طلب زبيد يحيى اخر

الاذلال خور وفيل
البحر احسن

المباحات غير كدور
افكار راسي يقال فلانة
يصادي باهله وانه ابي
افقير بهم على غيرهم احسن
المراء بالكر كلام غير
اعراض وجماد ربح
لفظت واما مفسدة
خللا وارهيو احسن
المتعنت طلب ربح يقال
المصالحه لربها النية
احسن
الاخام اولوا الحق احسن

الحياة
الحياة
الحياة

احدا بالشرب وهو التخييل الاستغناء في النوم والملاحة وهي العلة والعتاب مطلق في ملاة بالقصد
من الناس فاذا التبيح هم كان يقول في مثل ذلك ما بال اقوام يفعلون كذا اي ما حالهم ولا تفهم
فيه القبح وقال النبي هم من غير اخاه بذنب قد تاب عنه لم يت حتى يولد كذا في المصالح **والنبي**
اذ لا يمتنع اي طالب زكاة في سؤاله ولا يمتنع عليه الفاء من الغلو كما في مختار الصحاح الاغلو
بالضم ما يغلو طبع السائل وقد يقع النبي من الغلو كما في ما فيه من الايراد واذ لا للمسلمين كالمويل
رجل مات وخلف زوجة واخاها فوجب الشرع نصف ميراثه للزوجة ونصفه الآخر لغيرها فكيف يكون
هذا وجوابه ان الميت بعد شرب زوجته ثلث واخوه الثلث قبل النكاح ثم اعتناء وزوجته المرأة
نفسها ما لم يخلف غيرها فنصف ميراث الزوجة ربعه للزوجة وثلاث الباقي بالزوجة والنصف الآخر
لغيرها بالولاد والعوريات من الاشعار وما يعصب استخراج سناء وجرم على السائل القاء ذلك
على العلماء فان حاصله يعود الى استحقاق العلماء واهلها وان استحقاق بالدين وكلامهم كروفا
تعالى السلام والاحياء واعلم بحقوق اذا المناظرة المواقعة لقصد الغلبة والافحام والظهار
عند الناس وقصد البها والمباريات واستماله وجوه الناس في منع جميع الاخلاق المذمومة عند
تعالى المحمودة فندعه الله تعالى بغيره الى الفواحش الظاهرة كالزنا والقتل والسرقة
وكذا الذي خسر من الشرب وبين سائر الفواحش استصف الشرب واقدام عليه فدعا ذلك
الى ارتكاب بقية الفواحش في سكره فكذلك من غلب عليه جلال فيام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه
وللباحا به دعاه ذلك الى اضرار الجاهل كل في النفس حتى في جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان
يكون في طلب الحق كمنشد ضال لا يفرق بين ان يظهر الضلالة على يد او على يد
زعماء ونرى رغبته معينة لاختصاصه ويشكره اذا عرقه الخطاء واطهر له
الحق كما لو اخذ طريقا في طلب ضالته فبشره صاحبه على ضالته في موضع آخر فانه
كان يشكره ولا يذمه ويفرح به ولا يكرهه فهكذا كانت مساوئ ربات الصحابة
رضوان الله مع عليهم اجمعين حتى ردت امرأة على عمر وهو في خطبة على
ملاء من الناس فقال اصابت امرأة واخطأ رجل وسأل رجل عليا عن
فاجاب فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال اصبت
واخطأت وفوق كل ذي علم عليم وهكذا يكون انصاف طالع الحق قالوا فانظر
الى مناظري زمانك كيف ينكود وجه احلهم اذا التفتوا الحق على لسان خصمه
كيف يخجلون وكيف تحمد في مجادلة باقطة قدرته وكيف يذم من الحق لظهور
عظمه لا ينبغي تشبيه نفسه بالصحابة في تقاومهم على النظر الشرح هذا في النبوة

الحيلة

الحيلة
الحيلة
الحيلة

الحيلة والتمويه في المناظرة ان سرشد انصافا بلا تعنت لا يكره وكذا ان غير
سرشد لكنه منصف غير متعنت فان اراد بالمناظرة طرفي المتعنت لا يكره
ولا يكره ويجتاز كل الحيلة ليدفع عن نفسه التعنت لا التعنت لدفع التعنت شريع
انتهى **والنبي** قلة الاجراء على تعقلا لغيا بضم الفاء بمعنى الفتوى
في الصحاح استفتاء في مسئلة فافتاء ولاسم الفتيا والفتوى وتعقلا القضا
والانصاف للوعظ والتعليم في الدبوان انصبت للامري قام وذلك
لقوله النبي ام ارجوكم على الشار ارجوكم على الفتيا وكانوا اي السلف بعد
السكون والاستماع افضل من الكلام اي التعلم ويعدون الحول اي السقوط
بين الناس بحيث يكون مجهول الاسم والرمح بينهم اشرف من النباهة
والصحاح بنة الرجل بالضم شرف واشتهر بناهة فهو نبيلة ونايله
وهو خلاف الخامل فلم يكن احد منهم اي من السلف الا وادي يقي ان
اخاه كفاه الحديث والفتيا وربما اي كثيرا ما كان يجمع عمره الله عنه
اهل بدر يكون الدال اسم موضع في واقع نابعه يقال نابه انا اصابا
ولا يحكم فيها اي في تلك الواقعة براهيه وما كان احذر السلف يفتي الا
قيما يقع من المهمات الدينية وروفا الغوامض الغريبة ولا كان يطلب
بالفتيا سيادة ورياسة ولا اقبال الناس عليه ولا سبني قلوبهم اي
جعل قلوبهم في صيده بحيث يكون كل منهم كانه اسير متقاد له بكمال الانقياد
ولا امتراء النفع اي جلبه واستدراة ولا اكتساب الجاه منهم اي من الناس
بل كان سعيهم في ذلك حيلة لتوابع الله في الصحاح احتسبت بكذا اجل
عند الله ولا اسم المحب بالكتبه وابتغاء لمضات اي طلبا لرضاه واعلاء
كلمته ونصرة لدينه واداء للامانة عندهم الى من يعقبهم من اخوان الدين
فان ذلك المذكور من الاعلاء والنصرة والاداء مرض عليهم **والنبي**
كتابة العلم وتقييد لمن لا يحسن حفظه فان النبي عم قال قيد العلم بالكتابة
وقيل الحفظ صيد والكتابة قيد واجكام بحيث يابن من الفقد **والنبي**
ان يكتب بخط مقروء فان احسن الخط ما يقدره واجسن الحديث ما يظنهم
وقد قال النبي عم من احب كرمته اي عينيه قيل انما ورد كرمته بالالف
حال النصب على لغة بين الحارث فانهم جفوا اعراب التثنية بالالف في الا
حوال

الاجل الدرام اي يبيع ويشتري
الاجل الدرام اي يبيع ويشتري
الاجل الدرام اي يبيع ويشتري

الحول بالضم سقوط
كند واما نظره في ذلك
يحيى آوحي وصلى الله
النبا لغة شهيرة وشرقي
الاكتساب ككلمة
لو ستمه وروى

الامانة
وقد ربح اولئك
باغث وسوء صفوح
جانبه كبر

الاعتقاد عادة لا يثبت
الذي يوجب بالحق والقسم
بوجود وعطا وكثرة الخير

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الشعر

الثالث فلا يكتب بالخرم بعد العصر وقد يروي فلا يكتب بالثوب الثقيل فهو
على ما تعود ذلك أي على الاعتقاد ذلك الكتب وفي بعض الكتب على من تعود
ولما ذكرنا الكتابة ولم يكن ذلك إلا باللفظ ناسب أن يذكر من العلوم يتعلق
بها فقال **والسنة** تعلم العربية قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعلم العربية فافهمها أي العربية
تدل على المروة أصلا مروة فقوله لفظ المرء كالإنسانية من لفظ الأنس في المعرب
المروة كمال الرجولية وفي الحديث المروة شعبة من الفتنة وهي كفت الأذى وبذل
الندى لا قيل حسن الخلق وتزيد في المودة واعلم أنه لما كان في دلالة العربية
على المروة وفي زيادتها في المحبة والمودة نوع خفاء اردفه بما هو كالبيان له
فقال ومن الآداب أي من جملة آداب التعليم حسن العبادات وتفصيل الحديث
وأيضا ما به بعد ظهور أي التعبير عما ينفع الناس بعبارة حسنة أي بكلام يبلغ
فصيح الكلمات والتفصيل لما أجمل في الحديث والبيان له على وجه يفهم منه
المراد بسهولة وذلك لا يتم بدونه العربية فتعلمها وسائر ما يحتاج إليه
ثم على الناس ما يحتاجون إليه على الوجه المذكور يظهر مروتهم للخلق ويزداد
حبهم لقلوبهم بلا شك هذا وغاياتهم الشافعية أنه قال تكلم بالعربية برفق
طبعه ومن حفظ القرآن بثلثه أنه ومن كسب الحديث برفق
حجة ومن لم يتكلم بالعربية ولم يحفظ القرآن والفقه ولم يكتب الحديث برفق
والأولى والأخيرة كذا في روضة العلماء وذكر في البستان أن من تعلمها أو علم
غيره فهو باجور **فصل** في فضائل القرآن وفضل تعلمه وتعلوه وآداب
قراءته وسننه أي سنن القرآن اعلم أن فضائل القرآن أكثر من أن يأتى عليه
الأحصاء والعقد عطف تغييره عما فهم من مختار الصحاح حيث قال أجمع الشي
عنه وقال في المغرب قوله من احصاها دخل الجنة أي من ضبطها علما وإيماناً
وهذا هو انفق الكلام فكشاف أو تبيين إلى غاية واحد فانه كلام الله مع القديم
مرفوع صفة الكلام إذا استوفى في بيان وإن فضله على سائر الكلام بفضل الله مع
على خلقه وفي الحديث هذا حديث طويل يتله في المصباح عن علي بن الحسين رضي الله عنهما
ذكر بعضا يتعلق به غرض وهو قوله القرآن جبل لله المسكن أي القوي والجبل
يستعار بكلمة ما يتوصل به إلى شيء وجبل الله هو الذي إذا توصل به التمسك به إذا
الحوار برفق والمعنى أنه هو الباب القوي الذي لا ينقطع دون التمسك بقوله

الحفاظ بالحق كقولنا
شكر الله الخفاء
بالله والملة أرشدنا
أورثنا محمد بن سيرين
عطاء

في
الفتاح آتاه الله

بالحق بالحق بالحق

الكتاب بالحق والتمسكه
دور دور من كلام
الله

لا ينقص

معان

لا ينقص عجابه أي لا ينتهي أحد إلى كنه معانيه بل كلما تفكر فيه العقول تجلت له
محتجبة بخصية وقد يقال لا ينقص عجائب بلاغته ولا يعلم كنهها إلا عظام الفيض
ولا يخلق من خلق الثوب يخلق بضم اللام فيه ما خلقه أي بل عن كثرة الرد والفيض
لا يزول رونقه ولذته وقوته واستماعه عن كثرة تردادها على السنان الثالين وتكرار
على أذان المستمعين وأذهان المتفكرين على خلاف ما عليه كلام المخلوقين وهذا
أحد آيات المشورة من القرآن العظيم من قال به صدق وعلم به رشد أي يكون
راشدا مصدقا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به هدي به إلى صراط مستقيم يقال
اعتصم به أي تسكك كل ما ذكرنا في شرح هذا الحديث من قوله عن تنوير المصباح وفي
حديث آخر من القرآن فقد أدرجت النبوة بين جنبيه الآية لا يوحى إليه
وآخر من معانيه معاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال
رسوله الله صلعم يدعى يوم القيمة بأهل القرآن فيسج كل إنسان كتابا لكل
تاريخ سبعين الف ركن ما من ركن إلا وفيه يا قوته حراء قضيه من سبعين كذا
سيرة الأيام والليالي ثم يقال له أَرْضَيْتَ قال نعم فيقول الملاك ان الذي كانا
عليه يعني الكلام زاده يارب فيقول لأهل القرآن أسطع عينك فتملاء من فضله
الله به ويقال له أسطع شمالك فتملاء من الخلد ثم يقال له أَرْضَيْتَ فيقول نعم
يارب فيقول لمكاه زاده يارب فيقول الله به أني قد أعطيتك رضى وانى وخلق
ثم يعطى النور مثل الشمس ويشيقه سبعون الف ملك إلى الجنة فيقولوا له
سبحانه وتعالى انطلقوا إلى الجنة فأعطوه بكل حرف حسنة وبكل حسنة درجة
ما بين الدرجتين سبعين مائة عام ثم يقال لصاحب القرآن اقراء وارثك وارثك
كما كنت تقرأ في الدنيا وإن متراك عند أخراية تقرأها قال فيقرأ ويرقى
حتى يستريح به القرآن إلى غرفه من اللؤلؤ لها سبعون الف باب من ذهب متدا
ثمها مطرة النهارها فيها سكايا وأزاجها وخلقها وفيها سالا عيون
رائت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ويدخل على الباب الأول سبعون
الف ملكا حسن الوجوه مراءوها قط وأطيب ريحا مع كل ملك منهم هدية أحد
إليه الرب جل جلاله فيقول سلام عليكم بما صبرتم فتم عقبه الدار هذه هدية
أهديها إليك الرب تعالى وبقدر السلام ثم يدخل عليه من الباب الثاني مائة
الف واربعون الف ملك مع كل ملك هدية من الرب تعالى فيقول له ما قال الأ

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

المرقعة بالحق

نية

ثم يدخل على الباب الثالث ما ثلث الف وثلاثون الف ولا يخلو كذا
يدخلون عليه شكل باب في التضعيف مثله لك ثم يجاء بانويه فيقول بها الكرامة
ما فعل بوالدهما تكلم لصاحب القرآن فيقولان من اين لنا هذا فقبل بتعليقهما
ولذلك القرآن الى هنا ما رواه معاذ بن كذا في روضة العلماء هذا وان شئت
كلما يقين به معنى قوله وان متراك عند آية تعرفها فاستمع ما رواه
ابو امامة الساجي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقال للؤمن اذا دخل الجنة
اقراء وارق فيقرأ كقراءة في الدنيا ان كان بيطيا فبطي وان كسيرا فسرير
وكان له بكل آية قرأها وعلما غيبا درجة حتى انتهى الى اخر سامعه القرآن
الضف او الثلث او الربع حتى اذا دخل الجنة يقال له اقبض بينك فيقبض فيقال
اقبض شيئا فقبض فيقال له هل تدري ما قبضت فيقول لا فيقال له قبضت الخلد
وهذا النعيم ذكرنا في الروضة ايضا واما الترتيل في القراءة والاذان وغيرها
فهو ان لا يجعل في ارسال الحروف بل يثبت فيها ويثبتها بكتيبات ويوقفها
حقا من الاشباع وغيره بلا اسراع كذا في المغرب وجاء في الآثار عدد
اي القرآن بالمدة وتخفيف الياء جمع آية وتجمع على آيات كذا في النسخ
على قدر درج الجنة فيجئ جمع درجة بمعنى المراتب في استوفى قراءة جميع القرآن
استوفى على اقص درج الجنة **فصل** في سنن القراءة بالمدة على وزن الاسادة
والخلافه كما ذكرنا في المنظومة فسنن القراءة ان يكون عمره اي قصد منها
اي من القراءة ايتاس وخشنة البلوى اي البلية العارضة له وجلاء كربة
الذيها الكربة بالضم الغم الذي ياخذ بالتقصد قضاء حق الشوق الى لقاء الحق
تعالى وتقدس قوله ومعرفه بالنصب عطف على قضاء احكام العبودية وكذا قوله
وضبط اديب الخدمة فمن قراءه اي القرآن على ذلك اي على قصد الايتاس والجلالة
والقضاء والمعرفة والضبط وحمله امام بفتح الحنة اي قد انه بحيث يقصد
فهو شيعه المشفق على صيغة المفعول اي مقبول الشفاعة ومن احسن رعاية
هذه الواجب وجعله خلفه قاده الى انوار واعلم ان القرآن لم يترأس الا لتدبر
آياته وتعاينه وتعلم جميع ما فيه من الاوامر والنواهي وعينها قال ابن مسعود
ما من حرف او آية الا وقد عمل بها قوم او لها قوم يعملون بها هذا شرك بين الرواة
ومن السامع السامع ان يتخذ دراسة القرآن بدون امثال ما فيه عملا فلا ينبغي ان
يتخذ

الاشيا من السن ورواية
في سنن كورنك ورواية
مفسرته وفي كلور
الجلالة بالفتح والمدة شارة
ومسكنه من حروف و
وتجرب من اخراج لكان
مقدرة ولازم اوله وروفي
فبر واجه وروشن اولها
الجلالة بالفتح والمدة وشن
اي وصفت اورموا
ويش قله وكنكان

بحمد الدراسات والقراءة عملا بل يبادر الى العمل بما فيه واستحلاب هذه الاحوال
في القلب وكذا فالهنة في تحريك اللسان بحروفه حقيقة قال اجبص القراءة قرأت
القرآن على شيخ لي ثم رجعت لا قرأه ثانيا فاستهزئ لي وقال جعلت القرآن على عملا
اذ هب فاقرأ على الله تعالى فانظر ما ذا يامر بك وينهيك وما ذا ينهيك
كذا في الاحياء ويتقف بالنصب المغرب الشقوف تقويم المعوج بالشفاف يستعا
للتأديب والتهديب انتهى كما يعوم العودج بالكسر المكون سهم القاري
بقراء مجتهدا في تجويد مخارج الحروف وصفا ترها وترتيل الفاظه ولكن لا
يعمل بحرف منه بل يقصره على تجويد القراء قال قتادة لم يحال هذا القرآن
احدا الا قام عن زيادة اي ان راعى هذه المواجب او نقصان اذ اهلها قطف
الله الذي لا اله الا هو قضاء شعاء ورحمة للؤمنين ولا يزيد الظالمين الا
خسارا اي هلاكا وضلا لا قال كذا في الاحياء بعد قوله او نقصان قال الله به ههنا
ورحمة للؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا **فصل** في سنن القرآن ان يعمل بحكم
ويؤمن بمشابهة ويعتبر بامثاله جمع مثل فيجئ ويؤمن بوعدك في الترغيبا
ووعيدك في الترهيبات والتحذيرات ويستشعر بشيوع وينتذر بسذير ويتج
بعجايبه ويتعظ بمواعظ وينزع بزواجره قال الامام ان مثال العاصي اذا
قراء القرآن وكثر مثل من يكرر كتاب الملك يوم موات وقد كتبت اليه عبارة
مملكتك وهو يفعل بتجربتها ومقتصر على دراسة كتابه فاعلمه لوترك الدراسة
عند المخالفة لكان ابعده عن الاستزاد والتحقيق المقت فيقر القرآن ما لان له
اي يقرها ما دام يحذف في نفسه اليقنة للقرآن والميل اليه عند تلاوة آيات الرحمة
واقشع جلده من طه عظمه الله به وحيثه عند قراءة آيات الوعيد ورق
قلبه فاذا لم يشعر بشيء من ذلك الا بالين والاقشع راد والورقة لم ينفع بالقرآن
الا قليلا وقبل كانت الصحابة رضي الله عنهم يتعلمون عن آيات لا يجاوزونها
لا غيرها حتى يعملوا ما فيها اي ما في تلك الآيات من العمل ويكون قلوبهم متعلما
في الاحوال والاعمال مات النبي وعشرين الف من الصحابة ولم يحفظ القرآن
منهم الا ستة اختلف منهم في اثنين فكان اكثرهم يحفظ السورة والسورتين و
كان الذي يحفظ البقرة والانعام معلما في كذا في الاجزاء **فصل** في سنن ان ينظر
القراء اي يحفظ حيث يقرأه عظم قلبه بدو النظر الى الصحف في الحديث ان المأخذ
بالقرآن اي الحاذي

التشكاف بالكمور رند
دريد وكلمة سنة كنجار
لشندند احمر

التوجه في قوله كونه
كسب وازاد امكن

الا ان جاد من جراد ولم
يفر وكنت كذا حفر مسددة
وجا من مسددة وقفا كجر
وتوجهن وكثر في
اولم الزجر مع اي
ونن ونم احمر

الاشيا من السن ورواية
في سنن كورنك ورواية
مفسرته وفي كلور

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

والله اعلم
بما فيه
الصلوة والسلام

بارئ

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

فيه الكلام البصرة يجوز ان يراد بالمهارة في ذلك الحديث جودة اللفظ واخراج
حرف من مخزج اوجودة الحفظ وهو المذهب هنا وان يراد به كلاهما والكلام جمع كرم
والبدرة جمع بانه بمعنى المحنة ولفظ الحديث هكذا مع السفة الكلام ويجمع ساق
هو الكاتب او المصلي بين القوم فالمراد بهم الملائكة النازلة بما في صلاح العباد
من حفظهم عن الآفات والمفاسد والهمام الخبير في قلوبهم والملائكة الذين هم حملة
الروح المحفوظ كما قال الله تعالى باليدى سورة كدام برية وقيل المراد بهم اصحاب الرسل
او الملائكة الكاتبة اعمال العباد كذا في شرح المصابيح ومن قرأه وهو عليه ساق
النوا والحياله فله اجر لقرآنه واجر لثقتة ولفظ الحديث هكذا والذي يقرأ
القرآن ويتدبر فيه وهو عليه ساق له اجران الثبوت في الكلام الترتيب في نصيب
او في كذا في شرح المصابيح وفي حديث اخر من استظهر القراءة تحف عن والديه
العباد اجرة كافا من كبري وقال النبي صلى الله عليه وسلم استظهره فانه الله تعالى
لا يعذب قلبا وقرأ القرآن وفي غريب الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم لو جعل القرآن في ايها
ثم القيمة في النار ما احترق اي جعله الله مع القرآن لا يحترق كذا في الخالصة
والسنة ان يعلم القرآن في حال شيبته حتى بالياء المثناة النخبات المتوسطة
بين البائين الموحدين بمعنى الشباب **والسنة** ان يقوم بالقرآن في الليل
كان قيام الليل بالقرآن في الصدر الاول اي الطائفة الاولى بعهد الرسول
واسحابه في البصائر الصدر الطائفة من النبي انما مشهور كانه الحسن بن علي رضي
الله عنهما يقرآن ورد عن القرآن في قول النبي صلى الله عليه وسلم الله عنه يقرآن في اجرة
والسنة ان يمتاز القاري اي قارئ القرآن باخلاق الحسنة واقباله المرصنة
وعنه متعلق بمتياز ولا يجد قبحه حدة اعلا يظهر الحدة في مقابلة من حدة عليه
في مختار الصحاح الحدة ما يعتدل لسانه من الترقق والغضب تقوله حدة على
الرجل جد بالكر حدة وهذا ايضا ولا يجهل من التجهيل وهو النسبة الى الجهل
عما من جهل اياه بالتشديد ايضا فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله خلقه
بالضم والسكوة بدل من رسول الله القرآن حيث يرضى برضا القرآن ويخط
يعضب لفظا ومعنى بسخط كذا في هذا ما روي في الخالصة انه سئل عايشة رضي
عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان خلقه القرآن وكان القاري بين الصحابة ربه يعرف بصغرة
لونه وخوله بضم النون اي جلاله حبه وكثرة بكاية اذا تحرك الكسوف وجره قلبه
اذا فرغوا

وخصوه

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

وخصوه اذا اختاروا اي تكبوا وبصوته اذا افطروا **والسنة** القراءة فاضرا
في المصحف فانه اي النظر الى المصحف خطأ العين اي نصيبها من العبادة وانه اي النظر
المذكور من افضل العبادة وهو اي اذ يقرأ ناظرا اعظم ثوابا من القراءة ظاهرا اي
غظها لقلب لقوله ام افضل اعماله قرة القرآن وقرن شداد انه راي بعض
اخوانه في المنام فقال اي شيء وجدته انفع من الاعمال قال النظر في المصحف وكذا
شداد يفرغ نفسه بعد ذلك يوم الاثنين والخميس ويستقل الى النظر في المصحف كتابه
النقابة قال عرو بن ميمون من نشر مصحفا حين يصلي الصبح فقرأه مائة آية دفع الله
له مثل علي جميع اهل الدنيا وقد قيل الخمة المصحف سبع لاني النظر في المصحف ايضا
وقد حرق المصحفان لعثمان لكثرة قراته منها وكذا كثير من الصحابة يقرؤن من
المصحف ويكرهون ان يخرج قوم ولا ينظروا في المصحف من الاجابة **ومن ادب القرآن**
اذ يتخلل بالخلال بين استنائه ويستاك بالمساواة للقراءة وتبليغها بين
شبابه وتزريق بالخط وغيره اي للقراءة وتبليط بالخط كالغيب وما في التور
والبحر ويستقبل القبلة متوضعا او متبها في قراءة ولا يقرأ متكئا على الوسادة او
غيرها ما لا يليه او شماله ولا مستندا بظهره الى شيء بل يكون على هيئة الادب والكوة
انما قائما واتا جالساً مطرقاً رأسه غير متبجح ولا جالساً على هيئة التكبر ويكون جليو
وحده كجلسه بين يدي استاذة وافضل الاحوال ان يقرأ في الصلوة قائما وان يكون
في المسجد فذلك من افضل الاعمال فانه قراء على غير وضوء وكان مضطجعا في الفراش
فله ايضا فضل ولكن دون ذلك قال الله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا
وعلى جنوبهم وفي القينة لا يس بالقرآن مضطجعا اذا اخرج رأسه من التي فانه
يكون كاللئس ولكن يضع بجليه انتهى قال علي رضي الله عنه من قرأ القرآن وهو
قائم في الصلوة كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأ في غير صلوة وهو على وضوء فحسن
دعوه حسنة ومن قرأ القرآن على غير وضوء ففقر حسنة وما كان في القيام بالليل
فهو افضل لانه افرغ للقلب وقال ابو ذر الغفاري ربه ان كثرة السجود بالليل
وطول القيام بالليل الى ههنا من الاجابة ولما شئت وقيل قراءة المائتين والمخترين
يجوز ان لا يسفكه عمله او شيئا ولا يقرأ في الاسواق ولا في الأسواق ولا في موضع
غير طاهر كذا في الفتاوي ويسكن عن القراءة متى تشاؤك لانه اي التناوب وهو
فتح الجوان في لمعه من ثقل امتلاء طعام حالة مكرهة تكو سببا للكل
والطاعة

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

والخضوع فيها ولذا صار منسوباً الى الشيطانية كما قال في التناوب من الشيطانية كذا في نسخة
 واذا اخذ سورة لم يقطعها حتى يحتملها وليكن الحواشي اي اطراف المؤمنين كيداً ورجله
 عند القراءة وسامع ساكنة لا تضطرب ولا يصحح صيغته بن حسان قال قيل لعلنا
 ان اقرباً اذا سمعوا القرآن صفعوا فقالوا القرآن اكرم من ان يرفع عنه عقول الرجال
 ولكنه كما قال الله تعالى تقشرونه تجلود الذين يخشون ربهم ثم تليس جلودهم وقلوبهم الى
 ذكر الله ذكر في الخالصة ولا يلطم حدا في المصا در طباطبي ذكره ولا يرفق نوايا الاخرى
 ثوباً قبضاً كان اوقباء وسواء كان لنفسه واغيره وكذا لطم الحد ولذا لم يقتل في وقت
 وقد كانت الصلوات رضواناً الله عليهم اجمعين اخبرني الشيخ والاف في الله تعالى اباد علمه
 كما في نحو انا صار لي لذيذا وزائداً كما في ردي كتم او تضمت معنى الاختصاص وما كان في ردي
 على البكاء عند سماع القرآن وقال الله تعالى في صفة اهل الجنة تقشرون جلود الذين
 يخشون ربهم الآية واذا اضطر على صيغة المفعول الى حديث في انشاء القرآن فانه يعقوب
 ثانياً القراءة ولا يترك المصحف منثوراً حين ذلك التكم الا اضطراري ولا يصح قوله
 لما فيه التخصيص المصحف وهو كونه في البرازية وضع المصنف على الكتاب والمصحف عند الكتابة للقراءة
 قبل الجوز قال القائل يجوز فاما لو قصد الانهائه فلا يجوز ولو قصداً وايدى وكذا لا يصفى
 على كتابه شيئا بل لا يصفى بعضها فو بعض لا يحل رتبته مثلاً نحو واللغة نوع واحد فوضع
 بعضها فوق بعضها والتعبير فوقها والكلام فوق ذلك والفقه فوق ذلك والاجابة والكلام
 والدعوات الموقوفة فوق ذلك والتفسير فوق ذلك والتفسير الذي فيه آيات مكتوبة فوق
 كتب القرآن كذا في القصة ولا يستعمل القرآن عند ما يحدث له من انوار الدنيا كان يقول عند
 اعطاء الكتب الى الشخص المستحق اي هذا الكتاب وفيه الفتاوى من استعمال كلام الله تعالى
 في بذكر كلامه كن قال عند ازدهام الكتب فجمعها جمعاً كذا وفي فوز النجاة قال في آخر
 جعل بينه مثل السماء والطارق يكفر وكذا ان قال طبع القدر بقل هو الله احد يكفر
 لانه يلعب بالقرآن وفي الطهيرية لوقال يا اقصين انا اعطيناك او ملاء قدما وجاء به وقال
 وكما سادها قال او قال كانت شرباً او قال عند الكيل الوزن واذا كان لوم او في نوع
 خضون بطريق المذاج فهذا كله كذا في انزل العمل به والاعتناء بمواعظ دون التفكر
 اي التمتع بما فيه على وجه المباح وابتداه في عوارض الشوق اي في امور العارضة جملة
 وهو في الاصل مصدر بمعنى الطرد القصد يقال شئت شأناً اذا قصدت قصد سعي الامر
 الذي هو واحد الامور تسمية المفعول بالمصدر لكونه مما يطلب كما انه تسميته بالامر كذا في
 مما يؤبر

في قوله قلم فوجي قاص
 قوله انه ويلو اخر
 التعبير بانه اعلم
 في قوله في سحر بلور
 في قوله في نور بلور

اي معلوم

الحجج بضم الجيمين باش كوكي كد ما
 مشتمل اول الحجة بفتح الجيمين سور كوكي
 سوكي وبيان ليلتين اخر

كذا حقه بعض المحققين في خواصه شرح التلخيص وذكر في مختار المغرب ان التلخيص
 في مواضع قطع الحجج الرأس ملتقاه ومنها في الدعوى فالجينة انزل العمل به
 لا لا ابتداء فيما يورث على الناس من الوقايح والاوجاع وغير ذلك من المصالح والوجع
 الاول اظهر كما لا يخفى **والجينة** انه يصفى قلبه للتدبر بآية والوقوف على معانيه فلا
 يقرأ الرجل آية منه اي من القرآن بتدبرها اجبت عند السماع من فهم القرآن كلمة بلا
 واعلم ان من سبغ القراءة حضور القلب وهو ان يكون متوجهاً الى عند قراءة بصفى الهية
 اليه غمها والتدبر امر ورائه فان القاري قد لا يتفكر في غير القرآن ولكنه يقصد
 على سماعه نفسه وهو لا يتدبر والمقصود من القراءة التدبر وكذلك سبغ فيه الترتيل
 لانه الترتيل في الظاهر يمكن من التدبر بالباطن قال علي بن ابي طالب لا خير في عبادة
 لا فقه فيها ولا قراءة لا تدبر فيها واذا لم يتمكن من التدبر الا بتدبر فليدبر في الآتي بكونه
 خلف امام فانه لو بقي في تدبر آية وقد اشتغل امام بآية اخرى اساء مثل من يتفكر
 بالتمج من كلمة واحدة ممن يناجيه عن فهم بقية كلامه وكذلك اذا كان في سبغ الركوع
 وهو متفكر في آية قراءتها فهو وسواس كذا في الاحياء فبري القاري كانه يتلى عليه
 الوجه او كانه يسمعه من ربه الخلاق جل جلاله كفا في اي مواجها ومسا فيها بغير اسطة
 نقل الامام عن بعض الحكماء كنت اقرء القرآن فلما جد جلالة حتى تلوته كانه اسمع رسول
 صلى الله عليه يقرء على اصحابه ثم زفعت الى مقام فوق فكت التلو كاني اسمع من جبريل
 يلقيه على رسول الله صلى الله عليه ثم قال فانا الان اسمع من المتكلم به ففندها
 وجدت له لذة عظيمة وفيها لا تضيق ثم قال وجهها ثلث درجات اذناها ان تدبر
 العبد كانه يقرء على الله تعالى وقفاً بين يديه وهو ناظر اليه وسمعه منه فيكون حاله عند هذا
 التقدير السواء والتكلم والتفكير والثانية ان يشهد القلب ان برته بخالصة البطافة
 ويناجيه بانعامه واجانه فقامه الحياء والتعظيم والاضمار والفهم والانشاء ان
 يرى في الكلام المنكسر وفي الكلمات الصفات فلا ينظر الى نفسه ولا الى قرآنه ولا الى
 تعلق الانعام به من حيث انه منيع عليه بل يكون مقصوداً اليهم على المتكلم موقوف الفكر عليه
 كانه مستغرق بمشاهدة غمهم وهذا درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب اليمين
 وما خرج عن هذا فهو درجة العاقلين انتهى وليكن القاري طاهر اعني الحديث بالوصوة
 او بانهم عند عدم الماء وعند وجوده ايضا على ما صرح في المحيط وفتحهم من البرازية
 كما سيأتي في التيمم لقوله تعالى لا يمس الا المطهرون وكذا ينبغي ان يتطهر في الخلع باحدهما

الله
 تشرح المعاني

اذا قرء عن ظهر القلب ولا يكون لوقراءة الحديث ظاهراً صريحاً في البرزخية وقال في القية يجوز
 للحديث الذي يقرب من المحن قليل الاوراق بقلم او سكين وفي نسخة المكنونة لا
 مواضع البياض كذا في التفسير وما ينبغي ان يعلم انه حرم على الجنب شرايفه القرآن كما
 للوح والاوراق وحكمها هو فيه وانما باس بدفع المصحف الى الصبيان لانه في المنع نصيب
 حفظ القرآن وفي الامر بالنظر جرح بهم وانه الاصح انه لا يكون الحديث منه كتب الحديث
 والفتحة عندنا في حنيفة كذا في البرزخية والذكر ويرى القرآن بصوته كما قال النبي
 زينو القراءة باصواتكم والمراد تزيين بالترتيل والتجويد في الصوت الحسن فانه اذا سمع
 بصوت طيب وحين يكون اوقع في القلب وادق لسانه فلذلك امر به وسماه تزييناً
 لانه يزين القلب والمعين وقيل انه مقلوب كقولهم عرضت الناقة على الخوض والمعروض هو الخوض
 على التناقض وهذا هو الاقرب الى الادب وقد اختلفت بظاهر الحديث اقوام فقد رجحوا كسب
 الصوت على التجويد الى الشقي في الاحسان والاخذ بكتب الله في ما اخذوا عنه وكان
 اول من قرأ بالاحسان عبد الله فوريه منه ابن ابيه ثم ونم الى ان كان الميمني وايان
 وابن ابي بكر فخلو في القراءة الغناء والجداء ما يصحح الوجد في قلوب السامعين
 ويورث الخشوع ويجلب الدعاء وهذا مستحب ما يخرج التفتيح من التجويد ولم يصفه من
 مراعات القلم في الكسرة والخوف فاذا تجاوز ذلك عاد الاحتجاب كراهة ولما اختلف
 احدهم المتأخرون وادعه المرتضون بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فيما اخذوه كلام الله
 ما خذهم في التشديد والقول والمنشآت حتى لا يكاد السامع يميز من كثرة الغناء والتقطيع
 فانه من اشنع البدع واسوء الاحداث في الاسلام ونرى اوفى الاقوال واهون الاحوال
 فيه ان يوجب على السامع التكرار على التكرار هذا ما قاله في هذا المقام كذا في شرح
 المصباح فان جليته القرآن الصوت الحسن وصح الصوت بالقراءة اذ يري السامع له اي يظن
 ان السامع له القاري ان يحسن الله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما احسن الناس صوتاً بالقرآن الذي
 اذا سمعته يقرأه رايت الله جل على وجهه وقرأ القرآن جرداً ووجدناه القرآن نزل جرداً فان لم
 يكن له حرف فليست اذن اي فليظهر الحرف وتكتلف فيه وجه احضار الحرف اذ يتأكل ما فيه
 من التشديد والوعيد والوفاق والعهود ثم يتأكل تقصيره في امره فواجبه فيجوز له
 لا ياله وبسبب فان لم يخصص حرفه وكلامه كما يحضر باب القلوب الصافية فليكن على فقد الحرف
 واليكاف فان ذلك من اعظم المضايقات في قراءة القرآن العصب لقوله مع اقراء القرآن بالمحذوف
 والحرف جرح كذا في الحان في المغرب حتى في قراءة تليها طرقة فيها وترنم ماخوذ من الحان الغناء

الاغترار من وراء الحلق

في الحان

قوله واصواتها قريب من العطف التفسير وهو اي الحروف التي اي الصوت الفصح
 على صيغة الفاعل من اعراب الرجل جئت اي اظهرها يعني المبين الذي لا يشبه في حرف
 ولا كلمة ولا تدخل زيادة ولا نقص ولا تحريف اي تغيير الكلمات والحروف بحسب الجاهل
 او الاوصاف من الجهر والهمس والتخفيف والتدقيق وغير ذلك ويجنب القاري صوت اهل
 الفسق والغناء بكسر الغين المجرى والمداد المتغير في حناار الصغار الغناء بالفتح و
 بالكسر والمد من السماع وبالكسر القصص ليس ارضاء الفقراء اي ذلك الصوت فتنه
 عليه اي على القاري وعلى من يستمع اليه وفي الحروف التي اوردت واشباهه حركم وكلام
 الرقص وتخلو النوب والصيحات ولو عند قراءة القرآن ولا يقبل شهادة من حلف على
 هذا النوع من السماع انتهى وروى انا رجلاً جاء الى ابن عمر رضي الله عنهما فقال لا اجنك في الله فقال
 اني ابغضك في الله فقال ولم قال لانه بلغني انك تنعني في ذلك وفي البرزخية
 من يقرأ القرآن بالاحسان لا ينجح الاخر لا ينجح اي قال الله تعالى قرأنا عرشاً غيري
 يروج انتهى ويشعور بالله من الشيطانة الرجيم اي بقوله اعوذ بالله من الشيطانة الرجيم
 ملا حظاً به اذ يلتجئ الى الله تعالى من الشيطانة اذ لا يبلغ اي لا يبلغ الشيطانة في قوته
 شراً وفتنة ومن جملة ذلك ما ذكره الامام من ان الشيطانة حنطة وكل بالقرآن ليصيرهم
 غصبا في كلام الله فلا يزال يجلهم على تردد الحروف ويحكي اليهم انه لم يخرج الحروف من خارجها
 فبهذا يكون تأمله مقصوداً على خارج الحروف فاني تنكشف له المعاني واعظم فضيلة الشيطانة
 من كانه مطيعاً لهذا التلبيس فينبغي اذ يقول في مبتدأ قراته اعوذ بالله السميع العليم من
 الشيطانة الرجيم رب اعوذ بك من هزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضروني ولقد
 سورة فلما اعوذ ربك اكلن وسورة الحمد لله وليقل عند فراغه من كل سورة صدق الله
 العظيم وبلغ رسوله الكريم الله انفعنا به وبارك لنا والمجد لله رب العالمين يستغفر
 الحق العقيم انتهى ثم يسبح الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم استعانة برحمته على حفظ
 معانيه ورعاية حقوقه والقيام بمواجبه وما ينبغي اذ يعلم انه اذا اتى بالتسمية اي
 اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم اذ اراد به قراءة القرآن فعليه التعوذ قبله لانه الاستعاذة
 واجبة على كل من شرع في قراءة القرآن سواء بدء من اوائل السورة او من اواخرها
 مطلقاً واذ اراد به افتتاح الكتب والادب كما بقوله التلمذ على الاستاذ لا يفتد الا برب
 لو اراد ان يسلك فيقول الحمد لله رب العالمين لم يحتج الى التعوذ كذا في شرح النقاية ثم ان
 لا بد من في اول الفاتحة مطلقاً سواء ابتدأت بها او فصلتها بالناس وفي كل سورة ابتدأ
 اولها

وكذا

العود بكسر العين وفيه
الواد كركله واستطاع
احده

سوى برآة فانه لا تسبى في اولها اجماعا والقارى مخير في التسمية وعند ما فيها بين
 السور سوى اخطاء برآة فانه لا بسطة في اخطاءها ايضا كما في الجبرق وما ينبغي ان يعلم
 انه البسطة عند السابق آية من راس كل سورة وعند اضعافها آية حلة اي منفردة
 انزلت للفصل بين السور يستد بها القرآن تيمنا وتبسط بآية تامة في سورة البقرة
 دون آية قالوا والحكمة في ذلك ان لا يكون الخ والحايض والنفساء ممنوع عنه عند كل امر
 ذي بال كالشهادتين في اجتماعه في القرآن في موضع لتلايم آية لانه ربنا يحفظ الحبيب وكما
 فلا يترك التكليم على عند ختم عمر بقى ههنا متهمة آخر ينبغي ان تذكره وان قال الكتاب وهو ان
 الشيخ العتيق قال في الفصول اذا قرأت فاحفظ الكتاب فصل بصلته ما فيها في نفس احد
 غير قطع ونقل فيه خالفا بالله مع الحديث القديم باسناد الصحيح الى ان قال الله تعالى
 اسر فليد بعزتي وجلالي وجودي وكرمي رزقي بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاحة الكتاب
 واحدة اشهدوا على اني غفرت له وقلت من الحسنات وتجاوزتها عنه ليات ولا احرق لسانه
 بالنار واجبر من عذاب القبر والنار وعذاب القبر والفرع الاكبر ويقتضي قبله ان يبار
 ولا وليا اجبر ولا يرفع الصوت ولا يقرأ به فانه الله تعالى ولا جهر بصوتك اجبر
 ولا تقرأ بها فاستغف بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض كما في تفسير امام ابي الليث وخص
 الصوت اولى واول على خشوع القلب واجمع للمسة والعقل قال الامام لاشك في انه لا بد
 وان يحفظه الى حد يسمع نفسه اذا القراءة عبارة عن تقطيع الصوت بحروف فلا بد من صوت
 واصله ما يسمع نفسه والا فلا يصح صلوة وانما الجهر حيث يسمع غير نفسه محلو من جهر
 مكره على وجه آخر يدعى السجاء الا سارا ما ورد في الخبر العام بفضل عبد الله عليه السلام
 العلانية سبعين ضعفا وكذلك قوله خير الزينة ما يكتفى وخير الذكر ما يخفى ويدل على اجابة
 الجهر ما روي انه سمع جماعة من اصحابه يجهرون في صلوة الليل فتصوب ذلك وقد قالوا
 اذا قام احدكم من الليل فليجهر بقراءة فانه الملاكة وعما راها ربيته تعود الى قراءته وبصلوة
 بصلوة الى غير ذلك من الاحاديث والاحاديث في استحباب الجهر والاسرار فالوجه في الجمع بين
 الاحاديث انه لا سارا بعد عن الرياء والتضع فهو اخفد وقت مخاف ذلك علانية
 فلان لم يخف ولم يكن في الجهر ما يشوش الوقت على آخر فالجهر افضل لان العرفه اكثر ولان
 فائدة يتفلق بغير ايضا ولانه يوقف قبل القاري ويجمع حتمه الى العكفية ولانه نظره
 النوم برفع الصوت ولانه يزد في نشاطه للقراءة وبقليل تركه ولانه يرجو جهره يتنقل
 نائم فيكون هوسا حيايه ولانه قديرا بظال غافل في نشاطه ويشد في الخوض
 فيها خفة

ط
انزلت

محل

بقراءة

من هذا

من هذا النيات فالجهر افضل وان اجتمع تضاعف الاجر وبكثرة النيات يزكو عمل الابواب
 ويتضاعف اجرهم في دار القرار **والسنة** ان يركل القرآن والترتيل في القراءة والترتيل
 فيها والتبسين بغير لغز كذا الصحاح فقوله ويترسل اي يتقبل ويتوقر وقراءة وقته
 من لفظا للتبسين ليقف على سنده واعلم انه الترتيل مستحب الى التدرج في العجي الذي
 لا يرفع معنى القرآن يستجمله الترتيل ايضا في القراءة لانه ذلك اقرب الى التوقير والاحترام
 واشد تأثيرا في القلب من السهولة والاستيعال ولا يشره نثر اللفظ بغير معنى الدال والفا
 اراء القموقد وروى التورث انه قال الله تعالى يا عبادي اما استحيي مني يا ايها الذين آمنوا
 اخوانك وانت في الطريق تمشي فتعبد عن الطريق وتقع لاجله وتقرؤه وتدرج حرقا
 حتى لا ينوتك شيء منه وهذا انزلت اليك انظر كم فعلت لك فيه من القول ولم تدرت عليك
 لئلا ملطوك وعرضه ثم انت معرض عنه او كنت اهون عليك بعض اخوانك يا عبادي بقعد
 اليك بعض اخوانك فتقبل علمك وجهك وتضعي الى حديث بكلم فليد فانه تكلم منك او
 تنفلك شاعرا حديثه او مات اليه اذ كيف وهما اما اذا مقبل عليك فحدث لك انت موضع
 بقلبك في المحل في اهون عندك من بعض اخوانك تعالى الله عن ان علوا كيدا كذا في الاجاء
 وقد علمت اي وصفت ام سلمة به قراءة النبي عم انه يقرأ حرقا في ترتيل وتؤدة اي
 تأتي ووقار ويكي في القراءة لقوله عم ابكوا بالقرآن فانه لم يتكوا فبناكوا بفتح الحاء
 وسكون الواو والهمز الساكن وهو كلف البكاء وحكي فصالح المكي انه قال قرأت القرآن
 على النبي صلعم فقال يا صالح هذه القراءة فابن البكاء فانه الله تعالى مدح اقواما حيث قال اذا
 انما تهر تلت عليهم آية نادتهم ايماننا وقال تعالى افا تسلى عليهم آيات الرحمن خزايا بالضم والتشديد
 جمع ساجد ككامل وكلاي وقوعا في الوجه حال كونهم ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باكر باح
 وجلس الا اذا واوقلت باء **والسنة** ان يقف عند كل آية وهو اي الوقف قطع الكلمة
 بما بعدها ام وجد بعدها شيء وينفخس بينهما فيسأل الله تعالى عند آية الرحمة ويتعوذ به
 بالله من عذابه ويحج الله تعالى عند ذكر جلاله وكبريائه وكذا ان قرأ آية دعا دعا
 واستغفره او من يبرجوسال واذا خوف استعاذ من اذ يفعل ذلك بلسانه او بقلبه فانه النبي
 كانه يفعل ذلك قال حذيف ربه صليت مع رسول الله صلعم فابتداء سورة البقرة فكان لا
 آية عذاب الا استعاذ ولا آية رحمة الا سأل ولا آية تنزيه الا سبح **والسنة** ان يعرب
 في الحديث ان من اعرب القرآن كاه له بكل حرف عشر حسنات وقرأه بغير اعراب كاه له بكل حرف
 خمس حسان واعرابه اذ بين الحروف ويفصل بين الكلمات ولا يهبطه وله اي القاري اذ
 يذكر

٢٤
الجزء الثاني
التمثيل لله تعالى
التوقير له تعالى
والاستحياء له تعالى
والاحترام له تعالى
والاعتراف له تعالى
والاعتراف له تعالى

استغفره

او سأل

ط

يد

٣

بعض الآي جمع آية لتحريك الفكر لفتح معانيه وتبيينه القلب لاقتباس انوار اي استفادة انوار
 فانه النسخ عليه السلام لتبعا قام بآية واحدة في ليلة ويكنها اي بكرة تلك الآية روي انه لم يجمع
 الله الرجل اجمع فرددتها عشرين مرة وانما رددتها لتدبر في معانيها وعن ابن زريق قال قام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقام بآية يرددتها انه تعبدتم فانتم عباده وانتم تعبدون فانكم
 انتم الذين الحكم وقام سعيد بن جبير ليلة يردد قوله وانتاز اليوم راجعا الى الجبلون وجعل في
 سليمان الذي في انه قال في لا تلو الآية فاقم فيها اربع ليال وخمس ليال ولولا اني اقطع الفكر في
 ما جاوزت الى المعجزات لكانت سورة هود ستة اشهر يكررها ولا يفرغ من التذكر
 فيها كذا في الاجزاء **وسنة** القاري ان يتعاهد اي يحفظ القرآن ويقرأ كل يوم وليلة كمال
 بساء ولا ينقطع عنه اي لا ينقطع عنه فناء في الصحاح افلت وتفلت وانفلت بمعنى وبالفاتحة
 رستم بفتح الراء في الحديث استند كذا القرآن فانه اشد تفصيلا وهو الحرف من الضيق اي اشد
 وافلا تأمن صدور الرجال من النعم بفتحين واحد الانعام وفي المال الراية واكثر ما يقع هذا
 على الابل وفي شرح المصالح بالابل بقرينه قوله من عقلة بضمتي جمع عقلا مثل كتاب
 كتب يقال عقلت البعير عقلة عقلا اذا ثبتت وظف مع ذراعه فتشدها جميعا من وسط الذراع
 وذلك الجمل هو العقول والمعنى اشد من ابل المعقله اذا اطلقها صاحبها في الاول اعني صدره
 متعلق بتفصيلا ومن الشاي باشد وتخصيص الرجال بالذكور لان حفظ القرآن من شأنهم واعلم انه
 المصنف قد خلط هنا بين حديثين كما لا يخفى على من نظره المصالح وغيره وان من اعظم الذنوب
 ان يتعمد الرجل آية من القرآن ثم ينسأها روي الحسن بن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عرضت على ذنوب
 امته فاني اذنب اكبر من آية او سورة او تمسها الرجل ففسبها في النسيان ان لا يمكن القراءة
 من المصحف كذا في القبة وقيل ما ينسأ العبد شيئا من القرآن الا يذنب جناة لان ذلك
 النسيان من المصالح جمع مصيبة وانما من الآيات اي لا تنسأ مصيبة الا بها كسبت يدا ابي
وسنة ان يجعل المؤمن بيته ظلما من القرآن فيقعد منه ما يسره من غيره اي ويرجى من
 القرآن في الحديث انه في بيوتات المسلمين لمصالح الى العرش يعرفها مقر بوا السهوات البع
 والارضين البع يقولون هذا الثور من بيوتات المؤمنين التي يتلى فيها القرآن وقال ابو جرة
 ان ابيت الذي يتلى فيه كتاب الله تعالى استمع باهله وكثر خير وخصه الملائكة وخرجت من
 الشياطين وانه ابيت الذي لا يتلى فيه كتاب الله تعالى ضايق باهله وقدر خير وخرجت من الملائكة
 وحضر الشيطان **وسنة** ان يتبع القرآن احيانا جميع حين بعض الوقت لقراءة غيره فان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن من غير ذكر في المصالح انه قال عبد الله بن مسعود روي

التردد
 اي سنة اربعة
 متفكر او ملج
 احسن
 الخاء بالسر والمدة
 والنجاة بالضم
 وفيه الجهم والمدة
 والنجاة بالضم
 وسكونه الجهم
 اكسوزة غافد
 اليك كلهم احسن
 الغلظة بالفتح
 اكسوزة نجاة كهي
 التفصية خلاص لكتن
 المتصفي خلاص اولج

قاله

بقوله

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو على المنبر اقرأ على فقلت اقرأ عليك وعليك انزل القرآن قال في
 اذ اسمع من غيره الى آخر ما ذكر وكاه عريه يقول لابي موسى الاشعري روي ذكرنا امر من
 التذكير بآية فقرأه على كاد وقت الصلوة يتوسط فقال يا ايها المؤمنون اقبلوا الصلوة
 فيقولوا ان في الصلوة وقال النبي صلى الله عليه وسلم من استمع الى آية من كتاب الله تعالى كانت له نور يوم القعدة
 وروي اذ النبي صلى الله عليه وسلم سمع قراءة ابن عباس روي فقال لقد اوتي هذا من مرام آل حارث
 فبلغ ذلك ابا موسى فقال يا رسول الله لو علمت انك تسمع لحرف بك كتحببنا قاله شرح المنار
 المنار الصلوة الحسن وتخير الخط والشعر وغيرها تزيينه وحسينه **وسنة** تعظيم القراءة
 ان لا يسأل له سنا ولا يشاكله اي لا يطلبه الاكل روي عن علي بن حصين انه من علم من
 يقرأ ثم يسأل فضايق صدره كالمصاب فاسترح وقال ان الله وانما ليله واجعوني ثم قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن فليست الله به الرضاء والجنة ولا يسأل به الدنيا فانه يحيي
 اقوام يقرؤن القرآن يسألون به الثمن كذا في شرح المصالح ولا يقرأ مناهيا اي مفسدا
 لغيبه ولا يغلو في تأويله ولا يحسنه اجلا تجاوز عن الحد في تأويله ولا يباعد عن التأويل
 بالكلية ايضا فانه بعض الآيات مثل قوله في الرحمن على العرش استوى وقوله يد الله فوق
 ايديهم وغير ذلك لا بد ان يؤول بالاسيلاء والقدرة ونحوها ومن السنة ان لا يمارى اي
 يعارض ولا يجادل في تأويله اجلا ولا يتكلم في تأويله بآية لقوله تعالى من قال في القرآن
 بآية فليست مني مقعد في النار وقوله اي يكرهه اي ارضي ثقيل في آية ساء تظلمن اذا قلت
 في القرآن بآية اذ قلت اليس قال النبي صلى الله عليه وسلم واعتبروا بالامثال وكذا نص كتابنا ناطق بالاعتبار
 حيث قال فاعتبروا يا اولي الابصار وذلك لا يمكن الا بالرأي فكيف اوعد عليه قلت هذا
 اعني قوله من قال في القراءات يتناول اللفظ باه يقول لفظه هكذا او القراءه هذا وهذا
 قراءة فلاه ويتناول المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو ما يروي في المصالح
 المفسرين كاسم عباس وغيره وذكر سب نزول الآية وقصتها مثله في فست آية وذكر سب
 منسب من المفسرين بل بآية فقد كلفه وعرفه من آية الا وقد سمعت فيه شيئا وتسم يقال له
 التأويل وهو ما يرجع الى كشف اليباح مثلا لوقيل ما معنى لا ريب فيه فيقول لا شك فيه فهذا
 تفسيره في فاه قيل فقد نفيت الريب وقد استأوا فيه فان اجبت وقت انه في نفسه صدق
 واذا تأويل وجد كذا بان ينفع منه الرب وهذا تأويل وتلخيص التفسير بالبراهين والافان
 ما يتعلق بالدراية كذا الكواشي كذا التحقيق الحق بالقوله ما ذكر امام الائمة الفخر وهو انه
 المراد به انه لا يحكم احد في القرآن الا بما ساعد او لما شئت ذلك لرحمة ما يقوله ابن عباس وابن مسعود
 وغيرهما

الاجابة

الاستيلاء يوم اولج
 وغالب روي اخر

المحول

وقيل هو تفسير الرازي لانهم لم يشعروا من الرسول وما اختلف المتكلمون في بعض الآيات بأقوال
 مختلفة لا يمكن الجمع بينها فكيف يكون الكلام متوفاً ولما كان لعدم النبي من لا يربطه بغيره
 المسموع فلو كان عليه التأويل وجه اذ لو كان التأويل شاملاً لم يكن له التأويل وحفظاً لمثله
 فاما معنى تخصيصه بذلك ومخالفة لقوله تعالى لعل الذين يشككون في آياته لعلهم لا يعلمون
 ويعلمون انه وراء السماع فلكل واحد استنباط من القرآن بقدر فهمه وبعقله وبما انتهى فانه
 ينزل على احد الوجهين لعمري ان يكون له رأي في الشيء واليه ميل من طبعه وهو ما فينا اول القرآن
 على وقف ربه وهو ان يفتح على الصحيح عرض ولعل يمكن له ذلك الرأي والحواس كما لا يلوح
 من القرآن ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم بانه ليس للملاد بالآية ذلك ولكن ليس على وجه
 كاذب يفتح ببعض آيات القرآن على صحيح بدعي وتارة يكون مع الجهل لكن اذا كانت
 الآية محتملة فيميل فنه الى الوجه الذي يوافق عرضه ويتبرح ذلك الجانب بزياده وهو ان يكون
 قد مر بزياده اي بزياده هو الذي حكمه على ذلك التفسير ولولا زياده لما كان يتبرح عند ذلك الوجه
 وتارة قد يكون له عرض صحيح فيطلب دليله من القرآن والحديث ويستدل عليه بما يعلم انه
 ما اريد به ذلك كمن يدعوى الى الاستغفار بالاستحسان فيستدل عليه بقوله تعالى استجروا فاني في
 السجور بركة ويزعم ان المادبة استجروا بالركوع وهو يعلم ان المادبة الاكل ولكن يدعوى بمجاهدة
 القلب القاسية فيقول قال الله تعالى اذ هي لي وغون الله طفي وليس الى قلب وهذا الجسد قد
 يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصالحة تحسباً للكلام وترغيباً للمستمع على المرام وهو
 ممنوع وقد يستعمله الباطنية في المناجاة الفاسدة لتغيير الناس ودعوتهم الى مذهبهم
 الباطل فيكون القرآن على وفق ما يريهم ومذهبهم ويحولونه على امور يعلمون قطعاً انهم
 مأثومين والوجه الثاني ان يتسارع الى تغيير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع
 والنقل فيها يتعلم بغايب القرآن وما فيها من الالفاظ المبرمة والمبدلة وما فيها من الاختصاصات
 والحدف والاضمار والتقدير والتأنيذ فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى استنباط المعاني
 بخود فمع العربية كثر غلظه ودخل في ذمة من يغش القرآن بزياده فالنقل والسماع لا بد منه في كل
 التفسير ولا يتفق في مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع للتفهم والتدبر ويكون لكل واحد
 حد في الترقى الى درجة منه في هذا الوجه يتفاوت الخلق في الفهم بعد الاشتغال في معرفة ظاهر
 التفهيم وظاهر التفسير لا يغني معانده وليس هو مناقضاً لظاهر التفسير بل هو استكمال له و
 وصول الى بابه غطاه فهذا ما تربية بفهم المصداق الباطنة لا ما يشاهد في الظاهر انتهى
 في الحديث ان المرء في القرآن كذا اي الشك في كونه كلام الله تعالى كذا وقيل معنى المرء ان ينكر الرجل

قراءة من القرآن آت السبع فيقول هذه القراءة ليست من القرآن فيكون منكراً للقرآن وهو كونه
 وقبله المراد بالمرء هو التذارد وهو ان يدوم تكذيب القرآن بعضه ببعض المصدق فيه هكذا
 حقق هذا الحديث في شرح المصباح لكن الملايم كلام المعصية هنا بسباقاً وسباقاً هو ان يكون
 المرء بمغنى المجادلة عما معنى ان المرء اي مجادلة الرجل معارضة مع غيره في معاذة القرآن
 فاهباً كل منزه الى ما سيج في ذهنه ومثلهما في تأويله بما يوافق رأيه وهو ان يترك الاتباع الى
 اثر السماع كذا في مما يؤيده الى الكفر والفساد لانه احد المتأثرين اي المجادلين على هذا الوجه
 كاذب على الله تعالى وقد وقع في كثير من النسخ اي ان احد المتأثرين يجرى في التفسير بدل حرف التعليل
 فغيره كالكلمة ما لا يخفى ولعله وقع تصحيحاً من النسخ ولا يضرب كتاب الله تعالى بعضه على بعض
 اي لا يجعل بعض الآيات مناقضاً لبعضها فمثلاً اذا قال النبي كل من خيّر بين الله وبين غيره
 لقوله تعالى قل من كان عند الله يقول العذرة ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابكم من ضربة من الله
 ما اصابكم من ضربة من الله فتمسكتم فذلك دفع كل من فيها الآية التي بها ضاحكة فهذا الخلاف منتهى
 والطرف في مثل هذه الآيات الاخذ بما اجمع عليه وبما قول الاخرى فاذا اجمع على كونه والله
 كلمة من الله تعالى يقال معنى الآية الاخرى ما اصابكم يا محمد او يا امة من ضربة اي من امة
 فيفضل الله وما اصابكم من ضربة فهو ما عداك من الذنوب فانه يصدق بعضه بعضاً فان قيل كونه
 مصدقاً للقرآن يشهد على كونه النسخ والمسنوخ قلت المنسوخ بيان انتهاء الحكم السابق في
 نقضاء المسألة المتعلقة للمعاد ومثله لا يعقد كره تناقضاً لقوله الطيب للريضا ان كلمة
 اللحن ثم يقول له بعد ترميم كل اللحن كذا في التنوير ليكن بسكوه العين على صيغة امر الغايب من الاتباع
 بالتشديد ما ادره اي حجة عليه وليكن بسكوه اللام امر غايب اي ليفوض ما جاهدته
 الى الله وهو الله عز وجل رسولهم وقيل يعرفه ناهي العلم **والثانية** ان يحذف كل يوم من
 آيات لا يريد عليها فانه انزل كذا في حشا حشا على ما روي ابو هريرة ربه عز وجل الله صلعم انه
 قال نزل القرآن على خيمته وجوه حلال وحرام وحكم ومثابه وامثال فاجلوا الحلال وحرموا
 الحرام ولعلوا بالحكم وامثوا بالمشابه واعتصموا بالامثال كذا في المصباح ويحتمل القرآن في كل ان
 ليله وهو السجدة والمراد كل اربعين يوماً بليك فذلك الليل واراد بجمع الليل والنهار
 مجازاً وبسبب ان كتابه هو التبيين على امة المستجب وقوع بعض قراءته في الليل الا ان يقتصر القراءة
 كقراءة النوار واما سبب الاستجاب في خصوصية الاربعين فقد قيل بان فيه من طائفة الاستقامة
 ما ليس في غير من الاعداد الا يرى ان النبي صلى الله عليه وسلم خربت طينة آدم بيدته اربعين
 صباحاً وقال انه خلق ادمك جمع في بطن امة اربعين يوماً فطفة ثم يكون علقته مثله لك

معناه

بك

الجزء

ثم يكون مضيقا لذلك الحديث وقال هم من اخلصوا راجعين صبا ظاهرا فينايع الحكمة فقلته
 على لسانه واما كاه القرآن منيع جميع الحكم فيلبي القارة او يخلص في كل اربعين بشر تلي بعضه
 في كل يوم من تلك الاربعين ليظهرنايع حكمه على قلبه ومنه على لسانه وكاه النبي ام ختم القرآن
 في كل عام بخمسة اربعين سنة مرة قبل كاه ختم النبي ثم في عام مرة فكيف يستجيب ختم في كل اربعين
 سنة واجب باء القرآن في قلب النبي ام لا يخفى فيكون تدبره اكله وابلعه وفي فتاوى طبر
 الدين للمغنيان من ختم القرآن في السنة مرة لا يكون حاجزا وعزل حقيقته من قوة القرآن في السنة
 مرتين فقد قضى حقه وروى ان النبي ام ختم في العام الذي قبض اي توفي فيه مرتين مصلد ختم
 وقد بين النبي ام ان ختم القرآن في اقل من ثلاث يعني لا يتقدر الرجل ان يفكر ويتدبر في معنى
 القرآن في ليلة او لياليتين لانه يقر على الجملة بل ينبغي ان يقرأ القرآن في ثلاث ليال او اكثر
 يقرأ في كل ليلة ونشاطها ويتفرغ للتدبر في معناه وكان بعض اهل البصرة من العارفين
 ختم القرآن في كل جمعة كما كان جماعة من الصحابة ختموه في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت
 وابن مسعود وابي بن كعب ومنهم اربعين وفي كل شهر وكل سنة وكانت له ختمه منذ
 خلقوا سنة لم يفرغ منها بعد وذلك بحسب درجات تدبر وتفكر فكان هذا يقولت
 فبعد مقام الآخرة فانما اتخذ الدنيا ومسا بعة وشاهة ومسانة قال الامام في الاحياء
 التفصيل في مقدار القراءة انه اذا كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا ينبغي ان ينقص
 عن ختمتين في اسبوع واحد كاه من السالكين بالمال القلب وضرب الفكر او من المتفكرين
 العلم فلا بأس ان يقتصر في اسبوع على مرة واحدة نافذة الفكر في مقلية القرآن فقد يكفي
 في الشهر مرة واحدة الى كثرة التردد والتأمل هذا واما وجه القصة فخصه في اسبوع
 مرة فيقسمه سبعة اجزاء علم ما روي ان عثمان كاه في فتح ليلة الجمعة بالقرآن الى آخر المائة
 و ليلة السبت بالانعام الى آخر سورة ثم يوسف الى آخر سورة ثم بطه الى آخر طه ثم
 ثم بالعبكوت الى آخر سورة ثم بقرآن الى آخر سورة الدين وختم ليلة الخيرة قبل اداء القرآن
 سبعة الخواص الاون ثلث سور واثنان في سورة والثالث سبع سور والرابع ثمانية سور
 والخامس ثمانية سور والسادس ثلث عشرة سور والسابع مرقع الى آخره هكذا
 حبة الصحابة وكاهوا يقرءون كذلك وفيه ختم النبي عليه السلام انتهى ويخبر ان يكون ختم
 القرآن في اول الليل اذا كان في الشتاء واما اذا كان في الصيف في اول النهار او في اخره
 وان يجتمع اهل بيته فيختم بينهم واستحب بعضهم ختم القرآن في ركعتي المغرب والجمعة واما كاه
 المغرب والجمعة فانه لا يكون ركعتين من وضوءه بيته بقوله من الليل اي يكون ختمه في سنة
 المغرب

المشاهدة بانهم آتوا
 اجرة وعلموه واولاده
 في كل سنة كونه اولاده
 في كل سنة كونه اولاده
 في كل سنة كونه اولاده
 في كل سنة كونه اولاده

في كل سنة كونه اولاده
 في كل سنة كونه اولاده
 في كل سنة كونه اولاده
 في كل سنة كونه اولاده

اول سنة الف وبعينم شهر الدعاء اي الحضور عند ختم القرآن فانه اي الدعاء سبحانه عند في الحديث
 خاتمة القرآن كاه كان شهد المصطفى جميع معن معن الغيبة حين يقسم وشهد فاقية القرآن كان كاه
 فقا في سبيل الله ومع وفتحة القرآن عند اختتامه فانه مرة على وزن المعنى اي اذلال الشبهة
 في الحديث افضل الناس الحال بقصد الامم المحلالي الخاتم المعني ذكر في فتاوى قاضيها وغيره
 انهم تكلموا في الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان وعند ختمه بالجمعة واختمه المتأخرون
 فلم ينع من كاه قوله سورة الاخلاص ثلثا عند ختم القرآن اختمه سابع عراق الا انه يكون الختم
 في المكتوبة فلا يكرها انتهى ثم اعلم ان السنة فيما بين قراءته اهل مكة او يكره اول سورة والضحي
 عند ختم كل سورة حتى ختم القرآن فيقول الله اكبر وكاه سببه ان الومر اجتمعوا زمانا فقالوا لا يكون
 محو شياطة وودعه فاقتم النبي ام فلما نزل في الفجر كبر قرا بنزول الوحي فاقضوه سنة كاه
 في معالم التنزيل ويقسم القرآن اي يتفقد من كل ما يعينه اي يقصد من العلوم والقرآن
 فقد قال بعد الله في مسعوده اذا اردتم العلم فاقولوا امين انه بالمذاي اختار القرآن
 فانه فيه علم الاولين والآخرين روي انه تفكر بعض العارفين في انه هذه القرآن يشي يعوي
 قوله ام يخرج روح المؤمنين جسد كما يخرج النعمة من العيون فتم القرآن بالتدبر فاجد
 فواته النبي ام فيمنامه فقال يا رسول الله قال الله تع ولا يرب ولا ياميل ولا في كتابين
 فما وجدت معنى هذا الحديث في كتاب الله تع فقال عليه السلام اطلبه في سورة يوسف فلما انتهى
 قراءتها فوجد وهو قوله مع فلما رآه بينه وبينه وقطعت ايدهم اي لما رأوا جلال يوسف ام
 اشتغلوا به وما وجدوا لم القطع وكذلك المؤمن اذا ربه ملا تلك الرحمة وراي مقام في الجنة
 وما فيها من النعيم والحرور والفضور اشتغلت قلبه بها ولا يجد الم الموت اذا شاء الله تع وتفاك
 على ابن ابي طالب به مرفع القرآن فترجلا العا **فصل** وما يستحب رعايته وقراءة القرآن
 ما قال النبي ام من قراءته منك واليتون فانهم الى آخرها قوله اليس الله باحكم الحاكمين
 بدلون آخرها فيلقل بك فيفتح اللام وانما على ذلك الشاهد في وقته سورة القينة فانتبه
 الى قوله اليس ان بقادر على ان يحيي الموتى فيلقل بك انه على كل شئ قدير ومن قوله سورة ولعل
 عفا فبلغ الى قوله فهاي حديث بعد بوشون يعني ان لم يقتلوا هذا القرآن ولم يقرأ به
 فهاي حديث يشهد قوله بعد فانه لا كلام لحدق منه فيلقل استا بالله تع وعسى رب ان اقرتم
 ما مشوه يعني فقلنا تقبضه ما يخرج منك ويقع في ارجام النساء انتم مخلوقون بعد انتم مخلوقون
 من بشر في بطون النساء وكذا اوانه ام من الخالق القوه يعني بل من خلقه قال بك اللام انت يارب
 الناس اي قال هكذا المشا وكذا كاه في قوله ام من الخالق القوه ام من المخلوقين وتلا ابن عمر

المدغمة
 في كل سنة كونه اولاده
 في كل سنة كونه اولاده
 في كل سنة كونه اولاده

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

كان في

قوله في الم ياء في الصبح اني ياتي اي حان الذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لآياتي حتى خضع
عليه الكبر وقال لي يفتح الام بآب واعلم ان هذه آية مباركة كانت سببا لتوبة كثير من الرسل
منهم فيسبل بعثا ربي اني ربي الجماعة فطالع الطريق فيبذلها ذهبوا القطع طريق القافلة
فكافوا واحدا من القافلة يقرأ القرآن الم ياء من الذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لآياتي حتى خضع
فقال قد صان وقاوم الذي في قلبه من الشبه وخلع ثياب الجفاء ولبس ثياب الوفاء وتاب الى الله في
نصوحا كذا في نور المجالس وفي الحديث انه رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية ياء بها
ما ترك بركا لكرم الذي قاله من عجز جملته وقل صلى الله عليه وسلم اني لاني اني في هذه
في الآخرة فيؤدوا ويقال عقوبة من اواة العذاب وجيئا وهو عظيم النار وطعنا اذا غصته
ذا غلوك يستسكن في الحلق لا يدخل الا يخرج فيخفق الحلق وعذابي انما ايد مع ذلك لهم عذاب
اليم مصعق اي يخشع عليهم وسمع من ربه رجلا يقرأ قوله مع صلاتي على الانسان حين يروى
اربعين سنة لم يكن شيئا مذكورا بعد لم يذكر احد ما اسم ولا ما يرايه الا الله لم يارا ان
خلق آدم ام قبل ذلك بان جميع الثواب من الارض في يده ثم امر اسفلهم فيم يقرأ ايضا ثم
عزرا بلهم فجميع الثواب من الارض في يده ثم امر اسفلهم فيم يقرأ ايضا ثم
ان يفتح في الروح فقال له اي بالغنى والسكون في تصديق بعني نعم ويترك يدا والشم جعلته سبيعا
بصيرا جينا وبينما وقال الامام محمد بن الرضوي به اذا قرأت قل هو الله احد فقل انت الله احد
العبد واذا قرأت قل اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا قرأت قل اعوذ برب
العرش فقل اعوذ برب العرش وقاله واصلة بن اشيم اذا نيت هذه الآية ويضع وجهه بين يديه
يقع الله في ذلك والاكلام في عندها وسئل اي اطلب حاجتك في ذلك الجليل جل جلاله وعظم
شانه وقيل لي القارئ اذا قرأ هذه الآية اقامن اهل القري او ياء تيمم باشتياينا اي يراي
بلاوي البوة قوله ان يرفع ماعلى يمينه اي بهذا الآية صوت وكذا يرفع صوت بقوله في سجدة
بذلك ما في السموات والارض كل له قاسوة اي مطبوعة وبقوله وما يجس للرجل ان يخذ
ولذا ان كل ان نافية من السموات والارض اي ارجع من عبدا وحييا ياء في قوله تعالى
من يذنبنا والمذكور في التوبة ويخبر وكتب القراءة اه ههنا سكنت في قطع الصوت
آخا كلمة آنا ابا قون يسلون من غير سكنت ولم يذكر فيه الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت
آخا كلمة زانا فاو لي ان يذكر سكنت بذلك الوقف للهم الا ان يحد على الوقف للهم
الشامل للسكنة ولا يخفى بعد ثم يبداء بقوله في هذا ما وعد الرحمن وانما استجبت ذلك لئلا
يتبادر كونه هذا وضعا قدنا وليس كذلك بل قوله هذا ما وعد الرحمن كلام مبتداء وقد كان

روى ان الله

الحمد لله

33

روى ان الله ترفع العذاب عن الكفار بين النفي بين كائهم وقد وافقنا ابا الوابا وانا
نفسنا من قدنا ينع من انقضاء سننا ما قال لهم حفظتم من الملائكة هذا ما وعد الرحمن على السنة
الرسول صدق الم سلوة بان البعث حق كايه هذه احاب في القارة يجب عايترا الم يعرف
الواضح من عايت القارئ وفيما ذكرنا تنبيه على ما يشاكله ويضا فيه اي بنا بين واعلم ان
ما ذكرنا في هذا الفصل تفسير الآيات ما خوذ تفسير الامام ابي الليث ولا يفسر باختيار احد
الرواية البع فاة البع م قال اول القارئ على سبعة ادخ قيل ليس المراد به الحصر في السبعة
بل المراد التوسعة والتشديد والا كثرنا على الحصر فانا ههنا روايتين في تفسيره مع قوله
في سبعة ادخ برهنا الا شاف كاف والاخرى قوله على سبعة ادخ فاقوا ما يشر من ولا
يذهب عليك ان لا يظهر المراد منه ذكرنا حادي الروايتين لانه وجه صحة الاستدلال
بالرواية الاولى التي ذكرناها انما يظهر بملاحظة ما ذكرنا في شرحنا من الحكمة في ذلك التفسير
ونفي الخرج عن هذه الامة فان قبائل العرب كانت على لغات شتى فلو كلوا القراءة بوجه واحد
يشق عليهم تجوز بحكم منهم ان يقرأ على لغة وقد اشار اليه المص بقوله فان الله تو وسبح
عباده الم هذا الم ان الاخر منها جمع حرف وحرف اليه طرفه وحرف التحي تيمم بها لانها
الحرف الكلمة والمراد بالوجه ههنا القراءة اي على سبع قرأت وهي لغات العرب المشهورة
بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطى وثقيف فكانوا في الاكثر
في جمعة في كلمة بل تنطق نحو التميم والتزيق والحمر والتليس والمد والقصر والامالة
لم يرد بها من كل واحدة من هذه السبعة لغة ما لوفة لطيفة واحدة من كل القبائل
البع بل ارادة المنسوب اليهم لا يخلوا منها ومن امثالها ويدل عليه قوله في قوله تعالى
لاحد ان ينكر على احد قوله قراءة نصب بالفصل المعتمد او يسمع الخافض ايج قراءة
مشهورة او في قراءة مشهورة بين اهلها من تلك السبعة فاة الله مع وسع الامر على عباده
في القراءة اي في قرأت القرآن لنا فذلك صنف ينطوي عليه لسانه فلكل من مع ان يقرأ
بما يوافي لغة بشر السماع من النبي م ولا يشق عليه اقامته اذ لو كلوا القراءة في حرف واحد
يشق عليهم اذ العظام عن اللأوف شاق كالقريش اذ كلت الهمز التميم اذ كلت زكاه
قام الله لم يبداه ان يقرأ القرآن بجميع لغاتهم فيسيرا على كل قبيلة القراءة بلغاتهم
الخرج عن الامة وذكرنا الطي وى ان هذا كاذب في قول الامير المشقة اخذ جميعهم باخية فلما
كثر الكتاب وارتفع الضرورة عادت الحروف واحدها والصحيح ان المراد بها هي القراءات
البع التي كلها مستفيضة من النبي م صبغتها الامة واصافت كل حرف منها الى مكانه اكثر
قراءة

وجه

من الصحابة ثم اضيف كل قراءة منها الى من اختارها القراء السبع كما في شرح المشرق فظهر هذا
التبصر ان العلماء في هذا الحديث اقول الامتعة دة حيث فسر بعضهم قوله على سبعة احوال للقاء
السبع والبعض الآخر منهم فسر بالقراءات السبع والمصاحبات الاولى فقال اي على سبع لغات قال
زكريا العرب وهو الصحيح لكن لا يخفى على كونه لو فسر بالقراءات السبع كما هو الصحيح عند سائر المشرق
لتم التقريب في كلامه بلا كلفة وكان بعضهم ان يقولوا الرجل سورا البقرة وسورة آل عمران بل يقول
السورة التي يذكر فيها البقرة والاصح الاظهاره ذكرها بغير تعدد جاء في اخبار السبع اي اجازته
سورة البقرة وسورة آل عمران وسورة النباء **فصل** في ادب كتابة المصحف والسنة
في تعظيم المصحف ان يكتب بخط دقيق في قطع صغير فانه يكون عذبا في حنيفة به واي يوسع به
قال الحسن بن وهب ناخذ وقال لعلمه اراه كراهة التذرية ذكره في القينة فقد نقل عن غير الله عنه
الى رجل من صحبه وقد كتبه كل المصحف بقلم دقيق في قطع صغير فقال عمر بن الخطاب يا رجل انما
الرجل القراء كل فعلاء بالذرة اي في ذرة واحدة وحمل عليه لان يفسر بها ولم يضرب هذا المصنف
في تصحيح هذا المقام لكن الحق في هذا وهو ما قاله في النهاية من انه مضاه صريح باعلاوته وبهي
وفي مختار الصحاح يقال لعلاء بالثيف اي ضيقه والذرة بكسر الدال وتشديد الراء ما يلف
من ثوب ويضرب في جبال الجبل غابا وقال عمر بن الخطاب كتاب الله فينبغي لمن اذ كتابته
القرآن ان يكتب باحسن خطه وايقنه على حسن ورقة وابيض قطاسه بالجم قلمه واربقة
مبادي وفتح السطور والخط الحروف ويضخم المصحف واما تقبيل المصحف فممن جاز الله
العلامة ان شايع مكة فيكون ذلك في شرح الجامع الصغير ان قبله الذبابة قبله الى السوء
عند الانبلاء وقبله المصحف وغمر به انه كان ياخذ المصحف كثر فذاة ولقبته ويقول عهد
زيق ومنشور في كذا في القينة وجرية القرآن عما ليس منه كالاعشار وذكر الآتي وعلمنا
الوقف لما ان مصحف الامام عثمان بن عفان رحمه كذلك ولقول ابن مسعود رحمه جرة والقراءة
وكره بعضهم من ذلك اي من اجزاء القرآن مجرد عما ليس منه الاعشار والافهام من كنية
الرواية بكسر الكاف القرائات والتفسير وعليه بعض الكتب الفقهية من الجامع الصغير
حيث قال ويكون التفسير والنقط وغيرها ولعلها لآه كما كرهوا فتح هذا باب
خوفا من زيدي الاجداث زيادة وشوقا الى حراسته القرآن عما يتطرق اليه تغيير
وجوز بعضهم لاسته الحاجة كالمع الى بعض ذلك كالنقط والتفسير فانه حسن لهم
في زماننا لانه لا بد لهم من دلالة في التفسير يحفظ الآتي وبالنقط يحفظ الكلام ولما كتبه
اساي السور وعدد الآتي وخوها في بدعة حسنة كذا في شرح الطحاوي لكن لا بد ان يكتب

البيان فضاحة وظهور وفي
ما يجري على اللسان معانته
كلور جفحة آتية دير ل
لمنشور برات وطاش
الكتاب او المش

القرات

بالاخر

بنه

ليبين عن القرآن كما لا اشيا ز قال الاوزاعي كان القرآن مجردا في المصاحف فاوّل ما
فيه النقط على الباء والياء وقالوا لا ياتس به فانه نور له ثم احدثوا بعد نقاط كين في عهد
منهن الآتي فقالوا لا ياتس اذ يعرفه رؤس الآتي ثم احدثوا بعد ذلك الخوايم والفتوح
وقيل ان الحجاج هو الذي احدث ذلك في زمانه فاحض القرآن حتى عدوا بكلمات القرآن
وجوه في سور اجزاء وقسموه الى مثلين جزءا والى قسام اذ كذا في الاجزاء وكان بعضهم
كتابة القرآن بالذهب والفضة وجليته بها فانه يدعو اليه التارق بالنصب القاب
ويكون كتابة القرآن على الجدران بضم الجيم وسكوة الدال جمع جدد بالفتح والسكوة
كظن وبطنان وهو الجدار كذا في مختار الصحاح في البزاية كتابة القرآن على الجدران
والجارية غير مستحسن لانه ربما يستط فيوطاء ويكره على الفرس والبط لانه يداين
ويوطاء وعلى الارض ومكانة السكون والرخا في شرح المفتاح الزخرف في الاصل كذا
وقوله في اخذت الارض زخرفها اي ما يندرج في النباتات وفي شرح المصباح ويكره نفس
الجدار والخشب الثياب بالقرآن او نذكر الله مع فانها اي الكتابة المذكورة تحاوي
واستحار بالقرآن ولا يكتب القران الا في شيء ظاهر ولا يكتب ايضا الا بشيء ظاهرا اذا وضع
ضمة ومصلح سند كرها في اخذ هذا الكلام ولا يتبدل ولا يوطاء مضاعف مجهول من
وطع الارض اي لا يوطاء بالاقدام قال في البزاية وضع القطار الذي عليه اسم الله عز وجل
الظن لانه ياتس لانه يجوز النوم والقعود على سطح بيت في المصاحف وقال القاضى بكونه الا
في موضع وهو ان يكون على جوالق فيه مصحف للضوء والاوّل اوسع وقال في موضع آخر لو وضع
المصحف في الخرج وركب عليه في السفل لابس كوضع المصحف تحت رأسه للحفا وغيره يكره ولا
اي بالقرآن ثم ذكر الرجل في المصحف فانه لا يجوز الا اذا لا يكون عذاء الرجل فانه لا يكون وكذا
لو كان معكنا في يد ويد ومد الى السفل لانه على العلوف في اذ كذا في البزاية ولا لا ياتس واذا
بالقراءة كذا في الارض العذو فانه ربما ينال ايديهم فيستحقه به فبذلك اذ لو كتب اليهم كتابا
فيه آية فلا ياتس كما كتب النبي دم الى هرقل قبل باخذ الكتاب تعالى الى كلمة سواء بيننا
الآية كذا في شرح المصباح ويستحب كتابة القرآن باجود الخط وايقنه ووضي فقد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان كتب الله الرحمن الرحيم فجوده غدا لله وقال عليه السلام معاوية بن
وهو في الحال ان معاوية يكتب بين يديه اي عند رسول الله صلى الله عليه وآله النبي بنسخ المصحف في الام
ارسله وهو لغة قليلة في الاي يقال لعت الدوات بضم الدال وكسر هاء في ملبقة
اذا اطلعت ملادها الدوات به بالفتح ظرف الماد وكثرت العلم اي اقطعته فواضح

بالاخر

بنه

اذ يعلم انه يجوز ان يبرأ القلم الجديد ولا يبرأ القلم المستعمل لاجرامه كحاشي المسج
 وكان سته ولا يلحق في موضع محقق بالتفصيل كذا في القينة وانصب من ضبطه اقامه و
 بانه ضرب الباء ووق السين ولعله اراد بنصب الباء كتنه طويلا وانما امر النبي
 بتطويله ليكون كالغرض من الالف المحذوفة من اسم في سبع الله لكثرة الاستعمال واداد
 بتعريف السين اظهار انشائه الثلثة ولا تقول الميم عبادة عن جعله سطره مملوفا
 بالمداد فيلحق اذ يجعل كلمة ابيض على هيئة الحلقه وخسين الله وقد بضم الميم وحركات
 الوال الرحمن وجود الرحيم وفي رواية النبي م ان يمد اي حرف بعد الالف كتاب الباء
 يكتب السين يعني ينبغي ان يكتب اسنائه السين عند الباء المنصوبة ثم بعد الباء اذ قد هكذا
 بسم الله ولا يكتب اسنائه السين بعد ذب الباء ملاصقا بالميم هكذا بسم الله هذا
 ولا يبعد ان يقرأ الفعلان اذ يمد ويكتب ببناء المعقولة على معنى انه م في حرف يمد ذب
 الباء حتى يكتب السين اي في يحصل السين الممدود بلا الهاء الاسنائه كما يكتب السين هكذا في بعض
 الخطوط في يكون قوله وكتب بعضهم اي وقد كتبه بعضهم كذا في فارغ بضمه تايدا
 لما قبله في بعضه وقد نقل بعض الموال في صفها وجفا خروا جعلته بمعنى كي متعلقا
 بهي لا يمد يعني في حرف يمد الباء اي حرف اذ يكتبه مستقبلا ممدودا على هيئة ما يكتب في اصل
 المعنى حتى يكتب السين اي كي يكتب عند راس الباء موضع ذب لا بعد ثامه ولا بلا اظهار
 اسنائه وكتب بعضهم بسم الله وكتب فيها انت الضمير تاويل التثنية او التثنية شيئا
 بلا الضق الباء بالميم على صورتهم ويحتمل ان يمد ولم يكتب فيها اسنائه للثنية للسين بل
 الباء الى الميم وذكر السين بهذا المعنى قد ورد فيما حكاه صاحب الكافي في قوله في بعض النسخ
 كتابه اظهر السين اصله سنات بالتشديد فقلت احدي حرفي التضعيف بام كما في تفضيه
 الباء وقد يقال معنى قوله ولم يكتب شيئا لم يكتب الهم بالكتب بالله وهذا رككلا يثبت
 اليه كما لا يخفى فامرهم بانه يضرب سوطا اي ضربا بسوط ولا يلف شيئا من القرآن في مضيق
 على وزن المعنى موضع الهلاك من الارض كذا في مختار الصحاح والديوانه ويجب رفعه
 شيئا لا من الارض في الحديث من رفع قطاسا من الارض وقوله فيه بسم الله الرحمن الرحيم
 صفة قطاسا وقوله اجلا لا الله في مفعولة لقوله رفع اي تعظيما له في عبادته اي عن
 يوطاء اسمه بالرجل كتبه عند الله من الصديقين وخفف عن والديه العذاب وانه كان
 مشركين وروي انه لما رأى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها واكلمها فكرم الله
 بالحكمة والموعظة الحسنة ذكر في ذروة الرياض وذكر في بعض غريبه الاخبار ان النبي
 اخذ قلم

اطلار

يكتب

يكتبه وكتب اسم الله في فوقه شي من نطقه على نقش اسم فكن ذلك وترك الكتاب ويحذر
 لا ينادي بعد من يكتب حرفا حتى ينطق كونه لسانا وهو الذي لا يكتب ولا يقرأ الكتاب صرح به في بعض
 النسخ وقد يجب ايضا بانه كونه لسانا قبل الوبى فلما اوجز الله في اليه كتابا وقادرا
 هذا وروي انه وقع من عبد الله بن زفران فليس في يمينه فاكترى عليه بثلاثة عشر دينارا حتى
 اخبره فقبله في ذلك فقال كاذ عليه اسم الله وكتب بحرف اسم الله مع بالبراق لاشتهار
 الشهادة والاختيار وقد هي النسخة من حرفك وانما هذا اللوح بالماء الطاهران وقوله
 الله في القينة وانما يعطى الكتاب بالبراق فيجوز ولا يكتسب بانه يكتب اسم الله في لوح فيقبل
 ويستطيع يفتا له بضم العين وقد ثبت ذلك في شايه الاخبار عن بكره صاحب القينة
 نقله المحيط انه لا يكتسب الكتابة الفاتحة بالدم والبول اذ علم ان فيه شفاء ثم قال وهذا بعد ان
 الله في جعل الشفاء في الحجر وقال الامام البرزقي في فتاواه والذي يعرف ولا يقرأ له اذ
 يكتب شفاء من القرآن على جبهته ولو بالبول او على جلد ميتة اذ علم ان فيه شفاء ومعنى قوله م
 لم يجعل شفاءكم فيها رحمة عليكم في الرحمة عند العلم بالشفاء في قوله جوار في ساقه الله بالبحر
 وجوار في لزالة العظم انتهى **باب** تعظيم الكاه الذي فيه القرآن وفي الحديث
 في الارض بقعا جات الى الله بعد المساجد والبقعة التي فيها الكتاب المترا الذي هو القرآن
 المجيد واذا بالي المصحف اندس اي المصحف ما فيه فانه يلف في خرقة طاهرة ويدفن كالمسلم في قبر
 طيبة بعد دفنه خيفة ويحذر ولا يشق لانه يجتمع الى اهالة التراب عليه وفيه نوع
 استحسان في كلام الله الا اذا جعل عليه ستقاوس لانه بالشفة ولا يصيبه قدر بكره الال
 الحجية اي شيء غير طاهر وقد يمتح قد رفعتين وهو ضد النظافة ولا يطاق احد وفي شرح
 النقاية ورقة كتبه اسم الله وكذا كل سماء الانبياء والملائكة ويستغنى عنها تلقى
 في الماء الجاري او تدفن في ارض طاهرة والخرق بالنا راشارا لانه محمد في سبب اكبر وفي
 السراجيه تدفن او خرقة كذا في فتاوى التمار خاتمة ولو غسل في الماء الجاري واخذ
 القراطيس فهو افضل وفي القينة لا يخرق في المصحف الذي لا يصلح للقراءة اذ يحذر القرآن
 ولا يأخذ على تعليم القرآن اجرا مشروطا فانه النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن وعن ثمة وعن
 بيع العلم وثمة فقبل معا ذر جبل هو بضم الميم اسم صحابي اسلم وهو ان ثما في عشرين
 واخر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ابن مسعود ذكر ان اراما في رماءه قوما قد يكتبوه
 هذه المصنفين ويبيعونها قال في كرم القرآن وانما يبيعه الورق وعلم ابيهم
 انما بيع القرآن اذ يعلم بكر الامام المشقة سورة من جعل البضم ما جعل للانسان في شجرة
 على فعله

١٣٢
 الشهادة في حور لمحة اختصار
 الكرى قرينة حركته
 الدريكار فلور غير اصله
 مندر ابي في قوله
 فلهب اوله في الحزن
 اعلا بكن في
 الرعا في
 بالضم بوزنه
 جفا في يقال رجا
 برع

وبشر شيا به شيمه اي يرغبا ويميل على شيعه بالكساي يضيغه الابسه يضيغ جده البسه تكونه
 على قضاء الحاجة ولا يتنفس قد يضيغ هذا بالعين بدل الماء منفس اي نام على البول ولعله
 اراده ان لا يظفر بالاجرة منه ولا ينظر الى وجهه ولا يتخط ولا يبرق اي لا يلقه في الخلق ولا
 يترافه عليها اي على البول والغايه فانه قد ورد في الخبره انه كل ذلك يورث النباه ولا يقدر
 على قضاء الحاجة بالاجمال بل ينبغي ان يتقرب بعد اجلة خفيه حتى يفرغ عنه كل الفراغ ولكن
 لا يظفر الجلوس فانه يورث الباسوس واحد البوسوس علة تحدث في المقعد وفي داخل
 الاثني كالتماثيل تعود بالله منه ولا يتكلم عليه اي على حال الجلوس فانه يورث المقت وهرب
 الشد يد الذي يستوجب العقوبة قاله ابو الميث واسله مارواه ابو سعيد عن النبي
 انه قال لا يخرج الرجل الا بعد ان يغسل كاهن شفين عونهما يجذانه فاذا الله بقى على ذلك
 اي يغسل على فعله القبيح كذا في شرح المصاحب ولا يبول قائما لما قال عمر رآ في النبيه ام ابول
 قائما فقال يا ايها السبل قائما قال صاحب المصاحب قد صح عن جديفة انه ام اق ساطة قوم بال
 قائما فقال ساطة قبل هذا يدل على انه النبيه ام عمره عن كك للتبنيه والتاويب مثلا
 يرى النبيه عن ربه من بعد وهذا قال الامام في الاجتهاد وفيه رخصة وقيل انه للتجيم وهو
 المعمل قاله البتاء وبه نأخذ وعلايه به منقطع كتم انه ام بال قائما فلا تصدق وقيل
 كاذب لغزو وهذا لم يجد مكانا طاهرا للتعوذ وروي ابو هريرة ربه انه النبيه ام بال قائما
 لمخرج بابه وهو بال في الركبة انتهى وعنه قائما قلت قائما من السمت وعن النبيه ام انه
 قال اربع من الجنه انه يبول الرجل قائما واذا لم يجد جهرته قبل ان يفرغ من الصلوة وان سمع
 فلا يجبه واذا يذكر عند النبيه ام فلا يضل عليه ذكره في البتاء وقاله المحدثه العنونه وكا
 يبول قائما ولا مضطج ولا رايانا لانه عمل اليهود والنصارى ولا عن غير لقوله ام من بال
 قائما فكانا بال على الكعبة ومن بال عن ميزبه فكانا بال على القبرانف ولا يري ببوله من الجن
 مكانه لا مضطج والوقوف الى اسفله لانه يتوقف ويتلاشى لكونه نازلا لا اعلا فيوجب تلويث
 مواضع شيعه ولم قبل ولا يبول ليشمل اذا بال في ظرف لم دماء مكانه عال ويذكر الجنه
 بكسر العين ما بين القبل والذبر باصبعه الحشوي في بعض الشيعه باصبعه اليسرى وهو الظاهر
 وكذا قد يقال اي يتناول يدها في لتره بوله بل ينبغي ان يمشي خطوا قبل الاستنجاء بالماء لانه
 يمشي بغير شيعه فيقضي حاجه الى اعاده الطهارة ولا يمشي ذكره يمينه بل ياخذ الاثر شمال
 يفرغ على جداره ويحتمل ان يكون والآفة اخذ الحويثمه والذكر بشماله ويترك اليسار لينتفع
 اليها من غير ترك يمينه كذا في الفينة ويستغفر الله تعالى بعد الفراغ ويجعل على نعت وهو نعت الفراغ

الذكر مقل بالضم و يفتح
 الميم المشددة بواو جها
 جهره ما ميل كلور
 فارسية وعربية
 مستعمله
 السبالة بالضم بواو شكون
 كن سري وهو في ورائه
 ديكر يقال انه ساطة قوم
 اي خربة قدم الحواس يفتي
 برجمي حركه كلور بالفتح
 الحركه بالفتح فذكر
 بيلد ومارلو احسن
 الماء يضيغ عن النبيه ام
 جهره جهره ما ميل كلور

ويدعوا بالادعية الماثورة مثلاً يقول الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن وبوضاء او يقيم
 على قدر القلي بفتح القاء وسكون الواو اي ساعته ليكوه على الطهارة في اثناء الاستبراء وقد
 كان النبيه ام يقيم على فود حرجه في الخل ولا جمل احكام الموت قبل التوضؤ ذكره في الاجتهاد
 ولا يقطع البول على احد لما روي النسبه انه جاء اعراقي فبال في المسجد فقال الصحابة مدته من
 فقال ام لا تتركوه دعوه انما تقطعوه واتركوه حتى يفرغ من بوله فلما فرغ الاعراقي دعا فمعه
 اذ المساجد لا يصلح للنبي من القدر وانما هي للعبادة ثم امر النبيه ام فاق بدل فصب على بوله ولما
 انتهى من القطع لانه لو قطع عليه بوله لفسد ولان النبيه ام كان حاصلا في جزء المسجد فلو
 اقاموه اثناء بوله لتنجس شيا به ومواضع كثيرة من المسجد كذلة شرج المصارف ولا يفرق بوله لايها
 بالليل اي خصوصاً في الليل ولا يغسل الماء ليل ولا يبول في حجر بضم الجيم وسكون الحاء المجهلة هو
 التقبه في الاضلاع ما روي الهولم وذوات السموم فقد يضيغه منقعة منها وقد نقله سعد
 جادره بالرفح فقتله الجن ويمنع من الخبيث هذا قلنا الخبيث سقذ من عباد فومينا به شيعته
 فلم يخطأ آفوا آره ولا ماء راكداي سكر غير جار لقوله ام لا يبول احدكم في الماء الا اذا
 قال جار ربه انما ينبغي لانه ربما يغسل او يتوضاء منه احد بغير علم ولا على قاره الطريق اي
 وسطها وحققه المواضع الذي يفرغ الرجل بوله عليه ولا يستحم بفتح الحاء موضع
 الاستحمام مشق الجيم وهو الماء الحار ثم قبل الذي يغسله اي ماء كان وذلك لقوله ام
 لا يبول احدكم في سحيم لم يغسل به او يتوضاء فيه فان عامة الوساوس منه ذكره شيخ المصاحب
 اذا انتهى انما كافه في مكان الصلوة لم يكن للبول سلك فيتوهم المغسل انه اصابه شيعه من شايه
 فيوسوس الوساوس في نفسه وهو معنى قوله فان عامة الوساوس منه وهو وسوسة الوضوء
 في الصلوة لبناءها على وضوء موسوس فيه انتهى ولا يقضي حاجته حتى شجرة شجرة والنجرة التي
 عظيم او غير ذلك يستظل بها واما اذا لم يستظل بها انتهى فلا شجرة وضفت بكسر الصاد المعجمة
 وتشد الفاء راي جانب نجار لما روي عن النبيه ام انه قال في قضيه حاجته حتى شجرة
 منيرة او على طريق عام او شغب نجار فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ذكره
 في البتاء ولا على باب احد ولا على طريق عام ولا على ظهر سجد وجهه الكلمة طاهر ولا الكلمة
 بالعصا الغيب رطباً كان او يابساً وازاد به من على الدواب او خضرة في الفارسية جمن
 لانها من اماكن جلوسه في انفسه فيلتجس نوبه على الغفلة ويستحي اي يمشي موضع النجس وهو
 ما يخرج من البطن بعد ثلثة ايجار او ازيد والمقصود الانقاء حتى اذا انقأ نجس واحد
 بقيا السنة عندا بحقيقة واما النبيه ام الوادعة الحديث باقل ثلثة ايجار فنجس واحد
 الغالب عند

الزوم بالفتح كسر
 انقطاع معناه يقال
 البول اذا انقطع
 يقتضين ضد النظافة

اذا انقضاء لا يحصل بدون التمسك غالباً ومحمول على التحريم عند الانقضاء وهذا قاله في قوله تعالى
 او نرجعه لملكه اخرجته لوتره واحداً من صلواته ويوتر بالاجزاء لقوله تعالى ما كنت قبلاً من قبلك
 الانقضاء بالثنتين او باربعة يتبع بالثالثة او الخامسة ليقوم سنة الايتار ولا يتبع بالعظم
 والروث للغيرين ونحوه وانما يعود به ان جماعة من الخلق قالوا بيلة النبي يارسول الله انه لم يترك
 غير الاستنجاء بالعظم والروث والحمد فانه الله تعالى جعل لنا فيها رقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم والجميع من بعده
 الخاء ونحوه ونحوه ونحوه والخبث من باب كماله ولا يقال له رطباً خبيثاً والخرف يغتسل به الخاء والروث
 المعين واراد به قطع الاواني المحمولة من الطين والزجاج بالغارسة فيه قال في الحاشية ويكون
 الاستنجاء بالخشبة ولا يتبع بالطين والخفة لانه يورث الفقد ولا يقصده يورث الجهل انتهى
 بسكون التاء المخففة وكسرة الباء من الاستنجاء منسوبة على انه مفعول ثانٍ ليقوم مقدم على قوله وهو
 الماء يجهل الماء تابعا للنجاسة ويتبعه عقيبها وذلك بان تفعل من موضع الاجزاء بعد تمام التحريم
 الى موضع آخر فيسبى ويسبى فيفيض الماء باليمين على محل النجاسة ويدلك بيطن الاصابع من اليسار
 حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحسن المنى ولا يقدر بالمرات الا اذا كان مؤسسا فيقدر بالثلث
 بضعه وقيل بالبع كذا في النجاسة واعلم ان الاستنجاء بالحي ونحو سنة والاستنجاء بالماء بعد ادبائه
 لم يجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل خمسة في زماننا من غير كشف العورة فانه من علم الاستنجاء
 بالماء اذا لم يجد سنة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصح فاستاقوا من موضع الموضع بخفة بعد
 الفضل ان يقوم ادب وان لم يكن معه خفة يجفف يدين الى ان لا يتقاطعا والصيام لا ينبغي ان
 يقدم قبل المسح خفة كيلا يفسد صومه وكذا لا ينبغي عند الاستنجاء لهذا المعنى وما ينبغي ان يعلم انه
 اذا استنجى بالماء قبل ان يسبى موضع الاستنجاء لا يتبع ان لا يتبع موضع الاستنجاء كذا في قوله
 المثلولة وان زاد دخل اصنفه فخرج من عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويغسل وضوءه لا ان اصنفه لا يخرج
 غير البكة الآيلة ولا يوجب الغسل كذا في الحاشية هذا خلاصة ما في شرح النجاة والنجاسة
 والذكر فانه اي الاتباع المذكور اما من الجمهور وقد روي انه لما تلى قوله تعالى رجال يحبون ان
 يتظاهروا وتبين المتظاهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اهل قبائل ما هذه الطهارة التي اثنى الله
 بها عليكم قالوا انا نجس بين الماء والحي ويدعو الله تعالى بعد السجدة بالفتح والكون تجصص فيه من
 الفواجر وتنظير قلبه النفاق اي يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد سركته بذيئله اللهم حصنا
 فخرج الغواجر وطهر قلبه النفاق ويدل ذلك بده الترابي نجابت او بارض ازالة للراحم
 انه بقيت وفي الغنية هذه الدلالة ادب وله ان يسبح على جدار سبلا وسبلا ولا يستعين بآلة
 في امر الوضوء في التسهيل يكون ان يستعين في وضوءه بغيره كالغسل لا عند العجز ليكون اعظم لتوايه
 واخلص لعبادة

الاستنجاء بالثنتين او باربعة يتبع بالثالثة او الخامسة ليقوم سنة الايتار ولا يتبع بالعظم والروث للغيرين ونحوه وانما يعود به ان جماعة من الخلق قالوا بيلة النبي يارسول الله انه لم يترك غير الاستنجاء بالعظم والروث والحمد فانه الله تعالى جعل لنا فيها رقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم والجميع من بعده الخاء ونحوه ونحوه ونحوه والخبث من باب كماله ولا يقال له رطباً خبيثاً والخرف يغتسل به الخاء والروث المعين واراد به قطع الاواني المحمولة من الطين والزجاج بالغارسة فيه قال في الحاشية ويكون الاستنجاء بالخشبة ولا يتبع بالطين والخفة لانه يورث الفقد ولا يقصده يورث الجهل انتهى بسكون التاء المخففة وكسرة الباء من الاستنجاء منسوبة على انه مفعول ثانٍ ليقوم مقدم على قوله وهو الماء يجهل الماء تابعا للنجاسة ويتبعه عقيبها وذلك بان تفعل من موضع الاجزاء بعد تمام التحريم الى موضع آخر فيسبى ويسبى فيفيض الماء باليمين على محل النجاسة ويدلك بيطن الاصابع من اليسار حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحسن المنى ولا يقدر بالمرات الا اذا كان مؤسسا فيقدر بالثلث بضعه وقيل بالبع كذا في النجاسة واعلم ان الاستنجاء بالحي ونحو سنة والاستنجاء بالماء بعد ادبائه لم يجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل خمسة في زماننا من غير كشف العورة فانه من علم الاستنجاء بالماء اذا لم يجد سنة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصح فاستاقوا من موضع الموضع بخفة بعد الفضل ان يقوم ادب وان لم يكن معه خفة يجفف يدين الى ان لا يتقاطعا والصيام لا ينبغي ان يقدم قبل المسح خفة كيلا يفسد صومه وكذا لا ينبغي عند الاستنجاء لهذا المعنى وما ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء قبل ان يسبى موضع الاستنجاء لا يتبع ان لا يتبع موضع الاستنجاء كذا في قوله المثلولة وان زاد دخل اصنفه فخرج من عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويغسل وضوءه لا ان اصنفه لا يخرج غير البكة الآيلة ولا يوجب الغسل كذا في الحاشية هذا خلاصة ما في شرح النجاة والنجاسة والذكر فانه اي الاتباع المذكور اما من الجمهور وقد روي انه لما تلى قوله تعالى رجال يحبون ان يتظاهروا وتبين المتظاهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اهل قبائل ما هذه الطهارة التي اثنى الله بها عليكم قالوا انا نجس بين الماء والحي ويدعو الله تعالى بعد السجدة بالفتح والكون تجصص فيه من الفواجر وتنظير قلبه النفاق اي يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد سركته بذيئله اللهم حصنا فخرج الغواجر وطهر قلبه النفاق ويدل ذلك بده الترابي نجابت او بارض ازالة للراحم انه بقيت وفي الغنية هذه الدلالة ادب وله ان يسبح على جدار سبلا وسبلا ولا يستعين بآلة في امر الوضوء في التسهيل يكون ان يستعين في وضوءه بغيره كالغسل لا عند العجز ليكون اعظم لتوايه واخلص لعبادة

وما حكم

وما حكم انما استعان به بالمغفرة في التوضي فذلك تعليم الجوار كذا في البرزخية وفيه داخل البرزخ
 قطعاً للوضوء لانه اذا لم تنضح ثم وجد الماء فربما يظن انه خرج منه بول وهذا خلاف اذا اضيق فانه
 اذ ذلك يعلم ان البلال منه فلا يقطع الوضوء وفي الجذبة النجس ثم فعله ان روى الماء وكان اخرهم
 استبراء وانفخهم فذلك الوضوء فيمحقلة الغنة كذا في الاجزاء ولوراء البيلة بعد الوضوء
 سائلا من ذكر بعد الوضوء وانه كان يعرض كثيرا ولا يعلم انه بول الماء لا يلتفت اليه واذا بعد
 عن الوضوء عما انه بول لا ينفعه الخيلة كذا في البرزخية ويستقبل القبلة في حال وضوءه ولا يتكلم بامر
 الدنيا فانه مكروه ثم يذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله
 او اشهد ان لا اله الا الله صار مقبلا لينة التسمية ايضا كذا في الغنية فانه لو وضوء لم يسم الله
 اي الوضوء كاملا واختلفوا في وقت قبل السنة قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل بعد لان ذكر الله تعالى
 عند كذا في العورة لا يكون تقطعا والصحيح انه يسجد فيها اجابا وعلى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قرأه وذكر الله تعالى
 الله تعالى كان ظهوره بجميع بؤنه ومن قرأه ولم يذكر الله تعالى كان ظهوره لعضاه طهورا والمراد الطهور
 عن الذنبا لا في الحديث فانه لا يتجوز كذا في شرح المصابيح ويبدأ بان يغسل يديه ثلاثا الى الوضوء
 فيستاك او ان المضمضة بخشب الاراك وغيره من فضيلة الاجزاء مما خشت من زيل صفات النبي كذا في الاجزاء
 وذكر في البيت النبوي انه قال ابو خيفة في كذا الا انك افضل ما استيك به لانه يفضي الكلام ويطلق
 اللسان ويطيب التكة ونحوه الطعام ونحوه الدماغ واجوده ما شغل بملول الماء والورد وقال في
 صلوة الصلوات الشهادتين يتكلم بالسواك من اجازة او غيره فانه اقطع للبلغ وان في اللصيق
 للطعام ولكن السواك رطباً مستويا قليل العقد في غلظ الخضر طوله الشبر ولا يكون مستحسنا
 بجموله لا موقفاً لانه لا يؤمن من ان يكون سماً ولا يجعله غنيا ولا يعتقاً واقبل فانه بعد فراغك
 في الصلوة على بارد وفي الشتاء بارد قال في هذا من راي الاطباء قالوا بانه بطلان في
 ونحوه الكلام وينصف الحدة ويفتح القلب لا ينبغي للتمتع والامتنع في التمتع والتمتع في التمتع
 والعطش الحفان والركن اليابس كذا في جميع الفتاوى فانه اي الاستياك اتم سنن الوضوء واشبهها
 هذا هو الموافق لما زاد الفقهاء وسجدوا في الاسلام من ان سنة حالة للمضمضة تكبيلاً للانقاء ونحوه
 الامام في الاجزاء بغيره تعبد الاستياك عليها حيث قال بعد تصوير كيفية الاستياك ثم عند الفراغ
 من السواك يغسل الوضوء ويسجد ثم يغسل يديه ثلاثا ثم يأخذ غرة لحيته فينفضها في الخاء لويته
 بضم السين من الشوص وهو هو الغسل والتنظيف فاه بالاياء والسجدة بكرة الباء المشددة اذ لم
 جد سواك فانه ينال بالاصبع ثواب السواك المصيري والعزوي في سواك كذا في الخلاصة ويتكلم
 عن صفة نحو الغناوى ويتكلم عن صفة الاشارة والجنات واللبا انه يسبحا بعرضه لابرار في الباء
 عنها وطوا

الاستنجاء بالثنتين او باربعة يتبع بالثالثة او الخامسة ليقوم سنة الايتار ولا يتبع بالعظم والروث للغيرين ونحوه وانما يعود به ان جماعة من الخلق قالوا بيلة النبي يارسول الله انه لم يترك غير الاستنجاء بالعظم والروث والحمد فانه الله تعالى جعل لنا فيها رقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم والجميع من بعده الخاء ونحوه ونحوه ونحوه والخبث من باب كماله ولا يقال له رطباً خبيثاً والخرف يغتسل به الخاء والروث المعين واراد به قطع الاواني المحمولة من الطين والزجاج بالغارسة فيه قال في الحاشية ويكون الاستنجاء بالخشبة ولا يتبع بالطين والخفة لانه يورث الفقد ولا يقصده يورث الجهل انتهى بسكون التاء المخففة وكسرة الباء من الاستنجاء منسوبة على انه مفعول ثانٍ ليقوم مقدم على قوله وهو الماء يجهل الماء تابعا للنجاسة ويتبعه عقيبها وذلك بان تفعل من موضع الاجزاء بعد تمام التحريم الى موضع آخر فيسبى ويسبى فيفيض الماء باليمين على محل النجاسة ويدلك بيطن الاصابع من اليسار حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحسن المنى ولا يقدر بالمرات الا اذا كان مؤسسا فيقدر بالثلث بضعه وقيل بالبع كذا في النجاسة واعلم ان الاستنجاء بالحي ونحو سنة والاستنجاء بالماء بعد ادبائه لم يجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل خمسة في زماننا من غير كشف العورة فانه من علم الاستنجاء بالماء اذا لم يجد سنة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصح فاستاقوا من موضع الموضع بخفة بعد الفضل ان يقوم ادب وان لم يكن معه خفة يجفف يدين الى ان لا يتقاطعا والصيام لا ينبغي ان يقدم قبل المسح خفة كيلا يفسد صومه وكذا لا ينبغي عند الاستنجاء لهذا المعنى وما ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء قبل ان يسبى موضع الاستنجاء لا يتبع ان لا يتبع موضع الاستنجاء كذا في قوله المثلولة وان زاد دخل اصنفه فخرج من عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويغسل وضوءه لا ان اصنفه لا يخرج غير البكة الآيلة ولا يوجب الغسل كذا في الحاشية هذا خلاصة ما في شرح النجاة والنجاسة والذكر فانه اي الاتباع المذكور اما من الجمهور وقد روي انه لما تلى قوله تعالى رجال يحبون ان يتظاهروا وتبين المتظاهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اهل قبائل ما هذه الطهارة التي اثنى الله بها عليكم قالوا انا نجس بين الماء والحي ويدعو الله تعالى بعد السجدة بالفتح والكون تجصص فيه من الفواجر وتنظير قلبه النفاق اي يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد سركته بذيئله اللهم حصنا فخرج الغواجر وطهر قلبه النفاق ويدل ذلك بده الترابي نجابت او بارض ازالة للراحم انه بقيت وفي الغنية هذه الدلالة ادب وله ان يسبح على جدار سبلا وسبلا ولا يستعين بآلة في امر الوضوء في التسهيل يكون ان يستعين في وضوءه بغيره كالغسل لا عند العجز ليكون اعظم لتوايه واخلص لعبادة

الاستنجاء بالثنتين او باربعة يتبع بالثالثة او الخامسة ليقوم سنة الايتار ولا يتبع بالعظم والروث للغيرين ونحوه وانما يعود به ان جماعة من الخلق قالوا بيلة النبي يارسول الله انه لم يترك غير الاستنجاء بالعظم والروث والحمد فانه الله تعالى جعل لنا فيها رقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم والجميع من بعده الخاء ونحوه ونحوه ونحوه والخبث من باب كماله ولا يقال له رطباً خبيثاً والخرف يغتسل به الخاء والروث المعين واراد به قطع الاواني المحمولة من الطين والزجاج بالغارسة فيه قال في الحاشية ويكون الاستنجاء بالخشبة ولا يتبع بالطين والخفة لانه يورث الفقد ولا يقصده يورث الجهل انتهى بسكون التاء المخففة وكسرة الباء من الاستنجاء منسوبة على انه مفعول ثانٍ ليقوم مقدم على قوله وهو الماء يجهل الماء تابعا للنجاسة ويتبعه عقيبها وذلك بان تفعل من موضع الاجزاء بعد تمام التحريم الى موضع آخر فيسبى ويسبى فيفيض الماء باليمين على محل النجاسة ويدلك بيطن الاصابع من اليسار حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحسن المنى ولا يقدر بالمرات الا اذا كان مؤسسا فيقدر بالثلث بضعه وقيل بالبع كذا في النجاسة واعلم ان الاستنجاء بالحي ونحو سنة والاستنجاء بالماء بعد ادبائه لم يجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل خمسة في زماننا من غير كشف العورة فانه من علم الاستنجاء بالماء اذا لم يجد سنة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصح فاستاقوا من موضع الموضع بخفة بعد الفضل ان يقوم ادب وان لم يكن معه خفة يجفف يدين الى ان لا يتقاطعا والصيام لا ينبغي ان يقدم قبل المسح خفة كيلا يفسد صومه وكذا لا ينبغي عند الاستنجاء لهذا المعنى وما ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء قبل ان يسبى موضع الاستنجاء لا يتبع ان لا يتبع موضع الاستنجاء كذا في قوله المثلولة وان زاد دخل اصنفه فخرج من عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويغسل وضوءه لا ان اصنفه لا يخرج غير البكة الآيلة ولا يوجب الغسل كذا في الحاشية هذا خلاصة ما في شرح النجاة والنجاسة والذكر فانه اي الاتباع المذكور اما من الجمهور وقد روي انه لما تلى قوله تعالى رجال يحبون ان يتظاهروا وتبين المتظاهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اهل قبائل ما هذه الطهارة التي اثنى الله بها عليكم قالوا انا نجس بين الماء والحي ويدعو الله تعالى بعد السجدة بالفتح والكون تجصص فيه من الفواجر وتنظير قلبه النفاق اي يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد سركته بذيئله اللهم حصنا فخرج الغواجر وطهر قلبه النفاق ويدل ذلك بده الترابي نجابت او بارض ازالة للراحم انه بقيت وفي الغنية هذه الدلالة ادب وله ان يسبح على جدار سبلا وسبلا ولا يستعين بآلة في امر الوضوء في التسهيل يكون ان يستعين في وضوءه بغيره كالغسل لا عند العجز ليكون اعظم لتوايه واخلص لعبادة

الاستنجاء بالثنتين او باربعة يتبع بالثالثة او الخامسة ليقوم سنة الايتار ولا يتبع بالعظم والروث للغيرين ونحوه وانما يعود به ان جماعة من الخلق قالوا بيلة النبي يارسول الله انه لم يترك غير الاستنجاء بالعظم والروث والحمد فانه الله تعالى جعل لنا فيها رقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم والجميع من بعده الخاء ونحوه ونحوه ونحوه والخبث من باب كماله ولا يقال له رطباً خبيثاً والخرف يغتسل به الخاء والروث المعين واراد به قطع الاواني المحمولة من الطين والزجاج بالغارسة فيه قال في الحاشية ويكون الاستنجاء بالخشبة ولا يتبع بالطين والخفة لانه يورث الفقد ولا يقصده يورث الجهل انتهى بسكون التاء المخففة وكسرة الباء من الاستنجاء منسوبة على انه مفعول ثانٍ ليقوم مقدم على قوله وهو الماء يجهل الماء تابعا للنجاسة ويتبعه عقيبها وذلك بان تفعل من موضع الاجزاء بعد تمام التحريم الى موضع آخر فيسبى ويسبى فيفيض الماء باليمين على محل النجاسة ويدلك بيطن الاصابع من اليسار حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحسن المنى ولا يقدر بالمرات الا اذا كان مؤسسا فيقدر بالثلث بضعه وقيل بالبع كذا في النجاسة واعلم ان الاستنجاء بالحي ونحو سنة والاستنجاء بالماء بعد ادبائه لم يجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل خمسة في زماننا من غير كشف العورة فانه من علم الاستنجاء بالماء اذا لم يجد سنة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصح فاستاقوا من موضع الموضع بخفة بعد الفضل ان يقوم ادب وان لم يكن معه خفة يجفف يدين الى ان لا يتقاطعا والصيام لا ينبغي ان يقدم قبل المسح خفة كيلا يفسد صومه وكذا لا ينبغي عند الاستنجاء لهذا المعنى وما ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء قبل ان يسبى موضع الاستنجاء لا يتبع ان لا يتبع موضع الاستنجاء كذا في قوله المثلولة وان زاد دخل اصنفه فخرج من عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويغسل وضوءه لا ان اصنفه لا يخرج غير البكة الآيلة ولا يوجب الغسل كذا في الحاشية هذا خلاصة ما في شرح النجاة والنجاسة والذكر فانه اي الاتباع المذكور اما من الجمهور وقد روي انه لما تلى قوله تعالى رجال يحبون ان يتظاهروا وتبين المتظاهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اهل قبائل ما هذه الطهارة التي اثنى الله بها عليكم قالوا انا نجس بين الماء والحي ويدعو الله تعالى بعد السجدة بالفتح والكون تجصص فيه من الفواجر وتنظير قلبه النفاق اي يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد سركته بذيئله اللهم حصنا فخرج الغواجر وطهر قلبه النفاق ويدل ذلك بده الترابي نجابت او بارض ازالة للراحم انه بقيت وفي الغنية هذه الدلالة ادب وله ان يسبح على جدار سبلا وسبلا ولا يستعين بآلة في امر الوضوء في التسهيل يكون ان يستعين في وضوءه بغيره كالغسل لا عند العجز ليكون اعظم لتوايه واخلص لعبادة

www.alukah.net

وان اقتصرت في الاستحاضة على ذكره ولهذا اقتصرت المصنف على ذكره وفيما لا بد من غيره انما يستكمل
 شأه اي بيده من الاستحاضة العليا او السفلى من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا او بها استوى
 وقال جامع الفوائد سنة اذ يبدأ بالاستحاضة العليا من الجانب الايمن ثم بالسفلى من الجانب الايمن
 بالسفلى من الجانب الايمن ثم امام داخل النجس بالحكم ثم بظاهر الشايفه في منتهى في استحاضه على
 خارج الاستحاضة فقط يخرج عن عمدة سنة واحدة انتهى وبيان كل استحاضة في سنة واحدة كانه في سنة
 لا يتقدم الليل ولا النهار فيستيقظ الا يستوي قبل اذ يتوضأ ثم يغسل بالماء البارد في الصلوة ثم
 الحارة الباردة فغسل السواك بعد الاستحاضة سنة ذكره في شرح المصباح قال الامام النووي
 وكذا يجب السواك غيرة في الصلوة والقراءة اذا غلبت النجس بالجمع او النجس او اكل حاله راجح كونه
 كليا تاذ به انتهى وان استاك بما ينزل النجس كالاصبع والحقنة المحسنة حصل السواك انتهى
 هذا وانما الاستحاضة عند الصلوة فقد ذكر في الاحياء انه مستحب لما قال في صلوة على اثر السواك
 افضل من تحت وسبعين صلوة بغير سواك وقال لو ان اشق على امتي لآتممتهم بالسواك
 عند كل صلوة قال في شرح المصباح في صلوة من هذا الحديث انما يستحب الاستحاضة كليا تاذ في
 الملك براجحة في الصلوة لما روي في الملك الكتاب يتوب من المصباح حتى يضع يده على فاهه لكن يكون المصباح
 بعد الزوال ليعلمه ثم لخلوف في الصلوة عند الله تعالى طيب طيبه استوى هذا هو السواك
 عندنا وعند المالكية وصح بعضهم بكونه في المسجد كذا في الشرح وذكر انه انما كان لانه السواك
 عند القيام الى الصلوة براجحة النجس واخرج الدم فلا يجوز الصلوة به ولانه لم يرد انه استاك
 عند قيامه الى الصلوة فيجعل قوله لا تمتم بالسواك عند كل صلوة على كل وضوء ورواية
 احمد والظاهر ان لا تمتم بالسواك عند كل وضوء وقد صرح بالجمل المذكور في بعض شروح المصباح
 ولا يتوضأ في اناء صفر ولا نحاس فانه الملايكة ينشقون رءوسهم اي راجحتها ويتوضأ بيده
 اي بظليلين كل رجل نصف من الماء ماء وثمانون مثقالا والمثقال عشرة قيراطا والقيراط
 خمسة دراهم وهذا اذا لم يجد الماء استنجأ ولم يكن له لحييتان فان احتاج اليه لا يكفي
 بكتفي برطل وتوضأ بمذ رطل للرجلين ورطله الآخر يساير اعضاءه وان كان لا يساير
 يتوضأ برطل كذا في الخلاصة وذكر انه امر مستحب وليس يلزم فانه لو صبغ الوضوء بدون المذ
 اجزاء ويقتل بصبغ وهو ثمانية ارباط لما روي في السنة ان كان يتوضأ بقدر يغسل
 بصبغ لكن الافضل اذ لا يقتصر على الصبغ بل يغسل بازيد منه بعد ان يؤدي الى الوضوء
 فانه اذ لم يستعمل الا قدر الحاجة كذا في الخلاصة ويؤيد ما فكره في شرح المصباح من ان السنن
 قال كذا النبي لم يغسل بصبغ الى خمسة ارباط فلا اعتداد الى ما ذكر في المقدمة من ان الزيادة

جبله بالنيمة بركم
 فحكم لهما و ابو طلحة
 قال جبله اي فستله القتل
 بملك الصلوة بالضم وعنه
 بعض كسرو وسكون الفاء
 في كذا في اوائل الدرر
 في قوله جدي وكذا في سنة
 يا قرايمه بفتح المعول
 بخاس بالضم باقره
 في اوائل درر واما
 في قوله جدي وكذا في سنة
 يا قرايمه بفتح المعول
 بخاس بالضم باقره
 في اوائل درر واما

في قوله جدي وكذا في سنة
 يا قرايمه بفتح المعول
 بخاس بالضم باقره
 في اوائل درر واما

صالح بن عبد الله
 في سنة
 ١٤٠٠

على الصلوة
 حرام

وا سلف منتهى عند مثل كشف العورة ولا يرف في الماء باذ يصفه فوق الحاجة مثلا فيلزم انما
 وما اشبه ذلك فانه في سنة الشطاة اللعين فيضو طام وان كاذ في شط النهر قال الله تعالى
 المبدئين كانوا اخوان الشياطين ولا يتوضأ وكذا لا يغسل بالماء المستنجى اي الذي قصد
 تنجيسه بالسحر فانه يكون عند البعض لغوا لم لهائنه مضاجث سحقت الماء بالنسبة لتفعل في
 حياء فانه يورث البصر ويورثه مثل وفي قولنا قصد اشارة الى ان لم يعلم يقصد لم يكن
 اتفاقا صرح به في الدرر ويغسل الاغصاء لغوا في الوضوء لئلا تافه اشارة الى ان التظيف
 سنة في الغلظة المرح فان تليلت سحر او انشعرا جدي يكون عندنا ذكره في النجس وقال في
 شرح المصباح عن ابن حنبل ان قال يتوضأ النبي م مرة واحدة اغسل كل عضو مرة واحدة وضح
 رائية مرة واحدة وهذا اقل الوضوء والمتران افضل والثالث اكمل فغسل النبي م كل ذلك لتل
 الامة حواء والاكمل اكثر ثوبا الى الحنا عباته وفي القبة الوضوء مرة واحدة والثانية والثالثة
 سنة وقيل في الثانية سنة وفي الثالثة تغسل وقيل على كل ذكراته لو توضأ مرة لغرة الماء او البر
 او الحاجة لا يكون ولا ياتى ولا فائى وقيل ان اعتاده يكون ولا فائى انتهى ويقتصر اي يذير الماء
 في جوانبيه ويستشق اي يدخل الماء في افقه ويذهب اذ يستنشأ اي يخرج ما فيه من الخاط والاذى
 بالنفث الشديد وبزيله بيد اذ يمس في المحيط بفعل طيبها يمينه لقوله من اليمن للوجه
 واليسار للمتعد وقيل يمينه يمينه ويستشق يسار لانه اليسار لا مقدار انتهى وبما في قوله
 اي في المفضضة والاشفاق برفعة في الخلاصة هذا المفضضة استيعاب الماء جميع النجس والمبالغة فيه
 اذ يغسل الماء الى راس حلقه وهو موضع التقاء في الحلق وحدا في الشقاق اذ يغسل الماء الى
 المارن وهو الاذن من اللان وفصل عن قصبة والمبالغة فيه اذ يصعد الماء الى الفم
 خاشية وفي تقرير التشبيه المبالغة في المفضضة بالغرفة وفي الاستشاق بالاشتراك في
 الامة المبالغة في المفضضة في اجزاء الماء من جانب الى جانب ثم المبالغة في المفضضة والاستشاق
 في الطهارة وفي سنة في الوضوء واجبة في الجبهة اذا لم يكن صائما كذا في القبة
 وبيده في ذلك المذكور كله بميامنه الامة الخلاء فانه يبداء فيه عند الدخول بالسرعة ويخرج
 برطبه اليمن ذكره في المقدمة والاشارة وكذا النبي م في الامورحة الشغل والتجمل
 وهو امتشاق الرأس بيمينه من الجانب الايمن من راسه قبل اليسار ويستعمل المصباح
 اي يتحنط ويغسل مفاصل الاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل تحت الحام في راسه
 يغسل الماء تحت ويصح بالرائس كلمة واحدة بما روي واحد وهذا هو المستوى عندنا ولو ترك
 استيعاب الرأس في المرح في ذيارنا ودولم عليه في غير زمان البرد باء كذا في القبة كونه

التنشين في روضه واستر
 رتد

المارن بوزون
 او جنة قصبة
 فضله اولان يومشوا
 كوكسوز ير القصبة
 فاشه بارويه ونسكو طم
 بداعي وكجك شهر جمع
 قعبات كلور ويقال
 الالف عظم وقصة
 القرية وسطها وقصة
 السوا و مدينتها

وقال محمد بن الفضل ما دام الرجل يقدر على النظر الى وجه الشمس في الطلوع لا يباح فيه الصلوة
 فاذا غاب عن النظر بوجه كذا في الخلاصة ويجزى ايضا عند قيام الظهيرة وهي نصف النهار واداد
 بها النظر اليها في ذلك كذا في شرح المصالح واعلم ان وقت الكراهة من نصف النهار الى الزوال
 لما روي في عدم في الصلوة نصف النهار حتى يزول الشمس وهذا الحسن في قولهم لا يجوز الصلوة عند
 الزوال او بعد الاستواء او بعد القيام لان الشمس غير الصلوة بعد تصورها في الزوال ويجزى
 امر في يستحب حتى يتصور في الصلوة فتشبه فيه كذا في القنب ولا يجزى ايضا حين يعبر
 حتى تتولد اي تستقر بالحجاب وادبه احمر الشمس الى ان تغيب قمرها في الافق بالجملة انه في الاوقات
 ثلث سكتا لا يجوز فيها الطلوع ولا المكتوبة ولا صلوة الجحانة ولا سجدة التلاوة اذا طلعت الشمس حتى
 ترتفع وعند الانصباب الى ان تزول بعد جوارها الى ان يغيب الا عصية كذا في الخلاصة وغيرها
 من بعض الفتاوى المعتبة والمتون وشرحها ولكن صاحب الكافي قال اعلم بان الطلوع في هذه الاوقات
 الثلثة يجوز ويكره وقال صاحب النهاية عند شرح كلام الحنابلة ان اد بقلوبه لا يجوز الصلوة عند الطلوع
 وهو يتوهم والغروب قضاء القرائن والواجبات الغائبة عن اوقات سجدة التلاوة التي وجبت
 بالتلاوة في وقت غير مكره والوقت الذي فات من الوقت وكذا صلوة الجحانة التي حضرتها في وقت
 غير مكره فاخرت الى وقت مكره وبما عد كلام الكافي وبعض من في الوقاية ايضا ويتقدم من طائفة
 في صلاة الصلوة **فصل** في سنن الاذان واعلم ان اصل الاذان على ما اختاره صاحب الوقاية
 انما ثبت بالنسبة وذلك ما روي عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لما اسري بي الى بيت المقدس فاذا كنت جبرائيل
 واقام وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلفه الملايكة وارواح الانبياء وقبلت بالقوف بالمعروف
 وذلك ان روي ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع اصحابه وشاورهم في امر الاذان فقال بعضهم بضم الناقوس
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو المنصاري وقال اخر بالذوق فقال هم هو اليهود وقال اخر بالبووق فقال
 بنو قدام فقال هم هو الحرس فلم يتفق آراءهم على شيء حتى رجع النبي صلى الله عليه وسلم ختما فلما اجتمع قال
 عبد الله بن زيد يا رسول الله رايت شخصا نزله من السماء على اصل جبابرة الجحيم ولم يتكلم
 القبله فقال الله اكبر الله اكبر الى آخر الاذان المعروف ثم قعد سامعة يسيرة ثم قام فقال
 مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة مرتين فقال لعبد الله صلى الله عليه وسلم علمه بلا الاذانه الذي منك
 صوتا فقال لعبد الله صلى الله عليه وسلم رايت مثل ما رايت هو الا انه سيقع فكرهت ان اقطع عليه قوله
 كذا في شرح الطحاوي وقيل نزله جبرائيل على النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال كبريت مرة اذن جبرائيل
 في السماء فسمع من الخطاب في الارض قال صاحب النهاية فيجوز ان يكون كل واحد واقفا لعدم
 المشافاة والاذان وهو لغة الاعلام قال الله عز وجل واذان من الله وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص

وهو في حال

حقوقا من الشاذين كالسلام من التسليم سنة للصلاة المكتوبة والجمعة فقط وقيل انه واجبا بقية
 في صلاة الاذان اذ اعلام بالفضل في الشرف وهو من الاجاب جمع حيث بالشد في صلاة الاذان الاولى
 ان يتلى العلماء امر الاذان وفي الجامع قال يعقوب رايت ابا حنيفة يؤذن في المغرب ويقيم ولا يجلس
 قال وهذا يدل على ان المحدث اذ يكون المقيم هو المؤذن وبجاء المؤذن والحجبة في التلاوة اما الاول
 فلما قال لم المؤذن يغزله من صوته وشده كل رطب وبابيس واما الثاني فلما ذكر في الاذان
 في صلاة الشاذين كبريت بيده لاجل الاذان منها ما روي ان زيد بن رباح قال اعرض الصالحين في الشام بعد
 وشا اليها حاليها فقال غفر لي ابي فقال لها بسبب الحياض التي حفرتها بين مكة والمدينة فحفرها
 فقال لا فاتها كانت امولا مغموصة فحل ثوبها لا تزيها فقال فيها غفر لك ولكم فالتفت
 في مجلسه في الحرفا مسك فذكر لا حين اخذ المؤذن في الاذان فغفر له مثل ما شهد المؤذن فقال الله
 الملايكة اسكروا عن هذا لعلكم تكونوا جبرائيل في قلوبها لما ذكرته عند السك فغفر لي وشهد هذا
 روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الامراء وغفر له في حوسا لم ين عبادته رضي الله عنهم اجمعين كذا في
 روضة العلماء **وسنة** ان يؤذن في الزرع مكانه فانه استد لصلوة وفي اذان المغرب اختلافا في الصلاة
 كذا في القنب ويجعل صبيغة في اذنيه لانه قال لم ليلالي اجعل صبيغة في اذنيك فانه ان يوصو
 ولا يجزى ان لا يغتسل من هذه الصوم القنب ويجتنب في الاذان الا خلا جدي اكابر
 في الاخرة روي المال وفي بعض النسخ المحيطة روي المثل في فتح الميم مغسلة بالاعطاء العاجل في غسل
 في الدنيا والاجتناب طلب الاجر من الله تعالى بالصبر على المأثور طيبة نفعا كما روي كذا في شرح المعجم
 وينوي به ان بالاذان دعاء الملقاة الحق فانه يؤتى قبل الاذانة المؤدعة ضده فانه في المؤذن
 مؤذن بفتح الهمزة اي يمين على انفس يعتقدون عليه في الصلوة والصوم والظرف حيث لا يكون
 باعلامها فكان لهم امانة في ذمته يؤدونها اليهم حين اذنت قال الله تعالى اذ الله يا مكرم ان تؤدوا لعمالي
 الى اهلها فيختار اي يختار المؤذن الاوقات المستحبة وفي الحديث قال ابو حنيفة ربه يؤذن لي في طاعة
 والظهور في الشا من نزول الشمس في الصيف يذهب وفي العسر يؤخر ما لم يخن تغير الشمس في
 الغرب حين تغيب في العسك يؤخر قليلا بعد ذهاب بياض كذا في الزاهد في ولا يشترط في
 الاذان اجرا فانه لا يحل المؤذن ولا للإمام ان يأخذ على الاذان والامانة اجرا فانه لم يشترط في
 على شيء لكنهم عرفوا حاجته فجعلوا له كل وقت شاذ كذا في بيده ذكر ولا يكون في الاذان كذا في
 فتاوى قاضي بن عطاء وهذا هو المعهود في القرن الثاني لكن المشايخ من العلماء اختلفوا على
 الاجرة للإمام والشاذين وتعليم القرآن خوفا من ضياع الصلوة والقرآن لغيا الزمان ويكون
 على مؤذن يرضى اي يميل عنقه ويحول وجهه عند الصلوة ابي عند قوله جميع عليه الصلوة وقوله جميع على
 الفلاح بينا

في صلاة الاذان فان قطعك الاذان
 فانه يؤذن بالصلاة

سنة في الصلاة

ويعد قوله اي البنية م بالوسيلة اي بقوله بعد قوله المذبح صيا على عهد وعما آل محمد المذبح وهذه الدعوة التي
والصلوة القائمة آت بحول الوسيلة والفضيلة والبطانة من المؤمنين والذين وعدت فاة بفتح هم وعد
انما لهذا الدعاء بقوله صلت له شفاعة يوم القيامة ذكر في البخاري وغيره وتسمى كاذبا بالدعوة لانها
يدعى بها العباد الى العبادات ووصفها بالتمام التمام في حصول جميع ما ينبغي له ووصفها بالتمام
استقامتها الى يوم القيمة تحببها من النجى والتبديل بقوله آت بالمذبح اعطى والوسيلة فسر البنية
بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الى العبد عن الله تعالى قاله وارجو ان يكون ذلك قوله تمام ما في الحديث
على الحقيقة بضمين ابعث معني الله وبعث الخالصة بفتح ابعث فاعلم بحقيقة قوله الاية وعدت بفتح
او عطف بيان له اوضح على ان يكون تعالفا معي قاعلا وهذا هو الذي في قوله تعالى ان يبعثكم بفتح
اي تمام ما وعدت فيه الا ولون والآخرين والفرقة في جميع الخلائق تسأل في تفتح وتفتح في تفتح
الآخرة لو انكم كنتم تسمعون اني بفتح يسمعون بين الكافرين او اذ بها الاذان والاقامة فليعلموا بفتح
تبرك باللفظ البنية م فانه قاله ثم قال ان الذين صلوا بفتح صلوا ثم قال في الثالثة ان شاء الله
في شرح المصباح هذا حديث على التواتر بين الكاذب والحق فاعلم ان الدعاء لا يرد عنهم الشرف ذلك ان
واما ذكرها بوجيزة من الكرامة التي قلنا صلوا المغرب حديث بفتح حديث بفتح حديث رسول الله صلى
فما احدث كل اذان وكعتين فاضلا صلوة المغرب انهم يقولون ما شاء اي ما يريدون في الشان بفتح
الى الجماعة على نور ما يسمع الاذاعة اني سمعتم فانه روي انه اذا كان يوم القيمة يحضرون وجوههم
الذين في يقولون لا اله الا الله كما يقولون كذا اذا سمعوا الاذاعة فاما في الطلوع لا يسمعونها
ثم يحضر طائفة وجوههم كالتام فيقولون بعد السجدة كذا تنصاه قبل الوقت ثم يحضر طائفة وجوههم
كلهم فيقولون كذا سمع الاذان في المسجد وروي انه السلف كانوا يعزفون الغنم لليلة ايام اذان
فاتهم الكبرة الاولى بعزف سبعا اذا فاتتهم الجماعة وحكي انه كان شذاد بن حكيم البجلي الخاتم
يرى يوما على مسجد مكابجهم ومؤذنين يؤذنون ويحذرون والمسيح حافض جملته فلما فرغ المؤذنين من الاذان
اشبهوا كل المعدل بجميع المتاع الذي بين يديه فخرج الى الصلوة فلما جاء المسجد المعدل شهد
على رجل جدي فرة شراية وقال لك سحت بامر الصلوة حيث استقبلتك اولاً الى رفع الاشفة بين يديك
بعدها اذ ان خرجت الى الصلوة ذكر في الاحياء والروضة وان بعد ذلك الى القيام على الفور
حتى يكون متوشحاً في حال سماع الاذان وهو ظاهر **فصل في فضيلة المساجد**
واجبة البقاع بكسب الباء جمع بقعة بفتح كسفت ونقاط ورقعة وقراع كذا في المغرب الى الله
المساجد افضل من غيرها المساجد اقبلت ذكر في القية او اعظم المساجد من المساجد
المدينة ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد الخصال ثم مساجد الشوارع فانها اخف مرتبة حتى لا يعتد
فيها

الشارع الاول
طريق اعظم مع سبعة
منوار كل ردة

اذا لم يكن لها امام معلوم ومؤذن ثم مساجد البيوت فانه يجوز الاحتكاك فيها الا للثاء انتهى والثناء
في بناء المساجد بفتح صا قاف الخار فجمع رخصي وهو الذهب التيعة كما في النقوش والقصائد
ولا يشترط له شرف القصر واحدة الشرف كوف وغرف في بالفارسية كذكره فاة التبايع او النفاذ المسجد
ان يارتفع بانه ونحوه من شرفه بفتح شرف بالتحريك لتاعة اي عظم القيمة قاله في صلاة بياض الشرايط
الشاعة يرفع المساجد وبطول المنارات كذا في الكفاية وقال الحسن رحمه الله رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد
انه يبنى مسجد المدينة اتاه جبريل صلوات الله عليه اياه سبعة اذرع طولاً السماء لا تزحف ولا تنقش
ذكر في الاحياء ولا يلبس بقبعة بالحق والترب الابيض واعلم ان هذا الذي ذكره المصنف من الرتبة
والترافع المسجد هو الاخر المكتسب للموضع واما لو فسد كذا في الكفاية بفتح عندنا لما روي ان داود
البنيع م في مسجد بيت المقدس ثم اتمه سلالة م فربته حتى فصلت الكعبة الاخرى راس العتبة وكان
ذلك من ما يوجد في ذلك الوقت وكذا في بعض منسب في جامع الخواري حيث كانت الفرة الان يغزلها
في ضوءها باليد في منسب في المنى منسب كذا في الكفاية قال في الحديث الذي ذكره في زيادة فانه قال
بعد قوله وبطول المنارات وقوله هم حاوية من الابواب ولما ذكر ذلك هذا انتهى كلامه ويصوّر
المغاليين بالعين المجردة مع مقلات كجبان ومكاتب اي لا يغلق باب المسجد الا يشبه من الصلوة
ويجوز بالعين المجردة والمطابق ما يتعلق بالعمارة وبما يتعلق بالزخرفة من خواص القوة
والمنظمة والعقبة مما يليق ايضا كذا في المغرب والصلوات المحسنة وبقية من الصلوات وبقية من
التصاوير السخية والامناط جمع منقوشين وهو ضرب من الخط المذموم ويحكم بناءه بما
بالعين جمع لينة منسب كل كلمة وهي التي تتخذ من لبن وطين وبنين بها والجاذب وهي اغصان النخل
جرت عنها اوراقها والعبادة جمع عود وهو الخشب امر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد طاب
هو بلاد ثقيف وهو ابو قبيلة وهو اذن حيث كانت طوائفهم جميع طافوا اراد بها اهتمامهم
قوله بعد ظرف زمان لقوله بناء كما ان قوله حيث كانت ظرف مكان له يفتح بالقوة والاضاد المعنى
والحاء المهلة من فتح البت رشة وبك بالماء ذلك المكان بالماء وانما امر به استحكام البناء
وتطهيره لذلك المكان بالماء قوله وبقرش عطف على حكم فيه الحصة وهو بالفتحية منسب
ثم لا يخرج منه اي لا يخرج من شئ من كل الحصة المسجد بعد فرشها بقوله او الحصة من فوق معطوف
على قوله الحصة اي بقرش في الحصة والصلوة على الصعبد نفي حاجز افضل منها على الحصة
كما ان الوضوء بنفسه الى الاستعانة بغيره وكذا حين نزل على ربه في الارض وان وجد البوارى
فقبله كانه النبي صلى الله عليه وسلم بصل على البوارى فما كان لا تعلق عليها قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحتاج
الى الشهادة وانما يحتاج اليها وكذا على بن ابي طالب م بصل ركعتين ويقول يا ارض شهدي كذا
في خاتمة الحديث

الاشوكا
فكانت في كل
المقالات
او روي في
الصلوة

الصلوة
وهو الارض

البينة
وكبر البينة
والبنين

الاولوية
www.alukah.net

الحج والعمرة
التي هي من
العبادات
التي هي من
العبادات

الحج والعمرة
التي هي من
العبادات
التي هي من
العبادات

ويتعاهد اي يتخذ ويراعى المسجد بانيه او من يولى اي يوليه ويجعله ذكرا لباقي والياء وقوله بالقد
بكل اغان متعلق بيقاعد والسراج وبكس كس يوم بكس طاهرة قال الحسن بن سعيد الخوري العيني
كس المسجد وعازها وقال الحسن بن مالك من اخرج سراجا في المسجد بزم الملائكة وجملة العزة
يستغفرون له مادام في ذلك المسجد ضوء كذا في شرح الخطيب لا يتخذ فعل مجزول قوله شاهد الصلوة
مفعوله الاول القيام تمام فاعله والانياء ومنعوله الثاني قوله مساجداي بفتح الميم بفتح الباء
فانه فعل لليهود وعزايه ان قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اقيموا الصلوة واتوا المسجد
فلا تتخذوا القبور مساجد في انهم كرهوا ان يفتحوا لاشتمال على الجمع بين تعظيم الله تعالى وتعظيم
غيره في العبادة وهو كرك في هذا قاله في دعائه اللهم اجعل قبري وشايعي بعد هذا امامي
اتخذ مسجدا في جوار الصلوة او حلق في قبره وقصده المظهر بوجه او وصوله الموت آثار عبادة
اليه لا للتعظيم له والتوجه اليه فلا يخرج ان رقد اسمعدهم عند الخطيب في المسجد الحرام ثم ان ذكر
الموضع افضل كان بفتح فيه كذا في شرح المصباح **فصل** في سنن الخروج الى المسجد ويجب وقد
عرفت معنى الاحتساب فمضلا باب الاذان خطاه بفتح الخاء جمع خطوة بضمها ايضا وفي ما بين
العدين واما الخطوة بالفتح فهي المرة الواحدة والجمع الخطوات بفتحها لم يفتح خطاه راجع
الى ما يرجع اليه فاعلم يجبك هو الخارج المذكور تقديره بقرينة الخروج في نية الى المسجد
عما قدرها اي على قدر تلك الخطى من كذا بعد مئة مفعول المشبه واكثر خطوة بضم الخاء فمض
اجله ثوبا بقوله واعظم جاعظ تفسيره لما قبله ويا في الصلوة على سكينه وفي الثاني
في الحركات والاجتناب عن العث ووقار وهو الثاني في الهيئة وغض البصر عن ما يثبتها
على سكينه واه سمع الاقامة لما قاله اذا سمعتم الاقامة فاسلوا الى الصلوة وعليكم السكينة
والوقار ولا تسرعوا اذ ركعتي فصلوا وما فاتكم فامضوا ذكر في المشاركة ولا يشك احاباء في
اليه بامع يكون تشبيها لاصباح اي خطتها وادخال بعضها في بعضها عند الخروج الى الصلوة ولما
هو كذا لا يلبس بالجنس في الصلوة ونقصا لصلوة فكان في الصلوة واما التشبيها في
اه كذا للعبث في فكره واه كذا لمد الاصاب والتهير لانه او كان لاخذ اليدين على الكتفين
عما الجلس احباء او لوضع الوجه او الرأس على الكتفين كما يفعل الصوفيون فلا كراهة في
فرك كذا في شرح المصباح ولا يلحقه لا يضحك ولا يلغوا اجلا يتكلم في الطريق بكلام لغوي يديعوا
الله في بدعات لا يفتن الدعاء في مشاء ويسأل ربه ان يزرع نورنا نظفه وقدا
وحنه وفوقه وبنيته ويسأله ويتعاهد اي يتخذ لعله على باب المسجد فيسبح ما به بالتراب
ولا يدخله متعلقا فانه منسوب الادب ويتنظف في بدنه وثوبه في الخزانة لا يدخل المسجد الذي عابته
جاسته

القصص بالفتح كوزير
معه مع انكار احد

الاحتساب في قوله في كذا
في كذا في كذا في كذا

الشرط

وذكر ابو البشر بن الجني الدخول فيه وبغير الصلوة والمخاض لا تدخل لتلويح المسجد **فصل**
لتعلم عند زيارتك عند كل مسجد ويتنزه بالوضوء وتطهير الباطن بالاعتقاد والامانة ويؤمن
الاعتكاف المذكور في الدعاء ولا يتكلم في ذلك من يدخل المسجد بها يكون في صلواته والصلوات
في الاعتكاف لانه هذا انما هو الاعتكاف الواجب على الاعتكاف المذكور ودون الاعتكاف في الاعتكاف
الصوم ليس شرط فيه فظاهر الرواية قاله شيخ النفاية وضوء الاعتكاف في الاعتكاف يدخل المسجد
بنية الاعتكاف في غير ذلك بوجه على كل حال كونه معتكفا بقدر ما اقام في المسجد وله ثواب
المعتكفين مادام في المسجد فاذا اخرج انتهى اعتكافه انتهى ويؤخذ ما قاله في جامع الفوائد وغيره
القوم والاكتفاء في المسجد لغير المعتكفين واذا ارد ذلك ينبغي ان ينوي الاعتكاف في ذلك كذا الله بقدر
ما نوى او يقتل لم يفعل اي شاء انتهى ويجوز خلاف ذلك في المنة مراخلا في العلماء وهو وسعة
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بواض الجنة فارفعوا قبل يا رسول الله وماذا في الجنة قال
المساجد قبل ما الوتر قال سمعته من الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله والتورع بالنفس
عطف على الاعتكاف في كل الدين اي كونه بعبادة جعله كروها في دين الاسلام ويدخل المسجد بها
ببصر خائفا بقلبه حاملا لله ومعتكفا على نية محمد صلى الله عليه وسلم راجيا لفضله قاله
اذا دخل احدكم المسجد فليقلل للتم ان يفتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقلل للتم ان يفتح لي ابواب
من فضلك في الفتاوى الطهية اذا دخل سجدا او متزلا يقول رب اترني مني مباركا
وانت خير المتزلين قال النبي صلى الله عليه وسلم ما هبط واديا او تزل مني الا قال هذا الكلام قاله
الامام صلوات الله عليه وسلم هذا فوجدت في فتاوى كثر في ذكره في الجواهر ولا يعارض
المسجد بعد قوله الا بعد ذكره كذا في خلاصة الاوقات المكرمة او بعد صلوة او كذا
في كونه فاه فحمة المسجد في ركعتان قبل الغنود في الاصح قال النووي لا يشترط
ينوي التحية بل يكفي ركعتان من وضوء سنة واحدة او غيرها في عباد الله شارة الى ذلك
كما لا يخفى في الظاهر ما ذكره هو الا فضل الاول والا فالمدكور في الغرض هو انه يفتل تحية
المسجد في كل يوم مرة ولا يتكلم فيه اي في المسجد بانما الدنيا قاله ما بقي في آخر الزمان فمض
يا قوم المساجد فيقعدوه فيها حلقا ذكر في الدنيا وخت الدنيا لا تجالسونهم فليس لهم حجة
وردية في الاثر الحديث في المسجد بالاحكام كما تأكله البهيمة الحنسية كذا في الاجزاء هذا
حكم لورع والتقوى واما حكم الفتوة فقد قال في خذانة الكلام من صلب الدنيا يجوز في الصلاة
فانه كذا الا في صلاة يتنفل نذكر الله تعالى ولا يحرف بلسانه في ذكره والفتاة انه
يجوز ان يدرس كتاب فيه في الفتوة مع علم جلي في المسجد او راق كتب فيه كذا في علم الحجة
ويكتب لنفسه

الركعة والركعة
وتنعم الله

الحديث في قوله
او في كذا

لا بأس بانه قبة وله علم بالانفة او يكتبه فهو مكروه الا ان يقع بها الصورة ولما جاز في كونه
 ان يخط في المسجد الى ان يسلمه لا يكون به اذا كان يخط في الصلاة والدواب ويجوز للمسجد ان يخطب
 والمخاضين اي بعد ما خرج منهم في الدواب فيمنع من الصلاة في ذلك الوقت ولا يسمع فيه الا من
 في الخانة مكرمة عند الكوفة للمسجد مستحبة واختار طهه الدين خلاف هذا ويجوز النعم والاكل
 والبسطة في المسجد دون الاعتكاف وكذا معه وفي الاكل في اخلاف السلف الفقه يفسد المسجد في
 بعضهم باشا وقال بعضهم لا يفسد المسجد في اكله اذا احتاج اليه وهو الاصح انتهى وبمثل بضم السين في
 المصادر السلك بركبته شرب سيفا وبر في صومنا ولا يخاصم فيه احدا ولا يجذبنا اكلنا بغير الجدة
 لم نجانبه كالغذاء في الربيع في المسجد لانه بيت لله لم يزل الا المذكور في الطاعة فلا ينبغي ان يفعل
 مثل هذا الامور ويجوز اي يطيب المساجد بالمحرم وهو ما ينبغي به التياب في غير ذلك جملة من ينطق
 اوعاريا ويقول في تحفي ١٧ ربح الله تجار ترك من يترك بضم السين اي يطيبه فانه اي يقول
 لا ربح الله عليك هكذا ورث بها في الحديث ولا يترك في فوق البوابة ولا تحتها بل باخذ بوابها
 ولا يذنه بالشراب وعند الاضطراب لا لقاء فوق الجدران في مكة لا الحصر ليس المسجد حقيقة
 كذا الغيبة ولا يركب فيه بالخطاة بضم النون ما يخرج من الخبث عند التنجس وفي الساحة الخفانة
 والخطاة ان يخطبوا فيها ان اردن من وبزرة اي يتبع ما يجدر بالجاه المصلحة ان ياترلس
 زواياهم اجلا لا ان تعظموا للمسجد كونه صفة الجسد وقوة له او يركب به خارج المسجد ما يخرج شيئا
 منه المسجد من حصة او حصيل ويجوز العذرة في بفتح القاف التبر والتراب ونحو ذلك مما يظهر
 المسجد كذا في شمع المصباح وما يورث منه بصفة الجوز ولا يورث اكل المسجد وطنا وموكل
 الاناس ولا ياتي به وبه داخلة السجودين الجديتين بفتح الباء والنون قاله في كتابها فلا
 يركب مسجدنا وقاله في كسمة لا يركبها فامتنعوا طينها وضم الكسرة البها في رواية جابر
 وكسرة في المسجد سائر مجامع المسلمين وعلى اكل النعم من راحة كريمة كالبخر وغيره كذا في
 المشارق وينظف المسجد القبار ويصح العنكب ويظلمه كل وقت ولا يخذ المسجد ببناء بيت فيه
 غلابا حوله ولا معبد يعبد عنه بغيره فانه لا يمتوت فيه ولا يجوز عند كل منها مكروه الا اذا كان
 مضطرا وقاله في القنادي ويكره الصلاة على السطح في سنة الحزب وهذا سنة كثيرة الوقوع والتمسك
 غافلة انتهى **فصل** في فضيلة الصلوة مع الجماعة ويفتتح الصلوة في جماعة للمسلمين فانها
 افضل بغيره اذ الصلوة فيها زيادة على صلوة المنفرد باضعاف مضاعفة تلك الاضعاف بفتح
 الله في ورضوان اي رضا مني وبخيار اعظم المساجد بناء واكثرها جمعا اي جماعة هذا
 اذا كان في وسط مساجد متساوية فلو بعدا وقدما فانه ذكر في مينة الغيبة اذ كان في جوار المسجد
 الخاقدر ما بناء

١٣٤٠
 ١٣٤١
 ١٣٤٢
 ١٣٤٣
 ١٣٤٤
 ١٣٤٥
 ١٣٤٦
 ١٣٤٧
 ١٣٤٨
 ١٣٤٩
 ١٣٥٠

الصلوة في الجماعة
 في الصلاة
 في الجماعة
 في الصلاة
 في الجماعة

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 في الصلاة
 في الجماعة
 في الصلاة
 في الجماعة

في الصلاة
 في الجماعة
 في الصلاة
 في الجماعة

واذا استويا

واستويا فانما في اقمها بابا الى بيتها ولذا استويا فالعائدين والعتيقين يذهب الى اقمها قوما ليكسروا
 وذكر في الغيبة ان من حضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في المسجد حلت افضل من اهل مسجد
 او كثر من المسجد حقا على الانبياء ورضه كثر الجماعة ولا زيادة تقوى عليه او على استحقاقه ولا يركض
 لم يسمع النداء اي الاذان ترك الجماعة فانها سنة مؤكدة غاية التأكيد بحيث لو تركها اهل الجماعة
 وجب قتلهم بالقتال لاقتحامهم لابلان ولو تركها واحد منهم بغير عذر يجب التعذيب ولا يقبل
 شهادته ويأثم الجيران والامام والمؤذن بالكلية عنه واقل التعذيب ثلثة اسواط وقال صاحب
 خلاصة الفتاوى سمعت من ثقة انه التعذيب باخذ المال اذ رآه القاضي او الواو الى جاز ونحو ذلك
 جعل الخصة للجماعة يجوز تعذيب باخذ المال فانه اكثر ثمة في ضرب كذا في الجواهر تكرار الفقه
 والفتوة ليس يعذب وترك الجماعة وقيل تكرار الفتوة ومطالعته كنه عذرا فاما ان يكون غير كامل وقلة
 مبالاة بها ولم يواظب على تركها بل يقيم الترك احيانا لا اشتغال بالفقه كنعفه له والمسلمين
 والمرتدين والبرق الشديد والظلمة الشديد والخوف الجليل في كل طاعة فيهم فيهم الجماعة وكذا الوكيل اي
 العقب عذر والتعذر ليس يعذب وقال ابو حنيفة في ترك الصلاة في الجماعة او سها او نام جميعا باحد
 في منزله ولو صلى وحده يجوز ولو صلى باحد في منزله احيانا اي في غير عذر قبله في وقته لا يكون
 لما فيه من انهاء خطه اهل الجماعة هذا وقد قيل انها اي الجماعة فرض كفاية وقيل في دعوى
 حتى لو اوصى وحده مع امكان ادائه بالجماعة لم يجز كذا في الفتاوى ولا جماعة للبيت بفتح القاف
 الا افضل لفتح اذ يصلين فرادى ولهذا كذا افضل ساجد ههنا فعبودهم اطلق النسخة
 ولم يتفرغ الى التفصيل المشهور من ان المهاجرين لا يكون حضورهم في غير الظهر والعصر عند حنيفة
 بعد ما يكون خروجهم في الصلوات كلها اشارة الى ان المختار للمفتي في زماننا هذا كراهة
 خروجهم مطلقا في كل الصلوات لظهور فساد الزمان قاله في الكافي متى كان حضور المسجد
 للصلوة فلا ان يكون حضورهم بالصلوة لوضع خصوصاً عند هؤلاء الجهال الذين تحلوا اجليته العلماء
 اولي ذكر في هذا الاسلام انتهى هذا ولما امت اراء جماعة من المشايخ وليس مع حق رجل يجوز
 ويكره ويقف الامام وسقطت ولا اذان ولا اقامة للحدود واذا اتم الرجل الشاء في مسجد
 جماعة ليس مع حق رجل لا بأس به في غير المسجد في البيوت ونحوها يكره الا ان يكون مع ذات
 رجم محرم منه كذا في خلاصة الفتاوى ويبادر الصف الاول له وجد فرقة فانه القيام فيه
 افضل الشاء في الشاء افضل الثالث وهكذا واما اذا تكامل الصف فلا يزام احدا فانه
 اياه ولو وجد في الصف الاول فرقة وفيه الثاني يجوز الصف الثاني لانه لاحقة لهم في الصف
 حيث لم يستدوا الصف الاول على بين الامام وقاما على جانبين اذ استوى الجانبان والاتباع
 بانقصهم من الصف

الصلوات بالكر
 شعائر

المبالاة بضم القاف
 وغسله في الصلاة
 اي لا حزم ولا غم له احرم

المبالاة في الصلاة
 اي لا حزم ولا غم له احرم

ويصير الامام بخلافه وسقط الصف كذا في الغيبة ونحوه اذ ان افضل من غيره اذ وجد في لانه روي في
 ان الله تعالى اذا اتى الامام في الجماعة يتبعها اولاد الامام ثم يتبعون من بعدهم الى الصف
 الاول ثم الى الثاني ثم الى الثالث ثم الى الصف الثاني وروي في الغيبة ومما قاله يكتب في الصف
 الامام بخلافه ثمانية صلوة وللصف في جانب الامين ثمة وسبعة صلوة وللصف في جانب الامين ثمة
 وللصف في سائر الصفوف ثمة وسبعة صلوة ذكر في الغيبة ويستوي الامام الصفوف ثم يدخل في الصف
 قاله ابن ابي عمير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفو صفوفا اذا اقتضى الى الصف فاذا استوفى كبر
 فالتفت للامام اذ يستوي الصفوف ثم يكبر كذا في شرح المصباح ويتم الصف المقدم ويجعل الصف
 المتأخر في المؤخر ولا يخطى رقاب الناس الى الصف الاول الا اذا وجد في فرقة كما ذكرنا وتبرأ
 الكون والصف من البناء الصاق بعضه ببعض يتلاصقون بحيث يكونون محاذين بالاعضا
 والمنابر قائم رتبا صفوفهم وقادبا بينها تقارب اشياكم وحاذبا بالاعتناء في ذلك ثم يبدء
 في لانه السطوة يدخل في الصف كائنا الخذف والخلال من الخاء المحجمة والفرقة والخذف في الحاء
 المؤدولة والالف المحجمة الغنم السود الصغار والحجارة كذا في شرح المصباح ولا يقوم احد خلف الصف
 وعده بل ينتظر الى الركوع فاذ جاء رجل فيها ولا يجزئ الخلف رجلا يورث الصف كما روي عن
 غدير وهو الصحيح كذا ذكر صاحب الغيبة ثم قال في القيام وحده اولى في زماننا الغلبة على العوام
 فاذا جازع في صلوة وفي الزاهدين دخل في الصف احد فحاجب المصطفى توسعة لفساد صلوة
 لانه امتثل لغير الله في الصلوة هذا اذا كان الصف تقبلا اما القيام وحده مع وجه الفرقة في الصف
 فهو كونه ولا منقطع في وقت لعله عم رتبا صفوفهم كما سبق ويؤتم الناس عليهم بالسنة اي
 والاعلم به كان هو الا في وقت في عهد الصحابة ثم فالمراد اعلمهم بالغيبة وانما قال بالسنة بتركها بل حفظ الحديث
 ثم اقرهم للقرآن يعني اذا كان في القوم رجل فقيب يعلم من القرآن قد ما يجوز به الصلوة ورجل فارق
 بحسن القرآن ويعلم الفقه قد ما يصح به الصلوة فالافقه اولى بالامامة عندنا وخيفة وتجدد الفقه
 محتاج اليه في جميع الاحوال الصلوة بخلاف القراءة فانه في ركن واحد واجبا فاذ هب اليه ابو يوسف
 فيقول يا ابا عبد الله انا في الحديث كذا كذا فانه لا يقرأ الا في ذلك الزمان لانه اعلم باحوال
 الصلوة لانهم كانوا يملكون كتابا فيستقروا قبله فيقرأ القرآن فلم يكن فيهم قارئ الا هو فقيب ولا
 كذا كذا زمانا فاتهم بتلون القرآن صفوا لانهم يتفقهون ثم اقدمهم حجة اي فان كان سواها في الفقه
 والقراءة فاقدمهم حجة هو الا في الامامة والحجة في الانتفال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة وخارج
 اولادهم اكثر ولما انقطعت الحجة بعد فتح مكة جعل مكان الحجة الحسينية العجوة العنقية وهي الحجة
 على المعاجير اعني الورع ولهذا قالوا ثم الاورع بدل ذكر الحجة وانما ذكرها للمصداق والورع جري على
 لفظ الحديث

لشيء بفتح الشين والباء
 زنتي وشخص وجهه جمع
 شياخ كلور احسن
 الحذقة بفتح الحاء
 سياه كبره فيونر حجاز
 ولا يتنبا اولور جمع حذق
 كلور احسن الرص بفتح
 الراء وفتح السين الصاد
 المرسلة بناد بحكم رستم وروى
 وبنه طارح كلور كبر
 وبعضه بعضهم لا شرب

الحجوة بالفاء والياء المنة
 وكل وروى في جوارب كلور

وتبعها للجمعة الحسنة والنعوية ثم اكبرهم سنا وان كانوا في سواء فاحسنهم خلقا اي الغنم من الغنم وان
 والاشرف سنا واذن روافد احسنهم وجهها اكثرهم صلوة بالليل وان استوفوا فانظروهم ثوبا لانه
 في هذه الصفات تكثير الجماعة وان استوفوا بجمعت هذه الصفات في الرجلين مثلا يقع اولها في القدم
 كذا في معارج الدلالة شرح الهداية وينبغي ان يعلم انه اذا وجد اثنان او اكثر ذكر ان يتدافع بعضهم
 بعضا للامامة وعنه روى انه قال في شرط الساقية اذا يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلح بهم
 روي انه لما تدافعوا للامامة بعد اقامة الله صلوة فحشفت بهم كفا في شكات الانوار ولا يؤتم الرجل
 الرجل في سلطانة اي في تحمل سلطانة اي حكمه وولايته لا باذنه بعنه اذا كان الواجب وانما ييه او
 البيت عالم بالما يتبع به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان فيهم اعلم وان لم يكن عالما به ففقيه الامامة
 فهو اولى لانه الامامة لغير الاذن فيما ذكر من الصور توجب الى التساخر في الجماعة شرعت للاجتماع والالفة
 ولكن ينبغي ان يقدم الامامة كل ورجع بكسر الراء وصفة شبهة في سواء كان فاسلفه او لا وخلف
 الامام بالتمسك الصلوة بالنصب على انه مفعول مخفف في مقام اي حال كونه كذلك الصلوة في مقام خفيف
 الصلوة عبارة عن عدم تطويل قراءتها بان يقرأ اوساطا المفضل وقصاره وغزلة العشرات المأ
 كيا يحصل المأ لانه الجماعة لا لاطالة المؤدبة الى ترك الجماعة وتمازها اتيان جمع اركانها يستنها
 واليك رافقا وساجدا بقدر ما ينبغي ثلثا فانا وكاه النبي عم اخذ في القراءة ولا كذا روافد في الاركان
 والسنن بقصد الامام فيه اي في اداء الصلوة باضعفهم حالاً لما قاله عم اذا صلى احكم الناس بغير
 فانه فيهم السقيم والضعيف اكبر ذوالحاجة فاذا صلى احكم لنفسه فليطول ما شاء وروي ان النبي
 سمع في الصلوة بكاء صوته فحشفت وقال ان اقر بعم فليصل صلوة خفيفة فانه خلفه المريف والكبر
 وذوالحاجة واعلم انه ما ذكرنا من قوله ويؤتم الناس عليهم الى ههنا غير ما صرح ماخذ منقول من
 شرحنا المشارق والمصباح وينتظر التمكن في الظهر قليلا لانه وقت لا يستغنى في الغيبة ولا ينتظر
 المؤذن ولا الامام لواحد بعينه بعد اجتماع اهل الجماعة اشارة الى ان تأخير الاقامة لكي يجتمع الناس
 جازم وقد صرح به في الخلاصة لكن لا ينبغي ان يكون ذلك لا انتظار بحيث يؤدى الى فوات الوقت
 المستحب وقوله المص قليلا اشارة الى هذا قال الامام في الاحياء ولا ينبغي ان يؤخر الصلوة الى
 آخر الوقت لا انتظار كثرة الجموع بل عليهم المبادرة بحجزة فصيله اولا الوقت اي فضيلة الوقت فحين
 في افضل مركز الجماعة وتطويل السنة وقد قيل كانوا اذا حضروا اثنان في الجماعة لم ينتظر
 الثالث اي اذا تم بين الوقت المستحب كونه وقد تأخر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن طولة الجوع وكانوا في
 والمأ تأخر للطهارة فلم ينتظروا وقد علم الله به عن فصيلهم بهم حتى فانت لرسول الله صلى

نوبا
 التذوق دفعه امر سكر احسن
 الحشف بفتح الحاء المعجمة
 وسكون السين يه باعق
 ورك كلور احسن

نورا

نورا

نورا

ويصير الامام انتظاري فيكون
 وانما على العوام انتظاري فيكون
 والافقه اولى بالامامة

ركنه فقام يقضيها قالوا شفعنا زكراى خذنا نفوسنا يا رسول الله فقال لم تعدا خستم هكذا فافعلوا
و يدعو الامام للقوم بالجهر بعد الصلوة اي يدعو بعد قراءة الاورد والاذكار الماء في صلاة ما هو
المتعارف بين الامم وانما قال يدعو للقوم بها لغة في اني تخصيص الدعاء لنفس فان يكن الامام مختص
نفسه والدعاء بل يرفع في ان ياتي بصيغة الجمع فيقول مثلاً اللهم اغفر لنا ولا يقول اغفر لي وفي غيبته
واذ كان خلق يسجد لها سنة يستقبل القوم بوجهم هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن بخلاف رجل
مبوء يقبل انما اذا كان فلا يتقبل انتهى من خلاصة يكون للامام في الفجر والعصاة بركت في مكان
الذي يمكن استقبال القبلة قالوا والبناء مع سجدة بدعة هذا لكن الظاهر ان هذا ليس بطلان مما ذكر الامام
ابو الليث في شرح المقدمة نقلنا عن حنيفة بن زائدة ان الامام بعد الصلوة جالس وجهه الى القبلة
اذا كانت الجماعة عشرة من الرجال والا يدعو الى القبلة وقال ابو امامة قيل يا رسول الله اني اذا
سجدت قال خوف الليل الاخير وذكر الصلوات قوله اسمع اي اوفق للاستماع واولى بالاستجابة فهو
افعل تفصيل على طريقة اشهر وجوف خبر على الظرف والاخر صفة تابع لاراء بعد اة الدعاء
اسمع في الجوف الاخير الليل ودبر عطف على جوف كذا في شرح المصباح ولا يقبل احد هو حاق
وهو الذي به بول شديد ولا حاقب وهو الذي لا غايط شديد ذكره في الباء الاجزاء ولا
حاذق بالراء المعجمة وهو الذي ضاقت عليه وضعت قدمه والهاء المهملة في الصلاة حتى تحذف
اي حذر نيل بن زائدة قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة وجدا حكم الغايط في ابتداء بالقاء
اي يبدء او لا يزل في سجود ترك الجماعة بهذا العذر كذا في شرح المصباح وذكره في الخلاصة
انه يكون او يدخل في الصلوة ويؤول او غايط فلو سرع في الصلوة مع هذا وشغل في الصلوة
قطعا واذا مضى جازوا سار وهذا سوار كاه به وقت الافتتاح او حصلت في الصلوة انتهى
واذا كان بحيث لو شغل بالظلمات بغوته الوقت فقبل لا الاداء مع الكراهة او لم يفتيا
كذا قال صاحب المحيط ويبدأ بالفتاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال الا ان لم يملك
اي اذا عرض له جوع شديد منع حضور القلب بالضرورة بحيث لا يملك نفسه ولا يقصر عليه بطيئ النفس
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا وضع عناء احكم فاقبمت الصلوة فليبدأ بالعناء ولا يجرد
يخرج منه يعني اذا عرض جوع يمنع حضور القلب جازله ترك الجماعة بشرط ان لا يغوت في الصلوة
ولا ان يؤدى الى الكراهة كالظهور والعصا العناء وانما اذا أدى ذلك الى الكراهة كالغروب فلا
بلا خاديشه الواردة في تعديل المغرب كذا في شرح المصباح فان ملكها اي ان ملك نفسه قدم الصلوة
على العناء ولا يؤخرها لئلا يطعم ولا يفيد كراهة جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
تؤخر الصلوة لطعام ولا يفيد ولا يحل ان ما ذكره في التحقيق اشارة اجمالية الى توجيه ذكره
في وجه التوفيق

بعد اية او ذكر طار
او الله حاذق وويل

بمن جردته

هذا الحديث وبن قولنا اذا وضع عناء احكم الحديث بان جعل له سعة التوقف الى الطعام في الوقت
وكانت اذا كان مما سكا في نفس لا ينجي الجمع او كان الوقت ضيقا فاف فوة ويحل اسناد قبل التفت
فيما **فصل** في ادب المصلي وبرهانه وزيادته اي يعقد به شذازا لا يقصد وكذا قول الذي يحل
في في مختار الصحاح الزور بالكره احد ازاد القيصم بالالفارسية انكروا الزور بالفتح مقدور
القيصم اذا اشتد الزور قاله القيف روي انه لم يسمع وجب به مشدود كان غير صحيح سبعا
صلوة وجب مكشوقا وانما جعل من الادب بناء على انه الصحيح ان ستر عورتك في الصلاة
لو كان حلالا لم يجز في الصلاة كذا في التبيين ولا يسئل اذا من سئل اذا من
ارضاء وذكر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلوة رجل يبذل ازاره اي يستره ويطلع
ازاره الى الارض تكبرا او احتيالا يعني لا يقبل صلوة كالا مالا لا نه الخلاء اي الكبر وهو ينجي وفي
اقيم فكذلك الشافعي اطال في الزيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوزها ما كره الصلوة لان المكلف
في موضع واحد لا يكون في طول بل كبر بخلاف المايه ولا يصلي ولا يعلم اي في ثوب ذي عظم لما روي ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في خيمته لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرا فلما انصرف في الصلوة قال لا بد من ان يجتمع
هذه الى بي حرم فانها الخيمتين اتفقا في صلوات وفي رواية كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف
ان يغتصب الخيمتين كسار اسود برقع لها علمان فانه لم يكن معلما في شخصيته ولهذا قال لها اعلام
على وجه البيان والتقدير وقوله الخيمتين اتفقا اي تغلطين الآن كذا في التنوير ولا يوجب منع بعض
بغضته العين والفاء صانع مؤدب كذا في مختار الصحاح وذكر كذا في التنوير ولا يوجب منع بعض
او الزحف من كره لا لا الزور فيه ذكر في التقاية ولا يوجب حجب في حق المكلف وذكر في الملاحظة
الملاحظة وفهت فلا دة فيما ستر كاه او في ستر جوارحه ولا يقبل على الحجة بالقيم والكراهة
صغيرة تعد من عيوب الخلاء اي اغصانها وعيا كذا في مقتضى اي سوار وشر في شيء او لا والصلوة على الشيد
الطيبه برغم خايل اكثر ثوبا واشد تواضعا ذكر هذه المسئلة ههنا واذا ذكرها سابقا في آخر
فصله المتاجدا ههنا ما يشاء في كبره لا يملكه ولا يملكه ولا يملكه الا ما تبت الا رده اياه في قطع
وخرها وتخذ المصلي ستره بالقيم والكراهة ما يشاء ما كان قد كرهه بالقيم والتشديد اي امانه
في ما لا يقتصر على زواجر الكلام جماعة من المصنفين كذا في التنوير ويوجب الى الشرة في بكونه يني
وبين الشرة ممر شاة وان لم يجد ستره يخط بين يديه خطا وبه قال بعض شافعيان والشافعي وقال الشافعي
ينبغي الاسلام لو كانت الارض ضللة بحيث لا يمكن غرض الحشبة يقصر طولها لا عرضها كذا في مختار
ولعلم يكن معه خيشة يخط طولها وقيل يخط سب الخراب كذا في الجواهر ويجعل الشرة في الطول والارتفاع
ويظهرها بيلة بكونه في غلبه الاصبع هكذا ذكره الشيخ رحمه الله واذا كان طولها اكثر من عرضها فخطها

من هذا الحديث وبن قولنا اذا وضع عناء احكم الحديث بان جعل له سعة التوقف الى الطعام في الوقت
وكانت اذا كان مما سكا في نفس لا ينجي الجمع او كان الوقت ضيقا فاف فوة ويحل اسناد قبل التفت
فيما **فصل** في ادب المصلي وبرهانه وزيادته اي يعقد به شذازا لا يقصد وكذا قول الذي يحل
في في مختار الصحاح الزور بالكره احد ازاد القيصم بالالفارسية انكروا الزور بالفتح مقدور
القيصم اذا اشتد الزور قاله القيف روي انه لم يسمع وجب به مشدود كان غير صحيح سبعا
صلوة وجب مكشوقا وانما جعل من الادب بناء على انه الصحيح ان ستر عورتك في الصلاة
لو كان حلالا لم يجز في الصلاة كذا في التبيين ولا يسئل اذا من سئل اذا من
ارضاء وذكر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلوة رجل يبذل ازاره اي يستره ويطلع
ازاره الى الارض تكبرا او احتيالا يعني لا يقبل صلوة كالا مالا لا نه الخلاء اي الكبر وهو ينجي وفي
اقيم فكذلك الشافعي اطال في الزيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوزها ما كره الصلوة لان المكلف
في موضع واحد لا يكون في طول بل كبر بخلاف المايه ولا يصلي ولا يعلم اي في ثوب ذي عظم لما روي ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في خيمته لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرا فلما انصرف في الصلوة قال لا بد من ان يجتمع
هذه الى بي حرم فانها الخيمتين اتفقا في صلوات وفي رواية كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف
ان يغتصب الخيمتين كسار اسود برقع لها علمان فانه لم يكن معلما في شخصيته ولهذا قال لها اعلام
على وجه البيان والتقدير وقوله الخيمتين اتفقا اي تغلطين الآن كذا في التنوير ولا يوجب منع بعض
بغضته العين والفاء صانع مؤدب كذا في مختار الصحاح وذكر كذا في التنوير ولا يوجب منع بعض
او الزحف من كره لا لا الزور فيه ذكر في التقاية ولا يوجب حجب في حق المكلف وذكر في الملاحظة
الملاحظة وفهت فلا دة فيما ستر كاه او في ستر جوارحه ولا يقبل على الحجة بالقيم والكراهة
صغيرة تعد من عيوب الخلاء اي اغصانها وعيا كذا في مقتضى اي سوار وشر في شيء او لا والصلوة على الشيد
الطيبه برغم خايل اكثر ثوبا واشد تواضعا ذكر هذه المسئلة ههنا واذا ذكرها سابقا في آخر
فصله المتاجدا ههنا ما يشاء في كبره لا يملكه ولا يملكه ولا يملكه الا ما تبت الا رده اياه في قطع
وخرها وتخذ المصلي ستره بالقيم والكراهة ما يشاء ما كان قد كرهه بالقيم والتشديد اي امانه
في ما لا يقتصر على زواجر الكلام جماعة من المصنفين كذا في التنوير ويوجب الى الشرة في بكونه يني
وبين الشرة ممر شاة وان لم يجد ستره يخط بين يديه خطا وبه قال بعض شافعيان والشافعي وقال الشافعي
ينبغي الاسلام لو كانت الارض ضللة بحيث لا يمكن غرض الحشبة يقصر طولها لا عرضها كذا في مختار
ولعلم يكن معه خيشة يخط طولها وقيل يخط سب الخراب كذا في الجواهر ويجعل الشرة في الطول والارتفاع
ويظهرها بيلة بكونه في غلبه الاصبع هكذا ذكره الشيخ رحمه الله واذا كان طولها اكثر من عرضها فخطها

المشايخ

٢٤

الشرع

ولو اذ في الفرض الركعة الاولى
سورة وقراءة الشاهة سورة قدر
بعضها لا يجزئ عليه سجدة
السجدة مراعات الترتيب سورة
الزكاة واجبات الترتيب سورة
الصلوة الزكاة لا يجزئ
الصلوة من احوال الفوائد

شرح على
الكوسن بالفتح على
برصه كوكب رايه
او تدركه كوكب رايه

الخبرة بضم الخاء
المعجزة وسكون المعجم
كجر كسجاء والخشبة
بفتح الخاء المعجمة
والشين والباء
قور اعي

حتى لو وضع بين يديه قباء أو خفيته أو كان ارتفاع قدمه ذراعاً بيضاء بلا خلاف وإن كان أقل من ذلك
 تكمل للمصلي فيه كذا الغنة أو مقدار موجزة الرخيل به بضم الهمزة وكسرة الخاء والمجزة الخشبة
 العريضة التي تحاذي رأس الركبة كذا في المغرب يجعلها به الستة على حاجبه الأيمن أو الأيسر لم يروى
 أنه النبي صلى الله عليه وسلم كان يركبها على أحد جانبيه وكان ذكر الشدة تنزه عن التكبير بعد
 الاغتسال ولهذا كرهه أن يقطع إلى وجهه ثم لا يضره من ريشه ورائه الشدة ولا يضره أحد من يدي المصلي
 أعلم أنه يجب فيه ركوة بين المصلي وبين المأتم مقدار موضع صلوة لأن هذا العدد من المكان حقه وهو موضع
 قد نبهه إلى موضع سجوده وقال بعضهم خمس ذراعاً وقال الغني أبو جعفر إذا مضى موضع يقع بقصر المصلي
 ونظر إلى موضع سجوده فذكر ركوعه والمأتم ثم وما زاد عن ذلك فليس بشيء وهذا كل إذا كان في الصلاة
 ولم يكن له شدة فانه كانه شدة بينه وبين الشدة فهو ركوعه وإذا كان يصلي في السجدة فانه كان بينه وبين
 المأتم اسطوانة أو شاة قائم أو قاعد لا يكره وإن لم يكن بينهما حاجل فانه كان المسجد صغيراً كبيراً في أي
 موضع يركع وإن كان كبيراً كالجوامع قال بعضهم هو بمنزلة المسجد الصغير وقال بعضهم هو منزلة المصلي وهو
 الأصح ومن الشائع من قال الحد في المسجد قنطرة ثلاث أذرع وما وراء ذلك لا يركع عليه كذا في الفتاوى
 الطهريّة وذكر في القنطرة من قام في آخر الصف للرسول وبينه وبين الصف موضع خالصة بالداخلان
 من بين يدي الفصل الصفوف لا تسقط حصة قنطرة في المأتم بين يديه وليدفع المأتم في سجدة أو في ركعة
 وقبله والدفع في السجدة غير الأكاد القليبي والمذكور في بعض الكتب أنه لا يكتفي بذلك إلا كان
 بل يفي المأتم أن يكون له شدة أو ريش بينه وبين الشاة برأسه أو عينه أو غيرها أو يتبعه بأكثر من ذلك
 وقوله فانه شططه بقوله الرسول لم وإن كان هذا الموضع من ريشه لا يقطع الصف الشاة
 مفهوم حديث رواه أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله لا يقطع الصف الشاة فادرك ما لم يقطع
 فانه هو شططه يعني إذا لم يكن بين يديه شيء وانتم في الصلوة لا يقطع الصفونكم ولكن ادفعوا المأتم فانه شططه
 انه الشاة يحمله على الركوع وقد يقال جعل النبي صلى الله عليه وسلم شططه لأن الشاة هو المأتم الذي العاقي المتجاوز عن
 الحد فلا يشبه الحد وما قوله من حديث آخر يقطع الصفوف المأتم والمأتم هو المأتم فقول على قطع
 كما في الآية القطع إذا مضى بين يديه شيء من هذه الأشياء يثبت قلبه وينزل حضوره كذا في شرح المصباح
فصل أدب المصلي وبعد الركوع كان الصلوة تعدل أي سيوى حقوقها ويؤدى بها على
 ما يليق بها من أدب البنية فاعتد لها في قوتها فاستقام ولم يرد به تعدل لأن كان بهن الطمانينة
 في الركوع والسجود والذي يفتقر في كتب الفروع من واجبات الصلوة بل أراد ما هو عمنه ولهذا قال
 ويتم الواجبات والسنن منها على وجه البناء والتفصيل لما قبله روى عن عاذر جليله أنه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة مكيال من ثمن في وفى له ومن طيعها فقد سجدت قول الله عز وجل ولعلنا لننزل
 من السماء ماء فندري ما تعملون

هذا الحديث يدل على أن المصلي إذا مضى بين يديه شيء من هذه الأشياء يثبت قلبه وينزل حضوره كذا في شرح المصباح

الخص بفتح الهمزة وكسوة الحاء
 كسرة الخاء وكسرة الخاء
 كسرة الخاء وكسرة الخاء
 كسرة الخاء وكسرة الخاء

الدرس بالفتح مع زحمة
 وفتح زحمة وفي الحديث
 ادفعوا المأتم ما استطعتم
 أحاديث

وقال إبراهيم

هذا الحديث يدل على أن المصلي إذا مضى بين يديه شيء من هذه الأشياء يثبت قلبه وينزل حضوره كذا في شرح المصباح

وقال إبراهيم النخعي رحمه الله إذا أتيت بطلاء خفف الركوع والسجود فارجعوا إلى موضع المصلي تدرك في الركوع
 وبعد الركوع لا يتولى قداماً عند التكبير أي تكبيرة الافتتاح فانه ذلك التكبير في موضع قائماً ولهذا قالوا
 إذا أدركت الإمام في الركوع فكبركم مستحباً وهو إلى الركوع أقرب فضلاً من فائدة وإذا كان إلى القيام
 أقرب يجوز صلوة صريح به في ثلثة الفتاوى وغيره بخلاف عند التكبير قوله بذكر الله تعالى منقول من جعفر
 وقوله في قطع حاله أي حاله كونه في تعظيم واجلال وما ينبغي أن يعلم أنهم اختلفوا في أي وقت يحصل
 فضيلة تكبيرة الافتتاح قال قوم إذا كان الرجل في الصف وقت تكبيرة الإمام ألا أنه استغل باجتماع
 الية فانه ينال هذه الفضيلة وكذا المؤذن وفي قوله بعضهم إن لم تكن الركعة الأولى بنا هذا
 الثواب والبهيميل القاضية الأيام كذا في جميع الفتاوى وقال من حيث المصيبة وقت أدرك فضيلة
 الافتتاح ما لم يرفع من الشاة في الأصح ويسكت على أي يرفع في نفسه خلاصه عمله لله تعالى وحده ويؤمن بالرجوع
 إلى الله تعالى معرضاً سلفاً من غيره ويرفع أي يجعل قلبه دائماً غرضاً لقيام الصلاة والعبادة ولا يكون
 بالله أي قلبه أنه أمر صلوة يصليها فيشع فيها أي في الصلاة خاشعاً بقلبه خاشعاً بقلبه وقوله
 إلى ما قبل الخشوع من انقياد الباطن للحواس والظاهر له ومنه ما قال الجليلي في الخشوع
 تذلل القلب لعلام الغيوب وبطهراته حفظ الحواس وقوله متباعدة عن الشهوة إشارة إلى ما قبل
 الخشوع في الصلوة جمع الغيبة لها ولا عراضاً سواها وفي قوله لا يلتفت بمبناها إشارة إلى ما
 قاله النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف الذي غيبه ولا غيبان إنما ينظر إلى موضع سجوده صدق رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في ما أشار إلى ملاحظة معنى الأخذ فعلاً كأنه أي المصلي يرى الله تعالى بعينه العيون
 زعاجين اليه عياناً أي بآب عينه ويعلم يقيناً أنه أي الله تعالى بآب عينه أي بآب عينه وبشاهد
 الطهارة المختلفة من سكينة وسكينة ويطلع على ما في أي في ذلك المصلي من خسر وشبه طاهر وأباطل
 وقد يقال بعداً وبشاهد على الطهارة التي جاء عليها طهارة بعد طهارة نطفة ثم غلقة ثم مضفة فإن
 ملاحظة العبد بأن الله تعالى يشاهده في هذه الأحوال يزيد خشوعه ويقرب تعظيمه ويعقل ما يجري على
 من ذكره قرآن ذكر في شرح المصباح أنه النبي صلى الله عليه وسلم صلوة وقراء فيها قال المصنف رحمه الله
 تذكر من ما قرأت فلم يقدرا على الجواب عما في من كعبه فانه قال قرأت سورة كذا يا رسول الله
 فاستحسنت النبي صلى الله عليه وسلم غناء الخمين ووعده لباقي على ذلك روي أنه الله تعالى أوحى إلى موسى
 يا موسى إذا ذكرته فاذكرني وانت تنفص أعضاءك وكن خاشعاً طليقاً وإذا ذكرني
 فاجعل لسانك في فم قلبك إذا قلت يربني فم قيام العبد الذليل وانه يبتدئ بجلد لسانه صادق
 وليسكن الطرف منزع ويرجع فانه النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يبحث في الصلاة فقال لو خشع قلبه هذا لثقت
 جوابه ولا يميل بعينك اليهود ذكر في الحديث أن يكون التماس على مائة مرة وعلى لسانه أخرى لما روى
 بكرهه الله

الدائري

بخط

الميل بالفتح لا ككلمة أخرى

عن عبد الحميد بن العباس
كعب بن عجرة قال اذا جازى
سعدنا والنجي الى الله فقلنا
فاحد حالي فقال له قلنا
سلي الله عليه وسلم قلنا
كيف الصلوة عليك اهل
قلنا قلنا كيف تسلم
الانتم عن محمد بن العباس
ع ابراهيم وع اهل ابراهيم
الانتم يا كعب عن محمد بن
بارك عن ابراهيم وع اهل
الكر محمد بن عيسى بن
افضل بن بكر بن ابراهيم
في الموضوع في فوارس

[illegible]

٢٨
 فاحذر كراهته تعالى القراءة لأه هذا وقت ربيع وإن لم يطلبه الذكر فيه إلا غطيها في التوسعة وقصده
 السبح في غير أوقات المعارف وقال في المبدأ نافلا في جميع العلوم ونفقت الفجر إلى طلوع الشمس كراهته تعالى
 من الصلاة ولؤيدين ما ذكره البقعة رائق الصلوة على النبي عم والدعاء والنتيج أفضل من الصلاة
 في أوقات التي يحرم من الصلوة فيها وهذا وذكر في المحيط أنه يمكن الكلام بعد انقضاء الفجر إلى
 وقيل بعد صلوة الفجر أيضا إلى طلوع الشمس وقيل إلى ارتفاعه ثم يقوم لحاجة مطلب الزكاة
 والعلم وغيرها ويعتزم الدعاء بعد المكتوبة وقيل السنة على ما روي عن الباقين من قال
 لا أفضل له يتنفل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السن والأورداء ما روي عن غيره وهو السجدة العلوية
 في زمانها كما لا يخفى فإنه مستجاب بالجدب وقد قال النبي عم في حديث رواه ابن عجيبة ومثله
 ذلك هو خذوا أي منكم بضع بعد الصلوة رافعا يديه إلى ربه مستقبلا بيطونه وجهه ولم يطلب حاجة
 قائلا يا رب بارت فما فعلت الصلوات فاقصة عند الحق سبحانه كما حقق الشؤير وروي أنه كاه
 الحسن البصري به جاز يطع على ظهره فكانه إذا سمع الإمام خرج من المسجد سريعا فقال له الحسن بن
 يا هذا لم لم تجلس ساعة إذ لم يكن لك حاجة في الآخرة أفلا حاجة لك في الدنيا قبل بعد الصلوة وأمر
 الله تعالى وأمره حمله ثم على ظهرها ذكره في الخلاصة قال الشيخ البخاري من أراد أن يحفظه
 الذنوب بغير تعب فليعلم ملازمة صلاته بعد الصلوة مطلقا يستكثر من الدعاء الملائكة وأصحاب
 ثم له فهو من جنس إجابة لقوله تعالى لا يشفعون إلا أن يرضى وروي من وافق تأييد تأييد الملائكة
 غفر له وتأيد من أهاجرة واحدة عند تأييد الإمام ودعاء هم لم يقدروا صلاة إنما هو مدام على
 فيه فهو أجرى بالإجابة انتهى ويوتر آخر الليل من يتيقظ في آخره أي بعدد يكملها فيه
 رينام على الوتر لا يقوم في آخره أي لا يعتمد بقيا به في آخر الليل وذلك لقوله من خاف أن لا
 يقوم آخر الليل فليوتر في أوله ومن طهره أن يقوم فليوتر آخر الليل وذلك أفضل ذكره في شرح
 الوقاية ويوتر في بيته وهو الأفضل كذا في الخلاصة وأما الوتر في رمضان فالصحيح أنه الجماعة
 فيه أفضل إلا أن في منزله وحده كذا في فتاوى قاضيه والخلاصة والصلوة بين العشاءين سنة حمدة أي بحمد
 عند الله تعالى في حجة ربه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يكمل فيهن سبعا
 عدل له بعبادة النبي عشر سنة قال الإمام فالأجاء وهذه الصلوة التي المذكور فضل عظيم
 وقيل أنها المأذون قوله في تحا في جنوهم المضاجع وقال صلى الله عليه وسلم من صلى بين العشاءين فمجد حقا
 لم يكمل إلا بصلوة أو قل كاه حقا على الله تعالى إذ يخبره له قصر في الجنة مسبق كل قصر منها ما علم
 ويغفر له بجنها غرضا لوطا فاعلم الدنيا لو سمع انتهى فافهم أي الصلوة بين العشاءين صلوة
 الأولى كذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والأواب بتلبد الوالو الذي يكسر رجوع إلى طاعة الله تعالى

الحمد لله بالكر وكرم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تسليمه واذا قد تم في سنة ١٢٠٠

المغرب

Handwritten marginal notes at the top of the right page, including phrases like "وكان صلى الله عليه وسلم" and "في الصلاة".

انه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان عبد المطلب لا يخطئ الا اخطاك الا اخطاك بنية اذا انت فعلت غدا الله
ذنبك اوله وآخره وقديته وحديثه خطاه ومن صعبه وكبره سره وعلايته فصل اربع ركعات فافترق
في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة او سلسل سورة والفتح فاذا فرغت من القراءة في اول ركعة وانت قائم
سجدة الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فقول لها عشر اى بعدة يقول سجدة
بقا اعظم ثلاثا ثم ترفع رأسك فتقول لها عشر اى بعدة تقول سبع الله لمحمد ربنا لا اله الا الله
فتقول لها عشر اى بعدة تقول سجدة ثلاثا ثم ترفع رأسك فتقول لها عشر اى بعدة تقول
عشر ثم ترفع رأسك فتقول لها عشر اى بعدة تقول سجدة ثلاثا ثم ترفع رأسك فتقول لها عشر اى بعدة تقول
في كل يوم فافعلوا في كل جمعة مرة وان لم تفعلوا في كل شهر فافعلوا في كل سنة مرة
فانه لم تفعلوا في عرك مرة وفي رواية اخرى انه تقول اول الصلوة سبحانك الله العظيم
قبل القراءة وعشر بعد القراءة والباقى كما سبق عشرة ولا يسبح بعد السجدة الاخرة فافعلوا هذا
هذا الاثنى وهو اختيار ابن مبارك في صاحب القتيب والمجموع في الرقايتين ثلثة اى شيعة فافعلوا هذا
فانما يستلزم واحد واه صلاها ليلتين تسليمتين احسن واه زاد بعد التسليم قوله لا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم فهو حسن وقد ورد ذلك في بعض الروايات الى هنا عباد الامام في الآيات
غير التيسير المصنعة بلغة اى فانها زيادة عنا اخذ القتيب وقال عبد العزيز قلت لعبد الله
بن المبارك ان سرافيا السجدة سجدة في الشهر عشر سجدة قال لا والله للمائة تسبيحة كذا في كتاب
الترغيب والترهيب ذكر في القبة انه لا بعدة بالاصابع اذ قد بان بخط القتيب ان احتاج اليها
في الاصابع كعبا يبرع على كثيره وفي رواية يوسف ومحمد انها لم يربا باصابعه الا في التيسير في الصلوة
باليد في الفريض والنوافل جميعا كذا ذكره في الجواهر نقلا عن الكفا واصله التوبة والاستحارة
سنة اما الاولى فلما روي في ان يكرهه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب
ذنبا ثم يقوم فيستغفر في يصلي ثم يستغفر الله ثم لا يغفر الله له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا
فاجرة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لنوبهم وفي اكثر الروايات يصلي ركعتين
كذا في التيسير قال النبي صلى الله عليه وسلم انما عبد واية ترك صلوة في جهالة قاتب وندم على تركها
فليقبل يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثني عشر ركعة يقرأ في كل منها الفاتحة واية الكرسي والاعوذ
والعوذتين مرة لا يجلبه الله يوم القيمة وجد صحيفة سنيانة حسنات ذكره في خريف الاجزاء
ولما الثانية فهو ان يركعها باهم وكاه لا يذري عاقبة ولا يعرف ان الخيرة تركه او في الاقدام
عليه فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم باه يصلي ركعتين يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وقيل يا ايها الكافرون

Handwritten marginal notes on the right side of the right page, including phrases like "وكان صلى الله عليه وسلم" and "في الصلاة".

وفي الثانية العاقبة وقيل هو الله احد فاذا فرغ دعا وقلا اللهم اني استجير بك من النار واستغفر
بتدبرك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اني فعلت
الامر الجليل في ديني ودنياي وعاقبة امرى وعاجله واجله فقدر لي ثم يسر لي واه كنت تعلم
ان هذا الامر يسر لي ودينى ودنياي وعاقبة امرى وعاجله واجله فاصرفني عنه واصرفني
وقدر لي الخير انما كاه الله على كل شيء قدير رواه جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلمنا الاستحارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن وقال اذا قم احدكم باثر فليصل ركعتين
ثم يستأمر الله ويدعوا بكرهه كذا في الاجزاء ثم المسح بالمسح ان يبغي ان ينام على البطا
مستقبلا القبلة بعد قراءة الدعاء المذكور فانه رأى في منامه بيضا واخضره فذكر الامر
واه رأى فيه سواد او حمرة فهو شئ ينبغي ان يحتج عنه وكذا صلوة الوالد على ابنه سنة ايضا
ولقد سمعت كبار المتصليين بتحقيق هذا الكتاب يقول وهو يظن ان فيه خاديت صالحة
بجملتها حديث صلوة الوالد على ابنه خير من ثمان مائة غلظهم ليس الا ما يكتبه
على حوائج بعض النسخ المصححة وهو انه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في صلاة الجمعة بين المغرب
والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي خمسة عشر وقيل الله
احد ثم عشرة وصلى على النبي عشر مرة لم يزل ثوابها لوالدين فقد ادى حق والدين
وانتم برهما واعطاه الله تعالى ما يظن الشهاد واخبر على الصراط كاذ جبرائيل غيبه ولم يزل
غائب والملائكة يستغفرون له بين يدي بالكبير والتليل والتجدي والتجدي يدخل
الحنة في جوارحه سمعوا سمعوا عبد الله بن مسعود بيضا انهم قلنا نعم قدر اننا ونبتغياه
في الكتب للعبث التي عندنا ولم نجد فيها لكن هذا ليس بضار لانه المصطفى صلى الله عليه وسلم ينقله الى سجدة
حديث على النبي صلى الله عليه وسلم عن يرق عليه الشرح بانه حديث موضوع ليس في كتب الصحاح بل قال
انه هذه الصلوة سنة اى سنة السلف الصالحين ويطبقهم فانه سنة المذكورة في هذا الكتاب
ليست بمقربة عن النبي صلى الله عليه وسلم بل هي من سنة وسنن غيره كما حققناه في صدر الكتاب على ان
عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فليقل هذا الحديث له اصل صحيح مرفوع في موضع
قد اطلع عليه المصنف في يستقيم الكلام ويتم المرام كما لا يخفى هذا ان بعضا من ائمة
عليه نقله من حديثه عن بعض الاجزاء قريبا مما نقلناه في الحوائج وهو انه قال في صلاة الجمعة
للجمل من المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي خمسة عشر
وقيل هو الله احد والمعوذتين ثم اخرا فافترق من صلوة استغفر الله ثم عشرة سجدة جعل
ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه واه كان عاقبا لها واعطاه الله تعالى ما اعطى الصديقين
والشهداء

Handwritten marginal notes on the left side of the left page, including phrases like "المصنفين" and "صلى الله عليه وسلم".

هذا ما نقله عنك المختصر ولم اذكر في محله كونه بعد زمان سقوط بعينه في قوت القلوب او طالب
 ويقل ركنين عند نزول الغيث اي المطر وركعتين عند الخروج للسفر ويقل ركنين في السفر
 النفاق والبقا على السلام ويقل حين يدخل بيته وحين يخرج منه توقيتا غفيرة المداخل والمخرج اي
 خذ ما غفيرة الدخول والخروج روي ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا خرجت من منزلك فقل ركنين
 تمنعك من الخروج السوء واذا دخلت في منزلك فقل ركنين يمنعا من دخول السوء ذكره في الاحكام
 ثم قال في معنى هذا كل امر يبذره عماله وقع ولذلك كرس ركعتان عند الاحرام وركعتان عند البزاة
 وركعتان عند الرجوع من السفر في البيت فكل ذلك مأثور فعليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه ولم وكاه بعض الصالحين اذا اكل اكلة جئت ركنين واذا شرب شربة جئت ركنين انتهى
 ويجب بعد قطع المصلي الصلوة ويقول بسم الله اذا كان في صلوة النافلة قوت عماله اي دعوة
 امه منقول جيبه وقد دعوا اليه اي نذابه وقال الطحاوي مصل النافلة اذا ناداه احد ابوه
 انه علم انه في الصلوة وناداه لانه بان لا يجيبه وان لم يعلم يجيبه انما يقيد المصنف به بقوله اذا
 كاه في الصلوة النافلة لما ذكره الفتاوى ان مقتضى الفريضة اذا دعاه احد ابويه لا يجيبه لم يفرغ
 من صلوة الا ان يستغفر لشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة وكذلك لا يجيبه اذا ناداه
 ينقطع سطح او تحرك النار او يفرغ في الماء وجعلها ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة كما
 منعت الفتاوى **فصل في صلوة الجمعة** فتم الميم من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة
 ثم كثر استعماله حتى حذف منه المضاف ويعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بافتخار يومه في استعمال
 الدنيا لا لغيره فانه يوم عظيم عظم الله يومه في الاسلام وخصه من المسلمين قاله في ايها الذي
 آمنوا اذ نادى في الصلوة من يوم الجمعة فاستمعوا الى ذكر الله حرم الله تعالى بانوار الدنيا وبكلم
 صار من السعي الى الجمعة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واغفرها وهو عظيم عند الله
 يوم الاخرة ويوم النظم وقال صلح خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه
 اُدخل الجنة وفيه جبط الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو عند الله يوم الميزان كذلك تسميته باليوم
 في السماء وهو يوم النظر الى الله تعالى في الجنة وقاله من قرأ سورة الجمعة ثلاثا غفر له ما مضى
 وفيه لفظ آخر فقد نبذ الاسلام وراه ظهر قوله اهبط الى الارض ليكون خليفة فيها ويخرج الامم
 الكفرة والانياس العظام منسلة وبذلك اكتب الشريعة اليهم وكل ذلك خبر كثير فلا يرتد ان
 اهبط الى الارض اخرج من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم الساعة وجه دلالة على
 الجرح وان عدها يصلح ارباب كمال الى ما عدله كذا في شرح المصباح فيقوم من زمانه قبل
 طلوع الصبح ويغتسل اي يغتسل طلوع الجفاه بكونه فانه كان لا يترك فاقرب الى المرواج اجب
 يكون اقرب

عند الظاهر

عند بالنظافة فالصلوة تحت احتيانا مؤكدا وذبح بعض العلماء الى وجوبه وكان اصل المدينة
 يتسابقون بهم فيقولون لا لانت شتمك بغير يوم الجمعة ومن اغتسل الجمعة فليغفر
 الماء على بدنه مرة اخرى على يده غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد جاء وحصله الغفر
 اذا نوى كليتها ودخل في الجمعة في غسل الجمعة فهذا الغفر ينوب عن الغفر كما ان
 يوم الجمعة والعبد ينوب عن النبي والصلوة الحضر والجماعة ينوب عن الغفرين كما
 ذكر في القينة وقد دخل بعض الصحابة على ولده وقد اغتسل فقال الجمعة فقال له الجماعة
 فقال اغتسل ثانيا ومن اغتسل ثم احدث فوضاء يبطل غسله والاجتناب بحسنه في
 كذا الاجتناب ويستغفر الله مع عما اکتف بالقاء اي عما اکتف من الذنوب الا ان
 ويكثر الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم قاله زهرة البراءة عن النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة
 مرة قطع الله مع له مائة حجة ويسلط على صلوة ملكا حتى يدخلها قبره كما يدخل خدكم في
 ويجري باسهم فان ثبتت عندي حجة بيضاء وكافية يوم القيمة وقال الاجابة روي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوبه ثمانين سنة قبل ان يرسول
 كيف الصلوة عليك قال يقول اللهم صل على محمد عبدك ونبيك رسولا النبي الذي يعقد
 واحدة فانه قلت اللهم صل على محمد عبدك ونبيك رسولا وعلى محمد صلوة يكون
 رغبة ولجوة اداء واعط الوصلة والمقام المحمود الذي وعدته واجتمعنا ما هو اهله
 وابنه افضل ما جرت نبيا غامته وصل على جميع اخوانه من النبيين والصالحين يا ارحم
 الراحمين تقوله عند سبع مرات فقد قيل انها في سبع جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت
 شفاعته صلح انتهى ويحفظ جميع الايام صغرها وكبرها فيه اي في يوم الجمعة فان الايام
 فيه مضاعف كالجدة بالجملة ينبغي ان يجتنب العبد عن الايام في ذلك اليوم ويريد ان يركب
 وانواع خيرات فانه الله تعالى اذا اجتنب استعمل في الاوقات الفاضلة بغفران الاعمال
 واذا لم يستعمل في الاوقات الفاضلة بسئ النعمان ليكون اوجع وعقابه واشد لمقتدره ما
 ركة الوقت وحسنه حصة وبيك الى الصلوة بأكبر اي باقى اليها بركة وهي اول النهار واول
 فضل عظيم فانه من السعي للمأمورة في الايام بقوله تعالى فاستمعوا الى ذكر الله فيجب ان يكون سعيه
 الى الجمعة خاشعا متواضعا نائيا لا عكاف في المسجد الى الصلوة قاصدا للبادنة الى جواره نداء
 الله تعالى اياه الى الجمعة والمشاركة الى مغفرتة ورضوانه وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان من دخل الى الجمعة
 في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه ثم كالتى بقية ثم بشتا ثم يقتدر في جابة ثم يصفى اي يفرج
 في الساعة الثانية

قال الذي علم من قرأ بقية
 صلوة الجمعة فاحسن الكسب
 وعلوه الله احد ومقوله
 سبعا سبعا حفظكم الله في
 من كل سورة وعين الى الجمعة
 الاخرى رواه ابن السني

هذا ما نقله عنك المختصر ولم اذكر في محله كونه بعد زمان سقوط بعينه في قوت القلوب او طالب
 ويقل ركنين عند نزول الغيث اي المطر وركعتين عند الخروج للسفر ويقل ركنين في السفر
 النفاق والبقا على السلام ويقل حين يدخل بيته وحين يخرج منه توقيتا غفيرة المداخل والمخرج اي
 خذ ما غفيرة الدخول والخروج روي ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا خرجت من منزلك فقل ركنين
 تمنعك من الخروج السوء واذا دخلت في منزلك فقل ركنين يمنعا من دخول السوء ذكره في الاحكام
 ثم قال في معنى هذا كل امر يبذره عماله وقع ولذلك كرس ركعتان عند الاحرام وركعتان عند البزاة
 وركعتان عند الرجوع من السفر في البيت فكل ذلك مأثور فعليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه ولم وكاه بعض الصالحين اذا اكل اكلة جئت ركنين واذا شرب شربة جئت ركنين انتهى
 ويجب بعد قطع المصلي الصلوة ويقول بسم الله اذا كان في صلوة النافلة قوت عماله اي دعوة
 امه منقول جيبه وقد دعوا اليه اي نذابه وقال الطحاوي مصل النافلة اذا ناداه احد ابوه
 انه علم انه في الصلوة وناداه لانه بان لا يجيبه وان لم يعلم يجيبه انما يقيد المصنف به بقوله اذا
 كاه في الصلوة النافلة لما ذكره الفتاوى ان مقتضى الفريضة اذا دعاه احد ابويه لا يجيبه لم يفرغ
 من صلوة الا ان يستغفر لشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة وكذلك لا يجيبه اذا ناداه
 ينقطع سطح او تحرك النار او يفرغ في الماء وجعلها ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة كما
 منعت الفتاوى **فصل في صلوة الجمعة** فتم الميم من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة
 ثم كثر استعماله حتى حذف منه المضاف ويعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بافتخار يومه في استعمال
 الدنيا لا لغيره فانه يوم عظيم عظم الله يومه في الاسلام وخصه من المسلمين قاله في ايها الذي
 آمنوا اذ نادى في الصلوة من يوم الجمعة فاستمعوا الى ذكر الله حرم الله تعالى بانوار الدنيا وبكلم
 صار من السعي الى الجمعة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واغفرها وهو عظيم عند الله
 يوم الاخرة ويوم النظم وقال صلح خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه
 اُدخل الجنة وفيه جبط الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو عند الله يوم الميزان كذلك تسميته باليوم
 في السماء وهو يوم النظر الى الله تعالى في الجنة وقاله من قرأ سورة الجمعة ثلاثا غفر له ما مضى
 وفيه لفظ آخر فقد نبذ الاسلام وراه ظهر قوله اهبط الى الارض ليكون خليفة فيها ويخرج الامم
 الكفرة والانياس العظام منسلة وبذلك اكتب الشريعة اليهم وكل ذلك خبر كثير فلا يرتد ان
 اهبط الى الارض اخرج من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم الساعة وجه دلالة على
 الجرح وان عدها يصلح ارباب كمال الى ما عدله كذا في شرح المصباح فيقوم من زمانه قبل
 طلوع الصبح ويغتسل اي يغتسل طلوع الجفاه بكونه فانه كان لا يترك فاقرب الى المرواج اجب
 يكون اقرب

فكانما اهدى بيضه فاذا خرج الامام طوبت الصلوة ورفعت الاقدام واجتمعت الملائكة عند المنبر
 الذكر فخطب بعد ذلك فلما جاء لحق الصلوة ليس في الفضل شيئا والتسعة الاولى في طلوع الشمس
 والثانية في ارتفاعها والثالثة في انبساطها ثم ترفع الاقدام والرابعة والخامسة بعد ذلك
 الاعلى الى الزوال وفضلها قبل وقت الزوال حق الصلوة والفضل في كذا والاحياء والمصباح
 فانكبر على مراتبها انما يوجد قبل الزوال وهذا قبل المصل لتكبر بقوله قبل الزوال وقال وكان يرى
 في القرن الاول سحابة بعد الفجر طرقت مملوءة من الخشب مشوهة في الشجر وبزده حموزة الى الجامع
 كما يام البعد حتى اندرس ذلك قبل الزوال بدعة اخذت في الاسلام تركت البكور الى الجامع وفي الحديث
 ان الشمس تكون في وقتهم هذا النظر الى وجه الله تعالى قدر كبره الى الجمعة ذكر في الغيب ايضا
 وبستانك وبستانك بانيك طيب عند بغير بها الرياح الكرية ويوصل بها الروح والراحة الى
 منام الحاضر في جوار واجت طيب الدجال ما ظهر به وخف لونه وطيب ليلته ما ظهر به
 ويخفي به روي ذلك في الزوال الامام انما هو من طيب ثوبه فلهذا ومن طاب ربه زاد عند
 ذكره في الاحياء ويقبض بقبض الغاف اي يقبض شاربهم ويقيم على وزن يضرب تخفيف الاعم ويجوز تشبيه
 ظهوره قال ابن سعدوه في قوله انما هو يوم الجمعة اخبر الله في ذلك وادخل في شفاؤهم ويخبر بعد
 وجهه ثوبين له انما في الاخرة في بعض حديثه ذلك الاتحاد وجدود على ذلك سوى ثوب
 منته بفتح الميم وسكون الهاء الخذعة والابتداء ووجه بوزيد والكتا في المهنت بالكتا
 الزخرفة وهو الفصح ويليها اي يتزاور ويرتدي بذلك الزوار والرتبة في الجمع
 والاعباد قال الامام واما الكسوة في ذلك فاجتبا البصر في الثياب اذا اجت الثياب في الله
 البصر لا يلبس فيه شئ من مسوحا كانت او لباسا فاذا ولله الشاؤ اي تخصيصه في ذلك اليوم
 كما روي في بعض خطبها والعرب ليس السنة ولا في فضل بل في جماعة النظر اليه لانه بدعة محمد
 بعد رسول الله صلى الله عليه واله اجماعه سمي في ذلك اليوم روي وثله من منقطع ان رسول الله صلى
 قال ان الله ولا يكتسب يصكون على اصحاب العمام يوم الجمعة وفي الحديث جمعة بعامة افضل
 بلا عمامة فاذا اكبره الحرف لا يلبس بنوعها قبل الصلوة وبعد الصلوة لا يلبس في وقت البصر الى الجمعة
 ولا وقت الصلوة ولا عند صعود الامام الى المنبر ولا في حال الخطبة انتهى ويجامع اهل يوم الجمعة
 اول ليلة في ذلك اليوم لانه اعظم للبر غرض بصره اي خفضه وادرج للنفق في حال البصر
 غسله وغسله فند سمي ذلك يوم وجلوا عليه قوله دم الله بركه وابكره وغسله واغتسله وهو
 حملا لاهل الغد وقبل معناه غسل ثيابه فروي بالتحفيف واغتسل جسد وجهه ارجح في حال
 اغسلها والاستعداد لها ويخرج غزيرة الغافلين الذين اذا اصبحو قالوا ما هذا اليوم فلهذا
 بالتشديد

التبكيه ناه

الاندراس محور ولوح
 ووزن لوح اخر السراج
 بالكرج ارجح سراج
 كورنم سيلة ورايل

البصر بالكرج ابيض
 بين آت

تعتبر بالقرية كوز ونظرة
 من اهل الحرم
 الخشن بالخاء المعجمة
 الجحلق

اي اسرع ويحيى الى السجدة في اول الوقت وابتكر معناه اذ رت اول الخطبة واول كل شيء باكونه كذا في شجر
 والاحياء وبقراء ليلة الجمعة سورة الاخفاء غلبه برع والشيء صلح منقبة ثم الاخفاء ليلة الجمعة
 وفي رواية منقبة ثم الاخفاء في اول ليلة اصبحت يستغفره سبعة الملائكة في رواية منقبة ثم الاخفاء في ليلة
 الجمعة او يوم الجمعة في الله له بيتا في الجنة وقبل الزوال سورة الكهف يعظم اي يجتهد في العصة بعين
 الحفظ وفي بعض النسخ يعظم شئ الدجال اي المبيح الكذاب كذا في الصلوة قبل شئ مسحا لانه مسح
 الارض اي يسر بطولها وقيل لانه مشوح العين اي مظهرها والاطراف بفت بالساح الكذاب طلقا
 كما ذكره بعض شيوخ المصالح روي ابن بكس وابو جبر في منقبة سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم
 اعطى نوراً من حيث يروى الى مكة وغفر له الى الجمعة الاخرى وفضل ثلث ايام وصلى عليه سبعون الف ملك
 حتى يصبح ويروي في منامه والذبيلة وذات الجنة البركة الجذام وفيه الدجال كذا في الاحياء واذا
 اتي باب السجدة دعا الله ان يجعله في رقيب من رقبته اي يجمع ويثبت اذا دخل الجامع ان لا يجلس حتى يقبل
 ركعتين بقره فيهن قلها الله احدثا في كل ركعة خمسين فقد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من لم يمت
 حتى يرى مقعداً في الجنة او يرى له ذكره في الاحياء ويذكر اي يقرب من الامام لا يجمع الكذاب في الخطبة
 ويحذر اي موضع يتشبه بما يقرب منه ويحذر من ان يعين لنفسه السجدة مكاناً فانه مكره كما يكره ان يخطب
 نفسه اثناء يتوضأه وروى غير كذا في الحافيه هذا وقيل في غفرته واغسله بركه وابكره ودان
 الامام واستمع كافة ذلك كقراءة لما بين المحدثين وزيادة ثلثة ايام في لفظ آخر غفر الله له الى الجمعة
 الاخرى ومن هذا قالوا ان الجمعة طلة الصفا لاوله فان فضل كبره كبره كبره لا يغفره طلبة
 ثلثة امور اولها ان كافر يركب الخطيب كرايجر فيغير من سبب حرام الامام او غير او صلوة
 في سلاح كبره فيل شاعلا وسلاح منقبة او غير ذلك مما يكره لا تكرر فالتاخر في سلم واجمع اللهم
 فعلة كجماعة الحكماء طلبا للسلطنة ونظر في اية الثوري به الى شعيب بن رجب عند المنبر في
 الخطبة في جعفر فلما فرغ من الصلوة قال شغل قلبك قركب هذا هذا انت اذ سمع كلاما يجب عليك
 انك ان لا تقوم به قال يا عبد الله ارحس الخيرا اذن فاستمع فقال ويحك في كل الخطباء الراشد
 المهديون فاما هؤلاء فكما بعد عنهم لم تنظر اليهم كان اقرب الى الله غرقه ثابته اذ ان لم يكن مقتضاه
 عند الخطبة تنقطع من المسجد للسلطين فالصف الاول محبوب والافق ذكر بعض العلماء دخول المقصود
 بناء على انها بدعة محدثة للسلطين ولم يكن بعض آخر لطلب التوجه الى الله لانه يقطع بعض الضعف
 ولما الصف الاول هو الواحد المتصل في فناء المنبر وما على طرفه مقطوع وقد صرح بذلك الثوري وهو
 الاوجه لانه متصل لانه في الفتح يتقابل الخطيب يستمع منه كل من الاحياء ولا يخطب رقاب الشمس فانه في
 فيه وجد شديد وهو انه يجعل جيرا الى جنتهم يتخطاه الشمس يوم القيمة بجازاة له بذلك فلهذا مباغلة
 في تخفيفه

الطمس هو الكحل
 ونحو الكحل لازم
 ومنعبر ارجح

الربيلة سمك الجنب
 بعينين صور لفته لوتين
 جكره يا شحج

فومسح

الوجه

وقال لهم لعلنا فلا سامعكم ان تجتمع النجوم معنا فاني اني الله قد جعلت فقال اولم اؤلفكم تحفظوا
 اشارهم الى ان اجتمعوا وقال لهم في حديث آخر في رقبته كاني لم اظفر كذا في الترتيب
 الا بعد البصر فكان الصنف الاول كذا خاليا وفيه سبعة بنات في المسجد وسبعة بنات بعد
 قدامة الصنفين خالت اوزة خذ لك الناعسة ورخصة فلانة تحفظ رقبته كنس لانهم
 ضيقوا حنهم وتركوا موضع الفضيلة قال الحسن تحفظوا رقبته الذين يتعدون على ابواب الجاهل
 الحق فانه لا حمة لهم وما ينبغي ان يعلم انه اذا لم يكن في المسجد احد الا نرى في بنين ان يقول السلام علينا
 وعلى عباد الله الصالحين ولا ينبغي ان يكون في غير محله وانما اذا لم يغلبا بجيفة يردون
 وعند محمد يرد بعد الفراغ اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند يديك لا يرد قبل الفراغ ولا
 وهو الصحيح كذا في الغيبة ولا يفرق بين اثنين لان التفرق نوع ايزا وما في من حضور فاعلم
 انكنس بضم النون ابي النون بخلافه الى موضع آخر ليدفعه النون هكذا ورد في الحديث
 وبصر باطراف اصابعه جانبها لئلا يبين فلا تالم جلد ونصت بضم الياء وكسر الصاد انصا
 بضم السين والهمزة للحديث وقد يصحح بنصت على وزن يفر بكون لم يوجد في النسخة عند
 استعمال نصت ثلاثيا اذا خرج الامام عبارة الخروج واردة على عبات العرب لانهما تجذون
 الامام مكانا خاليا فاعظما شيئا فيخرج منه حين اراد الصعود ولما وديارنا فالحتم القاطع
 الصلوة والكلام انما قيام لطيف للصعود الى المنبر كذا في شرح الجمع ثم بين ذلك السكوت والانصا
 بقوله ولا تنكلم ولا يصلي يعني اذا خرج الامام للصعود على المنبر السكوت ويحرم له الكلام الصلوة
 هذا عند الخفيف وقال لا يملك بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا ترك قبل ان يكلم وانما في الكلام
 لما ان الصلوة او الصلوة في هذين الوقتين يكون عندها ايضا كذا في الجواهر فعلم انه ان الخلاف بين
 الامام وصاحبه فانه هو في الكلام بعد الخروج الى ان يسمع الخطبة وانما الكلام حال الخطبة فهو
 جائز عندهم جميعا ثم المارد بالكلام اي بهذا الكلام المختلف في كلام الكسوف وانه التبرج وتحرر
 وقيل المارد اجابة المؤذن وانما يخرج من الكلام فيجوز انفاقا وقيل المارد بمطلق الكلام
 واكولا صح كذا في شرح الجمع وذكر في شرح الوقاية نقلا عن الخاتبة ان هذا الخلاف فيها اذا كان لا يسمع
 صوت الخطيب فانما يركض قريبا منه فعليه الانصات ولا يقول لصاحبه بركوة الهاء اي اركب
 واسكت لما روي ابو هريرة رة ان النبي سم قال اذا قلت لصاحبك عيم الجمعة انصت وكلامه خطبته
 اخذت في نظر الخليل جمعة قوله اخذت قبله عنده حيث من الاجر وقيل تكلم وقيل خطب وقيل
 بطلت فضيلة جنتك قبل صارت جمعك ظهر كذا في كتاب الترتيب التي لا يسمع اليه اي الى الصلاة
 ليسك وهذا اي عدم الشهادة هو المستحب لا الخط وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكان اشار بيده او بعينه

في احتياطه والاحتياط

حين رأى منكلا يصيح انه لا يملك قاله الاجابة وقد جرت عادة بعض العوام بسجود عند قيام
 المؤذنين ولا يثبت اصله اذ فيه كلفة اذ وافق سجود تلاوة فلا يملك ان يمد الدعاء لانه وقت الصلاة
 ولا يحكم بتجيم هذا السجود فانه سيجب عليه انهم ولا يخلق العدم بالجار المهمة اي لا يجلسوا في المسجد
 على هيئة الاستئذان كالحلقة قبل الصلوة بل يجلسون صنفوا متوجهين نحو القبلة لانهم يصلون
 على لقوله لا يزال حكم في الصلوة مادام ينتظرها فيجوز بكونه حينئذ على هيئة اجتماع المصلين
 فمنع ذلك ما منع عن تشييد الاصابع عند الخروج الى الصلوة كما مر وانما قال قبل الصلوة اذ لا يملك بال
 جتماع والتحكم بعد الصلوة في المسجد وغيره ولا يجنب عند الخطبة لما روي انه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن الخطبة وفيه بضم الحاء وكسرها اسم من اجتهاد وهو ان يجلس الرجل على مقعد وجعل قد يديه على الارض
 وينصب يديه وركبتيه وجميع ظهره وساقه بجماعته او بيده او بيمينه آخر وانما يركض لانه يجلس في النجوم
 ولا يكون متعلقا بتمسكه على الارض فربما خرج منه ريح فاذا وقع الجمار الخارج وقع في الغنمة وان
 خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل كونه هيئة اصحاب الغنمة وقيل هي جلست السادات المتكلمين
 كذا في شرح المصباح والله المعلوم من هذا التعليق ان هذا النظم عام فيمن يترك بوقت الخطبة فقوله المص
 عند الخطبة لا يكون بهذا احترازا ولا سافرا فيقبل بضم القاف وفتح الباء وسكون الياء نصيب قبل الصلوة
 قاله الاجابة روي انه سافر ليلة الجمعة دعا عليه مكاه وهو حرم بعد طلوع الجوارح ان كانت الرفقة
 تغترب عنهم والظاهر انه هذا حكم التقوى وانما حكم التقوى فهو ما قاله الامام فاضحة فانه اذا اراد
 ان يسافر يوم الجمعة لا يملك اذا خرج من عرفة المص قبل خروجه وقت الظهيرة لانه في آخر الوقت وهو
 سافرا في الوقت وفي الفتاوى الظهيرية لا يملك اذا خرج من عرفة المص قبل خروجه وقت الظهيرة وكلم
 او قبل هذا ويفتتح الدعاء عند خروجه الامام فانه الساقطة المصوقة اي التي ترجى ويظهر اجابة الدعاء فيها
 في بعض الحديث واعلم انه ورد في الحديث المشهور انه في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله
 فيه شيئا الا اعطاه وفي آخره لا يصادق فيها بعد يقضي واختلافها فيقبل انها عند طلوع الشمس وقبل عند الزوال
 وقيل مع اذان المؤذنين للجمعة وقيل اذا صعد الخطيب المنبر اخذ في الخطبة الحارة ينزل وقيل اذا قام التمسك
 الى الصلوة الى ان يسمع وقيل آخر وقت العصر وقت الاختيار وقيل قبل غروب الشمس وكانت فائدة
 تروى في الرواية وتكرارها ان تنظر الى الشمس فتؤذنها بسقوفها فتأخذ في الدعاء ولا تتعافا
 الى الغروب وتجوز بان تلك الساعة هي المظنة وتارة اي قبل غروبها وقال بعض العلماء هي منبهة في يوم
 بليلة العذر قال الامام الغزالي وهو يذهب فينبغي ان يكون العذر جمع فصاره متوجها لا جوار
 الغلبة ملازمة الذكر والوقوف في سبيل الدنيا نجاة او بوافقه في تلك الساعة وقد قال بعض العلماء
 او كونه جارا على رتبة قد علمت انها آخر ساعة في يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة رة كيف
 آخر ساعة

الذميمة ابن

الافق

از شطرنج و از برکت
و ظاهر از چشم آهن

الله بالغة الشدة
والفعل وطلب الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لہ

الكون
 القلبي - جوامع مقارنه حتى
 فله ان كلاً واحداً
 الخلق بالخيار المفضل فانه
 من كماله ما في عين الحق
 القدره ومعها ما في
 الخلق من العباد والبر
 من العباد والبر
 الكون طيبة بالعلم
 الخلق والعباد
 من كماله ما في
 الكون كلاً واحداً
 الا على

والصدقة الزكاة حصن المال قالهم حصنوا أموالكم بالزكاة وادأوا ^{أنواع} بها بالصدقة واستقبلوا
 البلاء فيه رواية أنواع البلاء بالاداء والتضرع وراه الحسن وهو روى النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث هذا الحديث
 مرة مضربا على صدره وسمي هذا المقام منه فذهب في ذكره ماله وقال انه صدقة يظفر ويصير له مع شريك
 حصنا وكان له شريك تاجر قد خرج في تجارة مبرها فصدقته فقال له اسلمت وامنت وانه ظهر كذب خربت
 عليه بالسيف وقتلته فاذا ورد في القاملة كتب ان قد قطع الصلوة علينا الطريق وسلبوا الاموال
 والابل وكل شيء متنازع المضاربين وقال ان كذب فيما قال حصنوا أموالكم بالزكاة فخرج ومضى
 يسقى الى النبي صلى الله عليه وسلم على نية القتل اذ ورد كتاب شريكه ان لا تصنع فانه كنت امام الركبة كائنتي قد علمت
 فقيمتي رباني كذا ومنه الركبة قطع عليهم الطريق وانه سلاطه وما كان من جميع الاموال والتجارات فلا
 قراء الكتاب قال المضارب صدق الرجل ان يني حتى جاءه وقال يا عميد عليك السلام اعرض على الاسلام فانك
 الاسلام فسلم وحسن بسلامه كذا في الروضة وهي قسمة الصدقة في الذكر قال الله تعالى اقموا الصدقة واتوا الزكاة
 ولا يرفع احدكم بالآخرة على ماله في الله تعالى قال ما يؤمنه من الصدقة والزكاة وما كان لا قبل احدكم
 الا بالآخرة وقد ذكرنا تفصيلها في اول الكتاب فقلنا في الخالصه فلا يخالط الصدقة مالا الا اهلكته ^{وكانت}
 ان قال النبي صلى الله عليه وسلم ما خالطت الصدقة والزكاة مالا الا افسدت وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما
 ان الصدقة ما تركت في مال ولم يخرج الا اهلكته وينهله حديث اخر ما تلف مال في بئر ولا يركب
 بحسن الزكاة وانما ان الرجل ياخذ الزكاة وهو غني عنها فيضعها ماله فيهلكه وهذا من احد
 كذا في الرقيب وذكر في تبليغ الفايدين ان من منع الزكاة منع الله تعالى من حفظ المال ومنع الصدقة
 منع الله تعالى منه العافية ومن منع العافية من بركة ارضه ومن منع الدعاء منع منه الاجابة ومن خالفون
 بالصلوة منع منه عند الموت لا اله الا الله محمد الرسول الله تعوذ بالله من ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم
 الاعظم بجميع الصلوات الاغنياء ويؤتمرها الى الفقراء ولهذا قال في اجماع الفاروق في سبيل الله عز وجل
 بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق لوجه الله كالحفاة في سبيل الله
 حتى يروى الى اهل وياخذ للصدقة اي السابغ الذي نصبه الامام من اوساط المال لانه في اخذ الصدقة
 رعاية للجائعين وروى الكرام اي خياري ونصايه والرفاهيل بالضم والتخفيف جمع رذاه هو دون الخسيس
 هكذا محقق في فضل الكتب فيه نظر قال في مختصر الصحاح رذاه كل شيء رذية والجمع رذائل وادخل في رذائل
 ويعلم من علم النصارى النبويين صا جلال الزكاة شرا لا يجاوز مائة الف شاة من اثار الزكاة
 بعد وبعدها عليه في غنى ما لم لا يقبل منها لانهما بعد الله قال في شرح النفاة وبها اخذ في طبقات النفاة
 نقاشا في رتبة البيت باقايها قوله في المصحح مفعوله له ليطيب الشئ بمش السنين المعنى وتشد يدك في
 المنة الخلد مع الحرص وقيل شئ اعم من الخلة لانه الشئ يكونه الواجبات ويكونه المال بالخذل المال

الصدقة

الصدقة
 الصدقة
 الصدقة
 الصدقة

وقيل هو خلد الرجل من الفقر والخذل هو الخلة من ان تقال البنية انتقوا الشئ فانه الشئ احكامكم
 وروى الشيخ في رخصته واخصا عنه وياخذ الناس في ارضهم عند بيعهم ولا يذعنهم الى حيث كان يذعنهم
 بالخير اذ اجازوا بالزكاة هذا المذكور انما هو في فضل الصدقة اعم الزكاة واما فضل الصدقة فانه اعم من كل النفل
 بطلن الخطية كما يظن الماء النور ويدفع سبعين بيتا من الشئ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصدقة تطفئ غضب
 الرب وتذبح ميتة الشئ والميت بالكسر اسم المالة التي عليها الموقف من طيات الموت والسوء بالفتح غلب
 في ان يضاق اليه ما يراى فانه يظن في قوله في الخطية الفاسد الافعال فعل سوا كما يقال في مرضة الصالح
 من فعل صدق فمع عبارة عن ذنوبه الشئ وفساده ولهذا ان اضيف الميتة الى السوء الحدة واما السوء بالغم
 فانه يحكي الذي هو نقيض الخير يقال اراد به السوء واراد به الخير كذا في الكشاف وهي اي ميت السوء ما عا
 من البنية وميراد بها كل ما لا يجزئ عاقبة كالغفلة المذنب والالم المذنب ونسبته ذكر الله تعالى وكذا في النعمة
 وغيره لان من الخدم والغنى والخير وموت الجاهل وفي الحديث تداركوا القوم للماخية والهدوم المستقلة
 المتوقعة بالصدقة كما يكسها الله تعالى بكسها لانتفاء ما لكين عنكم فكم الضرب الضاد سوا الى
 وينصركم بالجنم عطف على يكسها المحموم على انه جواب الامر على عذركم وينذرت عند الشدايد اذ امكن
 قال ابن ابي نعيم في كتابه صبيبا فتصدقت امة برغيف فالتى البيع من ذلك الصبيبة فتصدقت
 المدة لغة بلغة ذكر في الخالصه وفي حديث اوسط اي ثلث حصال من ثمنه فتصدقت من ثمنه
 وقد مر منها ثمنه ثلثي ذكوة ماله طيب بها نفسه وثمنه على وثمنه ثمنه الضيف يقال قرى الضيف
 بقرى قرى بالكسر قد اذ بالفتح والمدا حسن اليه والقرى بالفتح ايضا ما قرى به الضيف كذا في مختصر الصحاح
 واعطى في التوايب واختلف في بعض التوايب فقيلا جوارس ونحوه واذ واجبه عا وقيل ما يجناه اليه
 السلطان ليعين الجيوش الفتح الكثرة او احتياجا اليه لبدء اسارى المسلمين فيوقف عليهم مالا
 فيهم النايبة وهو واجب اذا طاعة الانعام كذا في القية وينوي المصدقة بها اي بالزكاة والصدقة
 التافلة اعطاء العاجز على الطاعة ويجوز لذلك اي للزكاة والصدقة اطيبا له ويجوز لها اعمل
 العوز والتقوى واهل العقبة اي التكلف في المسئلة من المؤمنين روى عنه ابيه اذ مر باق في ربه
 وهدايا على حائط المسجد وكان من اهل هذا الصلابة فقال عثمان الغلام خذ هذه الدنانير واقعد
 حتى ينبت هذا الرجل فاؤفعها اليه فاذ قبلها شكرت فانت حذ فلما استيقظ اعطاه فاذ بقوله فقال الغلام
 فاذ فيه فكاك رقبته فقال اخذها فان فيه بستر فاق رقبته ذكر في البشارة فان اعطى انسانا مائة دينار
 بان يعطى كايضا وكان فلان يلا حق العام فيه لتعليق لوجاه على فرس هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رماه السبع ما كان تمامه على مائة الروضة والشار لا يضيف الله ولما في اعطاه فتدا على الله ومنه في
 الله وروى ان رجلا قال لعمري اعطنا قبل السيلة فانك ان اعطينا بعدا كما كن من مائة وجوهنا قيل

الصدقة
 الصدقة
 الصدقة
 الصدقة

الصدقة
 الصدقة
 الصدقة
 الصدقة

الصدقة
 الصدقة
 الصدقة
 الصدقة

الصدقة
 الصدقة
 الصدقة
 الصدقة

الصدقة
 الصدقة
 الصدقة
 الصدقة

النوال عطا واحدة وصواب
النوال مصدر يعطى عطا
احاة اشك الخياصة
بالسر نوميد ومحروم اوله

وان قدمن النوال وان جلا لا يرد السائل بالمال في حال الاحوال اذا وجد الى ارضاء سبيل اوله
في التوفيق وبهذا سئل على الاضافة لغيره قليلا وعبد الرجل لما عوفى عنه عن النية صلح ان قال
اذا سأل سائلا فلا تقطعوا عليه سبيله حتى يفرغ من امره ثم روى عليه بوقار ولبس او يذل ليس او يربح جميل
فانه قد يتألم من سبيله ولا حاجة ينظر كيف ضيقه فبما خذكم الله ثم اعطاكم الله ومملككم واداد
بذلك الملك روى اذ عيسى صلوات الله وسلامه قال من سألني خائلا غلب لم تغلب الملائكة بيده سبعة
ايام ومن مات فقيرا راضيا بالله لم يفرقه لا يدخل الجنة اخذني عنه كذا في الحديث ولا يعطى احد الا
مما فضل الله له وعياله ما لا يكسر عظمه كجاء في حديثه تعالى اياهم وانفق عليهم وعياله
الرجل في دعوة كذا المغرب ومختار الصحاح ولا يعطى اى تجاوز في الصدقة بهذا كذا وهو
ينفي الخلاف من الزرع القوت وهو ما كثر على المتأخرين اى فيهم عنهم وسداد اهله بكرهين ما يصدق
اى يدفعه ويكلف الحاجة قاله التنوير وبالحيلة يحرم على الفقراء والغنية اذ يفرق قوت عياله الى الفقراء
ويتركهم جوعا اى اذا راضوا واخذوا اليه بذلك وفي التوقيف قال النبي صلى الله عليه وسلم يا امة محمد والى يعين
بالحق لا يقبل الله صدقة من رجل له قلبية محتاجة الى صلبته والذى يقبض بيده لا ينظر الله به اليوم
القيمة وروى ان من صدق فاجاء رسول الله ببضعة ذهب فخذها النبي صلى الله عليه وسلم بفضله لا يملك
غيرها وليس قوة الصبر انفق ويباكر صدقة اى يتصدق بكرة قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس
استبشروا في احوالكم قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس انفقوا في الصدقة اى تجاوز عن صاحب
كذا في الخاصة وكذا الليث بن سعد لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثمانية وسنين مسكينا وكان سخيا
في الغاية حيث حكى انه لم يعب عليه الزكاة مع انه دخل كل يوم الف دينار قبل ان يذهب الى الرشد الى
مالك بن النخعي ساء دينار فبلغ ذلك الى الليث فانتقل اليه اى بعث بكرة الف دينار فغضب جاريته
وقال اقمه خمسة وتسعين الف وانت من رعتي قال يا امير المؤمنين اذ غلبت كل يوم الف دينار فحسبت
ان انفق منه اقل من كل يوم ذكر في الاحياء وبشرها اسرا ولا يعطينا اعلانا اى لا يظهرها بل
وعبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جعل من السبل ثلثا كتاب الله تعالى فدخل صدق
حين خفيها اراه قال قتادة رجل كان في سرية فافترس اصحابه فاستقبل العدة قوله انه اراه بقم الخوخ اى
اخذ من قوله الراوى وقوله النبي صلى الله عليه وسلم له كتابة غفائة اخذها والسنة بفتح السين وكذا الذي
المسلمين وثريد الباء قطعة من الخيش يقال خيش السوايا اربعاء رجل كذا في المصاحف وذكر
في الخاصة انه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله ايام
عادى وساب نشاوعيا دة الله تعالى ورجل ذكر الله تعالى في الخلافة ففاضت عيناه ورجل قلبه متعلق بالمجد
ورجلا قبا باله الله ورجل دعت امراته ذات منصب وجهال الى نفسها فقال انى اخاف الله تعالى ورجل يصدق
واخفاها

بالصدقة
الدينار بالسر فلوري
اصلة دينار اى
او كلفه في يوم
او لم يدر تصغير
في دينار
كلور احسن

حتى ما نفع

حتى ما نفع شاله ما صنعت يمينه وقال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفتنة
فهي خيال وهذا بالغ السكفة في حق طلب بعضهم فقيل ان لا يعلم احد من المستدق وبعضهم يرفعون يوب
العقوبات وبعضهم القوم في طريق العقوبة خذوا بكل ثواب ما يتصدق به العوا الذين الما ضيق ولا يفر
لا يرضع لا يمنع في المصادق النهر باكل بخره سائلا غلبه فيعذب في النار الف سنة هكذا روى في الخبر
اذا ردت السائل لانا فلم يرجع فلا عليك ان تزيه اى تخرجه وتنبه كذا الكف وليقل اذ لم يجد
يعطيه رزقا الله تعالى واما ان قيل وهذا معنى قوله فيما سبق ولو روى جليل لا يقطع على سائل سؤالها
ذكرنا من عذب رداء عن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرجل السكنا مولى وعنده مائة دينار فباعها بدينار او بطريق
اى روى لطيف اى برقى لطف قولي او فعلى حكى انه وقف سائلا على باب الحسنة من صالح بعد العمة فاجتمع
عشرة فحبس فيه ليلة ثار فقال ما عندنا شي نعطيك لكن تبلغ بها الى منزلة قوم من ان يعطوك شيئا
وقال ابن مبارك كان يبيع حبيب الفجى اذ اشتد حكا فأتاه الى منزله ونصب قدرا فجاءه سائل فرفعه
فأبى ففحوت العذر حقا فاقطعه واعطى جميع ماله واخذ الف الف خالصا لغيره وبعثه سائل
على بابهم من كان يبيع الف الف اى سائلا وكره ليعمل به فاعلى صيف اى روى قيل حكى على
كرم الله وجهه فقيل له ما يملكك قال لم يوتى صيف منذ سبعة ايام اخاف ان يكون الله تعالى قد اخرجني من
في الاحياء ولا يصح اى لا يعطى على ان لا يعطيه متنا ناعله اذا الفضل الاستفاضة الحقيقة لما هو
الفقير عليك حيث اخذ منك هو طهر كما رايت له كان فصار افسدك اخرجك من طمك الدم الذي
تجلبه من روف الحوة الدنيا اكان الفضل المنة لكل لم فالذي يخرج من طمك في ذمة الجمل وضربها
الآخرة اولى بان تراه متغضبا ولا يتوقع المستدق من يتصدق عليه جارة اى يوسعها ويا ولا دعاء
ولا شكر ولا شاة بل كل ما يتصدق به ينبغي ان يعطى للفقير لا غير غلبة ان قال ابن ابي عمير
بارك الله فيكم فقات عابته به الحقير فقول لها بارك الله فيكم لكونه قولا يتقوله الصدقة لنا
فالشيخ المظهر اعلم ان معنى الاعطاء لله خالصا ان تعطي فقيرا خالصا لذكر محجور الاقارب بعد الاخوان
طرد الخلفاء اخذوا زمان غير متقلب في الهواك ولا طواف في الزقاق ولا يعطى زينة عليه ولا يعود
يوثا اليه ولا فيقيد بخدمته بين يديه ولا فيركب فيه بالوعاء ولا يسهله له لانه بالنشاء ولا يعطى السمعة
والرباء وان منع من لا يعطى ولا لغوت عوض ولا لانه لم يعده حين يرض بل لما منع اذا علم ان
يجعل لك المال اذ القسوة والعنيدة وبصره في العسوف والطغاة ويذله في المأثم والعدوان
انتهى ويعطى سائلا بدين بلا واسطة لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يملك حصصين الى غير ياول المسكين بيد
ويضع ظهوره باليد وخبر كذا ذكر في الخاصة وبعث الصدقة على من روى له العبد كذا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان من قبل ان اذ كذا سائل فاعطى قال روى قبله عليه فانه على فقيرين اى علامه ودليل على صدق
ان يله

من ذلك اول

ان سائلا سائلا فافترس فافترس فافترس

صدقة قال النبي صلى الله عليه وسلم تعدل بين اثنين صدقة قوله تعدل متساو شذوذه وتسمع بالمعديين وهو
 اي ان تصلي بين الخطين او تدفع ظلم ظالم عن مظلوم صدقة وقال صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة اصلاح
 البين كذا في التنوير وبعض العلماء انه قال في غنى غنيانية فعليه ثمانية اخرى لينا الفضل
 زاد فضل صلوات البتل هو ان لا يعصى بالثبوت ومن اراد فضل صيام التطوع وهو مفضل
 فليحفظ لسانه عما لا يعنيه ومن اراد فضل الاعمال فعليه بالتفكر ومن اراد فضل الجاهدين والافاء
 وهو قاعد بحت فليجاهد الشيطان ومن اراد فضل الحج وهو عاجز فليكرم الجمعة ومن اراد فضل
 الاندال فليضع يده في صدقة ويرحمه لانيه ما يرضه لنفسه ومن اراد الصدقة وهو عاجز فليكرم
 سائر العلم ومن اراد فضل العايد فليصل بين اثنين ولا يوقع بينهم العداوة كذا في روضة
 الناصحين وفي الحديث ثلاث شئ كل من بقى اي اعتاد ابا الله تعالى حبسا باي رجاء لشيء
 من الله تعالى كان حقا على الله تعالى اي جديرا ولا يربا بوعده اذا وعد الكريم كدين الغريم ان يقبضه
 ويسار له مستحقة فكان رتبة في خيار الصلح فكذلك ان يفتح القاء وكسرها ما يفكر ويخلص
 الرخص من رتبة اي للعبه وقد صرح بهذا القيد في موضعين وراجح ارضاء ميتة بفتح الهم
 او تكون الماء المحففة واعلم ان الارض الموات ارض بلا تعلق لا تقطع ما فيها او غلبت
 عليها او كونهما بجهة ونحو ذلك سواء كانت متقدمة الخايبا ومملوكة في الاسلام ولا يعرف ما كان
 وتكون بعيدا عن الغار بحيث لو وقف رجل جوهري الصوت في اقصى العالم مشراه فضا لا يسمع
 واحيا وفيها بكرها وقيمها معا وان كرها بدون شيع او سقاها بدو كوي فليجابه وكذا اذا
 خفف انصارها ولم يسقها فليجابه وان سقاها مع ذلك فهو اجابا واذا خوطب او نذر
 او ستمما بحيث يسمع الماء فهو اجابا وهذا عند محمد واما عند ابي يوسف فالاجابا البناء والقوس
 او الكواب او اليتيم وعند محمد ايضا الكواب اجابا كذا في الفروع وان فضل الصدق هي الصدقة
 الكائنة على القرية اي على مال القرية سواء كانت من جهة الرمح او جهة الهدية الرضاعة قال
 النبي صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصله ورضيت قالت
 انطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجة وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قد اقبلت عليه المراتب بحيث لم يجد من اصحابه الدخول في حارة فخرج علينا بلا انفسه
 اذ هو في بيته فدخل فاجابنا في امرين فانا لانك اجازت الصدقة عنها على ان اجازها على
 انما لا يجزى ما لا يجزى فخرجت فدخلت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ربي وامرأة اخرى وقال اي الزانية قال
 امرأتك عبد الله بن مسعود قال نعم لهما اجران اجر القرية واجر الصدقة قال في التنوير وهذا
 الصدقة التطوع واما الزكاة فلا يجوز صرف الماء لها الى زوجها عند الحاجة فلا فاضا

بفتح السبع والباء
 وهو كسر الباء طورا
 وكذا في قوله بغير ارض
 في قوله جطوري الصوت
 اي ربي الصوت

في قوله اي جديرا
 في قوله كسرها ما يفكر
 في قوله كوي فليجابه
 في قوله جوهري الصوت

صدقة
 او من جهة

يقال فلانة

وقال فلانة في محفل من اهل كذا وكذا وقال فلانة اني يا فلانة في موضع من محفل من كذا
 والتأنيث في مثل قال الله تعالى وما تدري نفس باي يوم ياتي يوم القيمة او في قوله فلانة
 مع انها بنتا لانه كذا واجبا عليه عند التجار النبي صلى الله عليه وسلم لانه اجابته فوض دونه عند النبي
 وافضل منه اي افضل من ذلك المذكور الصدقة الواقعة على ذي الرحم المحرم كالسبح
 بالشر المحرم والحال للامانة هو الذي يضره دونه كسبي وهو خصه بالفارسية تصيكا به
 انه افضل الصدقة على ذي الرحم القاطع المضر العداء في بطنه كذا في السعيب والصدقة
 والصدقة الصحيحة افضل منها اي الصدقة في المرض قال صلى الله عليه وسلم حين قبله له بارسول الله اي
 الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح صحيح يجزيك عن الفقة وتكمل الغني ولا تهمل حتى اذا
 بلغت الحلقوم قلت فلان كذا وفلان كذا وقد كذا فلان وقال صلى الله عليه وسلم لا تصدق المرأة
 في جوفه بدم حتى ينفك بصدقه باء دينار عند موتها لانه فعل شدي على النفس فغوا به كذا
 وقال صلى الله عليه وسلم الذي يتصدق عند موته او يصدق كذا الذي يجدي اذا شيع فاه الهرة جيد
 لا يكون شديدا على النفس بل في حال الجوع فلذا يتقوا صدقة الصدقة وصدقة المرض
 ولما سأل ابو جهم عن افضل الصدقة قال صلى الله عليه وسلم من جرد بقمه اليه وفتحها وسكون لها المقل
 بقمه اليه وكسر القاف تسديد الام بقمه القفا اذا كاه عن طبع بالفتح والاكوة اي غلقاد
 يعني افضل الصدقة ما يتصدق الفقير الصابر على الجوع المستصعب بقوت يومه او بالفضل
 من قوت يومه بجهد مشقة ولما سأل حكيم بن حزام عن فضل الصدقة قال صلى الله عليه وسلم خذ الصدقة ما كان
 ظهر عني اي غني فالتفهم ريد لغاية بقاء استفاد الصدقة الى ظهر قوتك فلان يستظهر
 في التواي الى تنويه اي تصيد وقيل كناية عن فكل المصدق واقتدر كقولهم هو على ظهر ربي والاك
 من التواتر ونحو ذلك مما يعبر به فيمكن التمكن واليسر واليسر عليه يعني ان افضل الصدقة ما ثبت
 بعد حاجته لاجرا يستظهر على مصالحه لانه لا يكون كذلك يندم غابا على ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم
 وقيل بقوله لم يخاف من ردة النفس اطرافها لما قيل الحديث السابق بقوله اذا كان في خطي
 الى ما ذكره احمد الحديث في التلقين بيزيد بن ابي هريرة وحكيم بن حزام من ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يكون غنى النفس غنى المال وصدقة المقل لما يكون خيرا اذا كان غنى النفس يكون كالا
 وقال الامام الطيبي الفقيه تنافوا بحب الشخص وقوة التوكل فلما كاه ابو جهم من مقلات
 على الله تعالى وكاه حكيم بن حزام وجيزا في الجاهلية والاسلام اجابته بما يناسب حالهما وبقسم
 حاجة الغني وصدقة ودم عليه اي على الغني في وقت حاجته مثل صدقة سبعين درهما على غيره
 والقرض افضل الصلابة وهو اي القرض بجمانية واملا لانه يقع في كفت المحتاج والصدقة تدفع

اشبه بالخيل

الحاء

وسبقه اي تقدم عليه فهو سابق اي مقدم وقوله اي انا
فهنا شئنا اي تفصل السباق بالكر ايضا وركب
سوق كمن وزع روي اخر

العلم بالعلم
والعلم بالعلم
والعلم بالعلم

وقد يقال اراد المصنف ان لا يسأل السائل بوجه الله ثم احدا من الكثر بعبوة السباق والسبق
وقريبه المبالغة بوجه الله وتخصيص الفاظ العموم كالكثرة الواقعة في سياق النفي ههنا اذا كان بغيره
ليس يميز في الكلام في الحاجة الى التبيين والجنة وروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما عرفت من سأل الله
وملكون من سئل بوجه الله لم يمنع سأل ما لم يسأل هجوا بغير الحاد وسكون الجيم اي امر بفتح الهمزة
يلقبون ويحتمل ان اراد ما لم يسأل سؤالا فيجاء بكلام قبيح وعكس امامة اذ النبي صلى الله عليه وآله قال لا احد
من الخضر قالوا بلي يا رسول الله بينا هو ذات يوم يمشي في سوق في اسرائيل فقال للمكيين اسألوا بوجه
لما تصدقت على فاني نظرت الساحة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الحضرات يا الله ما عندك
شيء اعطيك الا ان تأخذ في فتديعي فقال المسكين وهذا يتعقلم هذا قال نعم قد سألته بلير عظيم اما
اي لا اخيبك بوجهه في معنى قال فتدته الى السوق فباعه باربعماية درهم مكثت عند الميرة زمانا
لا يتعلم في شيء فقال انما اشتريته من الناس خيرا عذري فافضني بهذا قال اكرم اذ اسئلك عليك الكثرة
كثير ضعيف قال ليس لي شيء قال ثم فاقبل هذا الحمار وكانت لا يشقه اذ كانت تفرق يوم فخرج الرجل
لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحمار في ساقه قال حسنت واجازة واطقت ما لم اركت لتفقد قال
لم عرض الرجل سفر فقال في حبك امينا فاخلقني في اهل خلافه
اسئلك عليك قال ليس لي شيء على قال فاضرب بالليل بيدي
وقد شئت ساقا فقال اشاك بوجه الله عليك وما اركت فقال سألته بوجه الله وبوجه الله او عينه في
العبودية فما الخضر ساخر من انا انا الخضر الذي سمعت من النبي صلى الله عليه وآله في كل شيء اعطيه
فما لي بوجه الله فامكنت من ربي في باعني واجرت له ان سئل بوجه الله في كل شيء وهو يفرق بوجه الغيبة ويحب
لا جلدة ولا لحم لا تتعقلم قال الرجل امنت بالله شققت عليك يا بيه الله ولم اعلم قال لا بأسا حسنت واقنت
فقال الرجل يا بيه الله امني يا بيه الله احكم في اهل باسنت او اختر فاخلقني سبيلا قال اجته في سبيل
فاخذني في سبيل قال الخضر الحمد لله الذي اوثقتني في عبودية ثم خاب من كذا في كتاب الرقيب السحاب
ولا بأس للمرأة ان تصدق من بيت زوجها شيئا غير مسقة اي غير مشقة في الصدقة وكذا في التوبة قال
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا انفتحت طعام بقر غير مسقة كاه لها اجها بما انفتحت ولزوجها اجها بما
والخازن مثله كاه في حفظه فاذا بالمثل المثل في حصول الاجر لا يتعد الا جازا الا بالمثل المثل
فوق المفقدة والخازن ذكره شرح المصباح انه حديث الجيد عند العلماء على عادة اهل الحجاز فان عادتهم
ياخذوا الزوجات وخدمهم لانه يضيئون الاضياف ويطعمون السائين في حق رسول الله صلى الله عليه وآله
هذه الحسنة واما اذا انفتحت غير اذن المالك فيحصل للمرأة والخازن مغللة وانه نعم لو انفتحت المرأة
على اولاد زوجها الصغار وبغير اذن جازوا وقال بعضهم هذه اتفاق طعام يسرع الى الفساد مثل المدة
والبطيخ واللوب

فتبين
الحياة نومة
والمحارة بالكر

العلم بالعلم

والعيب والى هذا المعنى اشار النبي صلى الله عليه وآله لم بقوله غير مسقة اذ لو تركت ولم تصدق فتكون مسقة انتهى
وبينة النبي صلى الله عليه وآله في الباء على اخذ الصدقة الواجبة من الزكاة والنفقة والذوق والذوق
زكاة الحسنة ولاه الله تعالى من آل الرسول عليه السلام لما روي انه صلى الله عليه وآله في فصول ولا تخل الصدقة
لا اله ولا يخفى ما في ظاهر هذا التعديل فانه المذكور في كتب الفروع والاخبار حديث صواب المراد بالآل ائمة
المخصوصون من هاشم ونعم آل علي وبنو جعفر وعقيل الحارث بن عبد المطلب معايرهم ائمة
مطلقا فكيف غير آل ائمة قالوا واما اختصار المذكور من هاشم لان بعض من هاشم مطلقا
اي يجب يجوز دفع الزكاة اليهم لانه حسنة الصدقة كدالة لهم واما اختصارها بنصرهم اليهم في الحسنة
ثم سري تلك الكرامة الى اولادهم وابوهم قد ادى النبي صلى الله عليه وآله فكيف يحق الكرامة واعلم انه لا فرق
هذا المعنى بين الصدقة الواجبة والنفل لا يلزم الصدقة مطلقا وكذا كرامة القتل واليمين والعسر
لا يجوز صرفه اليهم وكذا غلة الوقف ولا يحل له ان يشترط الواقف في هاشم في جواز الوقف عليهم
كما لو سأل الواقف الاغنياء وقال بعض المشايخ تخلوا الصدقة التخلل ان الكسح لا يزول به كما يزول بالفض
وكلام المصنف ما يدل في هذا القول وفي بعض الآثار والحنيفة ان الصدقة كلها جازية على هاشم مطلقا
والحق كانت في عهد النبي صلى الله عليه وآله في كل سنة كذا في حقه خلعت لهم الصدقة قال
وبالحجاء تاخذ كذا في شرح
الصدقة الواجبة اي يتكلم في طلب الصدقة ويدقق في طلبها فيجب ان اخذها بناء على اهلها الا ان
ويجوز ان ينفقها في غير ذلك من المداير غير ذلك ما عرفت وكذا ان شاء الله تعالى في
شاة الفتوى في التبرع عن التواضع والاستقصاء في طلب الطيب الذي يفسد باذن في شيء ففقد في الفتوى ان
حسنة غنا نظرا الى حجة ان من سأل لاقط الآل وانه من الاوساخ وانه لا يجلب الفتوى لا يلبس في اماله ولا
باس بالكل ما يهدي اليه الفقير ما تصدق على ضعفه المحض عليه اهل الفتوى روي ان رسول الله صلى الله عليه وآله
دخل بيته والقدر يفرح بلحم فلما قرب اليه بخبز قالوا كذا تصدق على بيته ولا تأكل الصدقة فقال
هو عليا صدقة ولنا هدية يعني ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين وكما تأكل الهدية قال الخطابي
ان النبي صلى الله عليه وآله لم يأكل الصدقة لانه الهدية يراد بها ثواب الدنيا وكذا من يقبلها او يقبض عليها
يزول المنة والصدقة يراد بها ثواب الآخرة فلم يجزعه ان يكون يدعي ذلك امر اخر والله اعلم
فصل في ضايل الصيام وسنة الصوم لله مع جنة النار والجنة بغير الجيم وتشديد التوبة
النية في صوم وترى يعني ان الصيام يعني بقية الطاعة في الدنيا لانه يكسر الشهوة فلا يقع في المعاصي
فيكون الصوم دافعا عما ناهى الدنيا يحل النفس ويملأ اليأس طامعا وافي في الآخرة من جميع اثار
كالجنة من السهام ولا يخفى ان الجنة اما ينتفع بها اهلها انت بحكمة من غير اختلال كذلك الصيام على

وغير ذلك كذا ذكر في الاجزاء ولا يشتم احدا ولا يقاتل هذا قيل التخصيص بعد التعميم كما هو
 على ما لا يخفى فانه عارضة احد يقول اني صائم كذا ورد في الحديث وان يكون عليه سكتة والوقاية الاغصا
 والخروج في العبد العينة في الآفة فانه تعرض له احد ما يكون يقول سلام عليكم اني صائم اي يقول
 بلسان الخصال فيسندفع عنه خصمه فكأنه يقول انا كنت صائما لا يجوز لي ان اقاتل بك بالسلام والحدود
 فانكره وقيل لا يقول بلسان بل يكون في نفسه لئلا يكون في نفسه الغضب ولا يجيب خصمه كذا في التنوير والاشعر
 لما يخاف منه فادعوه من حجاب او حجابا وبسائر ابراءه او قيل لها او نظر اليها وعنه خصمته
 ان كان المعانقة كالمباشرة الفاحشة وعنه ايضا انه يكون للصائم ان يأخذ الماء بيمينه ويحمله او يصيب
 رأسه ماء او يرفق يده وبلقبة جسدك لانه في اظهار الضجة في هذا الله في رعايكم ان لا يكون
 كالمظلاله كذا في النفاة ومن صام شهر رمضان ان يستعد له من شعيرة بالتوبة والارادة
 في التوب وتخليل المظالم اي استحلالها من اهلها ورفض السباب الساغة اي المانعة عن الخير
 وتحسين النية الخيرات كلها والاقبال عليها اي التوجه على الخيرات والنية تفقد الحلال الذي تطلبه
 عشية هي ضلوة المغرب الى العتمة اليوم الاخير من شعيرة حرصا على الخيرة الذكر والطاعة فان اراي
 الحلال اول رتبة يكون ويجعل لنا ويقول بعد التكبير والتسليم هلالا خيرا بصبغ الله اجعل لنا
 هلالا خيرا وبالرغم اي هذا خلال خير ويبدأ بالقسم والكوفة اي رشاد وهو خلاف الفتي انت باه الله
 خلقك فلانا اي يقول هكذا فلانا لم يقول الحمد لله الذي ذهب عنك ايما ذهب جاء بسوء كذا اللهم
 اهلنا اهلا لا اى اظهر هذا الهلال علينا بالامن والامانة والسلام والهدى ويصير يوم السكينة
 يوم النكوة من شعيرة فانه ان تم الحلال في يوم الكفاح والغير من شعيرة يقع الشك في يوم الاثنين
 من شعيرة او من شعيرة متلويا بكسر الهمزة او المشددة اي من شعيرة غير منقط ولا عازم على صوم فانه يمين
 من شعيرة عدم لالة النية قبل الضحى الكبرية في صيام رمضان جائز وان لم يمين انظر لعله من اصبح
 يوم الشك من شعيرة من شعيرة قال الامام المصنف في الفتوى على هذا او يصوم تطوعا اعلم
 ان نية التطوع في يوم الشك غير مكروه سواء كان صائما قبل او ابتداء الصوم فيه ثم ان وافق هذا اليوم
 كان يصوم الصوم افضل كذا انما صام ثلثة ايام فصاعدا من شعيرة فالصوم افضل اجاموا
 اقره قيل لفظ افضل قيل الصوم افضل انما قال المصنف تطوعا لانه ان نوى صوم رمضان ففكر
 ثم انه ان ظهر انه من رمضان حريه وان طهره من شعيرة يكون تطوعا وان افطر قضاء عليه كذا يكون
 ان نوى واجبا آخر ثم ان طهره من رمضان حريه وان طهره من شعيرة قبل يكون تطوعا وقيل حريه
 المنوي وهو الاصح هذا اذا نوى على الغرم نية تردد فيما ان يرتد في اصل النية باه ينوي مثلا ان
 افطر غذا من شعيرة يصوم وان كان من شعيرة لا يصوم فلا يصح صائما في هذا الوجه وانما في حريه

يجوز كوكبه
 على الخمر فانه
 لم يبق الميم وشبهه
 الميم اتهم وضمي يقال
 الرجل الشرب من فمه
 ذارمى الاستعداد
 ركنه الفحوة بالنية
 لون وغدو عنك عقبي
 يقال ضحوة النهار لما بعده
 طلوع الشمس

من شعيرة من شعيرة
 من شعيرة من شعيرة

يرد

باه ينوي مثلاً كذا غذا من شعيرة يصوم عنه والامن واجب لغيره فكذا يكون لا فاسد ثم ان طهر
 اجزاء وان طهر شعيرة لا يجزى وان نوى من شعيرة افطر غذا من شعيرة ان كان شعيرة
 يكون ايضا ان طهره من شعيرة اجزى عنه وان طهره من شعيرة جاز فطهر وان افطر لاقفا
 عليه كذا قرره هذه المأثلة في الفروع سيما في شرح النفاة وبواسي ما عند اهل الايمان في المصار
 المعاصرة كس رابع جزي محمد بن الحسين والاشترى الى انفس كافة اي جميعا ويطلق الاسير
 ويعتق الرقاب وينتفع النفع على نفسه عياله قوله فيه انه يوم الشك في كل من شعيرة من شعيرة ولا
 والاطلاق الاعتناق والتوسيع وكذا يفسر في علم عربي ويحقق على علمه وبكره من شعيرة ان لا
 الا الله ويكره من شعيرة ايضا ومن قال الله في الحنة ومن استعداده اي بالله في من شعيرة من شعيرة
 الاجزاء المياك بكسر العين وهو السحر يفتح السين وهو الطعام والشراب المشاولة في حال الشيم
 فصل بين صيامنا وصيام اهل الكتاب كذا السحرة كان الطعام والشراب والجماع حراما على
 اسرائيل ليلة صيامهم بعد النعم وكذا كان الحكم في الايام ثم اذن الله في هذه الاشياء ما لم يطعم
 الصبح وكذا السبغة ان قس من صوم به صام يوما لم يجد غذا لا قضا وشيء فذبحته لانه طلب
 نية فطهر عليه النعم وحرم عليه الطعام ولم ياكل طعام انت به اليه فلما كان نصف النهار فطهر عليه
 من شعيرة هذا والفصل البصا والمهنة الفوق والاطمة لا تقدر لفظا ومعنى في السحر يفتح السين
 وينتفع الى آخر الليل فانه اي التاخير من شعيرة الاجزاء عليه السلام قاله ثلاث من اخلاق المسلمين
 قيل لا خمار وتأخذ السحر والسواك قال صاحب الكفاية في شرح الهداية سأل الامام بدر الدين النوري
 شيخه كيف يكون تأخذ السحر من شعيرة المسلمين ولم يكن في بلنتهم هذا كله السحر كما كان في ابتداء ملتنا
 فقال شيخهم المادبة الاكلة الثانية فافترجوا بحري السحر في جنتهم انتهى ويجوز ان يفتقر في شعيرة
 ايضا وان يفتقر في شعيرة انما مفسر لا نبياء انما ان نوى سحرنا ونوى الاطعمة وانه نسك المياك
 على شائنا فحلوتنا ذكر في النية وقال في شرح المصباح على الاحباب عارفا اهل الكتاب فانهم يفتقر
 الى اشتغال الجوع وابشاشا شعيرة النفس كبكوة لها حضور وقت أداء الصلوة ولا يصلي المغرب الا فلكا
 ويحظر على خلوة والا فلكا يكون الغطر بالغتر ما يقطع عليه ثم افطر لم يجد فعلى ما ظهر وكذا النبي
 يعطى ثلاث غرات او سبعة لم يمت النار قبل كذا يقطع الصيغ على الماء والشارع على التور ويدعو
 الاطعمة راجح حواجي فانه مضطرة الاجابة كما في قوله تعالى يا واسبغ الغرة اغفر لي ويقول
 الحمد لله الذي اعانني فصحت بعونه ورفقني فافطر على ما رزقته وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان افطر قال
 اللهم انك صمت وعلينا نكفركا فطرك ذكر في المصباح ويفطر صائما الفطر جعل الغير فطرك يعطى
 من شعيرة لئلا يسأل الملاحز كما قال الامام مفضل سائلا اوجهه غانا فلا شدة اجز ولا يجمع بين الحنة والقضاء

ينتج الغين

ان قس من شعيرة من شعيرة

شائنا

مقام

والعشاء عند الافطار فيقوم ثواب الصيام ويبطل فائدة الصوم ويح قتل النفس الامارة وكيف يستفاد
 قوتها لله وكسر الشهوة اذا تدارك الصيام عند افطاره ما فاته من حقها من ثوابها وزاد عليه ثوابا
 من الواة الطعام ما لا يحصى حتى استقرت العادات باه يذخر سائر الاطعمة لمضاهة فيؤكله في الايام
 ما لا يؤكل في بقية الشهر وتعلم انه المعتصم بالصوم كس الجوع ليقوى النفس على التقوى واستقامت
 المعدة حتى التبرار الى العار حتى حاجت شهوتها وقوت رغبته في اطعمته الشكيات واشتدت زادت
 وتضاعفت قوتها وانبعثت الشهوات ملغساها كانت راكوة لو تركت على عادتها ففتح الصوم
 القوي القوي وسائر الشياطين القوي الى السور وولن يحصل ذلك الا بالاعطية هو ان ياكل كل اكلة التي
 كانه ياكلها في ليلة لوم يصوم قال الامام العياشي رحمه الله اذا بكسر الصوم بالنهار حتى يحس الجوع
 والعطش يستضعف القوى فيصغر عند ذلك قلبه ويستمد في ليلة قدر الضعف حتى يحس الجوع
 واوراده ففك الشيطان لا يحرم على قلبه فينظر الى ملكوت السماء وليلة القدرة على غلبة الليل التي
 ينكسر فيها بين من الملكوت ومن جعل من قلبه وبين عالم الملكوت فخلع من الطعام بغير مودة مملوءة من
 عنه يجرب ومن اخفى معدته فلا يكون ذلك لرفع الحجاب ما لم يخلع منه غيبته ففتح الله فذلك هو الامر
 جود ذلك هو تقليل الطعام انتهى ولا بأس بقنا ولا اشبهوا بالصيام في الحديث ليلة لا يسألون عنهم
 المظع والمشيئة اي راحة كانوا يسلوه فيصوم الملبس بخد ذلك المظفر بغير احدها المظفر والثاني
 المشهور الثاني صاحب الضيف والمطعم والصوم بخار افضل الصيام وهو صوم داود عم فانه كان
 يصوم يوما ويفطر يوما وذلك صوم نصف الدهر وهو شدة التقوى وقهرها وقد ورد في فضله
 اخبار الاله بعد ثمانية صوم وسكر يوم فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام يوما من الدنيا كنون
 الاخر فرددنا وقت اجوع يوما واشبع يوما احمدك اذا شبعنا وانقصر عليك اذا جعت وزوي اليك
 قاله افضل الصيام صوم اخراود وكان يصوم يوما ويفطر يوما فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
 فقال له لا افضل من ذلك كذا في شكا الانوار قال الامام ومرا لا يقدح في صوم نصف الدهر فليس بذلك
 وهو يصوم يوما ويفطر يومين واذا صام ثلث من كل الشهر وثلث من الاوسط وثلث من الاخر فهو ثلث
 في الاوقات الفاضلة وانه صام اثنين والخمسة الحجة فهو ثلث الثلث انتهى او صام ثلثة ايام
 وهي ايام البيض كس ايام جمع ايضا اي الثالث عشر والرابع عشر والخامس فانه اخبارنا بعد صلح ذكر
 في الحديث انه ثلث من كل شهر يعني ايام البيض كصيام الدهر كله لانه اذا مرت به الحنة اذ يكونه لغيره انما العاد
 من اوقات جمع قال الامام في سوره الله صلح وظلت الحنة فرأيت اكثر هذا الذي يصوموه الايام البيض قال
 عبد الله بن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ايام البيض يجزئكم من الصيام فقال نعم وانما
 اوجي الله الى ادم اجهت في فانه لا يبارى في بعضه في فيض الى الارض مسوقا فكانت الملكة وتحت اي
 جزعوا وقالوا
 باربع

خلقنا خلقه ثم حوت بياضه سوادا فادعى الله الى ادم ثم ادعى اليه يوم نوافق الثلث عشر
 فصام فذبح ثلث السواد ثم ادعى الله الى ادم ثم ادعى اليه يوم الرابع عشر فصام فذبح ثلث البياض
 ثم ادعى الله الى ادم ثم ادعى اليه يوم الخامس عشر فصام فذبح ثلث البياض فذبح ثلث البياض ثم ادعى
 يا ادم هذه الايام جلتها لك ولا ولا ذلك من بعد كبره فصام بها من كل شهر فكانت ايام الدهر كله مسموعة
 اي سموعة جميع جسد الاطعم فانه تركه على هذه الحالة ليستذكر بذلك حاله ولذا كان اذا نظر الى
 الى خلقه لم ينسج خلقه كله في الرضة والنعمة فقول ايام البيض فيل صافه الموصوف الى الصفة كقول
 تومر بن الحارث وبقا قال الايام البيض في التوضيف كما مر انفا حديث علي بن ابي طالب قال جازي
 عن رسول الله فقال لنا الا احدثكم بعرف الجنة قال قلت بلى يا رسول الله يا بيشا انت وانا
 قال في الجنة عرفنا من احبنا في الجوهركم بركة خاخرها باطنها وباطنها ظاهرها صافها
 والسرور ما لا عين رأت ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله لهن في العرف قال ان في الجنة السلام
 والطعام والدام الحسام وصلى بالليل والنهار قال لنا يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال يا بيشا
 من كان له اخاء في الدنيا فليصم في الدنيا فانه في الجنة اخاء في الجنة ومن اطعم اهله وعياله في الدنيا
 اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كان شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صام العشر الاخرة
 رضى الله عنه في جماعة فندس الى الليل والنهار يعني اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكره الاحياء
 وصح الصوم يوم الاثنين والخميس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس كذا ذكره ما يوجب
 مباركين في الحديث يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فقال ابو جعفر رحمه الله قال رسول الله
 يعرض الامان يوم الاثنين والخميس اذ يعرض علي وانا صائم ذكره في التنوير ويوجب الصوم
 فيه الحجة وهكذا وقعت العباد في عامة الكتب ويرد عليه اذ اليوم الكاثر وهو يوم العيد يحرم فيه
 الصوم فكيف يستحب صوم فلو قال وصوم تسع من ايام ذي الحجة اظهره يمكن ان يقال المار
 العشر اليوم الاخير في القعدة مع تسع من ايام ذي الحجة واصنافه الى ذي الحجة من قبيل النفل وقد
 يقال المار هو العشر في التسع من ايامها واحد بعد ايام التبرير والتوبة الاول استدواني
 كما لا يخفى قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب الى الله ان يتعبده فيها من ايامي بعد صيام شهر
 بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي حديث اخر العشر من شهر رمضان بضاعف
 ضعف وعشر المار به عليكم يصوم ايام العشر من ذي الحجة واكثر من الدعاء ويطلب مغفرا والصلوة
 فانه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو لم يل من خير ايام العشر عليكم يصوم اليوم كله خاصة فان
 من الخيرات اكثر من ان يحصى العادون ذكره في المصباح وتنبيه الغافلين وذكره في الروضة ان صام
 هذه الايام العشر كرم الله ثوبه كرامات البركة في ذي الحجة والزيادة في مال والكرامة في الآخرة

والضعيف لضعفهم والقصور لسكران والغبية والفقير من كانه والصعود
 على درجات وصوم الحرام اجماع الاكل المباح فانه انما الفاضلة كذا في الاحياء قال النبي صلى الله عليه وسلم
 من فطره في يوم من يومه فقد ختم السنة للمسلمين وصوم ففتح السنة المستقبلة بصوم جعل الله ذلك كفاية
 خبير سنة ذكر في الفاضلة قوله وصوم يوم عاشوراء وهو يوم الكوفة من حرقه على النجاسة بستانه وتوكله
 سنة جبره ووجهه عن الله بن عوف العاصي انه قال صام يوم عاشوراء اذكر ما فاته من صيام السنة بغيره
 يومئذ اذكر ما فاته من صيام السنة بغيره من غير ما فاته من صيام يوم عاشوراء كفاية سنة وقال
 ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يومئذ يفصل على سائر الايام بعد رمضان الايام عاشوراء وكان اكثر
 صيام نبينا محمد صلى الله عليه وآله في شعبان وهكذا قالت عائشة رضي الله عنها وقالت يا رسول الله استكمل شهر
 ارميتم شهر رمضان شهر رمضان بغيره من صيام يوم او يومين الا ان يوافق يومه
 ومن يصوم قوله كذا اسبوع ظرف يصوم وقوله اياما مفعول يصوم فانه يصوم في كل اسبوع غير ما صام
 في الاسبوع الماضي ولا يقول احد جاء رمضان او ذهب رمضان فيلان هذين الغلطين يومهما الا
 وقيل لان رمضان اسم من اسماء الله مع ولا يخفى ما فيه ولعله اراد ان لا يقول احد جاء رمضان بل يقول
 جاء شهر رمضان لما قال بعض الائمة من انه ذكر رمضان بدون ذكر شهره مكره الا ان يكون هناك
 قرينة تقتضي احتمال الغيرة كما يقال صام رمضان في لا يكون مكره وذو حجب صحاب كراي الى ان يكون
 مطلقا سواء وجدت القرينة او لا ذكر في شرح المشارق ولا يواصل احد في الصوم وهو اي الوصل للمعنى
 ان لا يفصل بين يومين باظهار ما في النية من خصم الوصال لانه يورث الضعف والتمتع
 عن المواظبة على كثير من فضائل الطاعة والقيام بحقوقها قال في التنوير العلماء خلافا في انه يوجب
 او تنزيه وانما الاول وان اطعم شيئا بالليل ما فاته قلج من الاكراه انتهى ولا يصوم احد الدهر
 انما السنة الخالية عن يوم العيد واليام الشريفة فانه مكره لما روي في عرسه قال رسول الله كيف
 يطعم الدهر قال لا يصام ولا افطر بغيره كانه لم يصم لانه يكون باذنه الشارع فلا يشارك لم يفتقر
 وضو ظاهر كذا في شرح الصلح وذكر في شرح النفاية نقلا عن الواقعات انه يصام وواصله لا يفتقر الا في
 الايام المنبهة كمن بعض شايخنا لقوله في ايام وصوم الوصال والمختار عند المجتهد وما كان
 انه لا يكون وما يدل الحديثين المذكورين اذا صام كل الايام ولا يفتقر الايام الحجة المنبهة ايضا
 انتهى هذا وانه حمل لدهر قول المصنف على جميع ايام السنة بحيث يسلم الايام المنبهة فوجه قوله لا يصوم
 ظاهر ولا يصوم يوم الفطر ولا يوم الاضحية وهو الاصل جمع اضحية بمعنى الاضحية كما في طاعة وارط
 سنة يوم العيد لوقوع ذبح الاضحية فيه ولا ايام التشريق وهي ثلث ايام بعد يوم النحر والتشريق
 جعل لهم قد بدوا والفقراء يقدرون ما يفتقرون من لحوم الاضحية في هذه الايام فسميت بما افتقروا

على حدة صوم
 هذه الايام الحجة

بسم الله الرحمن الرحيم
 في بيان ما يفتقر اليه في هذه الايام

والفقر لان الفقر اضيف الى الله تعالى وهذا الايام فارد الله تعالى ان ياكل الفقراء من طعام الاضحية من صدقة
 فانه يكون لهم رفاهية ويحبس في هذه الايام واراد ايضا ان يوافقه الاغنياء ايضا في ترك الصوم ثم
 الصوم فيما على الفقراء والاعنياء جميعا كذا في شرح الحديث ولا يكتفى بالصوم في السفر لما روي انه النبي
 راي رجلا في السفر قد نكح عليه وانما سأل عنه فقال ما هذا قالوا صيام فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 حتى استدل به بعضهم قال لا يجوز الصوم في السفر والجهل على جواز وجعلوا الحديث على منعه من الصوم
 ولهذا قال المصنف الا ان يطبقه بقا لاطلاق الشيخ اطلاقه من الطوق وهو الوجه في كل مكان بالضم والكون
 الا في السفر فزيادة تعقب فالصوم للسافر افضل ولا يصير كلاً بالفتح والتشديد فقلنا على
 اذ يصوم هو ورفقائه او عاتقهم بمظنون والتفقه مشترك بينهم فالافطار للسافر افضل كذا
 في الفاضلة ولا يصوم يوم الجمعة وحده الا ان يقر به بصوم يوم قبله او بعده هكذا ورد في الحديث قال
 في المظهر سبب التبرك انما كان تركه ترك موافقة اليهود فانهم عطلوا السبت خاصة بالعبادة وعطلوا
 سائر الايام فكونه مناصوم يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبه بهم في تعظيم يوم خاصة وقال الامام في
 سبب التبرك ان الله تعالى استأثر يوم الجمعة بعباد فلم يرد ان يخصه احد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه وبما
 ينسب اليه فاعلم ان هذا فيما اذا لم يوافق نذر او زجره قال في الاحتصا ليلة الجمعة بقيام الليل والقيام
 ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم بصوم احدكم وذلك باذنه مثلا
 نذر ان يصوم يوما يلق فيه جيبه فوافق يوم الجمعة كذا في شرح المشارق ولا يصوم احد يوم
 وحده الا ما اقتضى على صيغة الجبرول عليه لئلا يلزم التشبه باليهود فانهم يعطلونه بالصوم كما
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت الا ما اقتضى الله عليكم فانه لم يجد احكم الا في الجمعة
 ليعود نية فلم يفسد قال في تنوير المصابيح العينة هي الحجة الواحدة من اللعب والحاء الشجر بكمل الامم
 والحاء الممنعة الممدودة قسما واريد بالحاء العينة قسما وقيل اريد بالعينة هنا الجملة وهي
 غرس العينة في العود الخشب والشجر ما كان على ساوه من نبات الارض وقوله ما افترض الله عليكم يتناول
 المكتوبة والمنذورة وقضاء الغوايت الواجب صوم الكفارة في معناها ما وافق ورثة او استتوكت
 كما اذا كانت السنة يوم عرفة او يوم عاشوراء او في صوم داود نعم ثم ان الجبرول انفقوا على ان هذا
 التبرك والنية عن افراد الجمعة بتركه لا عن تحريمه انتهى وتحت قضاء قضاء في غير ذلك المذكور
 في شرح النجاة ان السنة ان لا يؤثر قضاء رمضان بعد العدة عليه وانه يحرم ان شاء قضاء متتابعاً
 وانه شاء متفرقاً قال لكون التتابع افضل مسارعة الى سقاط الواجب الصيام المتطوع بحسب الحاجة
 الى الحام يدعى على صيغة المفعول اليه قوله بعد ان يجزي بخذ لك المتطوع اما ظرف يدعى او
 ظرف يوجب انه صام لم يبدل لهم كذا ورجع الحديث وهذا اذا لم يتأذ صاحب الدعوة بعدم كماله

الثابت

بن يرضه بحجة حضوره الخ عليه السلام قوله الخ ما بين من الاحكام والداي فاعلم وقوله بالافطار سئل
 اقله اذا وثق نفي القضاة واذ لم يثق لا يجوز له الا افطار كذا في شرح الوقاية وفيه يوم ما كان
 ذلك لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من افطاره اخيه يكتب له ثواب صوم الفريضتين وقصير يوم ما يكتب
 ثواب صوم الفريضة يوم كذا في الواقع ومن انزل من انزلت قوما او اضافهم في الضيق فلا يصومون بالنهار
 المشقة كما لا ياذن لهم لاذهم حق عليه لو جهده الصوم النقل الجهد بالفتح وهو المشقة يقال
 جهدها اذا جعل عليها في الشرف وقاطعها افطار ايضا اي كما يفتقر في مشقة الاحكام وقضاة يوم ما كان
 واما الافطار بغيره فلا يثبت له بطل العمل كذا ذكره ابو بكر الرازي عن اصحابنا وفيما روي
 عن جعفر بن محمد عن يونس بن بكير عن القضاة في الدخلة هذا اذا كان الافطار قبل الزوال اما اذا
 كان بعد فلا يثبت الا اذا كان في ترك الافطار عقوق الدين او احدهما كذا في شرح الوقاية
 والاشية اعتكاف في الايام التي هي من رمضان واجتهاد اي مجاهدة النفس كما في حديث
 الاواخر وقيام ليلة القدر سميت بها اما لخصتها وشرافها على سائر الليالي او لانها ليلة القدر والامور
 فانه الله تعالى يبين فيها لملائكته ما يحدث في المصطفى العالم القابل كما قال الله تعالى في ذكره من حكم
 وجه والباء في سبع وعشرين متعلق بقوله يصلي بعد اذ ليلة القدر تنقض اي تمت وتذهب بغيره في ثوبها
 يوم من شهر رمضان ويحتمل احدا لا يبعد ان يكون في ليلة سبع وعشرين او يكون طائفة فنادية
 التعقيب دفع احتمال ان يراد به سبع وعشرين الباقية بعد ليلة ثمانية ايام من شهر رمضان
 اي هكذا ورد في اكثر الاحاديث النبوية كما لا يخفى على المتتبع واليكن الشرح في هذه الليلة القدر
 والمقصود من قوله قلت يا رسول الله ارايت اذ علمت ان ليلة القدر ما افطرت فيها قال
 قولني اللهم انك عفو رحيم القدر فاعف عني قوله ارايت بفتح الراء وتاء الخالي بمعنى اخبر فقال
 ارايت زيدا ما صنع انا خرف ما صنع وهو منقول من قوله يا رسول الله ارايت اذ علمت ان ليلة القدر ما افطرت فيها قال
 حال العجوبة الشاة او خرفها اخرى فلا يستعمل الا في اخبار غريبة عجيبة مخدفة جلاله عليه وهو
 اخبر لعلنا ارايت عليه ويتعلق بهذا المخدوف قوله ما اقول كذا في الذكر الخ والتورود في
 على صيغة المجهول ويجوز على صيغة المعلوم اي يلتمس للمفسر ليلة القدر في هذه العشرة الا ان
 الاوتار مراجع وترويض الفهم بعد ليلة اليوم الحادي والعشرين والثالث والعشرين والاربعين
 والسابع والعشرين والجميع والعشرين وهذا القول قولنا لا كين وقال الامام الشافعي في قوله الوكيل
 عذره فيها انها ليلة الحادي والعشرين ذكره في الشرح المجلد وغيره في ليلة القدر
 في شهر رمضان لكنها تستقدم وتساخر وعند ابين في غير متقدمة الا انها لا يعرف ان ليلة في وفي
 رواية عن جعفر بن محمد انها تدور في السنة قد يكون في رمضان وقد يكون في غير رمضان كذا في شرح النفاية

قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ في
 الصوم من شهر رمضان تطوعا
 فاعلم منه ولم يقل انه
 ما بين كتب الله تعالى له
 ثواب سبعين سنة وانه
 قال انما يصلي في كل
 منه كتب الله تعالى ثواب
 شهرين وان قال ان
 صام ولم يمسك فكل منه
 كتب الله تعالى ثواب
 شهرين

وذكر في المسألة

وذكر في مسكاة الافراد الشيخ ابوالحسن الحسني قال منذ بلغت ما فاتني ليلة القدر فصاوت
 انما اذا كان اول شهر رمضان يوما الاحد كانت ليلة القدر ليلة الاثنين والعشرين من رمضان واذ كان يوم
 كانت ليلة القدر ليلة الحادي والعشرين من رمضان واذ كان يوم الثلاثاء كانت ليلة القدر ليلة
 السابع والعشرين منه واذ كان يوم الاربعاء كانت ليلة القدر ليلة الخميس واذ كان يوم الخميس كانت ليلة
 والعشرين منه واذ كان يوم الجمعة كانت ليلة القدر ليلة السبت واذ كان يوم السبت كانت ليلة القدر
 ليلة الثالث والعشرين يوما من رمضان انتهى ولا يعتكف اعتكافا واجبا كذا او نفلا خارج الشهر
 امر شهر رمضان الا بصوم هذا من وجب بحسب حيثما استلزم الصوم في الاعتكاف سواء كان واجبا او نفلا
 لغيره في الاعتكاف لا بصوم واما من وجب فيه فبصوم اعتكافا او نفلا في الاعتكاف واجبا او نفلا
 بالذکر وهو ظاهر او بالتعليل مثلا يقول اذا جاء رأس الشهر فقد اعتكف يوما او بغير ذلك
 واما الاعتكاف في النقل في الصوم ليس شرط فيه ولهذا قال ابو حنيفة اقل مدة الاعتكاف مطلقا يوم
 الصوم لا يتصوره اقله وقال محمد ساقه وابو يوسف يكف باكثر هكذا ذكر في النوع وقد ذكرنا في
 الاعتكاف النقل في فصل من الخروج الى المسجد فنذكر انما قال المصنف خارج الشهر لان الاعتكاف لا يكون الا بصوم
 وهو ظاهر وهو ان الاعتكاف للرجال انما يجوز في المسجد الحرام ولو بغير الصلوة وعلى الجنيبة ان لا بد
 فيه ان يقضي الصلوة الحرة قبل ان يركب ابو حنيفة بهذا غير المسجد الجامع ولما في الجامع فيجوز الاعتكاف في
 وان لم يقض في المسجد الجامع وقال القاضي الامام الجامع افضل اذا احتج في المسجد الجامع اما اذا لم يكن
 فمجيء افضل كذا يحتاج الى الخروج من مكة كذا في الخلاصة وعند ابين في الاعتكاف في الواجب
 في غير الجامع والتعليل يجوز ذكره في شرح الوقاية وهو اعظمها اي اعظم الجماعات افضل هذا هو ظاهر
 المتبادر لكن الاشبه ان يكون الضيق اجبا الى المسجد المذكور والثاني ان يعتكف باعتكاف مضاف اليه كالمسجد
 الاعظم رتبة بدليل ما ذكره خلاصة الفتوى من ان الاعتكاف في المسجد الحرام افضل من في مسجد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع وينوي بالاعتكاف التمتع بالملائكة في الذكر
 والكون اية منع نفث العباد البشيرة ونذبه ان يؤدي الفطرة يوم الفطر في يوم العيد قبل ذبح
 الى الصلوة اي الى المصلى لصلوة العيد لا المستحب في ذلك اليوم ان ياكل قبل الصلوة فيقتدرا بالاكل
 الفقير في تفرغ قلبه للصلوة ولو قدمت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا اي بلا فصل من ذبح
 وقدمه وقبل يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقبل يجوز تعجيلها في النصف الاخير من رمضان وليتصرف الربا
 في تعجيلها ليطالبه بنفسه معرفة الزيادة في الطاعة والعبادة حتى يعرف هل في زيادة ام لا قبله بعد
 خروج الشهر ظرف ليتعرف فانه وجدها في تلك الزيادة فليفرح بالقبول والرحمة والا في وادعها
 فصوره ابرصه مردود عليه غير مقبول هكذا ورد في الاجازة **فصل** في من مضى في الاسلام حج البيت الحرام

في من مضى في الاسلام حج البيت الحرام

الفاوى

بالكيفية والتشديد
 وامتناعه لغيره وسائر
 وهو في يوم مغفلة
 التبايع لغيره
 تسابقا

اي الحزم في القتال والمنوع عن تعرض النقلة في قوله استظاع السبيك فاعلم المصدر ما في الجرح
 اذ الحج انما يجب على من ذكره في وقت خروج الحج من المال سوى كفاف وقضاء ديونه ونفقة عياله وخدمته
 وقت رواحه الى اضراره ما يلقه الى بيت الله ذاهبا وجائيا ركباً لا ماشياً بنفقة من سلك الكسرة
 قبل ولا تقيمت مع لمن الطريق بحيث يكون الغالب فيه السلا هذه هو معنى استظاع فان حج واحد
 في اختيار الصحاح الحج بكسر الخاء المرة الواحدة من الحج وهو السواقة اذ القيس الفتح فقول واحد
 حرامه للتاكيد افضل خبر عن عروة في سبيل الله وفي الحديث حجكم البيت فان الحج بعد الاقامة
 كما يغسل الماء الدرنا بغضبي الدال والراء المهلين الوسخ ذكر في الاحياء انه قال لم من حج البيت ولم
 يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امته وقال كرم عاذر في السباة يوم هو اضعف ادنى ولا اقدر
 ولا اغنى من يوم عرفه وما ذاك الا لما يرى من شدة الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام اذ
 يقال اذ من الذنوب ذنوباً لا يكونها الا الوقوف بحرفة وفي الحديث اعظم الناس ذنباً من عرف بعرفة
 فقل ان الله عز وجل لم يغفر له امته والسنة فيه اي في الحج اخصر السنة في عرفة واليوم والليل
 المال الطيب عليه قال من حج بيت الله مكسب الحلال لم يخط خطوه الا كتبت الله له بها عشرين
 وحقة عند سبعين خبيثه ورفع له سبعين درجة ذكر في الخالصه واذا اراد الحج بالمال حلال ليس
 شبهة فانه يستدين للحج ويقضيه منه من مال كذا في حجة التناوب وعن ابن ابي اسام العليم انه كان يأخذ
 جائز السلطان فكان يستفرض جميع هواجيه وما يأخذ من الحايين كان يقضيه بها ديونه وغاى يوسف
 هذا جواب اى حجة في مثل هذا ذكر في خزائن الفتاوي وان لا يشعور بالشعوب وهو الخلل بخلاف
 او يلبي مقامه الدنيا وان يصلح شاة اى امر وحال من قضاء ديونه ورثة مظالمه وارضاة اخصوه
 واعداد النفقة لكل من يلزم عليه نفقته الى وقت الرجوع ويرد ما عذر من الودائع واخلاص
 الى الله عز وجل ما سلف من ذنوبه ويرى انه اي يتفكر ويعتد كان يحج من الدنيا الى الآخرة فيستأجر
 الى الاموال لقائه ويتفكر الى اى الحايه مكافه عظيم الشأن يتوجه بمقتضى حق تعاليمه
 متبصراً انه رضا من يريد بهذا العقل فانه يريد به رضا الحق المطاع على السرير فخلصه الله تعالى
 اذ وجل قال الفضيل في اريد الخروج الى مكة فافضله فقال الفضيل ثم توبك وانظر
 الحايين تذهب والى من تذهب فحضر الفضيل فمشيا وسقط الرجل ساعته فمات ذكر في الخالصه
 والحج اى اذ استطاع ان يحج بالملوك والبصير يحج بها احتساباً اى طلباً من الله في الموابه وحسن
 صحة الرقعة جمع رفيق والاخوان من المؤمنين في هذا السفر وبودع اخوانه ويقطع قديمه على اهل
 والولد والوطن وجاء في حديث الاحاديث النبوية حجوا تستغفروا قال ابن عباس خطيباً من تابعوا
 بين الحج والعمرة فانها تنفيذا العترة الذنوب كما ينفي النار حجب الحديد وقال النبي صلى الله عليه وسلم حاكب الحج
 كما عالج الفقر الزنا

هذا الحديث يدل على ان الحج واجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر عليه في كل سنة ولو لم يجد ما يحج به في سنة واحدة وجب له ان يحج في سنة اخرى

هذا الحديث يدل على ان الحج واجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر عليه في كل سنة ولو لم يجد ما يحج به في سنة واحدة وجب له ان يحج في سنة اخرى

من خالف الجاه الملهة اى عاقلة وسافروا فاصعدوا فاني اباي اى انا خربكم انتم الماضية ولا تجد
 بعض اذ من آداب الحج اذ لا يركب الا زائداً على الجوايق ولما لم يحل للجلبجبة الا اذا كان في
 على الزائداً اولا يستكمل عليها لعذر قال السلام وفيه معنيان للتحقيق عن البعير فان لم يجد
 بغيره والثاني اجتناب زينة المترفعين المتكبرين وقبح رسول الله صلى الله عليه وسلم راحلة وكان تحفظ
 زنت وقطفه خلق قيمتها اربعة دراهم وطاف على الراحلة لينظر الكناس الى هذبه وثما يله وقال خذوا
 في مناسككم وقيل هذه الحاملة احدتها يوسف الحجاج وكاه العلماء في وقت يتكرونها وروى سفيان
 الثوري عن ابيه انه قال برزت من الكوفة الى القادسية للحج ووافيت الرفاق من البلدان فزيت الحج
 كلهم على زواجل وجوايقات ورواحل ومنايات جميعهم الا تجلين اتمن ولا يتخذ قبة على الجوارح
 فانها من حينات المتكبرين ويخرج الى الحج على هيئة بقة بفتح الباء وتشديد ذال المعجمة اى هيئة سيرة جفيرة
 يقال فلانة ما ذا هجته وبها هجته اى رخصاً كذا في الصحاح تخالف حينات المترفعين الاعنياء من امة
 النعمة اطعته اى جعلته طائفة وذلك لما ذكرنا اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حج هكذا اى على الهيئة البدنية
 وكان ابن عمر اذا نظر اليها احدث الحجاء من الزينة والمجاهل يقول الحجاء والركب كثير ثم نظر
 الى رجل مسكين رث الهيئة تحت جوايق فقال هذا نعم من الحجاء ولا ينام على الدابة بل يتنقل بالركب
 واليسر فانه اى النوم يوزي الدابة ويشغل عليها وفي بعض النسخ فانه يسرع من ركبها والذين
 جليقة في ظهر الدابة تحدث من الكاف يقول ذبرا ليعبر بالكسر ادين القف ولا يحمل عليها اشد
 كالمسرة ويرتلسا حيا فاعزها اى الغاية ريشه تزجها الجاه الملهة لقبيل المتكبرين اذ كان ركب
 على الكراه وترويحاً لدابته اذ ركب على ملكه ويحجب النفس اى المعاصي وهو اسم جامع لكل
 خروج عن طاعة الله تعالى والرفث بفتحين اسم جامع لكل لغو وخش والكلام ويدخل فيه مغالاة
 النساء ومداعبتهم والتحدث بشاة الجماع ومقدماته فاذ ذكبت بهج دابة الجماع المحذور والآدمي
 الى المحذور محظور وقد قال سفيان من رثت فسد حجة وفي المحظور اذا رثت فسد حجة واذا نسيت
 او جادل لا يفد له الجماع من محظورات الاحرام ويخرج الى الحج شعفاً بكسر العين صفة مشبهة كالا
 وهو المغشا الرأس اي يخرج مغشاً رأسه تعلاً بفتح التاء المشددة من فوق وكسر القاء صفة مشبهة
 ايضا يقال رجل قذاي غير متطيب بطيب حتى يوجد فيه رائحة كبرية كذا في الكفاية يعني ينبغي ان يكون
 الحجاج رث الهيئة اشعث اعمى غير مستكثر من الزينة ولا ما يله الى اسباب التفاضل والكامل
 فكيف المتكبرين المترفعين ويخرج غرضه الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد امر النبي
 بالشفة والاختفاء ويخرج في الشفة والرفاهية في حديث فضال بن عبيد وجاء في الخبر ان الحجاج
 الشعث التعل يقول الله تعالى انظروا الى زواجر بيتي قد جاؤني شعاعاً غير مستكثر في تحقيق وقال الله

انما جاء في قوله تعالى ولا تجد بعض اذ من آداب الحج اذ لا يركب الا زائداً على الجوايق ولما لم يحل للجلبجبة الا اذا كان في

يقال فلانة ما ذا هجته وبها هجته اى رخصاً كذا في الصحاح تخالف حينات المترفعين الاعنياء من امة النعمة اطعته اى جعلته طائفة وذلك لما ذكرنا اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حج هكذا اى على الهيئة البدنية

الشعث بفتحين شعفاً بكسر العين صفة مشبهة كالا وهو المغشا الرأس اي يخرج مغشاً رأسه تعلاً بفتح التاء المشددة من فوق وكسر القاء صفة مشبهة ايضا يقال رجل قذاي غير متطيب بطيب حتى يوجد فيه رائحة كبرية كذا في الكفاية يعني ينبغي ان يكون

وليقضوا نفوسهم وانفذت النفوس والاعراض تضاهى بالخلق وقص الاطوار كذا في الاحياء وقال في
 شرح الهداية النفوس بكر العين البعيد العهد بالدهن والخط ونحوها ويفتحها المصدر وكما انشد
 بكر الفاء صفة النفس مفتوحا ويفتح الموت في الطريق اي في طريق الحق فاهنا اليه فانه يكتسب
 اجره الى قيام الساعة وفي رواية من النبي صلى الله عليه وسلم في طريق مكة مقبلا او مدبرا فغذا الله له ما شقها
 من فيه ولا ينشله ويؤا ولا يؤزله ميزان ويدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب اجر
 القيام الصلة في الغزوة والحق اذا مات الغار والحق في الطريق فاهنا وينتسب بالجرم حين
 يرتبته الى ان يصل الى الميتة في موضع الاجرام الذي حذره رسول الله صلى الله عليه وسلم للاجرام ما خذ
 من الوقت وهو في الاصل هذا التن والوقوف في الخديو غرارة شاع في الزمان وقرنا واربع اهل
 وهو اي للميتة في موضع عين النبي صلى الله عليه وسلم واحد من الطائفة وتفصيل مذكورة في كتب الرواية
 ولما قال وينتسب بالجرم بين طريق الشبه فقال فيتنوع عما حرمه الشرع ولا يارد ولا يجادل الجدل
 هو المبالغة في التوضيح والمبالغة المعارضة وسببنا تحقيق ما جئنا به وتفصيل الكلام فيها في فصل
 سنن الكلام ان يعني لا يعارض احدنا يورث الضمائر ويؤثر في الحال ويناقض ضمن الخلق
 وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم طيب الكلام مع اطعام الطعام منسج في الحج والمبالغة تناقض طيب الكلام فلا ينبغي
 ان يكون كيد الاعتراض على رفيق وجماله وعلى غيرهما من اصحاب بل يدين جانبه ويحضر جناحه اي
 السائر الى بيت الله تعالى ويلزم حسن الخلق وليس هو الخلق كفة الذي بل احتمال الاذي
 من الغيب وقبله من السفسف لانه يسفر اي يكشف غاظه في الرجال ولذلك قال في قوله تعالى
 انه يعرف رجلا هل صحته في السفسف الذي يستدل به على مكاد الا خلق قال لا افعال لا اركان تعرف
 ولا يحضر بالمعجبين اي لا يشرع ولا يباشر امر باطل وينوي زيادة قبل المصطفى عليه الصلوة والسلام
 فانه كذا ياربه حيا وينال به الشفاعة منه يوم الحشر قال النبي صلى الله عليه وسلم من اراد في بعد وفائق فكانا زارة
 وقال من جاء في زيارته لا يفتح الا زيارتي كان حقا على الله ان يكون له شفعا وعبر عن الشفاعة
 انه قال من اراد في المدينة محتجا كاه في جودي يوم القيمة وكنتم شفعاء ومسان في الحرمين
 يبعث من الاثنين يوم القيمة فكم في الخالصه روى ان اوابيا في قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم
 انك امرت بعنق العبيد على راس قبر الاحباب فهذا جديك وانا عبدك فاعتقني على راس
 قبر جديك من النار فتودي وانت وحدك فلا سائل لجمع الخلق اذ اعتقهم على راس قبر جديك
 ثم صلح اذ جف فقد اعتقناك يا اعزائي وبك في الله الطائفة ان يقول خلت المدينة
 وقد غلب على الجوع فزرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وسلمت عليه وعلى النبيين صلى الله عليه وسلم وقلت يا رسول الله
 السلام حيث وفي من الجوع والفاقة ما فعله الله تعالى ولست ارجع الى شيء اسلكه وانا ضيفك هذا
 البلية

فعلين الن

فعلين النوم فزاية رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه وعفا فاكلت نصفه ثم انتهت من المنام وفيها نصف
 الدجف فتحقق عندي قول النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقد راف فان الشياطين لا يتقبل بكاف في الوب
 لم نوديت يا ابا عبد الله لا يورثي احدكم غفلة الله ذنوبه ونال ثنائة غذا كذا في الروضة وكثير
 التلبية في الطريق وهي اذ يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك لا اله الا انت والحق انك الملاك
 لا شريك لك كما هو خط ينفذ ينفذ ويقول هكذا كلما شرب واديا او على شرفا بفتحين المكاة العالي
 بسوى بذلك القول اجابة الله في حين دعاء الزيارة البيت اي الكعبة فيها الله تعالى في قوله
 ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم حين قال بعد ما فرغ من بناء البيت الا ان ربكم في بيتنا نحو روى عن ابن عباس
 انه قال لما كاه بعد الظل الذي اعرف الله تعالى فيه قوم نوحهم ورفع البيت المعمور الذي بناه
 الملائكة او آدم صلى الله عليه وسلم في رواية الى السماء السادسة ابراهيم ان ياق موضوعا لبيت بنى على اساس
 فانطلق فلم ير له ان ارض عليه مكانه فبعث الله به سحابة قد رايت الحوام في الطول والعرض فيها
 لاس ولها لسان يتكلم فقامت على ظهر البيت ثم قالت ابراهيم ابن علي قد ربي بكما الى بي جذائي
 فاخذ ابراهيم من قدرها ثم بناه بجبال حتى فرغ من فطاف به السبعون فاجى الله تعالى وادخ في الكهف
 بالبحر فلما اراد بذلك صعد جلال فيقش فقال الا اذ ربكم في بيتنا واراكم اذ يحجهم عند الله في
 صورة فلم يبق انس لاجن ولا حجة ولا جمل لا مدرك ولا سحابة الا بلغ الله تعالى صورة اليه فليد اي
 بجبال الذل لنداء لبيك ليكن الحج مكان حج البيت بعد ذلك ثم الى الدنيا وهم اصحاب بابهم
 او من ابراهيم على اعداد الحجاب التي تنشق عن كل الجيب الدنيا روى ان ابراهيم يسمع
 آثر ذلك لبيك اللهم لبيك بكثرة وغلبة وخرقة قلبه ذبان روح حيث كلش قلبه وجار عقله فقال
 الحق كيف لي بهم اذ اضعفهم فقال الله تعالى خذ كافورا قبضة اجعل لهم سكر ضيافة فاخذ ابراهيم
 كافورا فذقه فاعلم صعد على جبل في قبس فزني فارتل الله تعالى رجلا فاحتلمت به شفا وغزا في
 ابن موضع وقع فيه ذرة فرك جعله الله تعالى محلي فالجني اطعمتنا ضيافة ابراهيم صلى الله عليه وسلم لنا ذرة في
 مكانا انوار والمشي في طريق الحج افضل من الركوب ويوجب الاجر المصطفى وعن جعفر في الحج راكبا افضل
 من المشي في الانفاق والموتى ولا في المشي يسي الخلق فالركوب ابعد من شح النفس وقد لا خاها واقرب
 الى سلامته وقام به لكن الاولي اذ ينقله يقال من سئل عليه المسية فهو الافضل فانه كان يضعف
 ويؤدي ذلك لوسوء خلق وقصور عن عمل فالركوب افضل كما اذ الصوم افضل للمنافر والريض
 مالم يغض الى ضعف وسوء خلق كذا في الاحياء والسنن اذ يقبل بشديد الباء في الحلو وريح
 في الجرانة ياقوت يزوايت الجنة وانه يبعث يوم القيمة وله مناه ولسانه ينطق به يشهد بك
 بخوان بعظيم وصدقه يشهد على استله بغير حق اي شفاق وسخا في وفان بكلمة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

موضوع

حار من الحيرة

ذوبان

مما وضع في حبه ودمي ذلك
 فالجني اطعمتنا ضيافة
 ابراهيم صلى الله عليه وسلم

ركعت اوله
واحدة اخلاص

ركعت ثابته
فاته كذا من اخلاص

ركعت السابعة
فاته كذا من اخلاص

ركعت رابعة
فاته كذا من اخلاص

ويقر في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر آية وفي الثانية بعد الفاتحة يا ايها
ثلاث مرات والاخلاص احد عشر آية والثالثة بعد الفاتحة الحمد العشرة واحدة والاخلاص
احد عشر آية والرابعة آية الكرسي ثلاثا والاخلاص عشرة وعشرين آية فخلص الله تعالى من هذا القول
ويخرج ختماءه عند يوم القيمة قال في الرسالة الذوقية وهذه الصلوة منعقدة والنية
وله فضل كبير ونقص هذه الصلوة في سنة ستة ايام يوم عاشوراء ويوم التروية وعرفة
وبعد الاضحية وخامس عشر شعبان واخر حجة من ضاهاه ويصلح ويقرأها قال النبي
من كان قاتلا للرحمة فوصل يوم عاشوراء جعل الله تعالى له فضيلة فاربعة عشر ذكرا وبسبب علي السلام
وكان معها اربعة كباين وسبب السبابة والوسطى وتصدق على الفقراء ما وجد قال ثم تقبل
في يوم عاشوراء بقدر مثقال ذرة اعطاه الله من الثواب مثل جبل جود كان في ميزانه يوم القيمة
ويحضر جباله كذا قال من اقام في مجلس علم او في بقعة يذكر فيها الله تعالى وجلت لهم ساعة يوم
عاشوراء كان حقا على الله ان يدخل الجنة ويكفي عاشر ائمة المسلمين قال من شتم على عشرة
المسلمين في يوم عاشوراء فكأنما شتم على جميع الخلق من المؤمنين وبسبب فيه ويقيم الناس قال من
ما شتم شيئا فلم يتناول منه واظلم جوارح المسلم لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله في طعام
ويقيم من ليلها ويعظم الناس ويكسوا في العاري والشرب ويمسح به رؤوس الايتام ودر
في تبيين الغافلين ان قال من شتم بيده على رأس يقيم يوم عاشوراء رفع الله تعالى له بكل شعرة
درجة في الجنة ويبيض بقم الياض الاولى من الاطعمة وهي الازالة الاذي من طريق المسلمين
بين اهل الاسلام ويشهد الجحان ويعود الرضى ويصالح الاخوان جمالهم وكلمة وهذا الحديث
الحق السابقة نقلها الامام الزندي في سنة في الروضة ثم قال مستصلا ببعضها واقتصد يوم عاشوراء
صار هذا الله تعالى طاهر من الغيوب كيوم ولدت امة وجاء الجهاد فاختل يوم عاشوراء مرتين
لم ترضونا ابدا منهم كلامه **فصل** في سنن الاضحية وفي الشاة التي تضحى بها اي تذبح
تقربا الى الله تعالى وانما سميت بذلك لان اقل وقت تذبح فيه في يوم العيد وفيها اربع اوقات
اضحية بضم الحاء وكسرها وتشديد الاء واخيرة عا وزن افعولة وجمعها الاضاحي وضمها
ضحايا كهدية وهذا يا واصحها والجمع اضحي كاربطة وارطى كذا في شرح المصباح ومن سنن الاسلام
التضحية بالانعام التضحية ذبح الاضحية والانعام بالفتح جمع نعم فتضحي وهو ذاق القوام
الاربعة بعثة امة من النسل التضحية بالجدع الشاة وهو ما لم يستأ شهرا قبل سبعة اشهر والنية
فصا عند الشاة ان من اذ يكو ضاها او مؤمرا وزلايل والبق مطلقا وهو ان الشاة تجس
من الابل وخوابين من البقر وحول الشاة والمغز والجذع بتضحيين اللحم والدال المحبة وقيدناه بالشاة

مض

اصلاحها

وهو ما لم يستأ شهرا قبل سبعة اشهر والنية

وهو ما

الضحية

وهو ما لا يذبح الا في الجذع من المغز لا يجوز التضحية وقولنا مطلقا الشاة الى ان يجوز الذكر والمذكرة
بجميع ما ذكره من الجوامع داخل في البقر هكذا ذكر في الفروع ويخلص الاخلاص نيته لله تعالى
ويؤثر بها بالنيضة فداء فكل سائر الكباش فداء اسمعيل وامه اشيرة قوله تعالى وفدينا
بذبح عظيم وتجر هذا البقرة على ما ذكر في الكشاف والروضة هو ان اسمعيل م لما بلغ اربع
سبع ابيه ابراهيم م في اشغاله وخواجه بني ابراهيم م الكعبة رقصا الله تعالى واسماعيل م
فلما تم البناء حج البيت وخرج من سائر الحج فداء ابراهيم ليله التروية كان قائلا يقول ان الله
يأمرني بذبح ابنك هذا فلما اصبح روي في ذلك اي تفكر الصباح الى الوقاح ان الله قد
اتم النبطان فنتج سنة ذلك اليوم يوم التروية فلما امس رأى مثل ذلك ففزع انه والله تعالى
ففي ذلك اليوم عرفه لم ياي مثل في ليلة الثالثة ففهم في ذلك اليوم يوم الحج ثم قال الله تعالى
اغلى رأسه وادع منه فاقى اريانه اذ جعلت الى الغنم ففعلت ذلك ثم قال النبي يا نبي خذ الجمل والمدينة ثم
بنا الى هذا البع تحت ظله لاهلنا فلما توجهوا الى شيب قال الشيطان لعنه الله اني لم افتر هذا
عنه هذا لم افتره اولا الى هذا فاقى اريانه الواسر من فلم يظفر بها فطوى وقال ان كان
الله تعالى لم يذبح فذبح الله تعالى وطاف في جميع في ارضها يصعد ما غرس الله في الواسر والجلال
في حركته من هذا الاقراء فلم يظفر بواحدة منها ايضا فلما رجع عدا الله مع ابياس وخلص ابراهيم بولاه اخذ
معدن وكلا امر قاتلا ومعه وان كان حقا لله تعالى وتمت فريضة عليه ليعلم ما عندك فيك ابراهيم بن عبد الله
فيشتت تدبره ويصير اذ جرح وبان عليه الزلافة صبره وكلمه وليقل حتى يوطن في عليه ويجعله عبدا
ويبقى البلاء وهو كالمستأن به ويكتب للشوة بالانقياد لا لمر الله تعالى قبل تولد ويكون سنة في الشاة
فلما شاوره وقال يا نبي اتى اري في المنام اتى اذ جرح فانظر اذ اترك قال فقال له ربي يذبحني قال ابراهيم
فهم قال يا ابيات افعل ما امرت سجدني ان شاء الله مع الصابرين روي انه لما بلغ موضع الذبح كان
ذلك شاعرا الضحية قال يا نبي اتى اري في المنام اتى اذ جرح قال يا ابيات هذا جرح من امر الله تعالى
ما اريد ذلك الا فلما اسلم اي سلم هذا اني وذاك ففهم تلك للحين ابراهيم على ريق فوقع احد جبينه على الارض
فلما اصبحه اخرج ابنه بدمية من كفة فقال يا ابيات اذ اذرت ذنبي فاذبط يدي الى عنقي وشدد رجلي
يصيبك مني شيء فينقصر جرحي فاذا الموت شديد واشخذ شفرتك وقول لي جرحي الى الارض ففعل
اذ اضطرب فذكر كرامة الآباء فتحو بينك وبين الله تعالى ورتب قيسه الى ابي فانه عن تسالعه
يا ابيات ما لم تنقض فقال ابراهيم نعم العون وجد تكلما حتى على امر الله تعالى فلما ربط ابراهيم ذنقه والقائم
تفكر الغلام في نفسه فقال جليبي ابيات حتى لا يراى الله تعالى فاذنك مكرها بل شيع السكين على خلقك
خلق على السكين جلا ليعلم الملائكة ان ابن الخليل يطعم الله تعالى ولا يذبح فذبحه ورجل ليا ونا وقول
وجهه الى الارض

وهو ما لا يذبح الا في الجذع من المغز لا يجوز التضحية وقولنا مطلقا الشاة الى ان يجوز الذكر والمذكرة بجميع ما ذكره من الجوامع داخل في البقر هكذا ذكر في الفروع ويخلص الاخلاص نيته لله تعالى ويؤثر بها بالنيضة فداء فكل سائر الكباش فداء اسمعيل وامه اشيرة قوله تعالى وفدينا بذبح عظيم وتجر هذا البقرة على ما ذكر في الكشاف والروضة هو ان اسمعيل م لما بلغ اربع سبع ابيه ابراهيم م في اشغاله وخواجه بني ابراهيم م الكعبة رقصا الله تعالى واسماعيل م فلما تم البناء حج البيت وخرج من سائر الحج فداء ابراهيم ليله التروية كان قائلا يقول ان الله يأمرني بذبح ابنك هذا فلما اصبح روي في ذلك اي تفكر الصباح الى الوقاح ان الله قد اتم النبطان فنتج سنة ذلك اليوم يوم التروية فلما امس رأى مثل ذلك ففزع انه والله تعالى ففي ذلك اليوم عرفه لم ياي مثل في ليلة الثالثة ففهم في ذلك اليوم يوم الحج ثم قال الله تعالى اغلى رأسه وادع منه فاقى اريانه اذ جعلت الى الغنم ففعلت ذلك ثم قال النبي يا نبي خذ الجمل والمدينة ثم بنا الى هذا البع تحت ظله لاهلنا فلما توجهوا الى شيب قال الشيطان لعنه الله اني لم افتر هذا عنه هذا لم افتره اولا الى هذا فاقى اريانه الواسر من فلم يظفر بها فطوى وقال ان كان الله تعالى لم يذبح فذبح الله تعالى وطاف في جميع في ارضها يصعد ما غرس الله في الواسر والجلال في حركته من هذا الاقراء فلم يظفر بواحدة منها ايضا فلما رجع عدا الله مع ابياس وخلص ابراهيم بولاه اخذ معدن وكلا امر قاتلا ومعه وان كان حقا لله تعالى وتمت فريضة عليه ليعلم ما عندك فيك ابراهيم بن عبد الله فيشتت تدبره ويصير اذ جرح وبان عليه الزلافة صبره وكلمه وليقل حتى يوطن في عليه ويجعله عبدا ويبقى البلاء وهو كالمستأن به ويكتب للشوة بالانقياد لا لمر الله تعالى قبل تولد ويكون سنة في الشاة فلما شاوره وقال يا نبي اتى اري في المنام اتى اذ جرح فانظر اذ اترك قال فقال له ربي يذبحني قال ابراهيم فهم قال يا ابيات افعل ما امرت سجدني ان شاء الله مع الصابرين روي انه لما بلغ موضع الذبح كان ذلك شاعرا الضحية قال يا نبي اتى اري في المنام اتى اذ جرح قال يا ابيات هذا جرح من امر الله تعالى ما اريد ذلك الا فلما اسلم اي سلم هذا اني وذاك ففهم تلك للحين ابراهيم على ريق فوقع احد جبينه على الارض فلما اصبحه اخرج ابنه بدمية من كفة فقال يا ابيات اذ اذرت ذنبي فاذبط يدي الى عنقي وشدد رجلي يصيبك مني شيء فينقصر جرحي فاذا الموت شديد واشخذ شفرتك وقول لي جرحي الى الارض ففعل اذ اضطرب فذكر كرامة الآباء فتحو بينك وبين الله تعالى ورتب قيسه الى ابي فانه عن تسالعه يا ابيات ما لم تنقض فقال ابراهيم نعم العون وجد تكلما حتى على امر الله تعالى فلما ربط ابراهيم ذنقه والقائم تفكر الغلام في نفسه فقال جليبي ابيات حتى لا يراى الله تعالى فاذنك مكرها بل شيع السكين على خلقك خلق على السكين جلا ليعلم الملائكة ان ابن الخليل يطعم الله تعالى ولا يذبح فذبحه ورجل ليا ونا وقول وجهه الى الارض

الحق حكم وقت

او قد سئل فقال اخذت السكين واخذت

المسك بيمينه
التيين الملهة بلكم طاعة
سبح مسان كلور

www.alukah.net

فادخل ابراهيم الشفرة الى خلقه فلم يهاجمه قوة فاقبل الله تعالى الشفرة الى قفاريها وانفلتت فلم تقطع بالذن
 فقال الغلام يا ابنت حنظلة البندج وتبرج فعد الى صخرة فخذها حتى صارته كانهما شعله نار ثم ارجعا
 ثانيا ما انفلتت ولم تقطع فقال الابن مالك ككنا لا لا يقطع الكيس يا غلام قال فاطعته برأس
 الكيس طعنا فطعن برأسه فبكت الكيس بامر الله تعالى ثم نوذي ابراهيم فذصلقه الرقيا خلد
 ابنك فخذ هذا الكيس الذي يخذ من الخيل مكانك فرفع ابراهيم مع رأسه الى الجبل فاذا الكيس
 يخذ من الجبل المشرف على يمينه يندل في مشيه املح اقرن فقل له هذه الذبيحة فذاه ابنك فاذا
 ذبحها وانه وذات قوله تعالى وندينا بذبح عظيم وهو الكيس الذي قتره هابيل ابن آدم ثم وكان يرى
 في الجنة حتى فذبحه ابراهيم فامسك ابراهيم مع ابنه فقام الى الكيس ليأخذه ففرضه فابته ابراهيم
 فخرج الى الحرة الاولى فراه بين حصينا ثم انه انفلت منه فجاء الى الحرة الاولى فراه بين حصينا فخرج
 عنها فاخذه ابراهيم ثم وكان فابته هرة اذ يظفر موضع الخوص ومنه وروي انه روى الشبابة حين
 تعرض له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقت الحرة ستة في الرمي وروي اذ ابراهيم لما اخذ اقبل الكيس
 نحو ابنه حتى انتهى به مابين الجنتين فزما الكيس بنفسه فلم يقدر ابراهيم رفعه فذبحه في المنح من مكنه مكانه
 فصاها الذبح هناك سنة ويخار للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد
 واعلم اذ وقت النحر هو اذن زمان الفراغ من صلوة العيد واخذت قبله غروب اليوم الثالث
 وكن الذبح ليلة لا يامنه اذ يفلط بظلمة الليل ويخار الشاة الكيس في الذكر من الغنم فاما الذبح
 من الغنم النجى وكذا المعز واذ حازها النجى ككن الكيس هو الاولى فهو اذ كان فله قبله النحر
 من النجى وفي النجى اذ اخصه اولي لان الحى اطلب واذ كان مؤجبا فانظروا ان كان في النجى
 الابيض والاصفر من المنيح ويح من الاوان بياض يحاطه سواد يقال ككس املح اذ كان في النجى
 خليا اذ يحاطه البياض بالسواد كذا في غنار النجى قوله الاقرن اي عظيم القرن صفة
 للكيس السليم الاطراف اي السالم بناء وزجلاه بحيث لا يكون فيه عرج ظاهر السليم العين بحيث
 يكون له ولا اغور ولا يكون فيه عيب نقصاء ظاهر والسليم الاذن لما روى عن علي رضي الله عنه انه قال انما راس
 الله صلى الله عليه وسلم بان لا تضيق مقابلة وجهي بفتح الباء ما قطع مقدم اذنها ولم تبين بل تركه معلقا ولا يمد
 وجهي بفتح الباء ايضا ما قطع مؤخر اذنها وتركه معلقا ولا يشاء اي شقوة الاذن ولا يشاء اي العيب
 في اذنها فبقت سديب وقيل الشفاء ما قطع اذنه طولاً والخفاء ما قطع اذنه عرضاً فعدلتا فبقي
 لا يجوز النجى بشاة قطع بعض اذنها وعند النجى به يجوز اذ كان الغالب اقل من ذلك
 العظمى وعن علي رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضيح باعضب القرن والاذن وهو اي الاعصب
 البعج المتقوطة الكسرة واخذت من ويقال للكسرة الخارج الاقصم ويقال الغصبا المنيح اكر احد قترتها

الافعال الشفرة الكيس

اوله

اع

الارض بفتح العين وسكون
 الواو اوستة كذا اي كذا
 فلو كان قد تم واذا في كذا
 من قبله كذا

لغة

وهو طرد

وبهذا الحديث علم ابراهيم النجى اما غنم المجتهدين فيحزرون الاضحية مكشورا اذ كذا في النجى
 ويخار السمين العظيم اي ضخم الجثة لقوله عظموا ضحاياكم القيس وهو ما يتفاضل به
 في العين بفتح الباء الواسع العين وقد ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بذكر منظره سواد وبياض
 ومنه في سواد هذه كناية عن سواد القلوب وعن سواد البطن وعن سواد العين وباقية البيض
 ويتولى اي يباشر ذبح الاضحية بنفسه ذبح النبي صلى الله عليه وسلم اضحيته بيده المباركة فالسنة اذ يباشر
 العبادة بنفسه واذا جاز في التوكيل فان لم يحسن ذلك اي الذبح امر عرج فمخجل بذلك بشهد
 اي يحضر ذبحها وذبح النجى بالقطعة الاولى واكثر ثوبا قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح
 ويخار بالصبي لاظهار شعاب الاضحية ليعتدى به من يراه وبطية فساها بياض في النجى
 وعن عائشة رضي الله عنها انه قال ما علمت ابن آدم من عمل يوم النحر احب الى الله تعالى منه اذ ذبح
 واقفا لثاني يوم القيمة بقره فها واشعادهها واطلا فها واذا الدم يقع من الله تعالى بكان قبل
 اذ يقع على الارض فطيسوا بها فقال قوله من حرقه الدم اي من اراقه دم الاضحية وانظف الغنم
 بمنزلة الخف من العير وقوله بكان اي يحل قبول وقوله فطيسوا اجواب شرط مقدم اي اذا عرفت
 ذلك فليكن انفسكم طيبة بالنجى في ذبحها كذا في ذبح المصباح ويضيح في ذبحها كان
 غنيا على سبيل الوجوب وغن اولاده على سبيل الاحتجاب فاذا الاضحية لطيفة لا يجزى بطار الرواية
 وفي النجى والنجى انها يجب عليه قوله الصغير ويضيح في ذبحها وقد ذكرنا ان الظاهر ان نصب
 على الشاة وقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم متعلق بفتح لسانه كرامة ويزني في النجى والذلة
 والذلي القرة والمنزلة ويرتق الرق ضد الغنم من يابضها بالاضحية عند ذبحها ولا يجزى
 الى المذبح جرا عينا ولا يذبحها الا بكين خلدي اي ذابحة ولا يذبح الا حذاد بعنه جمل الشيء
 فاخذ الشاة الغنم والسكون الكسر العظيم والحال ان الشاة تنظاليه ويستقبلها القبلة وقوله
 عند الذبح بسم الله والله اكبر قال ثالثة الخلو اي السجدة يقول بسم الله الله اكبر يدور الواد
 وقال مع العاد ويكر كذا في الفين الله هذا الكيس صلواتك وجعلته لك وهذا هو المذكور
 في المصباح وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بول ان فيك معناه التوفيق منك والتوجه اليك
 انضلمني ونسكي قال الامام ابو الليث واصل النكسك ان يفرج بعنه فلا ان صلواتك المفوضة وقيل
 يدعي ويحيى في الدنيا ومما بعد الجلالة ويقال نسكي يعني اضحيته وحي لله رب العالمين
 الله تعالى قبل من قاله الغنية الفناوي ويكر ان يدعو بعد التسمية قبل الذبح بالقبلة والذبح
 نحو قوله بسم الله اللهم تقبل مني وذل فان كان ذاك بعد الذبح فلا بأس به ولو تكلم بالتسمية
 والذبح او سبه او اخذ سكتا ونحو من عمل لا يستكثر في العادة جاز لوجود التسمية والعمل باليسير

الذبح للغنم والذبح للابل
 الغنم بفتح الغين والذبح
 والذبح بفتح الذال والذبح
 والذبح بفتح الذال والذبح

الضحية بالذبح
 الاضحية عن الاضحية
 تشابه الاضحية على
 ولو اشترى الاضحية
 او باعها او خلت

الذبح
 الذبح
 الذبح
 الذبح

الحلوة

العقاب بالفتية والقصر قريش
مخطوط مقام يقال طعام
فضا الحرام اي مخطوط امر

وَدَوِي اِنْهَامَاتِ اَهْ

المداخلة بقية
سنة المم و...
وفي...
تغير...
كل...
و...
النصف بالضم او كونه

نور وريحه منطفا فان زرع الله في اي الزرة التي قدوة الله في عبادته في الانزال لا يحرم حرم
 ولا يرد كراهة كانه فلا ينبغي للتاجر ان يشغل نفسه بغيره فيكون غرضه ضارعا وصفته
 خاسرة وما ينفقه من الدخول والافرة لا ينبغي له ما يناله في الدنيا فيكونه من اشتراك الخلة الدنيا
 بالافرة ولا يذم ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان وصفه المبيع اذا كان ما يبيع فهو كذا في نفسه
 المشتري فهو ليس بغيره كونه كذا وان لم يقبله فهو كذب وسقاط مرقعة وان اقبل عليه باه
 فهو كذا وان وكل كلام لا يعيد وهو محار على كل كلمة تصد منه ان لم تكلم بها قال في ما يلفظ من
 قول لا لانه رقيق عتيد الا اذا شئ على النعمة بما فيها ولا يفرقها المشتري ما لم يذكره كما يصفه من
 خبايا اطلاق العبيد والذوات فلا يهن بذكر القدر الموجود من غير مبالغة والظن به ليكن
 قصده ان يعرف ارضه للم في غرضه ويقضي لبيح حاجته ولا يبيع في السوق الا فيفق في العلم فانه
 موضع الغفلة من ذكر الله في غرضه والصلوة يوظف الاشغال بالمعاملات وغاية جريانه الخديان والخس
 في الكلام وفيه كسرة الحلف الكاذب ليرجع المانع من لم يفتق في العلم فلما يخلصه مباحاته غش
 الامور ولا يبيع سلعة في متاعه بالخلف بكسر اللام مصدر حلف اي اقم كذا في خمار الصحاح
 لا صاد قما ولا كاذبا لان اذ كان كاذبا قد جاء باليمين القوس وحكي الكيا يرا الى تفر الداء باليق
 واذا كان صادقا فقد جعل الله غرضه لايمان واستاء فيه اذا الدنيا احتراف في قصد نروجهما انكر
 الله في من غير ضرة قال الله في ولا يحملوا الله غرضه لايمانكم وفي الجرد والالتزام في
 والله ولا والله في البستان ويكون ان يخط على البنية في غرض النعمة فيقول صلى الله على محمد
 ما اجد هذا ولا يربح على صديقه شيئا فانه ليس في الموت ولا يدل في الدنيا كذا في غرض النعمة
 اي لا يكتف شيئا من عيوبه ببيع بل يظفر جميع عيوبه خفيها وجليها فذلك واجب ومنها اظهر احوال
 النوب وان في الثاني كاذبا غاشا ظاهرا وكذا في احوال النوب في المواضع المظلمة او غرض احوال
 الحق والتعل في امثاله ولا يجوز خيانة في البيعة بكسر الباء جمع بياع وهو مصدر بايعه مستوعلا
 على معنى البيع لا البيعة وآه كما مشترك بينهما صرح في الصحاح بضم الجوز احد في الما يبيع بالحق
 والتليس فانه الزرة لا يزيد بذلك بل يزداد بركت فمن جمع المال بالحق لجهته جنة لعل الله
 جملته في قوة ويمنع عليه وزرة كرجل كان يخط الله بالمال ليري كثر في السيل
 والقتل بقوله فقال جنة يا ابي قد اجتمع الميا الى جملته في الله وقيل لا يبيع ولا
 سلك بضم الغين المحي غشا بكسر الجاء وهو ضد النصح وقد مر في النصيحة كذا قال في اجارة العلوم
 وقال الشيخ شارح المصباح في المظهر العرش مستر بجمع يباع والمال شقار به ولا يبعثه الى الجمل
 احدا من المسلمين مغبونا بما لا يتغابن به في العادة واما اصل المغابنة فانه وفيه في البيع
 للزبح

الحاد باله ربيع ليدرك
 بر واما ه معكته مصدر
 وضع ميم اسم مفعول
 الخبايا بالفتح كركم
 اقول يا اقم حاجت قولي
 نوح وبقول الله غرضه لايمانكم
 اي في الدنيا احوال الوفور
 في كسرة الحلف الكاذب ليرجع المانع
 ما في بذر احوال لا يقع
 اقم ربحي كمن كثره
 كركم سكره الغش
 ليدرك او سكره سكره

ولا يمكن ذلك الا بغير ما ولكن بغيره في البيع وشي ولا يتجش بضم الجيم على اخيه
 فيسحق الله بركة زرقة كذا الامام في الاحكام ان النبي م نهى عن التجش وهو يتجش الجيم
 ان يتقدم الى البائع بين يدي المشتري الراغب تطل السلعة بزيادة وانت لا تريد
 وانما تريد تحريك رغبة المشتري فيها فهذا ان لم يجزوا طاعة مع البائع فهو فعل حرام و
 البيع منعقد وان جري مواطاة في ثبوت الخيار خلاف والا في اثبات الخيار قال
 ففعل هذا الغش الحرام المضاد للنصح الواجب ولا يستام على شوم اخيه بالفتح والتكون
 مثلا اذا تراخيا وقرب الانقضاء بينهما فجاء آخر يريدها حيا واخر اجاز في الشتر الاول
 بزيادة على الثمن المعتر بينهما وهذا الفضل يكون والبيع صحيح ويتصل ببيع عند
 لقائه لما جرى في البيع مطلق وغفويا صالحة البيع والشري قال رسول الله صلى
 رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا قضيه اي غرضه دينيا يجت بايعه في الجمل بعد الاجابة
 اي يقول للبائع ان الخيار فاضح البيع ان شئت وقيل بضم الباء وكسر القاف مضاعف اقل
 البيع ان يتفاله اي ان يطلبه قاله اي في البيع فانه لا ينقل الا مستند من سخر بالبيع فلا ينبغي
 ان يرضى لنفسه ان يكون سبب منقذه فيه قاله من اقال الخاء الم صفة كرهها اقال الله
 يوم القيمة اي عفا عنه خطيته وبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر الهمزة متاخر النقد ثم ان كان
 المشتري فقرا ينبغي ان يكون عارضا في الحال على ان لا يطالبه ان لا يظهر له ميسرة ولا يستحق الا بالنقد
 ان امكن من غير ضرة ويتعلق اذا باع شيئا اخلا به بكسر الخاء المحي اي لا خديعة وفي المثل ظالم
 فاعلم ذكره شيخ المصباح ان رجلا وهو خفاف بن شيد لما قلت معرفته بالمعالي كبريته نكح
 احله رسول الله لحوقه القين في بيعه وطلبوا الحج عليه في البيع فح فقال الرجل يا رسول الله لم يكن
 في البيع رفيع عن الحج فقال اذا بايعت قفلا خلافة فكان ذلك الرجل اذا باع يبيعا يقول اخلا به اي لا خديعة
 بعد البيع هذا شرط ازادة النون اشترا المبيع اذا ظفر غيبت ثم اختلف فيه قال بعضهم هذا شرط
 كان خاصة لذلك الرجل وقيل عام لجميع شرط هذا ليطبعه ان كل من قال هذا القول في البيع فلا رد
 اذا ظهر الغبن وهو قول الجمهور هو بمنزلة شرط الخيار عند اكثر الفقهاء وان في وجوبه
 قالوا اذا صدر البيع واصله وهو فيه محصور عليه ولا يكون فلا رد له بالغبين سواء قال هذا القول
 او لم يقل واما قول الحديث على ان قاله ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم انه لا بصيرة له في البيع
 فينزع عنه ويرى له كبري لنفسه اثنتين ولا خيانة ولا يماطل ان لا يدفع ولا يستوفى في البيع
 القه فان الماخذ في التجش في الاخذ فلا ينبغي ان يفصل مع غناه وقدرته على الثمن وقيل في الجمل
 بالمالة فان قبول الحوالة يمنع من الاخذ ويؤجل غية الى اجل لا يأخذ على عشرة وفقره قاله
 من انظر منه وذكره

المطالبة موافقة
 الاستيلاء شرط طلب
 استام ثوبا او اهلكه
 السوم بالفتح ربح يشتر
 الاقالة بالكراسا ط
 وبيع ربيع ربيع
 الماخذ في التجش
 المطالب في البيع
 يقال مطلعت
 اذا ربحته
 في بيعه حق
 الالوكة

عزیزاً ای مخلصان

10.7.10-12

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

استغفار و توبه از آن
ایستاد و حق تعالی تمام عجز و
انگیزگی اش را

الذي يترقى بصيغة المعلوم من الابواب الصادقة

الذي يترقى بصيغة المعلوم من الابواب الصادقة افزون شدة ويعدى بعلى انتهى اي يزيد على الاختصاص اي ثواب كثير بحيث لا يقدر ان يضبط عددها قال النبي صلى الله عليه وآله والفاضلين كالمنازلين بين الغارين وكالمحيطين بين الاموات وفي لفظ آخر كالتحفة المصطفوية بين المصطفين وقال في السورة فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك له الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخلق وهو على كل شيء قدير كتب الله له النبي الف حسنة وكذا ابن عباس وسالم بن عبد الله بن وهب بن وائيم وغيرهم يدخلونها فاصدين فيسبغون هذا الذكر وقال الحسن ذاك الله في السورة في يوم وليله وكشفوا القلوب ورجحان كبرها الشرف من شغل الله في السورة فله بعد اهلها كرامة الاجابة ولا يبيع الطعام الذي اشتراه كغيره الا ان يطلب البرح منه قوله في مكان واحد متعلق بقوله لا يبيع حتى ينقله الى موضع سواه ما روي ان ابن عباس قال ان نوايا شدة في الطعام في ناحية من السور فيسبغون في مكانه قبل القبض فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وآله ان يبيعوه في مكانه حتى ينقله وقال ابن عباس وانما الذي في عن النبي صلى الله عليه وآله ان يبيع حتى يقبض ولا يحب كل شيء الا سبغ في حقه البيع قبل القبض فلا يجوز من المتعلق بيع ما اشتراه حتى يقبضه اما العقدان فبما روي في الخبر والعقدان بان يخليه البائع من شاعه ويقول المشتري سلمتها اليك في المتعلق بالنقل موضع البيع الى موضع آخر كذا في شرح المصباح ومنه في كلامه ان يشرائه من الاشياء اي يجعله مقرا للمسلمين سرياً لنفسه فيما عدا من الطعام ليمسكه على صيغة الجهر ولا يملكه في النماء والزيادة ثم يبيعها ليمسكه للغنم في ذلك الطعام الذي عنده ببيع ثم يملكه فانه قد جعله له النبي صلى الله عليه وآله بالبيع وذكره المصباح في باب التجارة في الفصل من الحقوق بكسر الحاء وفتح الدال جمع حرف المشروعة اي الضريبة المشروعة فقد عمل بجمع واحدة منها اي تلك الحرف يعني انك والله عليه السلام فقد كان ادرين النبي صلى الله عليه وآله حينما يخطب على منبره يبيع الثياب وداوود بن علي بن ابي طالب يجمع درهمين وكان يعمل لله تعالى في الحديد والبرص كالطين والطين يصفه بيده كيف يشاء من غير ان يملكه ببطقة وقيل لان الحديد في يده لما اوتي من شدة القوة وهو اقل من اخذها وكانت قبل ذلك صنائع وقيل كان يبيع الدرهم باربعة آلاف فينفق منها على نفسه وعياله ويصدق الفقراء وقيل كان يجمع حين سلك في اسرائيل شوكا فيسأله اهل بيته ويقول لهم ما تقولون في داوود فيمنون عليه فيقتض الله له ملكا في صورة بن آدم فقال لهم الرجل لولا ان يطعم عياله لبيعتم الملك في زمان عند ذلك ثم ان يبتليه ما يستغنى به عن بيت المال فعلمه صنعة الدرهم كذا في الكشاف وكذا في القليل بعد ابراهيم النبي صلى الله عليه وآله يترقى على صيغة المعلوم اي يترقى هو بنفسه فيكون له على صيغة الجهر اي يترقى في لاجله وكان يترقى اي يعمل التجارة في البيت ايضا هو الشايع في ثلثة البنا والبر ايضا السلام

التي يترقى بصيغة المعلوم من الابواب الصادقة

التي يترقى بصيغة المعلوم من الابواب الصادقة

التي يترقى بصيغة المعلوم من الابواب الصادقة

التي يترقى بصيغة المعلوم من الابواب الصادقة

التي يترقى بصيغة المعلوم من الابواب الصادقة ان لم يكن فيها ايات وقدر في خبرها البر وخبرها في الحديث وفي الحديث ان لو اخرج اهل الجنة انجوا في النار لو اخرجوا النار لا يخرجون كذا في الاجام واقرن في السبع بالفتاوية بافتقار ابينا آدم النبي صلى الله عليه وآله وكان يجمع النبي صلى الله عليه وآله مع خضعه في العمل ان الخياطة فتعلم في النوب والمخضف في الايام قال المصنف في الخضع في النوب ما ندو وحقن ويرتفعها الرقعة الخفة يقول في وقت الثوب بالرقاع وبارد قطع كذا في خوار الصالح وكان نوع النبي صلى الله عليه وآله وصالح النبي صلى الله عليه وآله كان يبيع على وزن يفرس الاكية جمع كسا وهو النارية كليم كذا في السابعة يبين فتدرك النبي صلى الله عليه وآله الرقعة حين جاء النبي صلى الله عليه وآله باين له فقال هذا ابي علمه فم ان يكون سببا بتدبير البلاء الموحدة وهو الذي يجمع الاكثار لان يوجب انظار الموت للناس او وهو الذي يبيع الخطة وقوله يحتكر صفة الخطة او حرا بالراء المجبة بعد الجيم وهو القضا الذي يبيع الدية اياها انما كونه لما فيه في ذلك هذا مع كونه مكره راء بعض المحققين اولى بالسوء وهو على ان رجلها من اهل الادب والسعة على الجارة بمكة والكلاب قد احاطوا به فيهم ما يرب من اللحم والعظم فقبله تركت السور والادب وكنت جارا فقلت انما كنت اترجى اكلهم والآن بالخوار ترجوا اكلهم تركت الادب وكنت جارا فقلت انما كنت اترجى اكلهم والعين للجم وهو بالفارسية تركت انما كونه لما فيه في ذلك هذا مع كونه مكره راء بعض المحققين اولى بالسوء وهو على ان رجلها من اهل الادب والسعة على الجارة بمكة والكلاب قد احاطوا به فيهم ما يرب من اللحم والعظم فقبله تركت السور والادب وكنت جارا فقلت انما كنت اترجى اكلهم والآن بالخوار ترجوا اكلهم تركت الادب وكنت جارا فقلت انما كنت اترجى اكلهم والنفس والنفوس البنيان بالجمع ويحذف كذا في قوله في النور قبل النور وهو الذي يبيع النور والافانث وكذا ان يكون حكاما او كذا سا او دباغا وما من معناه لافي في الخطة وكذا ابن سيرين وقناه اجرة الدال لقلة اجتنابه في الخبز والفاطمة في النماء على السلة لتزويجها ولان فيه لا يتعد نفديقه قد يكثر ولا ينظر مقدار البقرة الى عمله بل الى قيمة الثوب هذا هو العادة وهو ظم بل ينبغي ان ينظر الى قدر الثعب وتعداه على اهل الاخير والسلف عن صناع التجارة والحز والحد والخياطة والحذو والورقة والقصاص وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل وكذا الاجزاء وكان في الغنم ورايب الانبياء اي عاداتهم وشأنهم عليهم السلام وكان نبينا محمد صلى الله عليه وآله عليه السلام يبيع الغنم لاهل مكة على قرار يجمع قيراط وهو نصف عشد وبنانة اكثر بلاد مكة اهل الشام جزء من عجة وعن ابن خزيمة كذا في شرح المسألة في قوله في طرف يربي ثم الذي يلي هذه الحوزة الفضل الحزانة اي الزراعة قال في التناوب التناوب في الزراعة افضل من الزراعة عند البعض والاكثر عاذا الزراعة افضل قال في اطلبوا الزرع فخلوا بالزراعة لا يخرجون نفقها يصل الى كل الحيوان وفيها جاء الاربع المواق والحاصل منها بعد تمام تلف البذر فكانت الزراعة اوفر من التوكل من الخبز فكما افضل منها وفي الخار افضل من الخبز ادم التجارة في الحزانة ثم القضا وهكذا الخفة

سبيد

التي يترقى بصيغة المعلوم من الابواب الصادقة

واما تقديم الصناعة المصنفة على الله فاما لبرائة وقونها او بناء على ان الماشية فاسدة عند الخليفة
 الى ملكه الخالص في كل شيء وقد كانت للصحة رضاء الله عليهم جميعا في كل شيء من الغنم
 بالفتح والسكون اي الغنمة ياكلون منها وهي اى الحاء المفضل للمال اذا قام عليها الرجل فيسكن الذين
 ينتفع بالبن اي طيرة وهو اي ذلك السن اذ لا يشغلها تعاها اي تحفظها واصلاحها من
 الفاضل ويصح بضم الباء وكسر هاء دينة بكر الدال اى لا يتبدل دينة كالموت ودينه بفتح عليه
 ويحفظ السجيم اى يحل المسك على دينه ويكون الرجل صحيح التوكلة على ربه فيما يرضه الله من
 غرسه او حاشته فان لم يصح توكلة في الله بانه يرى الزرع من الله ومنه المكتسب لم يملك
 من الشجرة الخي فانه وانه كان موقدا في الظاهر ولكن لما راى الزرع في نفسه ومنه كان من الشجرة
 فاذا سلم عن الشجرة الخي وصح توكلة كان الحشر من الفضل المكسب اى الزرع معا شري آدم ويقول
 عند الغناء البدن على الارض اى تحت ارضيكي ركعتين لم يقول الخي ناعداك ضعيف اليك
 سلمت هذا قبارك لي فيه لم يصح على النبي ثم فانه يحفظ هذا الزرع غافاة كذا ذكره الامام
 الرازي وبنوى بالغرس اى بغرس الاشجار والحرف اى في الجوب منفعة العامة من الشجر
 والظهور الدوات ويتصلق من الاشجار جمع نزل كقوله اقلان هو طعام يتشاء
 للنبيل اى الضيف والتركة ايضا الزرع وهو الماء والزراعة يقال طعام كثير الشجر
 كذا في اختيار الصحاح عند فوعها الى بيتها قوله على المساكين متعلق بتصدق ولا يرفعها الى
 مخاف الصدقة فيحق الله توحيته بطله وجاء بركته او يملكه ان يملكه ذلك انما
 فعل الله توحيته باصحاب الجنة ذلك لاهلاك وهذا اشار الى قوله توحيته انما يكونا ثم يكونا
 اصحاب الجنة الآية قال القاضى بيقاوي في تفسيره قوله انما يكونا ثم يكونا اهل الجنة
 بالقطر كما يكونا اصحاب الجنة يريد بشاننا كما عند صنعاء بفرحين وكان لرجل صالح
 وكان ينادى الفقراء وقت الصيام ويترك لهم ما اخطاه المجلد والوقت الذي اوبعد
 والبسط الذي يسط تحت النخلة فيجمع لهم شئ كثير فلما مات قال بنوه انه فعلنا ما كان
 يفعل بكوننا صادق علينا فخلعوا ليصر منها وقت الصباح خيفة غلبا كين كما قال تعالى
 اذا قسموا ليصرتها تصيحون اى ليقطعها داخلين الصباح ولا يستقشون اى لا يقولون
 ان شاء الله فطاف عليها اى على تلك الجنة بلا طائف تركك اى يستد منه وهم ناغون
 فاجتحت كالصبي اى كاليتامى الذي صدم ثماره بحيث لم يتوقع شئ فنادوا ومضيح ان
 اغدا على حكم اى بان اخرجوا الى غداة اذ كنتم صادقين اى قاطعين له فانطلقوا
 تحافون اى يتشاورون فيما بينهم ان لا يخلوها اليوم عليكم مسكين وغدا على خذ قلوبكم

الغرس بفتح الغين وكوة
 الراد انما في ذلك الغرس
 بكسر الغين وكوة الراد
 وكلين اغا

الزرع بالفتح زرع وبغداي
 عند البعض مطلقا غلة
 ارض مستنقذ ور التواء
 بالفتح والماء كونه لوزاعة
 وراى لوزاع نفع تاجر
 يكون ارض الزك بفتح
 التوق على وزن القفل

يكون الزاد
 وراى الف
 وراى ج
 كذا حزا
 المجلد
 الجنة بالفتح
 عند المفتوحة
 وراى بعض
 انما جوي

اهلها

اى غدا على التلك والحمان مكان كوفهم قادرين على الانتفاع وقيل الحد القصود السعة
 قال اقبل شيل جاء من امر الله توحيته فاعدوا فاصدين الى جفتم بنية قادرين على انفسهم صرهم
 وقيل الحد على تلك الجنة فلما رزها اى اول ما رزها قالوا انما لصالون اى طيرة جنتنا وما
 به بها وبعد ما ناملوا وعرفوا انها قالوا بل نحن حرمون اى ضمنا خيرها لجنائنا على انفسنا
 استنهم والرب بقره ولا يحث على حمار بل يحث بالبقرة ويركب على الحمار فان كل نوع من الانعام
 خلق لعل ويحيى الميرلا فيفتر امر الله توحيته وخلقه ويتعاهد المنة اى تحفظها كما يجد العهد
 بالغنم بالفتح بضم العين وتزيد الراء المفضلين الرجوع والبعد سلاح الطيرة اى طيرة
 ويتعاهد التجار بالنقل بالغانف والحاء المهلة وهو عمل مخصوص بعلا صلاح وطيبها
 مثلا اذا كان الشجر دوى المرة او كان ييب طول مدة بحيث لا يمكن الا يتقطع اغصانه بالمنشار
 في اوائل الربيع لم ينش موضع القطع بالسكين ولوح في شجرة رؤس اغصانه لطيفه حديثه
 العهد من اغصانه اشجار جيدة التمت بظلي بالطين ويشتد عليه بقطعة ثوب هذا واما نقل
 النخل نحووف ونخل كلام المصنف عليه لان المنشار من جارية عموم النقل في الاشجار وهو
 بالمعنى الذي ذكرناه وكون نقل النخل كما لا يخفى فيما اعتاد الناس به من المنشار الجار ولا يمنع فصل
 الماء عن جاريه فيمنع عنه فضل الله في الدارين ومن المكاسب الطيبة اتخاذ الغنم للذبح بفتح
 الدال وتزيد الراء اللبن ولا يبعد ان يراد بالذبح هنا الخيل كما قيل قولهم لله ذبح فانهم
 اى العرب كانوا يعتقدون ان اللبن مشاء ككل خير لانه يغلب اوقاتهم يقال الذم الاخر
 ذبح اى لا كثر خير وفلذبح لله ذبح والنسل واتخاذ الدجاج للنسل والنفع اى الانتفاع
 وشبهه بوضته وريشه فانه عند بضم العين الواحد العلة كالحج الواحد من الخمر
 الزرع في السابغ بتقديم الياء المشاة على الباء الموحدة وهذا اشار الى قوله في الخمر الزرع
 اعتناء الزرع في التجارة والحرف والبناء في السابغ واداد بالسابغات ما يسبب من الخمر
 في البادية ويعيش فيها بالقطر والدجاج والغنم والبقر سبب الدابة تركتها تسبب اى تحزن
 وتبوء حيث شئت فله قال في السابغات نسل الانعام ونحوها كان اولي وانما ان الانعام
 لا يسل نحو الدجاج لاختصاصها بالذبح والسمه في اى نسل الانعام ان يخذلها فاختارها
 والبقر بها بضم البين وكسر الباء جمع الابيض ولا سود اى لا يكون كلها اسود ولا ابيض ولا يخذل
 البقر والنمل فان النبي عم ذكرها اى لا يزل في الصبح وهي مؤنثة لان اسرار الجوع
 التي لا اوجد لها نظير اذ كانت لغو الايسين فالثاني ثبوتها لازم واذا صغر فها دخلها الهاء
 فقلت ابيله وغنمة ويخوذ كن على اخلاق الشيطان فانها تركت تحلب جانبها الهام عن جرتين

كلا لا ينسب شجرة

شبكة
الألوكة

والنفوس على عبادته واستبقاء الجوع لاجل الكفارة وهو لازم الذين يؤمنون كما كل ما في الشريعة
محصوا امتثالاً لقوله تعالى قل للفقير من ذرعي الا يري ان ذاك النون المحزنة كما جايها حبوا ما ابعث
امرأة صالحه طعاما عايد الشجاء فلم ياكل منه ثم اعتذر وقال اني على يد ظالم يبعث في القدر
التي اوصلت الطعام الي لم تكن طيبة وان بعضهم اكلوا سراجا اسرجه غلامه من قوم يكن بالهم
واشبع من ان يحلم شبع نعل في شعله سلطان واشبع من شحني تنعم الخبز وقد بقي فيه من الخبز
من حطب كذا ولا يبط الخبز الطيب لا يقب منقطع اي عالم يتطامن اعتنى به اهتكم له بكل علة
وعلم وعلم وجدته بالضم اي طاقته وعلم الاكل والشبع مقدم على علم العبادات لان العبادات
تقوم بها اقيام الصلوة بالطهارة اي بالوضوء حكى اذ رجلا قال لابن سيرين عن علي بن العباد
واذا دعا قال كيف تأكل الطعام قال اكلته حتى اشبع قال اكل اكل البهايم بعدا ذهبتم الاكل
والشبع اولاً لم تعلم العبادات وادارها ذكر في الخاصة فبئس الاخبار عليهم السلام اكل جبر جبر
فذلك الخبز اكل طعامهم وكان بيتاً صلى الله عليه وآله لا يبيع منه ثلث ليل متواليات والمقصود من
البيع عند الفتي كونه ثلث ليل متواليات كما هو المتبادر من العبادات فان النبي لم يبيع منه
حتى فارق الدنيا صرح به المصباح وقال الامام كانت عايشة رضي الله عنها تقول ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لم يبيع من الخبز ثلث ليل متواليات ولا يبيع منه ثلث ليل متواليات ولا يبيع منه ثلث ليل متواليات
لو تبغث من الدنيا يقدري بقوتك ومنعك من الجوع فيقول يا عايشة اخواني من اولي العزم
من الرسل قد صبروا على ما اشتد من هذا فاضوا على حالهم فقد صبروا على ربهتم فاكمم ساكنهم واخجل
نوابهم فاجد في سبي ان ترفعت ومعيته ان يقصر في ذنوبهم فاصبر يا ما سبق احب الي
من ان ينقص خطي غدا الآخرة وما من شيء احب الي من الحق يا خدي قال عايشة رضي الله
عنها ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى ولم يزد من الخبز ثلث ليل متواليات كما كان
افضل كما لا يخفى فلا يأكل الا من الآمنه اي من السعيد وحدث ابو جليل بن ابي النضر والتشديد
اي الحظوة بالسعيد البيت اي خلطها بالاكل مع اهل بيته لا يبيع فانه مكرن ولا يأكل رزقا
عاجيصة المفعول الخبز الرفيع ومنه الرقاية لانه من شاة المشتمين ولا يخلط بالمتحل وقد
فسر المصنف بعض النسخ المصنوعة بقوله اي يخلط بالمتحل بالتحليل والبيع قوله ولا يخلط بالمتحل
الشرع من الاكل الى الاضغاط قيل في قوله لا تأخذ سنة ولا نوم وفيما ذكرنا من وجوه عدة
فاول اربعة حديث في الاسلام البيع وهذا المتأخذ المعمول من الاريسم وشعر العرس وغير ذلك
ولم يزل يقيم الياء وفتح الراء بيتاً صلح يأكله نقياً وهو خير الحظوة المتقاة وقيل هو الخبز
الحواري وهو يتبدد بالواو وفتح الراء مأخوذ من الطعام اي يبيع كذا في شرح الكافي المصباح

~~مفضل~~

لفظاً ومعناه وهو ضد الابن فكان على اخلاقه ينبغي ان لا يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد
عليه السلام بقصد القضاء على الجوع وعار الغنى على عار الاكل بل بعض الحديث ومن منع الذي
يرعاها اي اكله والغنى ونحوها الطلّف بفتحين وهو مكان الصليب فم الصاد وكون الام اي
ينبغي ان يعلّم له بان في كونه غليظ سهل الجوع فيها لا يارض فيها جراً ورسلاً وليست يجب تنقيح
فيها الاقدام وينشاء الغبار فيفسد على المائى والى هذا اشار بقوله كذا بفتحين انهما ابدلاً
انرا قدما فيها بان تنعق فيها فيصعب عليه المشي ولا يرضى عطف على رعاها اي النعمة ان
لا يرها عدا شتداد الحر يقال رخصت الغنم اذا رعت في شدة الحر ففرت اكبادها وباه علم لا
في اختيار الصالح وماله ان تذكر المنشور ان الحيوة بعد الموت يوم الحشر قوله الربيع متعلق بذكر
قيل هذا بناء على ثبوت المشاهدة بينهما نصيب اذ الحسن في الربيع يخرج من المكان والعصور
الى مواضع المجورة السور وفي البعث يخرجون من الحذر والبقور الى الارض الحشر والمنشور المشاهدة
بينها وجه آخر اشار اليه النص بقوله اذا انظره زين بالفتح والتكون الارض وزخرفها عطف نفير
للزينة في زينة الارض بالنبات واحترافها بالزراين المعجيين بعد عودها اي تحكيها بعد انطفاء
روثها وذهاب نباتها فيها اي في الارض اذا انظر الى زينة واحترافها المذكورين بمعة ظاهرة
آية شاهدة دالة على قدرة الله تعالى على احياء الموتى جميع ميت كجرح جميع اليعوم الموعود وهو
يوم القيمة الذي وعد فيه الميزان والحساب ومقتضاها الثواب والعقاب ويقول الرب في عز وجل
الا نهار جميع زهر يفتح للهار وعدا النور يفتح النور والرباحين جمع ربحان قوله سبحانه من تعبد
بالقربة والبقاء وقهر العباد بالموت والفتا مقول القول **فصل** في منع الاكل والسبب لما
فمن كونه ان يكون كمال الطيب كيفا وقياسا الكفاي كما وانما وصف الحلال بالطيب شاف
الى ان الطعام بعد كونه حلالا في نفسه ان يكون طيبا في حركته فكسبه وافقا للشيء والورع بحيث لم
يكتب سبب كونه في الشئ ولا يحكم هو في غيره ولا في هذا معنى قول البعض الحلال انما انما المنة اجمال
والطيب انما انما ليس في جناس وانما اعظم الغايب لانه قوام الحيلة بالية وهو بالي الحلال
الطيب انما هو ان الحلال والطيب كمال الطيب بطل باني شيء ومنه ما سمع ان البعض من
كانوا يتورعون عما ينطق اليه احتمال التحريم ولكن المنع يرضى في تناول بناء على الظاهر فان
ابن سبويه المتري اربعين كتابا من جنس فخرج فلاحه فانه رخص فانه لم يترك جثا خبها فاما الاخر
فخصه كمالها تورعا ذكره شرح الخطيب وان بعضهم كانوا يتورعون عما لا يلبس مخاف افضاء الحافيه باس
كما روي ان عيسى لما وفي الخلاف كانت له زوجة يحبها فظلمها بغيره ان تشير اليه بشفاعة في بائله
فيميلها وان بعضهم وهم الصديقون كانوا يرون الحلال الطيب من الحلال مطلقا ما تناول

[illegible]

دعوت و دعوت اولاد او فائز
مکن سبک فخریه و دیگر

ولا تخلفا بفتح الحاء المشددة اي تخلفا قوله بأكبر نقيا في كل الصبيح انه مفعول ثان لقوله ثم
يزيد قوله متخلفا على قوله نقيا ولا زيادة مذكرة للنفي ولم يوجد في بعض النسخ لفظ يأكل وصح لم ير
بصيغة الغافلة متخلفا بسكون النون وضم الحاء المحققة على ما في عدم لم ير نفس هذا الالة فضلا
عن ان يأكل ما يستعمل في فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ من النسخة الاولى فكنها انسب لنظم الكلام
وابعد عن قبح التكرار لانه قوله فاقول بفتح الحاء يفتح ظاهرا عن قوله ولا متخلفا بسكون النون
كما لا يخفى ولا يغفل العج بالحاء المهملة اي الخطاة فانه اي الغل يفتح بزيلا بفتح النون
والشديد بالظن وهو جعل البر ويحي دقيما في الظاهر وباب فتح ولا يفتح على الدواب
ولا يأكل في اليوم والليل مرتين فانه لا سرف فهو اي كونه الكليل مرتين من الانسراف فيكون
في الحديث قال شمس لعائشة يا ابن ابي اسراف فان اكلتين في يوم السرف قال الامام فكان
اكلتين في كل يوم اسراف واكلة واحدة في يومين اقتاروا اكلة في كل يوم وقام وهو الخوف
في كتاب الله عز وجل في انفسهم عليه سحت اذ يأكله سحر قبل طلوع الصبح فيكون اكله بعد جحد
وقبل الصبح ويحصله جوع النهار للقيام وجوع الليل للقيام وخلق الله خلقا في العادة
ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون النفس في المعلوم فلا تنزع عنه قبله قلة الا ان يثقل
قلبه الطعام بعد المعرب الى الطعام بحيث يشغله عن حضور القلب فالاول على التمجيد والثاني على
بصيفين ليع عند لفظه والثاني عند السحر يستعين بالاول على التمجيد والثاني على
الصوم استن ولا يوافق بالانتم على اللحم والرقية فانه يدجبا مع اي بعض الملائكة
وعداوته اشد البغض كذا في شرح المصباح والقصة اي قسوة القلب يقال الاكثار الحكم
غدا هو اجبة يصح منه الانتقام والتمضاض بفتح الضاد كضارة الخ قال الا زهرين اي
لها عادة كعادة الخنزير في افاد المال الكسوف فيه كذا في تحارر الصبح وقد يقال معناه ان
في مؤاكلة اللحم تعود النفس تواقفا اليه كما في الخمر من هذا كان عرسه اذ اراد رجل اكثر
الاخلاق الى الغضب عطاء بالذرة ذكر في الخالصة ولا يوافق ترك اللحم والذرة بفتح
الدال وكسرين ماله وسوية والرقية اربعين ليلة في تغير طبعه ويسو خلقه بالضم
والسكون واجدا لاختلافه على من ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن دأب عليه
اربعين يوما قسا قلبه ذكر في الاحبار ويصفوا بالشديد الاقراص جمع قرص ويملك كسلا
العجين ملكا بالفتح والسكون يقال ملكك العجين اذا شددت عليه وبالفعل فبه هو اي
العجن بالفارسية يشترى فانه اي العجن يزداد بركته على شدة الماكلة يوضع على ما يدق
وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فيلجأ الى خبث وانما هو خوان وهو اي الخوان كذا في
الحق

بسم بفتح الدال وكسر
سين والدشمة بفتح
السين لغة
ظروفا في لغة عامية
في لغة من صدد ولور

الذرة بكسر وتشديد الزا
كسرة من غير
ليسوء بوزن بفتح ثوره اليه
اور وجر الذرسم بوزن
ويأكلوا لغة الملك بفتح
لهم وسكون اللام فقرة وشدة
بفتح ملك العجين وبالفعل
لهم بفتح العين وسكون
الحق بفتح العين

خير الخوان بالكو وفيه الواو وبتون الالف سفوف وهرسته اوزن فيه طعام كوي يرفع فائده في لغته
اما هذا هذه بوزن شدة كذا في اللغة طعام او كور مائة او كرس خوان هو اي كوي فارسية موزن
جمع ضم فائده وسكون الواو بفتح خوة كلور اخر

الشيء المرفوع الذي يؤكل عليه كذا في الصبح والشور بمقدار ما يبيع الاكلة بالفتح اجمع
فان الزيادة عليه اي على ذلك المقدار كذا في اي احتقار بالطعام واسرف فيه التزم
اذا يقارن ذلك بحسن النية فانه روي عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه
طعاما كثيرا لا يقدر ان يحضره جميعه وكان يقول بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه واله الا ان
اذا رفعوا ايديهم عن الطعام لم يحاسبوا من اكله فضلا عن كل الطعام فانا احب ان انقصه
تأقدا اليكم لنا كل فضلة لك ذكر الامام ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتعرض لاجاب
ايضا فيقول مثلا واذا التعليل عن ذلك المقدار نقص في المدة كما تفصله القوم في كتبهم
ويضع الطعام على الارض احب الى رسول الله صلى الله عليه واله ثم على السفرة ويحب الى
على الارض لا على شيء آخر فوق الارض والاكل على الخوان فعلا لما روي ان اكله عليه
داب الجبارين لئلا يتطاولوا عند اكله وعلى المندل فعلا بحجم اي اهل الفارس المتكبرين
وعلى السفرة فعلا العرب كما روي انه قيل لعساة على ما تاكلون قال على السفرة ويحب في
طعام يثخن المسافر سعة الجلد المستدير الجول جوفيه بها كذا في شرح المصباح ويحب في القول
جمع بقل وهو كمن يات اخذت به الارض على المائدة فانها مطوية للشيطان وعز ابراهيم
للايدة بلا بقل كنج بلا عقل وقال جعفر الصادق من اكل في كثر ماله وولد فليدم على
اكله بالقول وقد روي انه لما ايدى يحضرها الملائكة اذا كان عليه بانقل فاحضار بالقول
مستحب وفي الخبر المائدة التي ازلت على اسرائيل كانت عليه اكله بالقول الا الكراث
وكان عليها سمكة عند راسها وعند ذنبها ملح وسبعة اربعة وعلم على كل رغيه زيتون حب
الزمان فبذلك اذا جمع حسن المذاقة بينها كذا في الاحياء وليكن قسمة الطعام من رضى
والزال المجعنين الحب هو طرفي بعين الاطمن اوجب ويحب اكله في الذهب الفضة وكذا
السهم منها قال شمس شمس في انا من ذهب اوفضت فانما يجزى بطنه نار جهنم فله خير
اي نصوت وبكره الاكله في الصفر بضم الصاد المهملة وسكون الفاء هو شيء مركب من
المعدن كالنحاس والذهب وفيه ذلك ويقال له بالفارسية روى بترقيق الداء وفيه النحاس
اي الفضة طلاء بالزجاج واجتماع الناس على القصة الواحدة احب الى الله تعالى كما روي
جابر بن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال من اكل الطعام الى الله ما كثرته عليه الا يدرك ذكره في العوف
واكثرها با واجل فعل التفصيل من الجبل لغة والانس والالتيام بين القلوب ذكر
في المصباح اذ اصحاب النبي صلى الله عليه واله انا ناكل ولا نشبع قال لعلمك تقدر قوت قالوا
نعم قال فما جفوا على طعامكم واذا ذكر اسم الله يبارك لكم فيه ولا بركة في القصاص الصغار

المندل بالفتح بكسر
وقسمة او كوي
ودستال كذا في اللغة
بوزن كسرة
منها كلور اخر
بالفتح كسرة وسنة
بوزن كسرة او كور
بوزن كسرة
الخطوة بفتح الخاء
الطاء وفيه الواو
اسم داخل مع
الخاء
الطاء
بالضم وتشديد كسرة
اوت الكراث بالفتح
يعطونه بوزن كسرة
الزيتون كسرة
يرفع كسرة الخناس
المنزلة وبالحاء المهملة
انما كسرة

وقد كان النبي صلعم قصعة كبيرة يحملها أربعة رجال يقال لها الغداء وواحدة منهن قال ما أكل النبي
على خذ ولا تسكره ويحضمين وتشهد الأمان المنقحة على الأصح قريب سكر وفي قصعة
صغيرة تسهل المشروبات ولها ضوابط على المائدة خذ الطعام كذا في الشهور ويتقدم الأكل
على الطعام ولا يكثر بتدبيره أي بتقديم الطعام إليه فإنه استهانة أي استخفاف وترفع بتدبير الغداء
المضمومة أي تعظم عليه وجمادمان ويحلم عليه عند الطعام ويحجب أن يكون ويوجد على الطعام
من يكون اسمه نبي من الأنبياء عليهم السلام ويحلم على الطعام حلة المتوسمين بحلة لا يكره
على شيء ولو على أحدي يديه ولا يصح جمع على جذب ولا يعتمد على شيء أي بحيث أنه فيندظم إلى
ولا يتعد على وجه التمكن من الأرض والالتواء جالساً حيثما التبع بل لست فيه أن يتعد
الأكل ما يلا إلى الطعام من حيث الأكل كذا في المصباح في الخطاب ويجعل على حيلة البر
ويصعب العيني نصيباً كما كان فعل النبي ثم هكذا ذكر الإمام فانه جلس تحت بالحاء للمهلة ثم
بالقار والحق المجمع أي جامعاً فنه يتعد نصيباً غير مطلق على الأرض جالساً رؤس قد
وعلى إذا حصلت المرأة فليتحقق أي تنضم إذا جلست إذا سجدت لا تجاء بطنها وتخرجها
كالوجه كذا في خيار الصحاح وهو أي الجلوس محضاً من فعل النبي ثم أيضاً فإن جنى على ركبته
وجلس على ظهره قد يمد الأكل فقد فعله لك النبي ثم يقول أنجد الله أكله
أنا كما أكل العبيد وأجلس كما يجلس العبيد ولا يأكل من غير جوع فانه يوجب الموت وقد
معناه أنفلاً ولا أكله أنا هو لا جلد التقوي به على طاعة الله تعالى للنداء والسمع فانه أكل
لأجل قوة العبادة لم يصدق نية الأمان لا يذوق إلى الطعام أكل وهو جايح ويرفع يده
قبل الشبع ومن فعله كل استغنى عن الطيب كذا ذكره كما لا يصح من غير عجب متحدين أي تحت
ولا ينضم نصراً من غير سره فتجني السين المهلة والهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم على
الشبع لما قال النبي ثم إذا أطول الناس جوعاً يوم القعة أكثرهم شبعاً في الدنيا وقد ذكرنا أن
عائشة كانت تقول أن رسول الله صلعم لم يتلى قط شبعاً وقال لا يدخل بكوكب السماء من
ملاء بطنه وقال لقن ربه لانه يابني إذا امتلأت المودة نامت الفكرة وخربت الحكمة وتعد
الأعضاء على العبادة وفي الحديث كائن بين السماء والأرض الجوع ورأس كل فجحش فيها
الشبع ذكره في الأحياء والجوع نفه بقدره بالمتطاع لكن الجوع ينبغي أن يكون على نية
مثلاً يلاحظ قول النبي ثم أن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشبع الآخرة وغير ذلك من ترتيب
المنافع الآخرة واليه أشار بقوله لوليمة الفردوس وأول قال بهذا يعني من ما ذبح
قال بأعش الصدقيين خففوا انفسكم لوليمة الفردوس فانه شهوة الطعام على قدر جوع

الانفس
ذكره في الحاشية

وقد كان النبي صلعم قصعة كبيرة يحملها أربعة رجال يقال لها الغداء وواحدة منهن قال ما أكل النبي
على خذ ولا تسكره ويحضمين وتشهد الأمان المنقحة على الأصح قريب سكر وفي قصعة
صغيرة تسهل المشروبات ولها ضوابط على المائدة خذ الطعام كذا في الشهور ويتقدم الأكل
على الطعام ولا يكثر بتدبيره أي بتقديم الطعام إليه فإنه استهانة أي استخفاف وترفع بتدبير الغداء
المضمومة أي تعظم عليه وجمادمان ويحلم عليه عند الطعام ويحجب أن يكون ويوجد على الطعام
من يكون اسمه نبي من الأنبياء عليهم السلام ويحلم على الطعام حلة المتوسمين بحلة لا يكره
على شيء ولو على أحدي يديه ولا يصح جمع على جذب ولا يعتمد على شيء أي بحيث أنه فيندظم إلى
ولا يتعد على وجه التمكن من الأرض والالتواء جالساً حيثما التبع بل لست فيه أن يتعد
الأكل ما يلا إلى الطعام من حيث الأكل كذا في المصباح في الخطاب ويجعل على حيلة البر
ويصعب العيني نصيباً كما كان فعل النبي ثم هكذا ذكر الإمام فانه جلس تحت بالحاء للمهلة ثم
بالقار والحق المجمع أي جامعاً فنه يتعد نصيباً غير مطلق على الأرض جالساً رؤس قد
وعلى إذا حصلت المرأة فليتحقق أي تنضم إذا جلست إذا سجدت لا تجاء بطنها وتخرجها
كالوجه كذا في خيار الصحاح وهو أي الجلوس محضاً من فعل النبي ثم أيضاً فإن جنى على ركبته
وجلس على ظهره قد يمد الأكل فقد فعله لك النبي ثم يقول أنجد الله أكله
أنا كما أكل العبيد وأجلس كما يجلس العبيد ولا يأكل من غير جوع فانه يوجب الموت وقد
معناه أنفلاً ولا أكله أنا هو لا جلد التقوي به على طاعة الله تعالى للنداء والسمع فانه أكل
لأجل قوة العبادة لم يصدق نية الأمان لا يذوق إلى الطعام أكل وهو جايح ويرفع يده
قبل الشبع ومن فعله كل استغنى عن الطيب كذا ذكره كما لا يصح من غير عجب متحدين أي تحت
ولا ينضم نصراً من غير سره فتجني السين المهلة والهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم على
الشبع لما قال النبي ثم إذا أطول الناس جوعاً يوم القعة أكثرهم شبعاً في الدنيا وقد ذكرنا أن
عائشة كانت تقول أن رسول الله صلعم لم يتلى قط شبعاً وقال لا يدخل بكوكب السماء من
ملاء بطنه وقال لقن ربه لانه يابني إذا امتلأت المودة نامت الفكرة وخربت الحكمة وتعد
الأعضاء على العبادة وفي الحديث كائن بين السماء والأرض الجوع ورأس كل فجحش فيها
الشبع ذكره في الأحياء والجوع نفه بقدره بالمتطاع لكن الجوع ينبغي أن يكون على نية
مثلاً يلاحظ قول النبي ثم أن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشبع الآخرة وغير ذلك من ترتيب
المنافع الآخرة واليه أشار بقوله لوليمة الفردوس وأول قال بهذا يعني من ما ذبح
قال بأعش الصدقيين خففوا انفسكم لوليمة الفردوس فانه شهوة الطعام على قدر جوع

واعلم انه قد يترتب على الجوع منافع دينية أيضاً وأشار إلى بعض منها بقوله فان أكل الأكل
على قدر الجوع وقد يترتب عليه أيضاً منافع أخرى جامعة بين الفضيلتين وقد ذكرنا أربعة منها
بقوله ولا يكثر بتدبيره أي بتقديم الطعام إليه فإنه استهانة أي استخفاف وترفع بتدبير الغداء
المضمومة أي تعظم عليه وجمادمان ويحلم عليه عند الطعام ويحجب أن يكون ويوجد على الطعام
من يكون اسمه نبي من الأنبياء عليهم السلام ويحلم على الطعام حلة المتوسمين بحلة لا يكره
على شيء ولو على أحدي يديه ولا يصح جمع على جذب ولا يعتمد على شيء أي بحيث أنه فيندظم إلى
ولا يتعد على وجه التمكن من الأرض والالتواء جالساً حيثما التبع بل لست فيه أن يتعد
الأكل ما يلا إلى الطعام من حيث الأكل كذا في المصباح في الخطاب ويجعل على حيلة البر
ويصعب العيني نصيباً كما كان فعل النبي ثم هكذا ذكر الإمام فانه جلس تحت بالحاء للمهلة ثم
بالقار والحق المجمع أي جامعاً فنه يتعد نصيباً غير مطلق على الأرض جالساً رؤس قد
وعلى إذا حصلت المرأة فليتحقق أي تنضم إذا جلست إذا سجدت لا تجاء بطنها وتخرجها
كالوجه كذا في خيار الصحاح وهو أي الجلوس محضاً من فعل النبي ثم أيضاً فإن جنى على ركبته
وجلس على ظهره قد يمد الأكل فقد فعله لك النبي ثم يقول أنجد الله أكله
أنا كما أكل العبيد وأجلس كما يجلس العبيد ولا يأكل من غير جوع فانه يوجب الموت وقد
معناه أنفلاً ولا أكله أنا هو لا جلد التقوي به على طاعة الله تعالى للنداء والسمع فانه أكل
لأجل قوة العبادة لم يصدق نية الأمان لا يذوق إلى الطعام أكل وهو جايح ويرفع يده
قبل الشبع ومن فعله كل استغنى عن الطيب كذا ذكره كما لا يصح من غير عجب متحدين أي تحت
ولا ينضم نصراً من غير سره فتجني السين المهلة والهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم على
الشبع لما قال النبي ثم إذا أطول الناس جوعاً يوم القعة أكثرهم شبعاً في الدنيا وقد ذكرنا أن
عائشة كانت تقول أن رسول الله صلعم لم يتلى قط شبعاً وقال لا يدخل بكوكب السماء من
ملاء بطنه وقال لقن ربه لانه يابني إذا امتلأت المودة نامت الفكرة وخربت الحكمة وتعد
الأعضاء على العبادة وفي الحديث كائن بين السماء والأرض الجوع ورأس كل فجحش فيها
الشبع ذكره في الأحياء والجوع نفه بقدره بالمتطاع لكن الجوع ينبغي أن يكون على نية
مثلاً يلاحظ قول النبي ثم أن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشبع الآخرة وغير ذلك من ترتيب
المنافع الآخرة واليه أشار بقوله لوليمة الفردوس وأول قال بهذا يعني من ما ذبح
قال بأعش الصدقيين خففوا انفسكم لوليمة الفردوس فانه شهوة الطعام على قدر جوع

وترك العشاء مبرور

الاحتواء جمع ليلته
التي تشد ركب قدرته

ساعة
ومنه أم
العامية

الامارة يغار الزمك
دور الزمك دونهما

المباهي المفاخر عالم

الالتحاق اذ

الامعاد با

بغار سوس

الغلي والغلي

تايغ الغلي

تجاوز البقرة

الرخصة بالضم

وسهولة الغطاء
والفقه يوده ودره
لي جمع اعظم كلور

مراكلة الطعام اصلاح نفسه فانه يأكل مقدار البيع بلما دونه ولا يغفل عن ذكر الله تعالى وحده
 فيه ولا يدعوا احد من المائتين عليه حاله الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه فكل واحد منهما ان لا يفرغ
 عليه الدعوة اليه قبل السلام واما بعد فالظاهر ان يلزم عليه ذلك حسب العادة لكونه سلا
 منزلة السؤال كما يقال سلاما وتساوي في نفس نيت وفي الزاوية مرة على قوم ياكلون او يجلسون
 وعرفنا ان يدعوهم سلا ولا ياكل ولا يبعد ان يكون المعنى ولا يدعوا احد سلا ما را عليه وغيره
 يسلم صاحب الطعام او الداعي غا ذلك لا يحد من الحق والخص ويحبنا والظهار العجز ودفعنا
 لتعم الاستناد عليه وفيه تقرب الاجابة كما لا يخفى فكل على الطعام بالامر اي اذا اتى على طعام الغير
 فيسقي ان يجلس على طعامه الا بانه فيجوز حيث امره صاحب الطعام لانه اعرف بقوم بيته
 ولكن تجتنب ادخوله على قوم في وقت اكلهم لما ورد في الخبر ان من شئ الى طعام لم يدع اليه
 فاستاقوا اكله ما قال الشيخ في العوارف وسمعنا النظار اخرج من سارقا وخرج مغبرا الا اذا
 يتفق دخوله على قوم يعلم منهم فخرهم بموافقة قال الامام من حق الداخل على القوم اذا لم يتردد
 واتفاق صادفهم على الطعام ان لا يأكل ما لم يؤذنه له فاذا قيل له كل نظر فان علم القوم
 به عرجة المساعدة وان كانوا يقولون حيا منه فلا ينبغي ان يأكل بل ينبغي ان يتعلاك
 ويأكل بالبيان لا خوفا من اشرف فلا تأكل في نفسه اي اختاره يعني انه ينبغي ان يأكل اقله
 برافقه ولو اكل في القصة ولا يقصد ان يأكل زيادة على ما يأكل فان ذلك حرام ان لم يكن
 موافقا لرضاء رفيقه مما كاه الطعام مشترك بينهما هذا اذا اكل مع الغير ما اذا اكل
 نفعه اكله بالبيان ان يأكل بحيث يفضل في الطعام ليتصدق بما فضل منه على البائس والمكين
 ويكون يوم القيمة في ظل صدقة كما ورد في الخبر فاحصل المعنى انه يأكل بالبيان والقناعة على الاستعانة
 او بالبيان والعزاء على نفسه ويقوم عنه اي على الطعام بالخوف قوله يخاف ان يؤخذ الله تعالى
 امة محمد عليه الصلوة والسلام جنة ستانعة جواب عن سؤال مقدمه كانه قيل من اية يخاف
 ويخاف ان يكون ما اكله عذبة بالشتم والتشديد اي استعدادا وتهيئة له في المعصية او يكون سببا
 وآلة له فيها في التحاج العدة بالشتم الاستعداد والعدة ايضا ما اعددت اي هيئاته لحوادث
 الدهر من الملاذ السلاخ يقال اخذ الامر عذبة استمر وخاف طول السؤال والحساب عليه في القيمة
 حكى انه اشترى داود الطائي بغلنيس خلا وبصف فليس بقل فاقبل على قوله وقالوا لداود ارجع
 جاك بدم القصة ومن هذا المعنى امتنع عنه من ضرب ماء بارد بعسل فقال اغزلوا في جاك بدم
 اي يتفكر ان عاقبة امره الكيف اي المسترخ فيتمني الخلاص منه ويعد بلا على نفسه
 ان يأكل مما يليه لما قال ان كل ما يليك ثم كاه بدور يد على الفاكهة فقل له في ذلك فقال ليس
 صوفنا واحدا

المصادفة بدمك ونحوه

الغاس بن غفر والضم بول
 يقال اقلس الرجل اذا
 صار مغلسا

اي افراد

اي افراده متفانية كذا في تنوير المصباح ومن هذا علم انه قوله ولا يقنأ ولم يبين يدعي جليته
 على اطلاقه بل فيما كاه طعاما واحدا ليس في اجابة تفاوت اما اذا تفاوت اجزاء الطعام او
 اختلفت فحوز مذهبنا في ما يليه اما جوار في الفاكهة فكلما ذكرنا انما في غير جاك بدم
 عن الشيخ انه قال ان جاك بدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فذهبت مع النبي ثم فترت
 جاك بدم ورفقا فيه دباء وقدير رأت النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالى القصعة ذكر
 المصباح ولان ذوق القصعة اي اعلاها والملازمة وسطها فان البركة تركت اعلاها وان
 ان عكس به ابق النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة من ثريد فقال كلوا من جواربها ولا تأكلوا من وسطها فان البركة
 تركت من وسطها كذا في المصباح فاذا اكل اعلاها او لم يبق البركة لا تسلمها فيبقى ان يأكل او لا
 من جواربها يستلزم البركة من وسطها اليه ولا يظن شيئا في وجوه القدم عند اكله ولا يراقب
 اكله فيجوز بل يقتصر به ويستلزمه ولا يأكل كل ما يستلزمه دفعة واحدة لانه لا يفسد
 اي من الانساف وقيل ما كان لله فليس شريف وان كثر حتى ابو علي الرضا باري عز وجل ان اخذ
 نياقة فاقدر فيها الف سراج فقال له رجل قد اشرفت فقال ادخل كل ما اوقدته اغسله فغسله
 فدخل الرجل لم يقدر على طغاء واحد منها حتى انقطع واشترى ابو علي الرضا باري احوالا
 من السكر ومرطبا وتبين ان يعملوا حتى بنوا جدارا من السكر عليه شرف ومحارب على اعداء
 مشقة كتمان السكر مذموم الصوفية حتى هدمواها وانتهوا ما ذكر في الاجزاء وقال في
 الكبرية بعضهم انتفع بجر نفقة كثيرة فقبل له الاخرة الشرف فقال لا شرف في الخبز وما كان لغير
 ابي لهية الله فهو شرف وان قل قال مالك عثمان بن اسود كنت اطوف مع مجاهد حول البيت فرفع
 دأله الى ابي قبيس وقال الواق رجلا انتقم من هذا في طاعة الله تو لم يكن من المفسدين ولو
 انتقم رجلا من عقبة الله تو كان من المفسدين انتهى ولا يأكل شيئا من الاطعمة بشهوة انتقم
 بالتشديد الحكمة على نفسه ان اكل بشهوة نفسه لا يقصد القيام على طاعته به فلا تأكل
 ان يأكل الى الشبع بل الى ما فوقه فيقوم الحكمة اي يجعلها حراما على نفسه لما قالوا انه لا يكون الحكمة
 معذبة طعنا ولهذا قال القان لانيه يا بني اذا ملئت المعدة نأمت المفكرة ودرست الحكمة في
 قعدة الانفساء من العادة روية ان عيسى مكن ينجي ربه عن وجع سين صبا كما لم يأكل فحظ
 الخبز فانقطع عن النجاة فاذا رغب موضوع فتعديكي لتفقد المنجاة فاذا شبع اظلم وقال العبد
 يا ولي الله ادع الله تعالى فاني كنت في حالة فانتظعت قال الشيخ الهك ان كاه الخبز خطيالي
 منذ غفرتك تغفر لي ذكر في الاجزاء ومما كاه اجوع فليكن ادم في الاكل احسن فيكون على الناف
 والوقار لا على الجوع والعجز ولا يبدأ بالاكل الا الاكبر شيئا والا فضل على وورعا الا ان يكون
 هو للبتوع

قوله
 القديس
 وقور مش
 القديس
 المعقد
 قد يد اولي

والمقتضى كالسلاطين والآراء ولا بحث جفا بالغا على الأكل اكله بكم لا يزيد على قوله كل ثلث مرات
 ان قلل رقيقه او شحني بظلمه وتسلطه واما الخلف عليه بالأكل كما يفعل البعض فتوقع لانه الجلاء
 وافراط هذا واما ما روي عن ابن عباس انه يقدم فاجر الرطب الى اخوانه ويقول من اكل اكثر
 اعطيت بكم نواة درهم وكان بعد النوى وينسب كل ذلك فضل نوى بعده درهم وعرج جعفر
 بعد انه قال اجبا خواني الى اكثرهم اكلًا واعطيه لقمه واقدمه على من يجوبني الى تفقد
 في الأكل فهو ليس من قبيل الأجلح المنوع ولا لزام الغنى المشروع فاة كل واحد منهما لما راي
 في بعض اصحابنا في البغض الآخر نعتًا ورياء فعله ذلك لكس الخاء وزيادة الشاؤف
 الانبساط واسارة الى الجري على المعتاد وترك التصنع والرياء كذا في الاجاء والاباس بان ياذن
 صاحب الطعام لغيره في الأكل ولا يحل مع الاضواء وكما في قصة الخليل صلوات الله عليه
 حيث لم يحل مع اخيه اذ اكل من الذي اتى في صورة الضيف واذ له في الأكل وقال
 الا تأكلون وهذا القصة هي لقي اشيل اليها وقوله تعالى انا كحديث ضيف ابراهيم المكي
 اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون فدفع الى اهل فجاء بجعل سميد فقته اليهم
 قالوا لا تأكلون فاوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشرى بغلام عليهم قال القائل ايضا
 الضيف في الأصل مضد ولذلك يطلق على الواحد والمتعد قيل كانا اثني عشر ملكا وقيل
 لانه جبرائيل وميكائيل واسرافيل وسلم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف وقوله المكيين
 اي مكريين عند الله تعالى او عند ابراهيم اذ خدمهم بغيره وزوجه وقوله اذ دخلوا في الحديث
 قوله سلاما اي سلم عليكم سلاما قال سلام اي عليكم وقوله قوم منكرون اي انتم قوم منكرون
 واما انكرهم لانه ظن انهم بنو آدم ولم يعرفهم قوله فدفع الى اهل اي ذهب اليهم في خفية
 ضيفه فان من ادب المضيف اذ يبادر بالقرى حذر من ان يكفه الضيف او يصيبه منتظرا
 فاحل سميد لانه كان عامته ماله البقر قوله فقته اليهم باذ وضعه بين ايديهم ففعلهم
 على طريفة الاذبح وقال لا تأكلون قوله فاوجس منهم خيفة قالوا اي اضمتمتم خوفا لما راي الخوف
 على الطعام لظنه انهم جاف ليلته وقيل في قوله انهم لانهم ارسلوا العذاب قالوا لا تخف انا
 رسلا الله قيل سمع جبرائيل العجل يخاطب تمام خفي بانه فوقع وامرهم قوله وبشرى بغير
 هو اسحاق عليهم اي يكلمهم اذ ابلغوا السن ولا يرفعون الا على صيغة اسم الفاعل الجمع دون الطعام
 وانه يسرع الى الاكل حتى يرفع القدم ايديهم وما كان منظره ان يقال كيف لا يرفعون عن الطعام
 بعد حرام دفعة بقوله وليهم ابراهيم من ابي يري آراءه ان ياكل لانه ذلك اي رفع اليد
 فجعل جليله تحيلا وكان البيت اذ اكل مع قوم كان اخرهم اكلًا والحاصل ان ينفق اذ لا يسكن
 قبل اخوانه

بكر الفاق وفيه
 حكمة ضيافة ركن

اي يكرمهم بولعته
 بربيعه كما غرو

فانهم
 من زائري

الوجه بغير الواد وسكون
 الجيم بوزن الفاس صوته خفي قوله في
 فاوجس في نفسه خيفة اي اضمتمهم

اذا نهى التجرد من الأكل بعد بلع يد اليد بقضها وتناول قليلًا قليلا الى ان يستوفى فانه كان
 الاكل توقفا لا ابتداء وقلل الأكل حتى اذا تيسر طواف الطعام اكل معهم آخر كما فعل النبي
 وكثير من الصحابة به هكذا وان امتنع بسبب فليعتذر اليهم في الخلة عنهم ولا يذكر على المائدة اراها
 اي نخوها ولا يندفع بفتح الذال المجع ابي يكون الطبع من قد زيرت الشئ بالكر اذا كرهته من ذكر
 الموت والمريض والشاروخا ولا ينظر الى الجانب الذي يوفى على صيغة المفعول من الطعام لانه
 يوم الحصة لا يرفع لقمه قبل ابتلاع اللقمه الاولى ولا يستمع هم اي ضوتا لسانه بكنم اي
 يستر طعامه في لقمه لروم الاكل مع الغير ولا يجعل الطعام اكلة بالضم والسكوة اي لقمه وا
 لسانه ساكنه عن فيه ولا يقوم عن الطعام الى امر حتى يفضض حاجته من الطعام فانه زكاهم الطعام
 وآداب اذ لا يحل بين الأكل بامر الامور وقوله ولا يقوم عن الطعام وبه والحال اذ بالطعام
 بعض الحاجة ولكن اتهمت الصلوة فيقبل التحصيل بعد التيمم اهتماما وليكونه نوتت لقوله
 لمن يخاف الخ قال هم اذا حضر العشاء والعشاء فابدأ بالعتكاي بالطعام وكذا ان عمرهم
 يسرع قراءة الامام ولا يقوم غشاية الا بالخاف قوت الجماعة او لم يكن في الوقت سعة
 قال الامام ومهما كانت النفس تشاق الى الطعام ولم يكن في تأخير الطعام ضرر فالاولي
 تقديم الصلوة فاما اذا حضر الطعام واقيمت الصلوة وكذا في التأخير ما يربط بالطعام او يشق
 امر فتقديمه اجب عند اتع الوقت تاقت النفس لم تنق لعدم التحريم بقوله لم اذا
 حضر العشاء الحديث ولاه القلب لا يخلو عن الاثبات الى الطعام الموضوع وان لم يكن
 للجمع غايلا اخره ولا يقوم على المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا ينبغي اي لا يتباعد عنها قيل دفع
 المائدة بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة من بين يديه لم يقوم ولا يقوم احد لا يجد المائدة
 ولا يناول على مائدة غيره احكاما شيا من الطعام الا باذنه صاحبها قال في جميع المتناوي اذا
 اعطى الضيف اللقمه بعضهم لبعض بغيره ذلك تعامل الناس استحسانا ولو تناول الخدم الذي
 على رأس المائدة او تناول لقمه جاز استحسانا ولو تناول الكلب لا يجوز الا بالخبر الحديث اخره
 ولا ياكل على الطريق ولا قاعا ولا ماسيا فانه دماءه اي خساسته ورجالته هكذا روي
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نقل على ضد من ابن عباس انه قال كنا ناكل على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ونحن نبيح ونرسي ونحن قيام وروي بعض مشايخ الصوفية المعروفين بالكل في
 السوق فقبله في ذلك فقال ويحك اجوع في السوق قال كذا البيت قيل قد خذ السجدة
 استحيتموه اذ ادخل بيته للاكل ووجه الجمع اذ اكل في السوق وتواضع وتركه تكاف بعض
 الخشن فهو صنف وخرق مرة وبعضهم فهو مكرم ويختلف ذلك بعادات البلاد واموال الاشخاص

القدرة والقدرة
 نأكله منه ضد النظاف
 واكرهه ليكن الآلة
 سور من سورة كبر
 اعمد وجمع ركنه يقال
 الباء جمع الله
 صوت خفي وطم الاق
 اخفي ما يكون من صوت
 قال الله تعالى ولا تسمع
 الآلة اخره

الحرق بالفتة
 وفتة الحرق
 المهلة وسكونه الرائ
 ويا فتع لازم ومتعة

في كل يوم
من كل يوم
في كل يوم

فلا يليق ذلك بسائر اعمال حملة الامن على قلة المدة وفرة الشغل والحرص ويقدر ذلك في
وتليق ذلك بجميع احوال الاعمال في ترك التكلف كان ذلك من تواضعه كذا حقة الامام الفقيه
ولا يقطع اللحم بالكين ولكن ينقعه في الماء المصنوع ويجوز بالين العجوة
بعضه لاخذ بالاسنان وبابه فتح فانه احسن وامرأه افعلا التفصيل من هذه الطعام
ومرثا اذا كان سائعا في الخلق ومنه فاما اذا كان في القمع بالسكين من سائر الاعمال
التكبير هذا وانت خبير بان الا نسب ان يذكر هذه المسئلة مع مثله قطع الخبز
كما اشترى اليه ولا ياكل من وسط الدقيق بل ياكل من جوانبه لما سار ان البركة تترك في وسط
ويقتصر من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يبيع مزارع من باب الافعال اي كمال انواع
الملاذ يتشدد اذا لجمع ملاذ ومنه والسهرات من الطعام والشراب متنا بعا بعضها بعد
نه يجلس واحد ولا يتخذ الباجاء العتاد وتورد عليه على الطعام في تصاع بل ينسحب في ان
يحمل جملتها باجا واحدا في قسعة واحدة ثم ياكل في الصحاح قوله اجعل الباجا
باجا واحدا اي نوعا واحدا ولو نأ واحدا يخن ولا يخن وهو معروف واصلا بالفارسية
باجا اي العان الاطعمة انتهى فان اكله لوان من الطعام الفتان بالضم والتشديد اي
من زينة الفسقة وطبقهم في العبارة مساحية كما لا يخفى ولا يستكثر من الطعام والشراب
فانه اسراف وينعم وموت القلب بالساقية قاله لا يمتدوا القلوب بكثرة الطعام والشراب
فان القلب كالزراع يموت اذا كثرت عليه الماء ويوجب الموت اي البغض الشديد عند الله
لما قال النبي صلى الله عليه وسلم اكل شربة من طعام لم يمتدحها الله الا اذا شربها
عشاء وانبعثا فيها الى الفضول والفن فان الرجل اذا كان شبعنا بطا اشتبهت عينه
النظر الى ما لا يعنيه من حرام او فضول ولا يذوق الاستماع اليه واللذة التكلم والفرجة
الشهوة والرجل المني اليه وان كان جائعا يكون الاعضاء كلها كأن لا تطعم الى نحي
منها ولا تنبسط اليها وقد قال لا تشاء ابوجعفر نعم قل ان البطن عضو جامع شبع
سائر الاعضاء حتى تشك في لا يطالبك بشيء وان شبع هو جامع سائر الاعضاء كذا في الاجا
قال وبالجملة ان افعالا للرجل واقواله على حسب طعمه وشربه اذا دخل الحرام خرج الحرام
وان دخل الفضول خرج الفضول فكان الطعام بمنزلة افعال ولا افعال نبت يده منه
ويورث جوع القيمة كما قاله ان اطوال الناس جوعا يوم القيامة اكثرهم شبعان في الدنيا
والشبع اصل كل داء والجوع اصل كل دواء فان الامراض سببها العادي كثره الاكل و
افضل الاخلاط في المعدة والعرق من المضغ من العان في شوش القلب وينبع الذوق

الهندية بضم طاء
كوب هضم ركن
المروية بمعنى السبع
صوائع

الزقي بالكر لباس
ويذكر عليه كبر اصله
روي اي يواو يا قلب
اد كروب او غام اوله
الزقي بالفتح ووزن ركن

وينفخ

النفق
النفق
النفق

النفق
النفق
النفق

وينفخ النفس ويخرج الى النفس والحجامة والدقاء والطبقة كل ذلك يحتاج الى عناية
لا يخلو الانسان فيها بعد التبع انواع من المعجى والفتقار السبب وفي الجوع ما يدفع عن الكسل
وقيل القائل ابن سالم من اكل الجزاي خبز الحنطة هكذا نقله الامام بختا بالباء الموحدة والياء
المهملة اي خبز خيرا يشبعه غيره من الاطعام يادب لم يعش الا بعلة الموت فبذل وما ادة
قال اده ان ياكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع قال بعض الاطباء في ذم الاستكثار ان
انفع ما دخل الانسان معدة الرمان واضر ما دخل في المالح ولا ينفلج المالح جدا
ان يستكثر من الرمان وحكي انه هارون الرشيد جمع اربعة اطباء هذلي ودوي وعراقي
وسودي فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا اداء فيه فقال الهذلي الدواء الذي
لا اداء فيه عنده هو اهيلج الاسود وقال الرومي هو حبت الرشا والابيض وقال العراقي
عندي هو الماء الحار وقال السودي وكان اعلمهم الاهيلج يعفصل به يقبض المعدة
وهو داء وجب الرشا يزيق المعدة وهو داء والماء الحار يرخي المعدة وهو داء وقالوا
فاعدك قال هو عنده ان لا تأكل الطعام حتى تشربه وان ترفع يدك عنه ماتت
قالوا صدقت كذا في الاحياء فالدرجة الدنيا ثابته الاذي في قلة الاكل والشراب
لثقت يفتن بطنه للطعام وثلاثة للشراب وثلاثة للنفس تنفتح والحق يليها
وهي الدرجة المستقيمة ان ياكل ويشرب في نصف بطنه والدرجة العليا ثابته
ان يكون اكله كل المبيض اي كاهل ونومه نوم الغريق في الماء قال الامام ومن المدين
من شرب الرياضة الطي الى ايام حتى انتهى بعضهم الى طي ثلثين واربعين يوما وانتهى اليه جماعة العلماء
ايضا وقالوا من طوى اربعين يوما من الطعام ظهر له قدرة من الملوك اي كوشف ببعضه كسر
الا كنية وقد وقف بعض هذه الطائفة على راهب قد اكون حاد وطهر اسلام فكل كلام كثير
الحان قاله الواجب المصحح كانه يطوي اربعين يوما ولا يكون الا بشيء صاد فقال الصوفي
فانه طوي خسين يوما انزك مانت عليه وتدخله دبر الاسلام قال نعم ففعل لا يسرع الا حيث
يراه حتى طوى خسين يوما فقال اني لاشا ايضا فطوى الى قيام الستين فتجش منه الراهب قال
كنت اظن احدا يحيا وز السبح وكان ذلك سبب لبلاده ويحبذ لا اكل على الشبع فانه حرام ومنه
البرص يفتن من رضع معروف هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعيبك قدم بالتشديد اليه من طعام وشراب
ولكن اذ اشتها اكله ولا تركه وهكذا كاه يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ولا يبيع طعام الواحد من الاثنين
فانه يكتفي به كما قاله طعام الواحد يكفي الاثنين الحديث ولا يبيع طعام الاثنين غارفة
ولا اربعة عشا فانه شبع واحد كفا في اثنين يعني اذ يفي كفاية طعام الواحد الاثنين
اذا شبع الواحد

هذا الحديث في كفاية الشبع
وقيل تم

عبدالله بن محمد بن عبد الله

عَدَّ يَلَامُوْهُ لِحَسَنِ كِبَرِهِ

الحمد لله الذي جعل
العلم نوراً يضيء
القلوب ويهدي
الطريق إلى الله
والنار إلى الجنة
والسلام على
الأنبياء والمرسلين
وآلهم الطيبين
الطاهرين

الجناب وحكماء
الاعمال

الحمد لله الذي جعل في هذه الاكلة منافع كثيرة
والله اعلم بالصواب

والاعفاء قليلة الغذاء ردية مولدة للبلغم والاكباد كيرة الغذاء بخودة القدم والمشوية منها عاقل للبطن
والطحال ردي الكيموس مولدة للشوداء والكلية باردة يابسة غليظة والسين والاثنتان
رطب يلين البطن ويزيد في ردية الغذاء بلغمية والشحم حار رطب اقل رطوبة من السين ينفع
من ضونة الطوق ويزيد المعدة وينفع هذا هو الباءة على الوجه الكلي ان لم الضادة من بين لحم
الانعام معتدلة الى الحارة والرطوبة على الفم ويلين البطن ولحم الخيلان اربط واجود
غذاء ويولد ادمانه بالغا ولحم الحدي الراضع موافق لجميع انفس ولحم الخنزير ردي الغذاء
يكسر السوداء ولحم البقر بارد يابس كسر الغذاء غليظ بولق السوداء ولهذا قال الامام في
الاجزاء لحم البقر دواء ولحمه شفاء ومنه دواء اسنهن ولحم الخيل حار ورطب معتدلة الغذاء ولحم الخنزير
والجمل ردي يولد السوداء ولحم الغزال اصلح لحم الضيف على انها يابس ردية تولد غليظا سوادا
ولحم الارز يبدد البولي ويولد غليظا سوادا وكثير انقا اي سوادا في لحم الغراب ردي
الطير غذاء موافق لجميع النعم يقوى الشهوة والقوة ويسكن الشهاب للعدة والوجع اجود مما
يزيد في البياض والعقل والنية ويجتس اللون والذوق اجود مما لم ينصفق والذبح اخف الطير الوحشية
كلها واجود مما لحم الزينة والذئب والغنم والبقع من الطير الطيور الحيات ردية كيرة الغذاء
يجلوا الفوائد ولحم الحمام سخنة يتولد منها دم مستعد للحمل لا سيما ما يربق في البيوت ولذلك ينبغي
ان يتخذ الخواص والمبررات وفي افراخها رطوبة فضلية ويغليظ يزيد في الباءة وينفع الكلى وفي
تقسر البياض والعين ولحم كيرة الفضول رديا حار سحر والفاوخت ردية حلبة عبرة الانفسا
عائكة لبطن فقرة البياض حار السرة الكري يابسة حارة صلبة عسرة الانفسا تولد سوادا
ولحم البط والاق ردي في الضوق والقوة ويزيد في الباءة ويسكن كيرة الغذاء والفضول بطي الخضم
خدد الحيات وازمانه يولد السوداء والبلغم اسنهن والتلبين يسرع على وزن يغزو اي يكسر عسرة
الخير خزنه وجه يقال اسره عنه الحنم انكسف ويحم اجام ما اي يرخ واصلة الحمام ففتح الجيم وهو
فواد الميصر اي قلبه وفعلانية يقاتل سموت رسول الله صاع يقول التلبينة نخبة لغواد المرضع
اي التلبينة حارة رقيقة تخزن دقيق لين وقيل رقيق او خالدة وربما جعلت في ماء عسل
بذلك تشبها باللبن في بياضها ورتتها يقال لها بالفاخرة سبوسا وقيل هي اي التلبينة ماء الشير
وقوله يحم بضم الميم ومنهم من يحمها وانهم اكثر اجود كذا في التوريشي والخل من النعم الا ان بعض
جمع ادمان بالاسنهن النية كبح يقول علم الادمان الخفا ان ترك خطا وبارد يقطع البلغم والصفراء ويبرد
بالسوداء ويزيد الشهوة وكذا كاه اكثر ادمان ازواج النبي ثم بعد الخلل وكاه جابر يقول انما
الانفسا سموت ذلك القول رسول الله صاع قيل في تشبه قوله في يتخذونه منه سكر وزق حار

الحمد لله الذي جعل في هذه الاكلة منافع كثيرة
والله اعلم بالصواب

لحم الخنزير ردي الكيموس مولدة للشوداء والكلية باردة يابسة غليظة والسين والاثنتان
رطب يلين البطن ويزيد في ردية الغذاء بلغمية والشحم حار رطب اقل رطوبة من السين ينفع
من ضونة الطوق ويزيد المعدة وينفع هذا هو الباءة على الوجه الكلي ان لم الضادة من بين لحم
الانعام معتدلة الى الحارة والرطوبة على الفم ويلين البطن ولحم الخيلان اربط واجود
غذاء ويولد ادمانه بالغا ولحم الحدي الراضع موافق لجميع انفس ولحم الخنزير ردي الغذاء
يكسر السوداء ولحم البقر بارد يابس كسر الغذاء غليظ بولق السوداء ولهذا قال الامام في
الاجزاء لحم البقر دواء ولحمه شفاء ومنه دواء اسنهن ولحم الخيل حار ورطب معتدلة الغذاء ولحم الخنزير
والجمل ردي يولد السوداء ولحم الغزال اصلح لحم الضيف على انها يابس ردية تولد غليظا سوادا
ولحم الارز يبدد البولي ويولد غليظا سوادا وكثير انقا اي سوادا في لحم الغراب ردي
الطير غذاء موافق لجميع النعم يقوى الشهوة والقوة ويسكن الشهاب للعدة والوجع اجود مما
يزيد في البياض والعقل والنية ويجتس اللون والذوق اجود مما لم ينصفق والذبح اخف الطير الوحشية
كلها واجود مما لحم الزينة والذئب والغنم والبقع من الطير الطيور الحيات ردية كيرة الغذاء
يجلوا الفوائد ولحم الحمام سخنة يتولد منها دم مستعد للحمل لا سيما ما يربق في البيوت ولذلك ينبغي
ان يتخذ الخواص والمبررات وفي افراخها رطوبة فضلية ويغليظ يزيد في الباءة وينفع الكلى وفي
تقسر البياض والعين ولحم كيرة الفضول رديا حار سحر والفاوخت ردية حلبة عبرة الانفسا
عائكة لبطن فقرة البياض حار السرة الكري يابسة حارة صلبة عسرة الانفسا تولد سوادا
ولحم البط والاق ردي في الضوق والقوة ويزيد في الباءة ويسكن كيرة الغذاء والفضول بطي الخضم
خدد الحيات وازمانه يولد السوداء والبلغم اسنهن والتلبين يسرع على وزن يغزو اي يكسر عسرة
الخير خزنه وجه يقال اسره عنه الحنم انكسف ويحم اجام ما اي يرخ واصلة الحمام ففتح الجيم وهو
فواد الميصر اي قلبه وفعلانية يقاتل سموت رسول الله صاع يقول التلبينة نخبة لغواد المرضع
اي التلبينة حارة رقيقة تخزن دقيق لين وقيل رقيق او خالدة وربما جعلت في ماء عسل
بذلك تشبها باللبن في بياضها ورتتها يقال لها بالفاخرة سبوسا وقيل هي اي التلبينة ماء الشير
وقوله يحم بضم الميم ومنهم من يحمها وانهم اكثر اجود كذا في التوريشي والخل من النعم الا ان بعض
جمع ادمان بالاسنهن النية كبح يقول علم الادمان الخفا ان ترك خطا وبارد يقطع البلغم والصفراء ويبرد
بالسوداء ويزيد الشهوة وكذا كاه اكثر ادمان ازواج النبي ثم بعد الخلل وكاه جابر يقول انما
الانفسا سموت ذلك القول رسول الله صاع قيل في تشبه قوله في يتخذونه منه سكر وزق حار

الحمد لله الذي جعل في هذه الاكلة منافع كثيرة
والله اعلم بالصواب

في كل يوم من هذه الايام

وكاذا الردي ياكله ويأكل النعاج لما مضى قال من اخذين الذئب وقلب الضيق وحصل لباذه على الردي
قوة ذهذه من اكله فيلطف به في خشار النعاج الجوع بغضين النوى وكل ما كان في جوفه فاكله مثل الردي
ونحو الواحد عجمه مثل قصب وقصبه والعامة تقول عجم بسكونه الجوع والجوع ايضا عند العجم الواحد عجمه
استن فانه في ايه في جده وفي الجلال الذئب بقوة الامعاء اذا مضى وكل عجمه وينفع الكبد والمثانة
واذا نفع عجمه اطلق البطن انتن ويأكل العنب جنة فانه اهناء وافر ويطبخ به انه قال الردي
رسوله الله يأخذ عنقود العنب يد العنب ويتناول جنة جنة بيد اليه كذا الطب النبوي وذكره
ايضا انه كذا النعاج ياكل العنب وسلامة الغاريه ياكله منه فقال بالمان دود وقال قد استدك
عنه ان الرسول لم تكلم بالعافية ولكن ليس اصل صحيح يقتد به عند الله كما لا يخفى والسف جرد العجم
اي يكشف عن النوى يقال وجرت على قلبه طعنه بفتح الطاء المهملة والخاء المعجمة وهو يلبس الكلب
ويترك القلب بطرقه يشجع الجاه ضد النعاج وهو اي السفجل بقوة المعونة والبطن يحميه
الشهوة اي يحكمها ويقطع الفتن ويضرب بالهذاه وينزل البول ويسكن العطش يمنع الشره والاكثار
يولد العولج والنخ ووجع العصب والغص وهو وجع الامعاء وجبة ملبين البطن ولعابه يلبس
من غير قيس ينفع السعال وليد قصب الرية كذا الجلال فانه اكلت من الماء الحار حتى يطفئ الخاء
ولدها رية اذ قوتها شكت الى غيرهم فيج اولادهم فاذا جى الله تعالى اليهم مرضهم ان يطعموا باسم الجاه
السفجل فانه يجلد ولد وينفعه كذا الشهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الله تعالى الولد وقد انا
يطعمه الجاه السفجل والنساء الربط كذا الاحياء وقال ام اطعموا جبالكم البهائم فانه يكون
في بطنها ذكر يكون في قلب العنب واذا يكن اني حسن خلقها ويعظم عجمها ذكر ابو نعيم في الطب
النبوي وفي الحديث ما من رمان الا وفيه قطعة رمان الجنة فليس اذ لا يسكنه طاب جنة الفاعل من
الايمان ايا يجعل نيكاً لنفسه فيه احد بل ياكله وحده لئلا يغتبه ماء الجنة ولا يخفى اذ الامثلة تقدم قوله
ولا يتبعه رخصة شيئا على قوله لئلا يغتبه ويستحب ايضا اذ ياكل الرمان شح فانه دباغ المعده الدباغ
بكره الدوا وتخفيف البهائم يدافع به كذا النعاج وذكر في الجلال ان الرمان نافع للنفقان مقو للمعدة
والخولقة باردة في الاولي يطبخ اخها موفى للبلح الرقح ويستعمل في الصفراء ويصلح الرمان الحامض
وفيه تليين الحلق والصد ويدر البول وينفع السعال جدا والحامض بارد يالج في الثانية يقع الصفراء
وينفع من آفات العبد والحميا ويحسن الصد وهو كذا دوا البول قال والحديث بين الرمان
اذا قشره وعص باليد مع شح واخذ بماء اخبر الصفراء لكن ينبغي ان يكون المعتد من الخولقة والحميا
مما يكون البهائم في الايام والحميا يرقق العنب في غيره جلد دقيقا واكله
انه من العولج بفتح اللام اسم مرضه وهو في جوفه يتعصب مع خبز يابجج بالطحين ويسبب نار

اختبر

طهارة بالضم بذكره جمع
كلور المثانة بالفتح
اولاد في قاف
ضع بول كلب المروء
جدة جرد طعام الهنيء
رقة شدة طعام كهم
في اوله جبان بالفتح
اي بالضم

في كل يوم من هذه الايام
في كل يوم من هذه الايام
في كل يوم من هذه الايام

في كل يوم من هذه الايام

بين طبقتي الامعاء ويحترق كانه يشق يشق او سيلة واما شدة من سفلا بيت او من جوفه في حرق
كذلك الجلال وقال القاطع اليساوي في تغير انما خصل لله في بين العاردين والرتبون
بالضم لان المتين فاكهة طيبة لا فضل وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كبد النفع فانه
يلين الطبع ويحلل البلغم ويطرأ الكليتين ويزيل من المثانة وينفع سدة الكبد والطحال
ويستمر البده وفي الحديث انه يقطع البواسير وينفع النقرس والرتبون فاكهة وادام ودواء
وله دهن لطيف كبد النافع مع انه قد ثبت حيث لا دجينة فيه كالجبال انتن ويترك بالبطيخ فانه
قسط من ماء الجنة فانه استطاع ان ياكله ولا يطرح شيئا من قشره وشح ويدر ولا يصيب ماء
قوله فعمل جواب اذا استطاع وان طعام واجبة الا وفيها البليغ وانما انتن الضيق اعتبار الفاكهة
من لذة ذلك الطعام وفي الحديث انه اي البليغ طعام جث يبيع ويغنى من جوع وشرب حيث يروى
ورجاء جث يبيع فاستناه حيث ينقى الماكن وينقى المثانة والبطن ويكسر ماء الطمر الفصح
اي يكسر المنى تكثر ويكثر الحماض ويقطع الانزدة بكسرة الحنة والراء علة غلبة المرء والروقة
تفترس الحماض كذا سبعة اخرى وينقى البسه بفتحين طاهر جله الانساء اي يطهرها ويبيض
فطيها ويسكن الصداع تسكيناً ويجدد البصر اذا اى يجعله ذاجاً ويذهب العشر اذا هابا وسج
في البطن اذا ذكر اسم الله عليه حين قطع فاكله ويشترى الطعام بتشديد الحماض اي يحل عجمه
ويقتل الديدان بالكر جمع دود بالفتح كرم بكسر الكاف العربي البطن يعني يقتل الدود الحاد
في البطن ويخرج من بطن الانساء اذا سبعة حاد ويدخل الشفاء بقله في ادم شفاء اي شفاء
البطيخ فيقتل عد تليها بسم الله اذ البقر شفاء عليهما ان شاء الله لحدوده واذا اراد قطعة
فليقل قد جوحها وما كادوا يفعلوه فانه الله تعالى يطهرها بحسنة هذه الآية الكريمة لا ومن السخ
النسائي ان قال كانه اي اذا اشترى البليغ يقول يا بني اعدد الخطة التي فيه فانه كانت فرقا
فجئت اذ يكون خلوا ونقل بعض السلف من الاطباء المدققين ان قالا من المشايخ من اهتم برفع
استبعاد من ليدجحة عقلية لكثرة منافع البليغ الوارد في الاحاديث بل حكم بكثرة ضره كما هو
المسعود عند اكله فقال اذ لجهة المقتولة التي تصلح اذ يكون سبباً لا كثر نافع البليخ ان
جعل الله تعالى بحيث يرقن الاخطا الغليظة ويلطفها ويعد الاخطا لا تدفع بالورق او الاخذ
او التحمل يخرج اكثرها بالادبار وهذه الخبيثة تصلح اذ يكون مدافعاً للمنافع شتى اذ يمدد كفة
الاحاديث المذكورة ولا يخفى ذلك على الطبيب المؤمن الذي تم فراسته فلا بعدد كثره منافع البليغ
الجيد ليد الانساء لا سيما ليد المؤمن الذي ياكله في معنى واحد ويقتصد في اكله واما قولهم اذ
البليخ يتحلل الى اية خلط كاذب المعده فيكسر صرع فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى المعده
بعض

استحالة اكرها اولها عوجا وكي
وحالته دروخت

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

لا يقتصد في الأكل وكذا كبر الخلف في المعدة فكذا النبي لم ينظر في حال المؤمنين المقتصد من الأكل
امثال هذه المناهج في الأشياء حتى يقول في بعضها لا داء فيه على أن لا وجه لتخصيصهم نسبة الضرر بالبطخ
دونه غير فاة الاستحالة التي ذكرها ليست بحقيقة بالبطخ بل هي شأن جميع الذواكر والأغذية اللطيفة
حتى أنها قد تعرض للعدا الذي انتفعوا به في جودة جودهم حافظا عن الغفوات وما يقع في الضار
واللهن الذي انتفعوا به في الأغذية واجودها للولود والصغير كيف لغير هذه حتى الزامية
قالوا التحقيق عندنا من اعتدلتهم البطخ وغيره على ما ورد في الحديث فأكلم على الوجه المنسوخ لا
التي باذنه الله تعالى انتهى ومن السنة أن يأكل الغناء بالمح والخبز والتمر ويبدأ في الأكل من
أسفل البطن وهو الذي يقال له أكثرية شحها وقالوا في الطب النبوي أن الخمار يبرد وقلط
الغشاء وينبغي أن يأكل مع العسل أفضل لينة الشربة وهذا يرجع إلى أن الخمار يبرد الغشاء وعلى القول
أيضا وإن كان المفهوم من الصحاح اتحادها فإذا أتى على صيغة المفعول الرجل يأكول ويأكل ما ورد
أولاً من الآثار بالكتابة فربما قال إن أكلها يضرها على أنه وعينه ويدعو بالبركة فيها
أضربوا الولد أجمع ولديهم ويستكلمون الفواكه أي يأكلها كثيرا أكلها ويحبونها أكلها
وذهب أيام كثرها وتأكلها في الفاكهة وترا كذا ينفع وكذا النبي لم يأكل الباذنجان ويذكر
فصل ويقول كذا على أنه داء وكذا على أنه داء وكذا دواء وتفصيل ما ذكره الطب النبوي
وغيره من أن عبد الله بن عباس قال كنت مع النبي في ضيافته رجل الانصار فأتى بعصعة فيها الباذ
والدباء فقال رجل يا رسول الله لا تأكل الباذنجان فإنه يهيج المرة والسوداء وينتفخ الفم ويورث
الداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من داء فاني ليلة أسري بي دخلت الجنة المأوى فلما رأيت شدة
المنتهى رأيت تحمرا الباذنجان شديد كالأحمر فقلت يا جبرائيل الباذنجان فقال نعم يا محمد لا تأكل
شيئا أقرت بالوجدانية وشهدت لك بالنبوة ولحق بالدولة ما كلفها على هذا كانت له داء وكذا
على أنها دواء كانت له شفاء وعنه بن أبي عمير القاضية قال إن ثاقون الخليفة يستدعي على عقل الرجل
بب الباذنجان ويضعه الصادق من لوع الخمار الذي يحمل عليه الباذنجان ما حمل عليه لا ينجح
سائر الخمر ونعم قيل في مدح كثر النبي الذي تضمنت زخمت سكره منسوبا مقشورا خذ الحماير
واترك ما تفرغ فالحق ببيع والزور محمدا ولا مؤخر لهذا الأكل خوف ردي فلابد من
تقديمها وتأخيرها ويقول نعم البقلة هي أي الباذنجان ليس وزيته أي جعلوا فيه زهق الزيت
منه وأكثروا أكلها أولي حتى آمنت بالله وأنها تورث الكلى وترطب الدماغ وتطهرا وتغوي الكلى
تقوية ويكثر للجوع صدق رسول الله وجيبه واحسن في الله وصفيته فعليك بالتثبت بذلك
وتعدى نومهم ومعاينة فاة منبع طبة هو خبيرة الحق سبحانه فهو سلطان الأطباء في التحقيق بالآلة

قنأ ضيار
اللبت بالضم والتشديد
عقل جمع الباب ككول وم في
منه من ايست وفالض
لبت مريكو

من جملة حمار الذكوة
بالفتح صولة وزنت واورشيد
تتيم ورجل فاسم ككول
بالفتح سوسم كراغند
شور عوة رايو
مشتور قاي

عوليت الكزة بالضم والتشديد
شول كحل كزولك صم وجوشن
أكلور الترطيب يا شول كحل
التشيق يشيق يقال تشبث

انه تلفت

اصلا انفسهم

انه تلفت الى كلام الأطباء العاخرين على صلاح احوالهم وكذا اجت البقول الى خبثا على الله عليه
أكله يفتح الحار المهلة وسكونه الدوا والبارز روي بالكتابة تبع خلسه وهو يستأخي الزاجين
المعروفه قاله شيخ المؤخر للسيد الأكتاف من كل بولذ طلة البصر وخاصة اذا أكل مع الكوا
المالحة ويصلح أخذ الخيار وعصارته نافع للرقاق سيما بخذ خبز كافور وهو مما يسكن العظام
في مزاج ويحرك في مزاج وسكونه منافع من سوء التنفس وتفت الدم قيل انه أكله احد
عقرب لم يضره أسنن فليكن المؤمن ما اجت رسول الله صلى الله عليه وسلم روي عن
أنه فاه عند حماروفه الكويد فقال كاه النبي بحت القرع فقال جبرئيل وأكبه لا اجت فقال ابو
يوسف ما قوا بالسيف والنظع فقال الرجل استغفر الله بما ذكرته ومن كاه ما يوجب الكفر الشدة
لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبدي ورسول فتركه ولم يأمر بقتله ذكر في شرح النقاية وغنية القنا
والكرش حتى يفتح الرأه وسكون الفاه وهو بقله معروفه بالفارسية كرسب طعام الحضر كبره
وسكونه الضاد صاحب عيونه ويقال ايضا خضر يفتح الحار وكسر الضاد وهو افتح كاهه خضار
التمتع واليس عليها السلام وقد ذهبت العلماء العظام والائمة الكرام الى ان اربعة الانبياء
في رزة الاحياء الحضر واليس من في الارض وعيسى وادريس في السماء وازبورث الحظ وبذ
النباهة ويذكر الثلب في الحنون والحزام اي يذيلها وهو ملة البول والطح والدين
حالي للمعدة ويحلل الرياح ويفتح سد الكبد والطحال ويعتج الباهة وينفع السعال الكثر
مضجع ويضرب الحجاب الضرع والجلالي والمرصعة كذا في الكيم الجلالي واليقطين بالفتح والسكون مالا
له كسبح القرع والبطيخ ونحوها وسمعت من بعض الكلدان الاجانب انه المراد من اليقطين حنثاثة
بعض القرع لا شجرة بقرنية قوله يزيد في الوماع اي كفا اسنن كلاه والدماع يزيد في العقل والكماء
يفتح الكلى وسكون الميم وبعدها حرة نبت ليوم جنة تنشق في الارض بالفارسية سما وروغ وولدها
كثما على غير العيين قيل انما عكس امرها لفظا لعكس امرها نباتا فاتها ثبتت بلا سيق ولا جذر والذكر
النبي من مثا حيث قال الكلاء من المزع اي مما من الله تعالى عباد واعطاءه بلا ثوب قيل عناه
بشيء المني النازل من السماء في حطوها بلا ثوب قال النبي من حين سئل عن شجرة الحق
من فوق الارض اي الكلاء فقال لا الكلاء من المني وماؤها شفاء للعين قيل هذا اي كونه شفاء
للعين اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كاه الرمد حار فحرقه دماء شفاء وان كاه باردا فخلط
والفاهر ان يجرده شفاء وهو لا يفتح لانه لم يطلع ولم يذكر المخلط ولما روي عن ابي هريرة انه قال
عصرت ثلثة اكوة وجعلت ماء حارة قارورة فكلت مع جارية لي فبكت باذن الله تعالى وحيا
امار الله بك بقوله وكاه ابو هريرة يعصر ماءها فيكحل من الرمد بفتحين وبعو العين فيزاد
المكحول

الذي يفتح الحار المهلة وسكونه الدوا والبارز روي بالكتابة تبع خلسه وهو يستأخي الزاجين
المعروفه قاله شيخ المؤخر للسيد الأكتاف من كل بولذ طلة البصر وخاصة اذا أكل مع الكوا
المالحة ويصلح أخذ الخيار وعصارته نافع للرقاق سيما بخذ خبز كافور وهو مما يسكن العظام
في مزاج ويحرك في مزاج وسكونه منافع من سوء التنفس وتفت الدم قيل انه أكله احد
عقرب لم يضره أسنن فليكن المؤمن ما اجت رسول الله صلى الله عليه وسلم روي عن
أنه فاه عند حماروفه الكويد فقال كاه النبي بحت القرع فقال جبرئيل وأكبه لا اجت فقال ابو
يوسف ما قوا بالسيف والنظع فقال الرجل استغفر الله بما ذكرته ومن كاه ما يوجب الكفر الشدة
لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبدي ورسول فتركه ولم يأمر بقتله ذكر في شرح النقاية وغنية القنا
والكرش حتى يفتح الرأه وسكون الفاه وهو بقله معروفه بالفارسية كرسب طعام الحضر كبره
وسكونه الضاد صاحب عيونه ويقال ايضا خضر يفتح الحار وكسر الضاد وهو افتح كاهه خضار
التمتع واليس عليها السلام وقد ذهبت العلماء العظام والائمة الكرام الى ان اربعة الانبياء
في رزة الاحياء الحضر واليس من في الارض وعيسى وادريس في السماء وازبورث الحظ وبذ
النباهة ويذكر الثلب في الحنون والحزام اي يذيلها وهو ملة البول والطح والدين
حالي للمعدة ويحلل الرياح ويفتح سد الكبد والطحال ويعتج الباهة وينفع السعال الكثر
مضجع ويضرب الحجاب الضرع والجلالي والمرصعة كذا في الكيم الجلالي واليقطين بالفتح والسكون مالا
له كسبح القرع والبطيخ ونحوها وسمعت من بعض الكلدان الاجانب انه المراد من اليقطين حنثاثة
بعض القرع لا شجرة بقرنية قوله يزيد في الوماع اي كفا اسنن كلاه والدماع يزيد في العقل والكماء
يفتح الكلى وسكون الميم وبعدها حرة نبت ليوم جنة تنشق في الارض بالفارسية سما وروغ وولدها
كثما على غير العيين قيل انما عكس امرها لفظا لعكس امرها نباتا فاتها ثبتت بلا سيق ولا جذر والذكر
النبي من مثا حيث قال الكلاء من المزع اي مما من الله تعالى عباد واعطاءه بلا ثوب قيل عناه
بشيء المني النازل من السماء في حطوها بلا ثوب قال النبي من حين سئل عن شجرة الحق
من فوق الارض اي الكلاء فقال لا الكلاء من المني وماؤها شفاء للعين قيل هذا اي كونه شفاء
للعين اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كاه الرمد حار فحرقه دماء شفاء وان كاه باردا فخلط
والفاهر ان يجرده شفاء وهو لا يفتح لانه لم يطلع ولم يذكر المخلط ولما روي عن ابي هريرة انه قال
عصرت ثلثة اكوة وجعلت ماء حارة قارورة فكلت مع جارية لي فبكت باذن الله تعالى وحيا
امار الله بك بقوله وكاه ابو هريرة يعصر ماءها فيكحل من الرمد بفتحين وبعو العين فيزاد
المكحول

يقال رجل روي في حاله
واحدة روي في الكيموس
خول غدا روي في
فكره منضم اول

يشفق

الشفق قباب صومع الخلق
بأكبر كرمه منه وصنع
اضلا طلود الجدرى
الضم وفتح الال فيرجع
ويؤخر كرمه في الوضوء
تفقد وعدم الضم
لثوم بالفتح سافر الكبد
لحمه والكبد والكبد
سكونه في الطحال بالكبد
طمان الطحال بالضم طمان
في كرمه في حاله

الشفق يرمي
الشفق يرمي
الشفق يرمي
الشفق يرمي

اي يفتح عن ذلك الميض وقال الامام النقي رايته ورائته في كل غيبه بايها جرة افنيق وعاد
لذاته شمع المشرق واطيب لكاه اسودها والمذكور في مختصر القافيه ان اجود انواعه رمل على ابيض
بلاديه رقيه واما الاخضر والاحمر والاسود فزوي وعجاليون انها ليست رقيه الكيموس لكن بطيئه
الضم ينفق اذ يقشر في شفق ثم يسبق ابي يغل بالنا رجليا نايير بآء ويطح ثم يطحن زيت وفلفل
استره وفي الجلال انها توش القويج وعسر البنوك والنفس في يد النكره وبول غلظا غلظا بلغا
وسوداوتها وهو الاذويه السجيه وترياقها التوابل الحارة كالكمون والفلفل الله وروي في النسيج
مرفوعا لكاه جذري الارض وتسمى نبات الرعد لانها تكثر بكثرة وقيل قوة بني اسرائيل في التيه
لانها تقوم مقام الخبز وقد رخص ترخيصا اكلا البصل لانه دخل ايضا في كاهه من صلبها ليدفع وبابها
اي وخامتها وقارها الظهاري هلاكها وقيل ان كل البصل فليكن قوته كرسا فانه يذهب برحمه اي يزيل
راحمته وقيل مضغ الشذاب يذهب برحمه ولا يلبس بالكم البصل والثوم مطبوخين قال علي بن ابي طالب
نهر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكيموس الا يطبوخا وسئل عليه عن البصل فقال ان اطعمهم اطعموا
طعام فيه بصل يبين لكمن انه ليحجام وانه يخبى عن الثوم والبصل تنزيه لا تحريم واما قوله
من الكيموس ثوما وبصلا فلا يقرب من مسجدنا فالمراد منه ما لم يكن مطبوخا وقد اشار اليه المصنف بقوله ولا يلبس
التي منها فانه يورى الملائكة وكذا ابن عمر في عظم الثوم في الخيطه ويطبخ في قدر بالكبد والكبد فافصح
في كيموس القاه فاكاه والسنة في كيموس الجذع الفاء وسكونه الجيم بالقافية ترب اذ يذكر لبيبي
قضيه وهي الكاه باطلا لاسناه لئلا يوجد رجه وفي الجلال في الجذع بغير البنوك والبرقيش لضم
الطعام وورقه وساء وورقه يفتح سد الكبد والطحال ويزيل اليرقان ويجدد البروج من الضم
بلغنى الغذاء قوته هو المقصد الاصل منه ويؤيد ما يقا في المشهور المطلوب من الحمام العرق وروي في الجذع
وتجبل كيموس الطين فانه ينفع بالتشديد البطن ويصفو اللون ويذهب بالباء بالحاء بوزن الحاء
في الباء بوزن الباء وهي الجماع كذا في مختار الصحاح اي يزيل قوة الجماع وعن علي بن ابي طالب
في ثلثة كسر الاطفال بالاسنان وشف اللحي واسهل الطين وقال النبي صلى الله عليه وسلم كيموس الطين حرام على كل مسلم
وسلمة ذكر ابو نعيم في طب النبوه وقا في غيبة الفتاوى يكون كيموس الطين لقوله من احاد الله بعد
استلام شفق الحية وكيموس الطين استره ومن كيموس الطين فقد عاده عاقله فلهذا في الحديث من خشي الله
فلا يرد فانه خفيف المحمل يفتح اليمين مصدر مسمى اي خفيف الجمل قيل عنه انه قليل المنه وحيث
الريح اي الريحه وبسم عطف على قوله فلا يرد وفي الحديث آخر من ثم الوراء الا حرم لم يقبل على فقد
جفاني قيله انه يذكر البني من حيث انه مخلوق من عرقه او من جهة المشابهة في كمال الحسن ونظف
الريحه ولا شك اذ عدم الصلوة عليه عند كرمه من الخفاء وقد ذكره عليه الحديث كما مر من عند آخر ثلثة
يفتح عن الجسم ويؤيد

اي يفتح

ويقال عليه اولها الطيب بكر الطاء وثانيها لبس اللوب اللين يفتح اللام وكساليا المستدرة
شرب العسل في هربنا يني آخره هو البضه فانه ينفق اذ يذكر في هذا الفصل كونه كثير الاستحسان
اكثر فلابس لنا ان نذكر بغير من احواله روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اكل البضه وانه قال ان بريقا اشكى
الي الله تعالى ضعفا فانه ياكل البضه وعن علي بن ابي طالب انه شكى جمل الحائضه من قلة الولد فامر باكل البضه
والذكر في كتب الطب ان يحا اي صغرة اميل الى الحارة وبياضه الى البرودة والافضل ما ينهين
شرب من شرب البضه الدجاج وهو سيع النفوذ جدا كيموس كبر الغذاء وفيه بضع ويدخل حتى
تروح الاسقاء وادوية الرخوب ويذهب في الباء والمسوية الصلبة غلظ بطي الحظم سيجل الى القاه
وسوي الخ بالصل طلاء للكلف واذا طلى الوجه بياضه منع تأثير التسميع وينفع من حرق النار
ضادا ويكمن اوجاع العين والبيضا ينهز سر ينفع السعال خشونة الصدر والخلق في
الصوت واستد يصف النفس نفث الدم سيما اذا تحببت صفة مفتحة استره **فصل**
الشرب وما يقتله افضل الا وافي من الخوف فيختلج في الماء والرائحة المحببة يعني افضل ما يعول
الطين والخشب لانه اقرب الى التواضع قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا الله وملائكته يصلون على اهلبيت آتيتهم
لخرف وقال لشي الجند قدس الله سرها العزير لا تكن آتية بيتك الا من جيك بعن الطين ذكر
في روضة الناصحين ولم يكن بيتي يشرب فيه قوله الجان عيسى بن علي بن علقه بقوله اجت ونصوب
على اذ جركانه من الرجاء لانه اي ابن عيسى كان يبصر في مائه ثم يرب ويحبس المؤمن او آتية
الاء وجميع الكسرة وجمع القلة آتية كما مر الذهب والفضة فانها حرامان الرجال والشاء
جميعا وان جازا لحيتهما للشاء خاصة كذا في الدعوى ومن الحسن والصفحة فيه ما كراهية
وزل السنة ان يكون الاء من الخاء الميم على صيغة المفعول من خرجت الاء غيبا اي استره ونصوب
لستر العقل والخمار ايضا لستر الكسرة قال مخرق آتية كيموس واذكر في اسم الله عليه ولو ان
عليه شيئا من ان لم يجد وما يسترجع راسا لآتية شعوا على راسها ما يسترجعها كالحشنة وغيرها
عرضا وقولوا بسم الله فاكاه اذا اطعم رسول الله بقدر وسعك فان الله تعالى يدفع عنك البلاء
يركع طاعتكم لرسوله تعرضوا لآتية نصر كذا في المظهر لا يلبس احد من الثوب والخرق وعاد وهو
التناول من ثوبه غيره بغير بلا وسطه كق ولا الاء كما يرب البهايم هكذا بادخال اكارها اي
قوامها في الماء ولا من في السقاء بالكمبال العائيه شك في مختار الصحاح السقاء قد يكون للين
والماء والبرية الماء خاصة وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كيد لا يدخل مؤذ كاه في السقاء جوفه وقد روي
ان احدا سرب من في السقاء فدخل في جوفه حية ولان انصب الماء في الخلق دفعة مضرة للعدا ولا ين
الاء وير بضم الثاء المثلثة وسكون الاء موضع الكسرة كذا في الديوان فانه اي ذكر الموضع في
الوضوح

الحاء المهملة منه
بوزنه الحاء
الباء
الزجر بالفتح دور اليم
الكلف بالتحريك جفده
الضم بفتح الضاد
الميم ياره او شرب
وورع اوسم

الحاء المهملة منه
بوزنه الحاء
الباء
الزجر بالفتح دور اليم
الكلف بالتحريك جفده
الضم بفتح الضاد
الميم ياره او شرب
وورع اوسم

الثمة بالضم وا
والفتح هو وار كوكبي
شك في وارسيه
الألوكة
www.alukah.net

الاشياء بركنه وشوار
ابنه برقعة السقاء بالكر
كونه في كل من قارب كقرب
وفي دير الايجاف قبور
يا بيج في بجم معناه كلور
الكفات ضم وجمع لكر

ولعدم تماسك الشفة عليها فيسيل الماء على الشارب ولا من عرفه ما يوثق به كذا في المغرب فانه
مقعد الشيطانة واعلم انه المشهور المذكور في كتاب الاحاديث ان الثلثة مقعد الشيطانة وقال الخطيب
سبب افة الثلثة لا تغفل عند غسل القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما وذلك فسد الشيطانة
وكذا اذا خرج الماء فساد من الشبهة فاصاب ثوبه ووجهه فانما هو من اصابات الشيطانة واذا نالها
فلو قال المصنف ولا من عرفه الاثام ولا من ثلثة لانه يجمع الكون ومقعد الشيطانة كان اولي كما لا يخفى
بحر الاثام مخبر اي يستمر ويؤكل البقاء اي يستدفع بالليل لما روي عن ابي جابر انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غطوا الاثام واكوا الشقاء فافضة الثلثة ليلته ينزل فيها وباء لا
باناء ليس عليه عظام او سقاء ليس عليه وكاء الا تزل فيه من ذلك الباء يغص في كل اوسر من
يهلك لا سبيل للعقل فيه بل غلبه مغوص الى السراع وانما اتهم تلك الليلة لمحاظ ان الشيطانة
كلها قيد والاعاجم يتعوق ذلك في الكافون الاول والباء مذوق قصر المرفق العام وقيل بجمع
الحكام كذا في المصباح ويجوز ان يرد ها ويغلقها ويظفي المصباح اطفا
عند النوم وبكفت الصبيحة اكنافا اي يضمهم الى نفضهم الى ابيهم قوله ليل لا يقد لافعال
الثلثة اي يجف ويكف في اول الليل ويظفي عند الرقاد والنوم قال النبي صلى الله عليه وسلم اجفوا ابواب
واكفوا اجسادكم فان لحن انتشارا وخطفة واظفوا المصباح عند الرقاد فان الغدقة رقا
اجرت الفتيلة فاحرق اصل البيت قوله الفتيلة تصغير الفاسقة سميت الفتيلة فليست
فسادها كذا في شرح المصباح ومن لم يجد اثمه يرب فيه فليشرب يده فانها اخذت آية فانما اراد الشرب
فليأخذ الاثم بمينه ويرب باثر الله في اي بلا خطه السائل لقوله قولا واينما وبيد الله عز وجل
ويدعو الله في اذ يجعله طهرا بضم الطاء الملهمة وجعل وبراي اسفل الكوزحة بضم الكوز
في الكوز قبل الشرب كما كان يفعل ابن عباس كما في المصباح بثلثة انكس كل فليس يكون في
خارج القدح لانه شرب النبي صلى الله عليه وسلم هكذا يشكره المرة الاولى مرة فيهما انعم عليه وفيه المرة الثانية
يتعود بالله الشيطانة الرجيم يخافه ان يشرب فيه اثم كما في المرة الثالثة يسأل اذ يجعله الله
شفاء له ويحمد الله في اخر كل مرة من فعله كذا المذكور في شرب الماء لبيح ذلك الماء فغفر له ان
يشرب ماء غيره قال في الاحياء ويشرب في ثلثة انكس بحد الله تعالى اخر ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
في آخر النفس الاول الحمد لله وفي الثانية يري عذب العالمين وفي الثالثة يري ربي اجمع فذا قريب
من اربعين ادبا في قلته الاكل والشرب والاعمال والآثار والاخبار انتهت هذا هو الحرف في السنة
اذ يشرب بنصفه بعض الاحياء كما روي عن زيد بن ارقم انه قال شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو واحد
ذكر في الطب النبوي وغيره ويخار ابرد الشارب فانه انفع للعدة بضم العين للجمعة وتشد يد الامم حارة
الغسل

الخطافان بالفتح شيطانة
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل الشرب
من نعماته العظيمة

عند

الاشياء بركنه وشوار
ابنه برقعة السقاء بالكر
كونه في كل من قارب كقرب
وفي دير الايجاف قبور
يا بيج في بجم معناه كلور
الكفات ضم وجمع لكر

وابعت على السكر وكافة الشرب الى بقاءهم الخلو بسكون اللام البارد ولا يشرب قائما فان
قائما استقامة المظهر قائم يستقام بغيره في حديثه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشرب احدكم
قائما فليس في شرب قائما فليس في شرب قائم في شرب المصباح اذ امر بالفتح للمباينة في الزجر اذ انكر في
قالوا اذ هذا المنه المنه لا التحريم وانما نهيهم عنه لانه لو جالس قايما لبيست اعضافه
منظمت والبركة في هذا الحال بغيره لان الماء يتحرك في اعضائه وربما لا يدخل موضعه المعلوم
المعد فيخوف الى موضع آخر فيحصل منه اذى ولا يشرب بغير ماء زمزم قائما لما قال ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا قول البعوض وانما شرب يرخه ذلك منهم
الامام الغزالي في نهجته قالوا انما يشرب قائما لانه اذا شرب طام الشرب على زمزم وتلوث المكان
واقتلار وقبل فسلم الوضوء بفتح الواو والماء الذي يشرب بعد الدق فانه يشرب قائما اما
فمنه الوضوء فلما شرب المصباح في فضل الطهارة وانما المشرب بعد الدق فانه يشرب قائما اما
بالسعة على الاستقامة لمحتل في كل الدواء ويعينه على اخلاص شربا قال في المظهر اجاز امير
على ان طابك جماعة البصحة الشرب قائما بغير عذر وورحه الخش البصرى للامام ماشيا
للمسافر كاه حذيفة باكل راكبا والمخاض عند الله ان لا يشرب ولا ياكل ماشيا ولا راكبا ولا
انتهى ولا يشرب ماء على الرمي اي على الجوع قبل ان ياكل شربا الطعام فانه ينقص النقص
ويوهن البدن وبضع الماء مصفا اي يتبعه قليلا ولا يعبه عينا وهو شرب الماء بنية من غير قطع الجوع
كسب الحام والرواق وباه رقة وفي الحديث الكفا من العت كذا في المغرب ومختار الصحاح واليه
اشار الله بقوله فانه يورث الكباد بالضم وجمع الكبد فليحذر مثل الطحال فانه يضم الطار وجمع
الطحال بكسرها ولا ينبغي في الشارب ولا يتنفس فيه فانه تنفس ابان وابعاد القدح في شرب الحمد
ثم يتنفس ثم يده اي انه بالتسمية وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التنفس والنفي في الاثام لانه
تبايع من براق شية في الماء او يتغير الماء بريحة التنفس فيحصل منه نفس الشرب ثم النفي
اذ كاه لحرارة الشرب فليصبر حتى يبرد واذ كاه لاذلة قذو وهو مكلف في الشرب فليصبر
بخلال لا باصبع ولا ينفذ وان لم يقبل له الاذلة بالخلال فليزهر بعض الماء ليخرج تلك الفتنة
مع ذلك هذا المذكور في الحديث ولا يشرب الماء دفعة واحدة في نفس احد فانه من واجب لكون
الحرف اي من عادة الدواب بل يشرب مشى او تلكها معد ولا من اثنين اثنين وثلثة
المشاة وهي منصوبة على المصلحة او الحلية بالتسمية في اول كل مرة والحمد لله الذي لا يخفى
الاحمد المسئلة في الحق ذكرها في الحديث بقوله ويشرب بثلثة انكس آه ولعله انما كثرها تبيها
في فاني اخرى وارده في حديث آخر في النبي صلى الله عليه وسلم فانه احسن واسك اي اقوى حضا

لا يشرب

الوهن ضعف

قسطا

الجرع بالضم صوبي
صور وكل من كاه
بالفتح صوبي من غير
قطع ليعوب كوكروين كيه
سائر طيور كاه خلافت
اوزامع معناه مصدر
النبات عتا اذا طال
وعت الدلو اي صوت
الماء المص بالفتح صوبي
الابانة اراقطع وار
لحم بعد كيه

والى هذا التعظيم اشار المصنف بقوله في الرثاء والحسن كما لا يخفى وهذا هو حكم الورع والتقوى واما
 في الفتوى فمما لا يخلو بلبس الثياب الفاخرة اذا كان لا يتكبر بها ولا يفتخر فيها لان التكبر حرام قال
 في غيبة الفتاوى وقيل في ذلك ان يكون معها كما كان قبلها وذكره جامع الفتاوى اذ التزم
 به في ثياب الشريين الفاخرة والمحنة فقل ان كانا لا يفتخرون عن الطريقة المستقيمة هذا
 يتفقون في السداد لقطع فسادهم في العاصات فقال الماظة الاذي ابلغ في الحياطة وانفع للمدانة
 ونسب في الحديث الطيب اولى الى هذا كلامه بعينه وينوي بلبس الثياب شر العور والعيوب والوقوع في البداهة
 والشر في بقا مودد الى اهل السلام ابد لا يحفظ النفس فان ذلك ابي البس تلك الهيئة فيضيق العقل
 في الكدورات وينور تصفية بحيث لا يلبس ثيابا في الغفر حظوظها فان شر العور من ابي
 تحت الصلوة والتجارب مع المؤمنين والمجاهدين منهم في سلب دين الاسلام فاللبس بها تين النيتين
 هو الشر في متابعة لمرجع العلم وحضه العقل في غيب خلق العوى ثم انه اذ نوى مع ما ذكره اذ
 ما هو حقيق من في الحر والبر فبما شرع بوجه عليه ويبدأ باليمن في لبس الكسب وبالائنة
 في خلقه لا يروي اذ النبي لم كان يفعل هكذا ويحمد الله الذي كساه ويقول اللهم ان الحمدات
 كسوتيه اسالك من شره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره في شر ما صنع له وروي عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ثوبا فقال انا والله الذي كساه هذا وزرقته من غير فعل منه ولا قوة عقول في شئ من تقدم
 واما آخر كذا في المصباح ويسأل الله تعالى ان يلبس بلبس التقوى وبعد هذين ابي الحمد والثناء
 يذكر اسم الله ثم عند بلبس بحيث يكون بلبسه باللبس تقارنا لقول بسم الله الرحمن الرحيم في الحديث
 اذ الحق يستمعون ابي يتقون وينتفعون بلبس الانس ومناهم من اجاد بالجميع ابي الحمد
 شك ثوبا او قيصا فيلبس بسم الله فان اسم الله تعالى له طابع بفتح الباء ابي خاتم ومهر طبع على الكتاب
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتجه ثوبا لبس يوم الجمعة لكونه سيد الايام وزرني على غير ثوبا جديدا فيلبس
 البس بكسر الهمزة وفتح الباء جديدا وغشس جديدا ابي حامدا او مجودا ومث منبهدا ويعود بجاذبه
 الكسجين بلبس ثياب بذلة بكسر الباء وسكون الذال المعجمة ما يلبس البيت ولا يذهب الى الكراه
 وينوي بلبس لازل تحصيل وجهه عن الحرام ويقراء حين يلبس اذان بسورة الفتح وهو سورة
 انما فتحنا لك فتحا مبينا وقد يقال الماد منها سورة اذا جاء نصر الله والفتح وهو الاقرب ويرفع
 فوق كعبته الى نصف ساقه فانه تارة المؤمن بكسر الخاء في الحالة التي يرتفعه الا تزار بالجلدة
 والركبة يقال اقرر ان عنة كذا في التنوير ولا حق لآزاره الكعبين ولا يجوز ثوبه بلبس
 الباء الموحدة والطاء المنسلة شدة الفرح والنشاط واختلا لا الحياء المعجمة بالهنية كرون
 كرون في فاء المصدا فانه من الكبر وهذا الذي ذكره مضمون حديث رواه ابو سعيد الخدري

المذكور

الكعبين

حيث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من المؤمن الى انضاف ساقه لا جناح عليه فيما بين الكعبين
 وما انفك ذلك في النار ولا يحفظ الله قويم القيمة الى من جاز ان لا يطرأ ذكره المصباح في
 الاثبات لبس القميص قبل السراويل بلبس سراويل قاعدا لئلا يصيبه شيء من خفاء الكسب
 لا يصيبه آفة فانها ابي المنعضية واصابة الآفة من خواصه المعلومة بالخرقة وهو ان يترك ساقه
 جارية عن الصوفية وقال على الضافة فيشتم ذنبه سرق متاع جاري الى كبر الشراويل الباردة
 قائما ذكره في الوصايا القدسية وروي عن علي ح انه كان يقول متجنا عند بعض قواعده ما لبس
 سراويل على القدم وما قطعت قطيعة الغنم وما وطئت برادة القلم في ابن اصابه هذا لم
 ولا يمنع ثوبا حتى يرفع رقيقا ابي لا يتركه ولا يلق حتى يخط عليه رقعة ثم يلبس رقعة اخرى
 لما قال لا يخلطه لا تتخلق ثوبا حتى ترقعه ثم تلبسه قوله لا تتخلق روي بالقاف بالبناء
 ابي لا تعدية خلقا او لا تطيل له خلفا حتى ترقعه ثم تلبسه مع الرقعة زما في مادام غير
 فهو ليس بخلق كذا في المصباح ويكسر المنشوع فيلبس ولا يبعه ليكون في حر الحياء وسكون
 الامه الملهين الله تعالى ابي حفظه حيا وميتا ولا يخذ الا ثوبا واحدا فان ثوبا واحدا وجب
 احدهما الفقيه حكى في الخبر قال كان في جامع بغداد رجل لا يترك ثوبا الا يلبس به احد الصنف
 والثناء فيلبس ثوبا في كل ثوب قد كنت ولعل بكثرة لبس الثياب فزابت ليد فيما يرى القام كافي ذلك
 الجنة ثوب جماعة من اصحابنا الفقهاء على ما تدرى فان ردت ان اجل منهم كاذب في المصباح اخذوا
 بدينه باقامونه وقالوا في حواء لهم ثوب واحد وان كل قيصا فلا يجد في ثوبه ثوبه في
 لا يلبس ثوبا واحدا الى ان اتى الله في ذكره في العوارف ويطلق ابي الحمد في المصباح
 يلبس الثياب يحتمل ان يحل هذا على الحقيقة ويحتمل ان يكون كناية عن اخفاء حجاب التبرك وكما لا يخفى
 ويحتمل على سائر البس ان يقول في ثوبين والثوب الثاني ثوب الوقاية بالليل
 زينة بالبطي والمحافظة عن لبس الباطل اذ ينكر البهارة ويجنب الموشى اسم مفعول من شئت
 الثوب شجته على ثوبين واكتشاه يكثر في المنقش من الكسب ولا يلبس ابي خضره كما كان عليه
 كما يلبس في ثوب واحد وهو الثوب الجوان ولا يلبس حريرا ولا ما يخط بالاربعين بلبس بلبس الخوخ
 البين على وزن ابيلى بفتح الهمزة الثاني كذا في مختار النجاشي والوجه ابي الحمد في المصباح
 في الاخرة هكذا وروي الحديث رواه ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبين في الدنيا
 اذ اعتدله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس حريرا وان اعتدله في الدنيا في الدنيا
 حقه انه لا يلبس حريرا يظهر من الاثوب اما بالثوب او بان يعفو الله عنه بفعله ابي الحمد في المصباح
 بلبس ثوبا فيلبس الحرير كذا في المظهر ولا يلبس الملاء رقيق البس ابي الحمد في المصباح
 الذي يلبس في الحرير

الوكلة حريص

هذا هو الوجه الثاني في بيان ان قوله تعالى لا يملكها الا الله تعالى هو على وجه الحقيقة لا على وجه التمثيل...
 هذا هو الوجه الثالث في بيان ان قوله تعالى لا يملكها الا الله تعالى هو على وجه الحقيقة لا على وجه التمثيل...
 هذا هو الوجه الرابع في بيان ان قوله تعالى لا يملكها الا الله تعالى هو على وجه الحقيقة لا على وجه التمثيل...

لغة فانه يوجب اللغة وترخي المرأة اي ترسل نازها اسفل من رتبة الرجل اي من ازاره صرح
 التفسير بالمظهر لا يستظهر قدما ويرد عليهم التزاي المجتبى فانه بعد ان ارد ان يكون شوكا واحدا
 الشوك بالفتح والتكون بالفارسية خا ولا يلبس له جل المعصوم اي المصوب وهو صنف
 احرعروف ولا المصوب من الكسب ولا ما عليه لطف بالفتح والكوة بالفارسية الودى من خلوص
 بفتح الحاء المجرى والقاف يأتى ضرب من الطب الاصفر كونه في سبعة احرعروف ويجتنبه هو انه يكون
 المورس اي المصوب بالورس وهو بنت اصفر كونه بالين وانما بهن الرجل عني الاربع لما
 في لينة من تشبه الرجال بالنساء وقيل النبي مختص بالمعصوم دون المصوب بحجة اخرى لان المعصوم
 رايه لا يلق بالرجال كذا في شرح المشارق المصباح ولا يتحدث من الفرس فوق النخلة فرائد اي الرجال
 وفرائد اي اللذة وفرائد كذا في المصنف كذا في الحديث ان الرباط للسلطان ولا يخفى عليك ان المراد
 انه لا يتحدث فرائد في حاجة لانه اسلاف وهو فعل السلطان فليست منع والى يدين الوفا
 للمصنف اذا احتاج اليه المصنف كذا في الضمان وليكن الفرائد متوسطين بين الدين والخشوع فانه
 اقرب الى الله من كذا فرائد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كاذب يام عليه اذ خاشع لربك
 كانت وسادته اذ كانا ويستكثر الرجل من النعال فانها ملك الرجل كذا في الاستكثار من النعال فان الرجل
 لا يزال ركبما ما انتقل به نادام الرجل بلبا للنعل يكون كذا كذا في الحاء وهو خلاص الناعلا للرجل
 وقد ثبت بالسنة انه النبي لم يلبس الخف في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس اصفره تأييد الا
 ولم يلبس اصفره لانه من عيشة النبوة في سوادا دام لا يلبسها ويبدأ في لبس النعل والخف بالاجابة
 وبمدا في نزعها بالاجابة ذكره في سورة الجنان نقله في الجوزي ان من اكلها البقرة في لبس النعل
 والجمع باليسار ومن نزع الخف الطحال وان سورة المتحفة اذا كتبت وسعة ماؤها للعلم والبرهان
 اذ في النعل واليسار اي الخف والنعل المادونه النعال العربية قاعدا قال سراج المصباح في بيان
 قوله في رسول الله ان ينقل فاما ان هذا في كذا في لبس النعل كذا في النعل اذا اجتمع الى
 شركها فلبس بالاسهل اما ما لا تعب في لبس فاما فلا يدخل تحت هذا النعل ومنه النعال العربية
 المجمولة من النعل كذا في القينة ان اتحاد النعل من الخشوع يكون بلا حجة في النعل واليسار
 واحد وقد ثبت ان النبي لم يلبس الخف في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس اصفره تأييد الا
 سئل عن ذلك عليه السلام في لبس النعل واليسار في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس اصفره تأييد الا
 ليس في ذلك ما لا تعب في لبس فاما فلا يدخل تحت هذا النعل ومنه النعال العربية
 المجمولة من النعل كذا في القينة ان اتحاد النعل من الخشوع يكون بلا حجة في النعل واليسار
 واحد وقد ثبت ان النبي لم يلبس الخف في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس اصفره تأييد الا
 سئل عن ذلك عليه السلام في لبس النعل واليسار في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس اصفره تأييد الا

سنة في الحاء

كذا في شرح المشارق لا يملكها الا الله تعالى ذلك الذي ذكر من علم النبي في فعل اخراج احدي
 من الكرم وارسال الرداء على احدي المتكلمين بغير انهما مكرهان مثل ذلك المذكور وهذا ما قاله
 البغوي وقد اخرج بعض النسخ اخراج احدي اليدون من الكرم وارسال الرداء على احدي المتكلمين
 في الكرامة لشر احدي النعلين او احدي الخفين كذا في نسخة الا برار و ينفذه بفتح الفاء في النعل
 النقص بفتح النون الخفين حين يلبسها لئلا يكون فيها شيء يوفيه من حرارة الارض كالخشب
 ومنه في الاسلام اني يحتج بالحاء الملهة اي بالحق بلا خفاء لافعل احيانا جمع حين يعني الوقت
 بعضه الاموات تواضعا لله تعالى وكاه النبي ثم ياتر بذلك احيانا ولعله امر بذلك ليعلم
 النعل ويريد شكر عليه وليست من التواضع فمن علمه يحصل له ثلثة امور التواضع والتكر
 على لغة التعلل والعمل بالسنة المأمون بها ومنه في الاسلام ان يجل اخاه المسلم على نعل او خف
 وحمل على كناية من اعطيه النعل والخف فانه ثوابه كمن حمل على فرس في سبيل الله تعالى
 يخلع نعليه حين يجلس يصوم باجنية وان كان في المسجد ليكون في اتفه وحضور الخشوع بالنفحة
 والعيق سنة في الجامع الصغير ولا يخفى انما بالنفحة وهذا لغة عن ان الختم بالحي الذي يقال
 يتم حاتم والفتح انه لا يلبس كذا في الخلاصة ويعلم من هذا ان الختم بالعق حاتم كونه حاتم
 المختار عندا بحقيقة وهو قيل يجوز الختم باليعق لان النبي لم قال ختموا باليعق فانه مبارك وسين
 بح كذا في شرح الوقاية وكلام المصنف على هذا القول لكن ينبغي ان يعلم ان العبرة بالخلفة لا اللقبة
 حتى يجوز ان يكون الفقه من الخلف والخلفة من النفقة وكذا الذي سئل في ايدي غلبة وحكومة
 القضاء واللاطين في حكمه لغير ذوي الحكومة اجب كونه ذينة خفصة بخلاف الحكم اذ
 ربما يجاهون الى الختم فلا يلبس لهم بذلك في ختم في ختم اليسار اي يجعل الخاتم في ختم
 يده اليسرى في زماننا وقوله ام جعلها في يمينه كان ذلك في الابداء اي في ابداء الاسلام
 ثم صار له كمن جعلها في اليسرى كذا في الخلاصة وعنه في السراج قال خاتم النبي في هذه وأشار الى
 الختم في اليسرى اما اخشا واليسرى فلج نقصانها وكرمانها والافعال الفاضلة ولان
 بعد من الخلاء والكرامة كذا في الظاهرة وتخصيص الختم لضعفها وجبر نقصانها ايضا
 وعنه في السراج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الختم في هذا فاقب الى الوسطى المصححة ذكر في المصنف
 والابن بان ينقش عليه اي على الخاتم شيئا من الحكمة وغيرها وعن ابن عمر قال اخذ النبي
 خاتم من ذهب في قبل خيمه على الرجال ثم القاه ثم اخذها من رقبته فغرسه في محمد رسول الله
 وقال لا ينقش احد على خاتم النبي هذا اي مثل نفسه خاتم لانه لا يكون احد سواه الله بعد
 وانه كذا في نسخة ياتر والافعال يكون خلفة الخاتم الحلقة بالفتح والسكون والجمع ملحق
 بغيره

على غير قياس وهذا كالفلك بالفتح والسكون والعنك بفتحين قال في الدوان ولا ثالث لها قال
 الجمع الجائع بكسر الجاء وفتح الهمزة بكسر وكى يوسع على عروى العلماء حلت في الواحد
 بالتحريك والجمع حلت وحلقات كذا في الصحاح وفتحة بالصاد المهملة من فتحة بالجمع قال النجاشي
 كان ينعلة كذا كانه لم يجعل فص الحاتم مما يلي كفه حذرا عن الجلاء والظهار الزينة وليكن
 الحاتم اقرب من خنثى ويكون قدر الذراع لكونه ابعد عن السرق واقرب الى التواضع كذا في شرح
 الطحاوي وفي الحديث خنثى بالعين فان لا يصيبك غم ما دام عليك وفي الحديث الاخذ بالزرعة
 بتشديد الزاء جوهري وفيه الفقه ذكر ارسطاطلس من معتقد وتحمم بياقوت من اجاب
 اليواقيت وكان في بلدة وقع فيها الطاعون امن من ان يصيبه ذلك فيسلبه عين الكلب
 ويسهل عليه قتال الجوارح البصيرة وانه ينفع من الخنثان والوسوس وجود الدم اذا علق
 ومن خواجه انه لا يقع الصاعقة على من ختم به ومن خواص الاصغر انه يمنع الاحتلام
 ذكر في الطب النبوي وفي الحديث الذهب حلية للمشرئين والفضة حلية للمسلمين والحديد
 حلية لاهل النار روي بعض الكفار ومع اهل النار اولان الكفار يعذبون بالاسل
 والاعلال وهو في غنى يتخذ من الحديد كذا في شرح المصباح واعلم انه يكون الرخا الا الختم
 بالفضة اما الختم بالذهب فمكروه لهم وفي الخلاصة فحرام قال في الكف من لم يزره ناسا
 فعذا غير صحيح واما الختم بالفضة بالذهب والفضة بالحديد والفضة بالرخا والفضة
 ذلك مكروه للرجال والنساء جميعا لانه روي اهل النار كذا في شرح النجاشي والسنة يقتضين
 ضرب من الخشاس سمي به لانه بالذهب لونا ويقال له بالفاكية بفتح كذا في شرح المصباح
 وعن بريدة انه النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل عليه خاتم من حديد مالي اجد منك في الاصنام فطره ففقد
 لا تحاذ الاصنام منه قال في بعض شروح المصباح اعل المكروه اخاذ الخاتم منه دون الاواني المتخذة
 منه لانه الخاتم يكون مع المتختم غالب وقد كانوا يتخذونه اصنامهم معهم خلافا لاولي وقيل عليه الصفر
 انه لا يجوز الخاتم الا لولي سلطان كذا في حديث رواه ابو حنيفة قبل الملاءمة من سنة النبي
 وقيل انه منسوخ بدليل تحتم الصحابة في عصرهم وعصر خلفاءه بلا نكير كذا في تفسير المصباح
 السنة الطيب والتعطر بالمسك ونحوه واما اخاذ المسك لالة فباح لها في بيتها ودرها يكون
 سحبا اذا قصد حسن التبتل الرفق فان خرجت من بيتها قاصدة اذ يجد انهم ربحا فحرام
 وانه لم يقصد ذلك فهو ليس حرام كذا في شرح المشارق لا اكل واعلم انه في المسك اصلا جوه
 الهواء لا يمتلئ الوباء كالكندر فان بخور ينفع من الوباء مطيب الهواء ايضا وهو ابي المسك
 سنة طيب له نايان متفرقان كانهما قرنان وخيار الحسني ثم البصري ثم الضحك وهو صحيح

وينفع سداد الذوائف

وعلات

ويزان في الدنيا

وتجمل الرياح ويفتح كذا ذكر في طب النبوي ولا يرق طيبا يعرض عليه بل يقبله ويشهد ويتطيب الرجل بما
 ربح ويحرق لونه والملاءة بضعة كذا في الحديث والمفهوم من الظاهر هذا الكلام انه النعير بالمسك
 اما كونه النساء ومن الرجل لظهوره لونه لكن التحقيق هنا هو ان كل طيب لون وفيه تشبه بالنساء من
 حيث ان لونه اللين والجلال كالصفرة والحرارة فيكون على الرجل وبالا فلا كالمسك والعن والخنثى
 كذا في المظهر والاحتياط سنة وفي الحديث احتلوا بالانثى بكسر الهمزة والميم حرم معدي في يكتن
 كذا في التنوير فانه يجلو البصر يغيب الشعر اي يحول الاهاب الناتجة على الاجفان التي هي
 الانثى ويكتن في كل عين ثلاثا ثلاثا وفي الحديث من التحل يوم عرفة لم يرس في فتح الميم يقال
 وكذا الرجل اذا حاجت عينه عيناه انما والادهان بتشديد الدال والترجل يضم اليه المشددة
 التظهير والمزتين والرجل تريح الشعر بالمسك كذا في التنوير سنة وفي الحديث من كان له شعر فليكن
 به بالذهب والرجل المشط بالفضة ولا يتركه متفقا متوتحا وفي حديث آخر اذا ذهبن
 احدكم فليشدهم حاجب عليه فانه يذهب الصداع وفي بعض الحديث انه لم كان يصيب الدهن على راسه
 اي كفة اليسر ثم مسح خط حاجبيه ثم مسح شاربيه وحيتته ثم مسح ورجل شعره رجبيا غبا
 يعني يمسح شعره يوما ويتركه يوما ولا يمسح كل يوم وفي الحديث من امرت على حاجبيه المسك الضم
 والكوة آلة المسك عوى من الوباء وكان من يقرأ سورة الم نشرح كذا في شرح شعرة وهو
 وحله قبل المسك كذا في الصحاح وقيل هو تسيط وتخلط بالمسك وقيل خليه بعضه من بعض
 في الغرب والحناب سنة ثبت قولنا فعلا اما الاول فلما روي عن ابي هريرة انه النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود
 والنصارى لا يصنعون قبا الغوم واما الثاني فلما قال ان عروة النبي صلى الله عليه وسلم يصف لحيته بالوبر
 هذا وقيل في جميع الفتاوى اختلف الرواية في انه النبي صلى الله عليه وسلم فلعل الحجاب في فعله والاصح انه
 لم يفعل به انه الاصح انه لم يفعل الحجاب في حيتته لعدم الحاجة اليه واما خضار
 بالحناء فانه مشهور قيل كان فعله في دفع الصداع والحرارة فعول المسك ثبت فعلا اذ
 انه ثبت فعلا حيث فعله في راسه وان لم يفعله في غيره فيمنع كلامه على ما هو الاصح لان النبوة
 فعلا يكون في فعله في الراس كما لا يخفى وفي حديث احتضنوا فانه الملائكة يستشرونه بخمس المومن
 وفي حديث آخر احسن ما في به الشب الحناء والكتم بعذاه الشعرا لانه يذهب بخصب الحناء وانه فيكون
 لونه احمر وبالكتم اخر فيكون لونه اخضر وفي الحناء لابلن يخلص الرأس والحية والكتم يفتح
 التاء المتخفة الوسمه وهكذا في الامام البغوي ايضا وقال ابو جعفر الكتم بالتشديد
 المشهور بالتحريف كذا في تحفة الابرار وقيل رقي بنت كورق كاس يجعل منه يمسح في الرأس بالانثى
 ينفع من الشعر وقاية في الصحاح ثبت يخلط بالوسمة ويخضب قال الخطابي انه في واحد من الحناء والكتم

هذه كبر جفن
 قبا

مسح في العنق

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

يستعمل على الاقوال لانه لو خلط او خضب لكانت بالكلية يكون لونه اسود وهو متين في تغليب الشيب كلفه
وقال في البيت النبوي الكتم حب ليشب الغلظ يهيج للقي نافع لعضة الكلب واذا خلط بالحناء وقوي
اشبه وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يده بالحناء والكتم مما مضى انه كان يخصب تارة بالحناء وتارة
بالكتم لانه يخلصها من ذنبا واحدا مما خلطت او شعا قبا حتى يلزم الاختصاص بالسواد بدل عليه قوله
حتى يكون لحيته كانه حنط عرج في الحجة البرقة والبصر المذهب والعرج الشوك كذا في غيبة الفتاوى
ولا يخصب بالسواد لما روي انه علم عبد الشيب اجتناب السواد قلنا ما هو النقص في الحناء قوله
واصح ان يخصص الشيب للرجل والماء بالحناء والصفرة سحبت وبالسواد حنط قال في المحيط هذا
في حنط الغلظ اما من فعل من الغلظ فيكون احيى من العبد لا للمترين في حنطهم ولعل ما روي في
والحناء والحناء يخصصها بالحناء لانه لا يلبس الا بالحناء كذا في شرح المشارق وقال في مجموع الفتاوى
اما من يخصصه بالسواد لاجل لتبين للنساء والحواريات فقد منع ذلك بعض العلماء والاصحاب
لا يشبه وهو روضة عن ابي يوسف في قوله كذا في حنطه ان يبرق بعجزها ان ترتب لها
فقد جاز فيه وعبد عظيم حيث قال لم يكن في آخر الزمان يخصصون بهذا السواد لاجل
الجنة وهذا لا يثبت وتشد يد لا تكتف تغيب الشيب بالسواد وقال النبي صلى الله عليه وسلم هو خضاب
النساء وفيه لفظ اخضر لخصاب بالسواد خضبا الكفار ويقال اول من خضب بالسواد فزود عنه
كذا في الاجار ويختص بالصفرة والحجة وبوقر اي يغلب الشيب توقير ولا يكره ولا يندفع في
المصادق الشنف بتقديم النور على الشاء موبى بر كندى وباب ضرب اي لا يترجم بالنعاش كما
يفعله البعض في ذوات كرها للشيب وبراءة للشباب للاغراض الدينيية الفاسدة وتروى
الا باطل اكاسد واما اذا لم يكن كذا فلا يشبه بختف الشيب صرح به في فرائد الفتاوى فانه نور
المؤمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتنوا الشيب فانه نور الملم شارب شيبه في الاسلام كتب الله له بها
وكفر عنه بها خطيئة وروى بها درجة وقد كذا في منع العاقل من الغرور ويدعو اليه دار الرور
ويكسر الشيب ويصل الى الطاعة وكل ذلك مما يوجب التمسك بالمغض الى النور ودار المآب وقال النبي
صلى الله عليه وسلم يهتلم كانت له نور يوم القيمة ذكرها في الصياح ووقار ذكره المظهر اذ اول شارب
منه آدم كاه ابراهيم عليه السلام فلا راي الشيب لحيته قال يا هذا يا رب فقال الله تعالى هذا لوقار
فقال في ذنبي وقار وقيل الشيب الصديق وزرع اي وقت وزرع اعتنا واب وقيل اي علامة
ودرع يبداء شيب اهل الورع منها وهكذا ناول قوله كرم ولعم والصديق نعم الصا والمصلحة
والعين الجمة ما بين الاذن وبسته ايضا الشعر المندي عليها خدقا ولا يبق لان برادة
ههنا المعنى الاول ليوافق قوله وفي مقدم الراش وقذا كرم والقذا يفتح القاف والال

المقاس بالكر قبل يولا جمة
كبر كجاء في الشابة اسم فاعل
شباب بكلك الشيبة
الشيب بالفتح فيها اقلق وقوله
وسا اعرجم اللزم بالضم
سكوة الهزة براخر او لقا
لا قضاء اليعمال لعم و
صحا به صنف

المعجى

ما بين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

ما بين نقر الغناء الى الاذن وها قد لاث من العين قد لا ومن الشاك قد لا وفي القفا بالالف المقصود
مؤخر الغنق يذكر ويؤتى كذا في الفتاوى لعم بضم اللام وفي الشارب شارب في النظر او في النظر
الذي يمشى في المشية فوق شعر الراش اي تغيبه وتغيبه الى الضيقين وفوق شعر الصديقين عن
عين ان قال كذا البنت م يحن موافقة اهل الكفا فيما لم يتل فيه اليه حكم وبرا اولى من موافقة
المترين لاجتبال ان يعملوا بما ذكره كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اي يسدلون
الشعر حول الراش من غير ان يقبضوا الى الضيقين وكان المترين يرفقون اشعارهم فيهم فسد الشيب
والسكون ناصبتهم ثم تزل جرابيلهم فامر بالفرق ثم فرق هو المسحود اشعارهم وقدرت ان
تخافي ان البنت م قدم مكه وله اربع ذوايب كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتا فمقتول وقتا فمقتول
وهذا هو الوجه في الاختلاف الروايات في هذا الباب كذا في شرح الصياح وفي السنة اذ جعل الرجل
الكفن كله واما الماء اذا خلطت شعرها ان فعلت لوجع اصابتها فلا يشبه ولا يكره اذ فيه شبهة
بالوجه لا لو ثبتت الماء لحيته يحنطها حلقها كذا في شرح الصياح لا يشبه في
والقبح بالقاف والزمان المعجى المفتوحين من فرق السحاب وهو قطع من صغار اهل لا يزل قطعها
في الجواب لما روي ان البنت م نهر في القبح وبالجمة كاهن جلن الكوش لمن اراد التنشف لا يشبه
لمن يدخن ويرجل لا اذا تركه قرحا قطعاً فانه داب الكفار واهل الشطارة او ارسله الى ارباب
على حيث اهل الشرف يحنط السواد تليها هذا ان قوله في الجواب اشارة الى ان يجوز ذلك
في الجانبين لكن لا يفتح ذلك على اطلاق لما ذكره القسبة ان يجوز حلق الكوش وتركه القودن ان
ارسلها واه شديها الكوش فلا وفود الكوش جانب ورسول من الرابطة اي الثانية المؤكدة
من الرتب وهو الشبوت وفيه اشارة الى ان السنة على قسبة رابطة مثل سنة الفقه وغيرها
مثل سنة العسكرة بفتح اربعة ورة بفتح ركعتين ورة لا يفتل فيها كذا في التنوير نقص الشيب
اي قطع قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يفتل حتى يبدو طرف الشفة ويكون مثل الحاجب في الاحباء
لا يشبه برك سبابة وها طرف الشارب فعلة كد عمر وغيره لانه ذلك ليس الغم ولا يبقى فيه
غسل الطعام وفي الحديث ان توفى الاطراف مندوب الجاهل في دار الحرب واه كان قطعاً لم يفتل
فانه يفتل في الشارب فانه سنة وفي حق الغائبة في دار الحرب اذ توفى شارب مندوب ليكون
اجنب عن العدو انهم وحلق العانة بالجماد والعين المماتين اي حلقها بالجديد واه ازال
شعر غيره لا يكون على وجه السنة كذا في شرح المشارق ويجب ان يعلم انه لا يخلو عانة وهو جنب
قال في مجموع الفتاوى ويكون الاشارة ان يستعمل النورة وهو جنب روي في لوان البنت م قال
من تنور قبله يقتل جنة كذا في شعره فيقول يا رب شلم خيغبني ولم يفتل هذا اما حلق شعر
الصدر والظهر

ط
مشركون

القدح بنيت الثاني
او غلا بفتح ك بشتي
بعض يرون مشركون
اليقوم

ففهم ترك الادب كذا في القبة وتقال في المخطط لا يحلق شعره وعن ابي يوسف لا يلبس بذكره ولا يلبس
 شعره اجنود وشعره جرمه بالم يشبه بالجنين وغالبه ضئيلة يركب اذ يحلق قفاه الا عند الحاجة كذا
 شرح النفاة ونسب لا يلبس بالكلية السكون اي تنف شعره قال في شرح المشرق المعنوم من صلب ابي
 حريز واذ خلق الابط لم يستبدل السنه تنف لانه شعره يغلف بالخلق ويكون عوده للراية الكريمة
 قال الامام النووي التنف افضل من قوس عليه لما حله اذ ان يفي به كان يحلق ابطه فقال عليه
 اذ السنه تنف اكثر الاقوى على الوجود وفي العز دوس غريب الله بن بشر البستي لم لا تنفوا
 الشعر الذي يكون في الانف فانه يورث الاكله وكون قصه قصا ولا يترك عات فوق اربعين
 لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت لابي القاسم الشارب وتعلم الاطفاذ وتنف الابط والاحقاد
 اذ لا تترك اكثر من اربعين ليلة وفي القبة الا افضل ان تعلم الطفاذ ويحب شاب ويحلق على
 وينظف بدنه بالاغسال في كل اسبوع مرة فانه لم يفعل كذا في كل سنة شيئا ولا عذر في تركه وانه
 الاربعين فالاسبوع هو الافضل والشمس هو الاوسط والاربعون الابعد والعذر فيما رواه الاربعين
 ويحب الدعاء انتهى وكذلك لا يترك فوق اربعين اخفاء الشارب في العز اخفى شارب بالخاء
 المهملة اي بالغ في خفة وقيل اصل اخفاء المستقصاء في الكلام ثم استعمل في اخفاء الشارب قال الامام
 الاخفاء قريب من الخلق واما الخلق فلم يرد بذكره بعض العلماء وانه بدعة واعفاء الحجة اي
 تكبيرها والملة من عدم المسألة في الحجة فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ تحت راسه وطولها اذا زاد
 على قدر القبضة وكان يفعل كل الاخذ في الحجة والجمعة ولا يترك مدة طويلة فوق الاسبوع وافعل
 اذ النبي صلى الله عليه وسلم قال اغفلوا لحي واغفلوا الشارب واراد به النبي صلى الله عليه وسلم الاعاجم والفخر قصة الحجة
 اي قطع كلها وتوفير الشارب فانه يكون صريح بوزن العرب وغير وهذا لا ينافي ما رواه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من تحت راسه طولا وعرضا اذا زاد على قدر القبضة كذا في التنوير وقال ايضا قد
 استعملوا في اطال من تحت راسه قبض الرجل على حية واخذ ما تحت القبضة فلا يلمس وقد مر
 وجماعة التابعين وسمي النبي صلى الله عليه وسلم كرمه الحنة فانه وزنه ما وقالوا تركها
 عافية اجته لقولهم اغفلوا التي كثر الظاهر هو القول الاول فانه الطول الموطر يشق الرجل
 ويطلق السنة المتعاقبين بالنسبة اليه فلا يلبس الاحترار عنه على هذا لينة قال الخليل بن عبد
 عاقلة طويك الحجة كيف لا تأخذ من تحت راسه فيجعلها بين حيتين اي طويلا وقصيرا فان الوسطية
 كل شيء حسن ومنه قيل خيرا لا هو ولا طعنا ومنه قيل كل طال الحجة تنقص العقل انه كلام الامام
 وكلام المصنف هنا اما هو على ما اختار الامام هذا ولكن المذكور في شرح المصباح هو ان الحنظل
 هو القول الثاني ذوه الاول والاني بقية الامام والمخرج يعتاد ذلك المذكور كذا في سبعة كان اعتاد
 كما ذكرنا في التنبيهات

الحج بالنية والتشديد

في كل سنة مرة
 في كل سنة مرة
 في كل سنة مرة
 في كل سنة مرة

في كل سنة مرة
 في كل سنة مرة
 في كل سنة مرة

في كل سنة مرة

قال في المظهر قد جاء في توقيت هذه الاشياء احاديث كثيرة في المصباح عن ابن عمر ابي عبد الله
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقص شاربه ويأخذ الاطفاذ في جمعة قبل ان يخرج الى صلاة الجمعة وقيل كان
 يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما وقيل في كل شهرين وفي حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 يوم الجمعة لم يلبس في اختيار الصحاح الشعر بنجس الانتشار وبما علم اي لم يتغير في كل
 اناسله جمع الله بفتح الحيم والميم ايضا وقد يمت او لها ذكر فاعلم كذا في اختيار الصحاح قال
 ختم الميم فلا اعرف هذا ذكر غير المطر في الميم قال الامام قاضيان رجل وقت تعلم
 وحلق راسه يوم الجمعة قالوا ان كان يري جوار ذكركم غير يوم الجمعة واختره الي يومه ما تأخر
 فاحس ان كان مكرها لانه مكره طرفة طويلا كان ريقه ضيقا وانه لم يجاوز الحد واختره
 بالاجار فهو مستحب لما روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قلم اظافير يوم الجمعة اعادها الله
 في السلايا الى الجمعة الاخير وزيادة ثلثة ايام ويدفن قبلاته بضم القاف وتخفف الام
 كسقط من الظفر حين القلم كذا في الصحاح ويحذر للمصنف بعضه مسقطه من القطع مطلقا سواء كان
 من الظفر او غيره ولذلك قال اظفاد وسهون لئلا يلبس الحجة بنجس يوم الجمعة او يلبس يومه
 احدا واذ لا يعقد ليطا بالعين المهملة قبل القاف العقد على وقع في بعض النسخ اي وليلا يعقد
 عقدا على ما طالعها اي القلابة وينفث فيها كالتفانث في العقد الما ذكره ليحسح لانه الحجة
 حرجا ووقع في الاكثر النسخ لئلا يعقد بتقديم القاف القعود في يكون علة لنف المصنف لا لغيره
 ويكون ضيقا من عابدا الى الاطفاذ ولا يخفى عليك ان هذا وان كان يوجب حجة المصنف بل هو استد
 من الاول حيث ينطبق على ما روي في الحديث من انه قال لم يا ابا هريرة اقل ظفرك فاذا انبطا بقعد
 على ما طالعها من ان تحت حجة نظم المصنف لانه قوله لئلا يعقد عطف على قوله لئلا يلبس لئلا يكون
 هذا ايضا علة للقول وهو ظاهر السطآن هذا وذكر في الغيبة القناوس انه اذا قلم اظافيره او
 بنفي اذ يدفن قلمته فانه ريم فلا يلبس واذ القاء في الكنيف او في المغسل كره ذلك يورث
 خاء انتهى ولا يقلها اي الاطفاذ بالسين فانه يورث البرص بنجس وبورث الجنون ايضا
 كما مر بل يقلها بالمقراض وفي الحديث من اذا قام من مكانه العيون والبرص والجنون فليقبل
 اي فليقبل اظفان يوم الخميس والعصر وقال في الجواهر نقلا عن بغية المني من ان اذا قام من مكانه
 وشكاه العيون فليقبل اظفان يوم الخميس بعد العصر هذا واما الشرب في قلم الاطفاذ فانه قولان
 في ما ذكره الجواهر انتهى قالوا ينبغي ان يبدأ بحصر يد اليمن ثم بالوسط ثم باليسار وينص
 ويحب بمسحة يد اليمن ثم يبدأ باليسار ثم بالوسط ثم باليسار ثم باليسار ثم باليسار
 لم في اصابعه الرجل كذلك هذا ترتيبا قبله نظم المشورة في قلم الاطفاذ بالسنه والادب
 بمنها خذ بسراها واضرب

التنفيت باره ليعود ربه
 انتم تنسبون
 من انتم تنسبون
 من انتم تنسبون

ذكر الاحاديث

في حجة

البرم

مسيرا بالحاء الى الخمر وبالواو الى الكسلى وبالف الى الابعام وبالباء الى البصر والحق الى
 والقول الثاني ما ذكره امام النوق حيث قال السجدة فيه اذ يبدأ باليدى قبل الرجلين فيبدأ
 مسجدة بالميم ثم الوسط ثم البصر ثم الخمر ثم الابعام ثم يعود الى اليسر فيبدأ بخنفرها ثم ينفرها
 الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمن فيبدأ بخنفرها ويختم خنفر اليسر وهكذا قرن للامام في الا
 وينقى البراجم جمع بزجه بضم الباء والجم وسكون الراء بينهما وهي مناسل الاصابع والعقد
 التي على ظهرها يجتمع فيها السج واللبثات جمع لبث بالتحفيف حول الاشاة واصلا فثي والحاء
 عوضا عن اليد والجم لثاث وليث وينقى ما بين الاشاة ما استطاع راجعا بين والتماعين
 الصالح بالحاء المجتة ثقبلا ذن والصالح بالعين المجتة جانب النعم والصاد المهمل مكسورا
 فيها ما استطاع فاه ما يعطوها للوجه ينفر الملائكة تنفيرا وقد ذكره الطب النبوي انه قال م
 غدا الحسن بزيعة العقد واو سخر يورث البنية والسنه الحثان وبه قال ابو حنيفة قلن
 وقال لا كثر من ومنهم السافعة واجلانه منسجرا بالاسلام وشدق ابن عيسى فيه وقال لا
 لا يقبل شهادته وصلوته وذبحته وقال ابن سيرج ستر العورت واجل افقا فلولا وجه الحثان
 لم يجر كسنا له فجواز الكلف دليل جوه كذا التنوير هو باب الحثان للرجل سنة اذ لم يولد لحنونا
 خثانا تاما وانما قيدناه لما قاله الخلاصة وجمع الفتاوى سمي ولا يخوننا حيث لوراء انسا
 يراه كانه خن ويشق عليه الحثان مرة اخرى واعترف في كل هذا الميسر من الحجا بين تركه
 ولا يتعرض له وذكره زين العوج اذ اربعة عشر شيئا ولدا محتونين آدم ولبث ونوح
 ولوط وهود وصالح وسعيب ويوسف وموسى وسليمان وذكرى وعيسى وحظ بن صفوان
 وهود بنى اصحاب النرس ونبينا محمد صلى الله عليه وآله وجميع الانبياء والمرسلين هذا ورجع
 المعه به انه قد ولد الانبياء كلهم محتونين مسورين اي مقطوع السرة كرامته لهم لئلا يظن احد
 الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله مع فانه قد خضع لفسين بسنة بعد فتحه بربيعه
 ليكن ينبغي والنساء مكروه بضم الراء واحدة المكروه قاله في قرارة الفتاوى خثان الرجال سنة
 واختلفوا في خثان المرأة قاله ادب الفايحة مكروه وفي موضع آخر سنة وقال بعض العلماء واجبت
 فرض الشرة والتشوير استعمال النورة وهي بضم النون ما يعلى كلس وذريح غلطان بباء ثبت
 بعض الحديث وفي بعضه آخره الحديث انه اي النبي م كان يتنوف فاذا كرسه طقة باليد ويحركها
 غرقنا اذ لم يتنور ولا الخلفاء الراشدة فكانهم احترقوا عند كل لانه يورث المكسة وهي مظلوة
 في النساء ودون الرجال وفي رواية موية مرفوعة اول من جعل الحمام وسمنعت له النورة سليمان بن داود
 ذكره في طب النبوي والخاء سنة النساء وبكوه لغرض الرجال الا ان يكون لعذر لانه تشبه بهن

وكذا تشبه

وكذا تشبه المرأة بالرجل مكروه فاذا التقيتم لعن الرجل بفتح الراء وفتح الميم كذا في التنوير الثاني
 اي المتشبهة بغير المرأة التي تشبه نفسها بالرجال ولا تصل امرأة شعريها بشعرها اقله م
 الواصلة والمتوسطة والتنوير الواصلة هي التي توصل شعرا بين شعرا او شعرا امرأة اخرى
 والمتوسطة هي التي تطلب هذا الفعل ولا تنقصه بتخفيف الميم المكسورة والصاد المهمل ولا تنقصه قال
 وسبعة اجزاء منه اخذ الشعر من الوجه بالخط او بالمناسل اي المتكسرة وتمصت المرأة ايضا
 شدة الكثرة والتأمة المرأة التي تزين النساء بالتمص وفي الحديث لعن الله التأمة والمتنصة
 اشهر ولا تشتر على زوجه تعبد ولا تاكلوا لوشر عديد اللسان وتدين اخرا فيا والواشع المرأة
 التي تطلع كل شبرا بالشواب وفي الحديث لعن الله الواشع والمتوشع كذا في مختار الصحاح ولا
 تشم ولا تستوشم عن ابن عمر اذ النبي م قال لعن الله العاشية والمستوشمة الواشعة المرأة التي
 تغربا البرع على ظهر كفتها او ساعدها او غيرها ليخرج منها الدم ويجعل فيها كحلأ او نيلأ او غيرها
 ليخضر لونه ويبقى نغوشا او يكتب به اسما والمتوشمة التي تطلب ان يفعل بها الوشم وخص الحام
 الرجال دونه النساء كما سيجي قال الامام في الايام دخل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاكما الشام
 فقال بعضهم نعم البيت بيتهم يطهر لبدن ويذكر النار روي ذكره في دررنا والبي
 الانصارى به وقال بعضهم شئ البيت بيت الحام يبدى العورات ويذهب الحياء فهذا
 نقض لآفة وذكره للخصلة ولا بائن بطلب في يده عند الاحتراز عن آفة في الارز بهنيتين
 جمع ازار ولا يجوز الدخول لاجد بغير ازار لما روي جابر ان النبي م قال لا تفرق قومن بالله
 واليوم الآخر فلا يدخل الحام بغير ازار وكذا لا يجوز الدخول في الماء بغير ازار كذا في المظهر
 ابراهيم الحارثي في شرب البند ولا يسكر ايضا خلفه قال في قيل في دخول الحام بغير ازار وقال
 لا يصح خلفه لان شرب البند يختلف فيه ودخول الحام بغير ازار حرام بالاجماع كذا في شرح الخليل
 ذكرنا ان قد كثر في حديثه الله تعالاه في الحام من النار اذا احتج حجة احسانا ويستعيد
 من حرم حرمه حين يصعد الماء الحار من يده ملاحظا معنى قوله تعالاه في حرمه من فوق رؤسهم الحميم والحميم
 الماء الحار ويستعيدا بشايرة ان ركع غرابا يوم الدين حين يجرد شاب ويجعل وجهه
 الى الجدار كما حكى ابن عمر في الحام ووجهه الى الجدار وقد شد عليه بعصابة وبعضه بضم العين
 الحميم اي يخفف بصره من زنا في قومه على عورة او على ما حرم الله تعالى وهذا قال بعض العلماء
 الحام ولكن ما زار ابن ازار العورة وازار الارش يتعقب به ويحفظ عليه واعلم ان في الحام واجبا
 وسننا على ما ذكره الاجام وغيره من الواجبات اذ يفرض بصره ويستعرة وان ينز غيرة
 عن كفه العورة وعليه ذكره كد ولا يستطع عنه وجوب الذكر الا لحوف خبثه او ثم او غيره ذكره عاهو
 حراما في حق

باب في بيان ما يدخل في الحمام

فليعلم ان ينكر حراما فيفعل المذنب عليه الى بطلان حرام آخر وان كان قد دخل فيه لاجل الدنيا ولا لاجل العوى بل يتصدق القنطاريات المحجوزة تزينا للصلاة وانه يعطى الحاجات الاجرة قبل الدخول فانه ما يستوفيه جهولا وكذا ما ينظره الحمام فيلبس الاجرة وفي الجاهل من احد العوضين وتطيل فيشبه فانه يتقدم رجلا اليسر عند الدخول في الحمام ويقدم بعد التسمية اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه لا يدخل فيه وقت الخلوة فانه وان لم يكن في الحمام الا هبل الدين والجاهلون العورات فانظر الى الابواب مكشوفة في شايبة من قلة الحياء وهو مذكر للتساكن العورات وانه يغلبه عند الدخول فيه وانه لا يسكن عند الدخول وانه تسلم عليه لم يجب بل غفط السلام بل كان ان اجاب غيره وانه اجبت ان يجيبه عاقل الله ولا يشر في يفتح الداخل يقول عاقل الله لا بد ان الكلام وانه لا يكثر الكلام في الحمام وانه لا يقرأ القرآن فيه الا سرا وانه لا يعطى يدخول في الحارة تعوي في البيت الاول وانه لا يكثر فيه الا مكاشفة متعارفا وانه لا يكثر حيث الماء يكثر على قدر الحاجة فانه لا يؤذ في بقرته الحال مع انه اسراف ولا يفرط في حمام وما ينبغي ان يعلم ان دخول الحمام فيما بين العساكين وقربا من الغيب مكروه لانه ذكر وقت الانتشار للباطن وانه دخول في الغربة ليس الموقر لان فيه اظهار لما يجلي خفافه ولانه يحل صلبا للجماعة وانه لا يشر بان يذكر قيم الحمام وغنى امره جميع بدن الداخل فيه الا ما بين العانة والشرع ويحرم لانه ذكر في لا يجوز النظر اليه لانه منتهى القوق الثوب وقيل غل الغشاء في الحمام مكروه لكونه عارضا للمرء في المنكرين ولا في الخادم ربما يفعل كذا في شدة الا ان يكون من غلبه ايم او تعجب فلا يفتن ح كذا في جميع الفتاوى وشرح النقاية ولا يدخل الحمام الا تسلم بفتحتي ويجوز بالضم والسكون مثل الخزن والمخرن كذا في مختار الصحاح كانه اولى لانه انكس لا يخلو في الحركات التي في العورات بانظر في اطراف الاراد فيقع النظر على العورت فيجب لا يدرجه ولهذا عصى ان يدرج كذا في مجمع النسا دخول الحمام فانه فتنه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام فلم يرخص ان دخول الحمام لما ذكره لان جميع اعضائه من عورت وكشف العورت حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء الحاجة ولا ضرر في آخره دخول الحمام لانه الفل يمكن له ان يبتا الا اذا اقتضت الحاجة لها دخول الحمام مثله ان يكون ريشة تدخل للتداوي او نساء تدخله للتنظيف او يكون جنبا او منقطع الحوض والبرد شديد لا يقدر على استعمال الماء خارج الحمام خوفا من الضرر في هذه الاعذار يجوز لدخول الحمام كذا في المظهر وقال الاجتاه يكون الرجل في بطيخة اجرة الحمام فيكون سببا لها على المكروه ولما ذكرنا لمص بعض الاحكام في الحمام نرجع الى الشرع اشارة الى بعض احكامه من صحة الطهر وقال وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام اما من الصداع واما من البقرس ايضا

الغنى بالحق سقح عصر كس

الغنى به احاطا به ويا قايما وكذا ذكر بكنة

قرن بخلق ناة

فقال

333

ويكون صتا الماء البارد على الكرش عند الخروج منه وكذا شرب وتما قيل في الحمام بعد انقضاء الحلقام وسند كذا منه وقيل ان النورة في شهر مرة قطرة الحرارة وتنقى الوجة وتنبد في الحمام وقيل بولة في الحمام قلما في الشتاء انفع من شربة دواء وقيل نوبة في الصيف بعد الحمام دواء فعلى شربة كذا في الاحكام وقال ابو الفرج في كتابه في الطب بالانكا الكبراجع الحمام الجند والرقم والفسر على ان من خرج جرحا من الماء البارد حين دخول الحمام لا يجد في راسه شيئا يؤذي به وفي موضع على راسه خبطة اكف الماء الخارج حين دخوله الحمام امن من الصلابة والوقد اشهر والنظرة المراء والماء الحار ليس له حيث شيئا سنة هذا في قوله والنظر يقول اذا نظرت في ابي في الماء وحى جالحول الذي سون خلق وحسن فعله وكرم صوره وجبره وحسن خلقه وجعلني من المسلمين الله كما احسن خلقه بالفتح والسكون فحين خلقه بالضم واللكوة واحد الا خلافت

فصل في سمن المسكن والبناء السنة في مقدار الكفاية وهو في ذلك المقدار

في جهة العلوية اذرع كل ذراع ست قبضات وقيل سبع مثقات بلا اصبع قائمة وقيل مع اصبع قائمة فوق كل شئ والاول اولى لكونه اخوط والثالث اوسع وانما جهة الدفعة من الجوانب فيختلف باختلاف حال الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فمادونه وفيه

علاوة المقدار قد عرفت ان زاد شربك بين الاذم والمتعدي مثل جلاء ومهنا زاد متعدي وجاء لازم ان يحصل البناء زايدي ما ذكره بجملة يوم القيمة وهذه الجملة في موضع الحال شاعل جاء وقد ورد في الاثر ان من رفع بناءه فوق ستة اذرع نادى مناد الى ابن باقر الفاسقين وينوء عند البناء ان يعبد الله مع فيه ويكثرت الشئ سنة وصنع النسخ وباب مرة من الحج والبذ والاي ان لم ينوء كذا يكون عليه وبالا اي تقلا يوم القيمة ولا ينفع في البناء المال الكثير ولا خيرة مال ينفع على صيغة المجهول في الماء والطين قال النبي صلى الله عليه وسلم يوجب نفقة كلها الاشياء جعله في التراب والبناء ذكر في شراب الاجبا وفي الحديث الآخر اذا اراد الله بعد شرا جعله في الطينين اراد به الآخر والخشب على طريقه تغليب الاخف كذا في الكفاية وحكي ان قال محمد بن السك ليعرف ان الرشد حين يخرج دارا فيعيا كما هو عادة الخلفاء رفعت الطين وضعت الدين ان كان حوت كذا فانه للمشرفين والله لا يحب المشرفين وان كان ذلك غيرك فانت من الظالمين والله لا يحب الظالمين وفي رواية فانت خاين والله لا يحب الخائنين وعنه بن عبد العزيز ان قال لك في الملوك في دارا فلما اتها وضع لكهن فيها ما تود ان افواجا وياكلون وكافة المسكن يسا لم يمل تدون في داري هذا جينا فينظرون حوا ليها ويقولون لاحت دخل عليه يوما عابدا في فالحا المسكن في صلب دان

ط دخوله الحمام

الاول ذراع العانة والى والى ذراع الكعبين والى ذراع المساحة كذا في الكفاية

ويكون

فقال فيها عيب الجنوب خرج الدار وموت أهلها كذا في السنة في أي في البناء إذا
 لم يعم ساقا الساق باليمن المصلحة هو الصف من اليمن واليمن وغيرها كذا لبعة الجرد لا يسي
 جلته في يوم واحد كان الخليل م وابنه اسلمهم يرفعان كل يوم مندا كما لبثت ابي الكلب فيقار الله
 والمداكل بكم الميم الساق البناء ولا ينعو حيا في البناء فانه اسلم الحجاب ولا ينقش ولا يصور ذلك
 النقش والتصوير والنقش الصور من الملائكة في الدخول في ذلك البناء على امره انه قال ام
 البيت اذ في فيه الصور لا تدخل الملائكة والماد الملائكة التاز لون بالبركة والرحمة الطائيفون
 على العباد للزيارات واستماع الذكور امثالها لا الكتب فانهم لا يارقون المكلفين طرفه عين كذا
 في شرح المشارق فانه قطع احراق الصور وازان سرها وحاجها لم يكن به بلس وينظف اى يطهر فناء
 البيت وهو المتاح حيا به فانه النظافة زالا بها وفيه الغنى ايضا قالوا ان تنظف الفناء
 جليا تزرق ويورث الغنى وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل بيتا عليه ستر بكم اليمن واحدا للصور والآثار
 مؤشيت اى منقش كان سلم لا يستر حيطانه جمع حائط ولا يرحفها اى لا يورث حيطانه بالنياب
 ولا يورث في البيت جلود جمع جلد البتاع جمع بضع بضم باء وهو الحيوان المقدس في كل الدول
 على اهل البيت كما دخله ان كان فيه اى في البيت احد وان لم يكن فيه احد قراء فله هو الله احد
 او ثلثا فان ذلك المذكور من السلام والقراءة على البيت قال في محاضرات وما يجب الزرق كرس
 الغناء وغسل الأتاء وتحيين الخط والقول بثناء الوجه وطيب الكلام والقيام الى العباد
 نحو او طالة الجلوس بعد صلوة الفجر المساجد وكثرة تلاوة سورة الم نشرح لك واذا وقعت به
 وزا في اهباب الحالبية للزرق الصلوة بتعديل الاركان والحسوع انتهى ويذكر اسم الله
 ويقول بسم الله الرحمن الرحيم عند دخوله في البيت وضوءه في حيا برانه قال اذا دخل الرجل
 بيت فذكر الله تع عنده حوله قال الشيطان ادركتم البيت واذ لم يذكر الله تع عنده طعمه قال
 ادركتم البيت والعشاء ذكر في الشارق ويجعل الابواب جافا اى يردحها ويفعلها لا يسي
 الله تع عند الايجاف ويرحم البشري يرسله ويفطى السراج والتارحين النوم ولا يترك سبيل
 الغنم يفتح في الخلاء بيته الذي ينام فيه ولا ينام احد في البيت وحده ولا ينام على سطح فيحيط
 في النجاس حوط كثره يحويط به حوله حايظا فهو كرم يحوط ولا يبيت ببيتة في بيت اى على باب
 وقد ورد الاثر بذلك كله ولا يقتضى اى لا يتخذ ولا يسكن في البيت كلها الا كتب عليه اى الغنم
 والجنه خوفا او صيدا وزرع اوفى الباب وبالحلة لا ينبغي ان يتخذ الرجل دار كلها الا ان
 يخاف في نفسه او ماله من اللصوص وغيرهم او يصيده ويبيعني ان يكون ذلك الكلب محفوظا
 عند ابي ممنوع الدخول في البيت لما ورد في الحديث فانه لا يدخل الملائكة بيتا فيه كذا
 الاسد والغند والضبغ

السيرة بالكر برة
 الفخ
 الكس في الكافي وكوة
 النوة سبور ملك
 الفناء بكم الفاء
 والمدة او كدوك
 والطاراف

وجمعها كلها
 وجمعها كلها

وجمع البتاع وهذا ليس قول ابي يوسف كذا في جميع الفتاوى وقال في البستان روى عن جابر
 انه قال لما حط آدم من الى الارض قال ابدلني الله البتاع اى هذا عوكم فاحكوا واجتمعوا
 وولوا ارحم الى الكلب وقالوا انت شجعنا وجعلنا ابيدا فلما راي ذلك دم تحير فيه وجاء جبرائيل
 فقال اسبح يدك على رأس الكلب ففعلت كك فالقعة وبصبت اليه بذكبه فلما رأت البتاع
 ذلك تفقروا واستأمنه آدم ثم بقي معه ومع اولاده الى اليوم وفي حديث علي بن ابي طالب قال
 له النبي صلى الله عليه وسلم لا تسلم الشمس وتستدرها فانه يستقبلها داء وتستدرها دواء ولا يخف
 عليك ان هذا الحديث لا يثبت ان يذكر هذا الفصل الفصل الا ان يحل على ان لا يحل البناء
 مستقبلا في الشمس منوها خوفا بان تجعلها به جهتها التي فان في استقبالها هذا الموضع
 طهر البناء خوفا فان في دواء وفي بعض الآثار اى لأخبار النبوة لا يخرج احدكم الى حجة
 تسع في خوف الليل وشنة البناء ان يكتفي فيه برحاضا بكم الميم والحام المصلحة الغايطة
 قال في سبعة احوال الخاض والمخاض المغسل والمتوضأ والكثيف ومطبخ العذرة والرداء
 ههنا غير المعقدين الاولين بدليل قوله وموضعا للغسل الضوء وان يبنى فيه بيتا للضيافة
 واقامة الضيفان في الوحدة ان لكل شئ زكوة وزكوة الدور تضم الدال جمع دار بيت الضيافة
 في البيت بالبناء بضم اللام وتخفيف البناء بالضمية كذا وفيه مما يخرج كالمبعدة والحساب
 وغر حاشيت ولا يتولى اى لا يتخذ وطنا في ارض الحب في الحديث انا بريء منكم من يقيم بين طرفي
 المشركين اى بين الكفار مطلقا في قيل كرا الخاص وارادة العام يقال هو نازل بين ظهرانيهم
 بفتح النون ولا تقل ظهرانيهم بكسر حاء زيدت الف وخون ومفتوحة في لفظ النظر تأكيذا
 ومعناه ان ظهرانيهم امامه وظهره ورايه فهو مكفون بظانينته وبزوايته اذا قيل بين
 انفسهم ثم كثر حتى استعملت الاقامة بين القوم مطلقا كذا في سبعة احوال الضوا
فصل في سنن النبي واذاه اذا خرج الرجل منسلا فيسجد بسم الله وتوكل على الله
 ولا حول ولا قوة الا بالله عز وجل من ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ان قال اذا خرج الرجل من بيت فقال بسم الله
 توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقول له ملك كذبت وهديت ووقيت فيسبح فيسجد
 ويقلعه شيطان آخر فيقول له كيف لك بمرجل قال قد كبر وهدى ووقيت ذكر في حاله الحيا
 ويعتق بالله تعالى من الزلة في بعض الشئ من الزلة والظلم والمجمل يقرأ اية الكرسي
 كما خرج وعاد الى البيت ويسرع في المني ملكيا بشديد الغاء المكسوة اى ما يلبس الى قدس من
 كفات الاناء كبيته واكفاته املكه كانه يحيط بخصيتي فحين ما اخذ من الارض فانه بعد
 الرجوع بالغنى والتكوة الكبر والخر ولا يتختر ولا يتخال بالجماء المجمع فيها من المصادر المتباعدة
 جازمير

البصينة و كذا
 قور وغفر حبالوبيا
 العذرة بفتح
 المصلحة وكسر الذ
 المجمع آدم بضم
 عذرات كلور الم
 كونه و كذا
 الاخذاد وشغل
 الحط بفتح الحاء
 وتشد يد الظاهر
 وشغل في ملة
 الألوكة
 www.alukah.net

والاختيال كرون كشي كرون فانه اي تمل منها علامة الكبر لا يمتطي في مشيت ما كبروا تكون
 في خفا والفتاح القبطي التبحر في الدين في الميعة وهو الماد حقنا ولا يمتي بين المادتين
 لكونه من نظام الغيبة ويترك حافات جمع حاف بالحاء المهملة والناء اي اطراف الطريق
 وجوانبه للنساء ويخط الذي اي يزيها يناذري به عطيق المسلمين فانه اي دفع الذي
 فكثير الحسن تكثيره ويسرع في المشي تحت البقاء المشرف اليه العالي المرتفع لكونه من واقع نظر
 ومظان ولا يفتقد الاسواق رغب حاجتها فانها تلهيهم من الالهة وهو الشغل والتفصيل وتلبي
 القاء بعض النما اي الاشواق تشغلهم عن امورهم وتبطل الاعمال الصالحة فانه استغيت
 عن دخول السوق فاقول لدخول فيها فانه يقال انه فخره سبيل الناس وبقال فيها
 ذياب عليهم ثياب كذا في البستان فاذا قد فيها التحدث منع الكس اذ في حقها
 وهي غرض البصر المكره وكنت الاذي اي عن يمين بالطاق ورد السلام على من سلم
 عليه والابرار المحدث والذين في المنكر ما غابوا الملقوف اي المتجسسون ابرار او المظالم المستغث
 وارسلاد الضال اي هدايته الى الطريق وتعريف الضالة وهو ان ينادي ويقول من
 سمعتم من بشد الضالة فدلوه علي وسئل الذي في النجاة التي يلعظ من القم والعبد
 بفتح العين وكسر الذا المنة النجاسة ولا يهرف اي لا يلقي براق بين يديه ولا يخطيه
 ولكن يلقي غسلا او تحت قدميه وفي الحديث من اراد ان ينجو نجاه من غدا باق فلا يرفق بوجه
 المسجد ولا يبرأ بها وخلط النساء جمع ما من كفتاة جمع قايض فانه ذكر النجاة والفتنة
 نعلهم السورة وكان السلف يحذرون من اتباع الانحاص خلفهم غاية الاجتناب قال ابن خنظلة
 نحن حول اني بن كعب بن نسيه خلفه اذ رآه عرسه فعلاه بالدره فقال له انظروا ابرار المؤمنين ما تسبغ
 فقال له هذا ذلة للتابع وفتنه للمتبع وخرج ابن مسعود يوما مشربا فاتبه الناس فالتفت
 فقال متأذبا عليهم تتبعوني فوالله لو تعلموا ما اعلق علي باي ما تبعتم منكم رجلا وفيه
 ان رجلا صلي بن سيرين في سفر فلما فارقه قال اوصيني قال ان لا تسقطت ان تعرفي ولا تعرفي
 ولا تبغى اليك تسال ولا تسال فافعل وجهي ايوب في سفر فسعدت كل كربة فقال لولا اني اعلم
 ان الله يعلم قلبي اتي بخدا كاره لحديث المقت نزلت في كذا ذكر الامام والمشيء بالعصا الشيعة
 لا للشواقة علامة المسلمين وسنة الانبياء عليهم السلام قال الحسن في بيت خطبة السنة الانبياء
 وزين الصلح وسلاح الاعلاء يعني الكلب والحيمة وعوجها وقوف الضعيف ورغم المنافقين
 وزيادة في الحسن ويقال اذا كان المؤمن مع العصاة هرب الشيطان منه وامتنع منه المنافق والفاجر
 ويكون قبلته اذ لم يفته اذا اعين وفيه نافع كثير كمال الله في وفي فيها ما روي في ذكره في
 البتة

فيما ي

فيما يروي في الحديث
 فيما يروي في الحديث
 فيما يروي في الحديث

فانه ران

فانه ران في الطريق اع ياخذ عيبيه بعد البصر ويقوده بتداس ماشاء وله بكله ذراع عنق رقبته ولا
 الى متعده بفتح الباء اسم كان العادة كالكتاب لا يصالح كافر امها امكن وان صاحبه لم يصدق
 كما ذكره القبة انه لا يمس بها حتى المسح جاز النظر في اذ ارجع بعد الغيبة ويتأذي بركب المسح
 كنه اعاد الوصية اي على سبيل الاحتياط ويعني اي يعلم السلام ويفرقه على اهل الاسلام يقال قال الحسن
 اذا ذاع وانتبه وافشاه اذا غته وجعله مشترا قوله زعم فيهم ومن لم يعرف برفاهه
 هلام واما التسليم على الصبيان قيل لا ينبغي ان يسلم عليهم وقال بعضهم التسليم افضل من تركه
 قاله البتة وبه نأخذ فانه يزيد في اللغة والمجبة بفتح الميم قال النجاشي لا تدخلوا الجنة
 حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا افلا ادركم على شيه اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم
 قوله لا تؤمنوا اي بالايان الكامل وقوله تحابوا اصله تحابوا فحذف احدى التائين وسلم على
 الابن السلام والقبلة في النجاشي مرارا وكذا اذا حات بينها منحة او جدار جدد السلام تجدوا
 عليه اي على اخيه المسلم فان ذلك يوجب الرحمة عليه ويسلم على جماعه النساء بناء على ما روي
 جبر اذ البتة مرق على نسوة سلم عليهم فانه يحقق به لانه عن الوقوع في الفتنه وانما فيكون
 اذ يسلم الرجل الاجنبي على المسلمة الاجنبية وكذا العكس كسلا بينهما معرفة وابسط فيحدث بذلك
 المودة فتنة وكثير العلماء لم يكرهوا تسليم كل من الرجال والمدة الاجنبيين على الاخر كذا في المظهر
 ومنهم من قال لا بأس بالسلام على الجاهل يردون الشواب فان سلمت عليه رحمة عليهم وبقول علي بن
 السلام ويسلم السلام اسماعا اهل الجبل عليهم او الكثرهم وكذا يسلم جوابي السلام واعلم انهم
 قالوا اذ السلام سنة واسماعه منحة وجوابه اي رده ورضى كفاية واسماع رده واجيبه لو لم يسلم
 لا يسقط هذا الفضل من التسليم حتى قيل لو كان المسلم احسن مما يحب على الرد ان يحركه شفتيه ويتركه
 لو لم يكن احسن لسعه لكن ينبغي ان يعلم ان هذا اي وجوب اسماعه انما هو في الرجال والعجا
 لاف النساء لانه صرح به في القبة والحايوي القديس حيث قال اذا سلمت العجز او عطشت
 عليها الرجل جملد يسلمها وان كانت شابة فتسلم وان ردها به رده السلام ليس بواجب الاطلاق
 فانه الفقهاء صرحوا بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثلا لقيل اذا سلم عليه اخصان ومثل
 الفقيه اذا سلم عليه تلميذ او غير او ان الدرس ومثل المتصدق اذا سلم عليه السائل وان سأل
 ومثل من ورد من القران والدعوات فسلم عليه احدى جان وروى ومثل الذين جلسوا في المسجد
 للتبج او للقرأة او لا انتظار السلوة لا لدخول الزايرين عليهم فسلم عليهم احد الزايرين في المسجد
 فانه في حق من هذا النوع وسعهم ان لا يجيبوه على ما ذكره في الفقه بل قال في الحاشية لا يجوز رد سلام
 السالم الا في هذه الحالة والمذكورة التذكرة منهم وينوي بالسلام تجد يدعه والسلام

يرشد كذا

الا ذاع بالكراف

فانه ران في الطريق اع ياخذ عيبيه بعد البصر ويقوده بتداس ماشاء وله بكله ذراع عنق رقبته ولا

ان لا ينال آحاد باذياتي عرضة وما له فاذا سلم على اهل السلم ثم عليه تناول عرضة وما له اذ سلم على اهل السلم
حمة التوقير في ارباب السلام على نفسه فانه اي البداية براءة من الكبر والجل على اهل البيت
يؤخذ فان دخل بيتا ليس احد فليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه الملائكة ردة
عليه السلام ويسلم على القوم حين يدخل عليهم وجوب بغيرتهم ايضا ففضل ذلك شاكرا في كل حين
عملوه بعقوبة وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما اكرم الله به بخلق شعرة على بؤنه الفحشاء
ورفع له الفحشاء واستغفر له المجد الى يوم القيمة ذكره في الفتاوى والثنا خاتمة وتام السلام
يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذلك ردة على المسلم بعد الثالث ولا يقيم بغيره الا بغير
المسلم والمجيب ياتي في كل المذكور من هذه الكلمات الثالث ولا يرد عليه شيئا لكونه السلام وردة
متطابقين على الوجه الاكمل واما لو قال المسلم عليكم فيقول الرد عليكم السلام ورحمة الله
بالعوازم في قوله وزيادة الرحمة في آخره ولو قال السلام عليكم ورحمة الله يقول وعليكم
السلام ورحمة الله وبركاته ولو ردة فيها بمثل ما قاله المسلم يجوز ولكن الاجاب ان يرد عليه وشرا
قوله ثم واذا جئتم بخيعة فحيوا باحسن منها اوردوها حيث تقدم جواب التحية باحسن منها
على جوارها بمثلها ولا ينبغي للمسلم ان ياتى بالاصبع فانه من ادب اليهود والاباء الكف فانه
زعامة الحضارة ولا ينبغي للمسلم اهل الكتاب بالسلام الا ان يجابح اليه في لا يرد ذكره في التحية
ويضطرهم الى ضيق الطريق اياهان لهم ولا يتوهم الاكرام والاغزالهم وسماؤهم
لم يعرفه فلما علم ردة فقال يا ربدي برة على تسلاي فقال اليهودي قد فعلت اي ردة عليك
فسلم عليه احد اهل البيت فليقل ردة وعليكم ولا يرد عليه شيئا فان سلم عليهم احد اهل السلام
حين رآه المصلحة في التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذلك يكتب الكتاب اليهم هذا القول
والكتب بالسلام على جميعهم اهل الذمة اي على جماع بعضها مسلم وبعضهم اذني ويسلم على الصغير
والكبير والليل والليل والمائة والراكب لكن الطائفة اذا التقيا سلم الراكب على المائتين والليل
على القاعد لان السلام تحية الزايرين واللايق حال الزاير التواضع والظاهر ان الراكب حكم
الزاير على حاله بسبب الظاهر في الارتفاع بالنسبة الى المائتين فيسلم عليها اهلها والتواضع
وكذلك المائتين بالنسبة الى القاعد ويسلم القليل على الكثير للتواضع وتعظيم الكثير ويسلم الصغير
توقيرا للكبير وهذا ردة الحديث النبوي الذي ذكر في المصباح وغيره في ردة السلام الغائبين
الغائب على من رفته الغاء وسكونه الوارثا ساعة قدومه من غير تأخير فانه امانة عند الله تعالى
ان الله يامرهم ان يوفوا الامانة الى اهلها ذكره في الفتاوى والثنا خاتمة ان من بلغ انسانا سلافا
وتعظيم كانه عليه اذ ردة الجواب على المبلغ او كانه على ذلك الغائب ولا يخفى بالسلام المعارف الذين يعرفهم

١٣٣

على السلام

بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمصلحة ان لا يمتنع بالسلام بان يخصه بهم ولا يسلم على غيرهم وهذا
قولهم واختم بواكلا لا يخفى فانه ذلك التحية من شرط الساعة اي علامة القيمة واما اذا تقاهم ونصبه
بعد السلام من لقا الاخوان المؤمنين فانها اي المصافحة تمام التحية وترتيب في المحبة ولا يمتنع بها
من صاحب حتى يكون اي صاحبه هو الذي يمتنع ولا يصافي زوايا لثياب فانه التحية في
ان يعانق القادم مسرعا ولا يعقبه ولا يحد له اي لا يميل اليه داهية وظهور تواضعا وخدمة لكونها
مكرهين ويقال بعضهم لا يكون القبول لخدمه بكرس ورفيقه فلا يقبل الغم بل اليد والخرقة والرائش لكونه
قبل عن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما قبضه ولا يسل بتقبيل يد اهل العلم والسطوة العادل كذا في التوبة ولا يتقدم
على الكبريتا وقيل على وعلاء الخ فانه يترك الفقر ويتقدم الغني باليمن بعد الرأى منسوب الى النبي
اسم طابق والباء محذوف في النسبة على السلف اذ قيلوا ان يقال قريش بالياء صريح به السلف
وقيل انما فعلوا كذا كذا في البرق فتم قالوا في قريش م دابة في الحوقلش بانيات كذا في الجار
في المشي والجلوس في المجالس لا يضيئ طريقا ولا مشرا على احد من المسلمين والسنة عند لقاء الاخوان
اذ يقول كيف أصبحت اي كيف جئتم او كيف دخلتم في الصباح او يقول مرحبا بك مرحبا بك يقول
العرب كدنا للمخاطب يريد حيث موضع رجبا اي واسعا لا ضيق عليك والتكلم بملانة اقدار
بالتيقن فانه قال في رحا ياتم هذا حين ذهبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح كذا في المظهر او يقول اهلا يا
ابنت اهلا فلتاشر ولا تستوحش ورحلا اي ايتي مكانا سهلا وهو يقبض الجمل فيقول له صبر
في خبر عافية اي انا فيها اهلا الله تعالى عليه والسنة الايمان يقال اعني الرجل مشبه بالفتوة بالذ
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعجب احدكم فليحبب من ابا غلاولي والحبب فليحبب من غيره والعقد في خبر بكر
الدال المهرلة رجل فليذكر اجاب الله اليه ليذهب به من ربه في الحذر والله اعلم في سنة ٢٤٥
الكلام وادبه افضل خصال المؤمنين الصبر بفتح الصاد والخضلة بالفتح والسكون بالعسيرة
خون يكون وفيه اي في الصبر تسعة اعشار العافية اي السلامة يريد اذ العافية اذ قضيت
عشرة اقسام يكون عافية في النطق وباء اقسام اعني تسعة اعشار في الصبر فليقل على النطق
مقدارة لك روي انه قيل لعيسى عليه السلام ان لا تدخل الجنة قال لا تنطقوا ابدا قالوا لا نستطيع
قال عيسى فلا تنطقوا الا بخير قال سليمان ان كاه الكلام من فضة فالصبر ذهب والباء من قوله
بالنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر من بفتح النطق وكذا بوبكر الصديق روي بفتح الميم في قوله
وكذا سنة هكذا روي صاحب الحديث وسعد بن مسعود روي بفتح الميم في قوله في جده انه وضعه
في ثيابه عسيرة لينعق عن الكلام الا عند الله وعند الصلوة وعند النوم قال بعضهم جعلت
نفسه بكلمة فيقال لا يعني صلوة ركعتين فلهذا ذلك على فجعلت كلمة صوم يوم فلهذا
ولم اشتهر

الاعيان في ركعتين
الحجب بفتح الحاء
الحجاب بفتح الحاء
وغيره الدال الميم
اعضاؤه في

حتى جعلت على نفسه بكل كلمة اذا اتصل بغيره فمضت على ما كانت عليه من شئ الخطبة ^{ان يحكى}
 فيلحق الكلام ما في ذلك الله او امر به واولي ونهى عنك ويحجب عن الكلام ما لا يعنيه من الكلام
 قال الامام وقد لا يعنيه ان يحكى ما لو سكت عنه لم تأثم ولم تنقص في مال او حال ما لان
 تجلس مع قوم ففعل معهم اسفارك وما دانت فيها من حال وانما روي في الوقايح
 وما تحسن من الاطعمه والاشباب وما تجبت منه من شايخ البلاد ووقايحهم فهد امور سكت
 عنك لم تأثم ولم تنقص واذا بالغت في الاجتراد حتى لم تنبج بحكايتك زيادة ولا نقصا
 ولا تركية نفس حبيب التفاهة من هذه الاحوال العظيمة ولا اعتبار شخصي لامتنة يمين
 بما خلقه الله تعالى فانت مع ذلك كله ضيق زمانك واتى من الآفات التي ذكرتها وروي انه لما كان
 دخل على داود وم هو يسير في دياره ولم يكن راحا قبل ذلك فتعجب منه فاراد ان يسال في ذلك
 الحكمة فاسكته نفسه ولم يساله فلما فرغ قام داود ولبسها ثم قال نعم الذرع للرجل قيل كان
 يتردد اليه ستة وهو يريد ان يسال في ذلك لم يساله فلهذا وامثاله من الامثلة اذا لم يكن فيها
 وحسنك سر وتوريط في رياء وكذب فهو مما لا يعنيه فتركه من حسن الاسلام انتهى وعنه
 عن النبي حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه يعني ان اسلام الرجل انما يحسن بتركه اذا ترك
 من الاقوال والافعال ما لا ضرر فيه وما لا منفعة له منه كذا في شرح المصباح فقول وما لا
 طائل اياه لا فائدة فيه قريب من العطف التفيدي وكان النبي سم يظلل الصحة اطالة فادرك
 اراد ان يتكلم وقت ساعة وقفا ويتفكر فانه كان كلامه ثواب فطلق ولا سكت فهذا
 الكلام على هذا الوجه آداب المذبح اذ في الايقاظ جميع يقطع بضم الفاف بالفتحة بيدار
 وهو المجموع النادرة كذا في شرح الساقية البصرة بضم الباء وفتح الصاد وجمع بصيرة
 وفقره روي انه اذا اصبح ربيع بن خنيس وضع قفا وقفا سافلا يتكلم بينه الا كنهه
 ثم يحاسب نفسه وما تكلم بكلام الدنيا عشرين سنة ذكر في شرح الخطبة قيل حفظ شافق
 شرفه في جميع عيوبه قال لم تكف رياءه ستر الله عيوبه ومنك غصه فاه الله عذابه
 ولا يراون ايم لا بعد شهرا حقيقا يتكلم به وان قل رتب كلمة موقفة اسم فاعل زافق
 ايم اهلكه لا يرى بها صاحبها ثابا فهو بها ايم يقطع بسبب تلك الكلمة في جهنم سبعين
 ايم سبعين سنة وغدا يبرئ من رياءه ايم لا يبرئ من رياءه ايم لا يبرئ من رياءه ايم لا يبرئ
 بالاربع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بكلمة من تحت لسانه لا يلق لها بالابنوه
 في جهنم قوله لا يلق لها بالابنوه لا يلق لها قلة ولا يلتفت عاقبتها والمعنى ان ليتكلم بكلمة الحق
 ينظر اقليله ويحي عند الله في جليله فيحصل له بها رضوانه وقد يتكلم بسوء ولا يعلم انها كذلك

عند الله

ذنب عظيم

ذنب في الخالص

ذنب عظيم فيحصل السخط من الله في كذا في شرح المصباح قيل ان البنية وان كانت صغيرة فلا
 فانه لها عشرة العيوب اولها انه قد اخطأ خالقه تعالى وهو قادر عليه كل وقت والثاني انه قد
 اغضب الخلق وهو ابلس عند الله وعدوه والثالث انه لا يربح انه تباعد عن اصحابه الموضع
 الى اشر الموضع ايم الجنة والنار والحاصل انه قد جفا عن اصحابه الموضع في السادس انه يحسن
 وقد خلقها الله تعالى طاهرة والسابع انه اذى اصحابها الذين لا يؤذونه وهم المخطئ والثامن
 اذى النبي صلى الله عليه وسلم والتاسع انه اشر على خلقه الارض والسماء والليل والنهار والعاشرة انه خان
 جميع الخلق من الاقربين وغيرهم فاما خيانة الاقربين فانه يقبل شرادته اذ ذنب فيبطل قول الله
 واما الخيانة لجميع الخلق فانه يقبل المطر بسوء ذنبه قال فابا قال ذنب الواحد هذه العيوب
 يا سرحا كذا في شرح الخطبة ويصح الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
 ويعظم في الكلام اكرامه من رياء وانفساهم على ويحجب اللحن وهو الخطأ في الارب والفصل المتد
 اول من العمام كقولهم يبت يه يوسف واودله عبد الله وعنه كذا في شرح المصباح وهو التقييد
 ايا بقلب بعض حروف الكلمة منه الى حروف اخرى فقلنا ذاتيا او قبلنا مكانيا او بقلب بعض كلام
 الى كلمة اخرى منه قبلنا مكانيا وقوله في الكلام الظاهر انه قيد للاثمور الثلاثة مع الاقتصار في
 فقط كما لا يخفى ويجوز افضال اللغات وهي اللغة العربية التي هي الكلام اهل الجنة كذا قال الزمخشري
 وقال شيبان في بلغنا ان الكثر يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخل الجنة بالسريانية فادخلوا
 الجنة تكلموا بالعربية كذا في البستان ويحجب الرطابة في بفتح الراء وكسرها الكلام بالعجمية
 وهي غير العربية مطلقا فتقوله والثالثة تخفيف بعد التعميم اهتماما بشا فاصفا فافه في
 التخذ عزا قيل فارس قوم معلوم معروف نسبوا الى فارس بن عزم من نوح عم نوح الماشق
 ولا يخفى ان المقصود هو التحديد وتعليلها واحتمالها من غير ضرورة ولا الحكمة بل المحضة الظافة فلا ينبغي
 على احد تلك اللغة الكسبية فيها وعلى من يتكلمها لمصالحه الشرعية قال في البستان يتكلم بغير العربية
 اجزاء والامم عليه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تكلم بالعربية وهو ساروب انه اتي بتم الصلاة وعنه
 الحسن والحسين فاذا احدهما مرة فادخلوا فيه فادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبغ المباركة في فيه فقال
 كذا في شرح الخطبة وفيه وقال في حريقه حين استنكى بطنه استنكى دروينا باهر من
 قال في قوله كذا بكسر الحاء والعرى وسكون الناء المعنى صورة منقورة وحيث منجحة تخذ
 لتحديد البنية يقال له بالعربية فاذ روي فانها ايم الكسبية لغة اهل النار وما روي في بعض
 الشيخ في قوله فاما بضم اللام ايم العجمية والكسبية فلا تقبل عليه لانه يشعرون ان يراوا بالوط
 لغة من اللغات الغير العربية كالعجمية ولم يساعد كتب اللغة التي رانهاها وقد مر الظاهر
 في بعض الكتب

جدة

نه

ذنب في الذنب

والنحو

ذنب في هذا الحديث البستان
 ذنب في شرح المصباح
 ذنب في شرح الخطبة

صوته

بقوله حتى نأمنهم ولم يخل كلام المصنف عليه لان قوله فيما بعد ويحكم بعضهم الكلام دونهم يعني
 عند ظاهرا ويحكم بعضهم صوته فانه انكر الاصوات ارفعها قال الله تعالى واصدق منيكم اعظم
 من صوتكم ان انكر الاصوات لصوت الجبر يعني تواضع الله تعالى في شريكه ولا يخل فيه واخضع صوتكم
 اذا اقموا الاصوات لصوت الجبر كما قال الامام ابو القاسم وسبق في هذا ذكره في الكلام لا يخل
 غير القطة يعني بين اي الزلزلة قال النبي صلى الله عليه وسلم كثر سقطه وكثر سقوطه كثر ذنوبه وكثر نوبه
 فان اولي به ذكره في الخالصه ولا يخل في اي لا يخل بكل ما سمع فيما سمع فيه ويحكم بعضهم الكلام
 دونهم يعني ويحكم بعضهم التقوى والتشوق والتعق في ذكره في المصباح اذا التفتت عن قال ان
 ابغضكم الي وابعدهم عني بحسب الشرائع المتفقون المتفقون قال اصحابنا في المتفقين
 بارسلوا الله تعالى هو المتكبر في الصالح الشريعة كثر الكلام وترديد يقال ثرثر الرجل
 ثرثر بهزار والمتشوق الذي يلوي سنده التفصيح والبسوق بالكتاب الف والتفصيح في
 كلامه اذا توسع فيه وتطلع اي تعمق واستقصى فيه واصد الغرق وهو الاستلاء كأنه سلاه به فانه
 قاله من العرب المتفقين المتفقين في الكلام يعني به فاه وفي هذا من الغرور والترك وهذا
 كلها ترجع الى معنى التردد والتكلف لئلا يخلو النفس واسماهم اليه ويرتل الكلام في تسلا
 في نحو والحق في الترتيل في القرآن الترتيل فيها والبيّن بغير تعق وبسره بضم الراء في
 يسكونه تعالى فلان يسرد الحديث اذا كان جيدا لسياقه وقد كان كلام نبينا محمد صلى الله عليه
 فضلا باصدا للهمة اي بياننا فانه كل من يسمع ولو عد عاد لاختاره اي عد ويصبط عدله
 وضمهم السام كلامه فقبلا فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم اليه يقول سلام عليكم لانا واذا تكلمنا
 ويجوز ان يتسائل ويتسأل في كلامه يجوز ولا يتكلف في الكلام على المعاني الوضعية ولا يتكلف
 والسجع واعلم ان السجع قد يطلق على الكلام الاخير من الفقرة باعتبار كونه موافقا للكلام
 من الفقرة الاخرى وقد يطلق على المصدر على توافرها وكذلك النظم قد يطلق على ما يقابل النظم
 الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدر في النظم والمقام ههنا محتمل كلا المعنيين في كل منهما
 كما لا يخفى فانه النبي صلى الله عليه وسلم قال انا واتبعا جمع تعق شلحي واسبقا امتي بهاء يعني
 الا في جمع برئ مثل فها جمع فقيه التكلف وقدم انه لا يدخل فيه حين الغاية الحقة والتدبير
 من غير اطراد ونحو لان المقصود من ان يخلو القلب وتشتبه بها فخصها بالتحرف وبطريق الاجزاء
 ولولا ان القطة وجوده تأني فيه فهو لا يخل في رادنا الحيا ويرا التي تجر في قضاء الحاجات فلا يخل
 النجم والتشوق فانه تعالى من التكلف المذموم ولا يخل عليه الا الواجب واظهر ان الغرض
 بالبراءة وكذا ان مذكوم بقرها الشعر ويرجع كذا الاجابة ولا يخل الكلام بلسا كما سبق في الكلام

في معنى بالضم حاققة

فان

يدبر الله

قالبه بعبارة احر المختار بالحاء العجمة هو الذي يتشوق في الكلام ويلق اشكاما بلفظ البقرة الكلام
 عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يغضب اليه من الرقاب الذي يخلل الباقي بلسا
 يعني انه يغضب الغضب المبالغة في الكلام الذي يخلل اي يخلل بلشا يعني بربا للباقي بلفظ
 في النكاح فاصح كما يخلل البقرة بلسا كما في المصباح وذكر الامام انه جاء عن عبد الله بن عمر
 جابته في حديثه حاجته بكلام فقال له بعد ما كنت مناجاةك بعد منك اليوم اني سمعت رسول الله
 ياتي على الناس زمان يخللون الكلام بالسنة كما يخلل البقرة الكلام بالسنة فكانت انك عليها فدية
 على الكلام التشديد والمقدمة المصنوعة المكلفة قاله هذا ايضا في اوقات اللبث وبداخله
 سجع متكلف في الحيا ورا وكذلك التناهي خارج من العادة بل ينفي المؤمن ان يقتصر على شيء
 مقصود والمقصود من الكلام التفرغ للغرض فلا يخل ذلك تصنع مذكوم انتهى ويحكم كلامه الكثرة
 الصلوة على الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وفي الاستغفار في كل ركعة التوحيد لئلا يخل
 الذي يربى فانه يصح اي ينبغي ان يعطى على النبي صلى الله عليه وسلم فربما يخل كما ينبغي او يكون ذلك
 وحده الذي ينبغي فانه ربما يحصل له ثواب فوة الشرائع الذي كان يحصل مما ينبغي لو وجد
 فاذا اراد ان لا ينبغي حديثا فليقل الحمد لله مذكورا في كل ركعة كما في المسئلة وفاعله ينبغي اي
 يقول ان شاء الله تعالى في كلامه فيما يجب او بعد عدة في مستقبل الوقوع نفس كقول الفاعل
 كذا غذا ان شاء الله تعالى واعطى ولا فانا كذا ان شاء الله تعالى هذا مثال لما بعد كما ان قوله فعل كذا
 شال لما يجب ويجوز اي يطلب الاخرى والايوة اعني الصدق في كلامه مستطاع وان راي
 التوكيد قال في عهد كمال الرجل دينه باربع خصال يقطع رجاءه قوله ابري الخصال وسمي
 الاذي فيستحل ويحب لكتان ما يجب لنفسه لا يكره وان كان خلاصه فيه ذكر في الخالصه فانه فيه
 النجاة من الهلكة التي يراي في ذلك الكلام الصادق ولهذا قالوا المشهور النجاة بالصدق
 كما ان الهلكة في الكذب يقال ان الحاج اي بالبر من اصحاب الشيعه فامر بغيره من احوالها فقال
 انها الامير يستيق فاذ لي عندك يدا قال وياي قال طعن ابن الاعش في نسبك فانتصر كقول
 ربه علم ذلك قال هذا وشارا الى امير الاخر فقال الحاج اصداق حو قال نعم فقال ما انت فعلت
 فعلت قال لا قال في نفسك قال قال اغضبك وبغض قومك فقال الحاج والله اطلقكم هذا
 يعني وانت لصدقك كذا روضة الناصحين واعلم ان الكذب من قبائح الذنوب وفواخر العيوب
 وراس كل معصية بها تكثر القلوب روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يا ايها الكاذب فانه في الجور
 وحقارة النار وقال ابو امامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكذب باب من ابواب النفاق وقال الحسن
 كان يقال ان النفاق اخلاف البر والعلانية والقول والعمل الاصل الذي ينجي عليه النفاق والكذب

أول من قال بالكذب
هو الشيطان القوي
صلى الله عليه وسلم
قال لا دم وحور
تاتي كما تاتي
لما في قوله تعالى
من أقسم بالله بالكذب
لما بين الناس فيه
الآية

وروي ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بئيت بثلث من المحاصي لا أصبر عن الزنا والكذب وشرب الخمر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الكذب فعد من أجل غباب الرجل استقبل الزنا فقال في نفسه ان أركبته لم يسألني
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نيت فانه قلت نعم ضربي الحد وانه قلت لا فنعقت العود فترك الزنا ثم استقبل
شرب الخمر فقال مثل ذلك فتركه كذا في الحالصة والاحياء فعلم ان الكذب اصل المعاصي لهذا
كان الكذب ابغض الاخلاق الى نبينا صلى الله عليه وسلم بل وعدا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا قال في الحديث
ما كان من خلق الله استعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب كيف وان ابي الكذب عاينا لايمان يعني ان
الايان في جانب والكذب في جانب آخر وهذا كناية عن كمال البعد بينهما كما يقال المشرق في جانب والغرب
ويؤتي ماري الامام عبيد الله بن حماد انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله هل ينفي المؤمن فقال
قد يكون منه ذلك قال يا نبي الله هل يكذب المؤمن فقال لا ثم اتبعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه الكلمة
انما ينفي الكاذب الذين لا يؤمنون وماروي ايضا انه قال وكان شاكيا الا اني شاكيا بالكلية الكبار
الشرار بالله وعقوق الوالد من قوم قد قال لا وقول الزور حيث قعد بعد ان كان شاكيا
اهتماما بسأله وجعله قريبا بالكبر الكبار عن الرجل يغليظا ويهددا وان الملك يتبعه
مقدار ميل هوئلك فرج او قطع من الارض او من البصر لثمن ما جاء به من الكذب الذي تكلم به
كذا شرح المصباح والنتن يعني النون وسكون التاء الراجحة الكريمة وما ينبغي ان يعلم
ان الكذب كما ينقص درجة المؤمن في الآخرة كذلك ينقص رزقه في الدنيا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الكذب
يتصل لوزن كلفه الايمان ولا يقولون فاذل لصية اسكت حتى استرقك كذا فيك ذلك عليه
ذلك لقابل كذا يخزي به يوم القيمة هذا ما ان لم يشترعه ما وعد قال عبد الله بن عامر
جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيتنا وانا صبي صغير فذهبت لالعب فقالت ابي يا عبد الله تعالى
حتى اعطيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما اردت ان تعطيني فقال نعم فقال ما امان لم تفعلني
كنت عليك كذبة ويفتحم العظم عند الحديث اي الاخبار في الحديث النبوي ان العظم
عند الحديث شامد عدل لصق ذلك الحديث ورخته الكذب في تلك الاجوال الرجل بالكذب
الحرب فانه الحرب خدعة والرجل يكذب بين الرجلين يصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب في
لبرصيه بذلك فله ان يظهر لجهل واحدة زنا انما احتايه وكذا اذا لم تقطعه اسائه الا بعد
لا بعد عليه فله ان يعدها الى الحال تطيبا لقلبيها قال الاحياء في النول من سمعان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي اراكم تنفخون في الكذب تعافيت الفرائس والناكر الكذب يكون
كذبا بالاحياء الا ان يكذب الرجل في الحرب فانه الحرب خدعة او يكون بين رجلين شحنا واعداء
فيصلح بينهما او يحدث امرأة ليرضيها فهذا الذك ورد فيها صريح الاستثناء وفي معناها ما عداها

التمت بربار دجوا ولفظ
تقريب كذا
كلور اخر

ادراك

انما ادب به مقصود صحيح كذا اوله انما قال فقل ان ياخذ ظالم فيفسد عياله فله ان ينكر او ياخذ السلفا
في العفاضة او تكبها فله ان ينكر او يقول ما زنت وما شرب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكبى شيئا من هذه
الغفوات لم يمتشبه بمسيء الله تعالى وذلك لان اظهار الغفوة اخرى ونفيها القيل يترك في الفتاوى
نفي الكذب براح لاجاء حقه ولدفع الظلم غلبه كالسفيح يعلم بالبيع في خوف اللئلا يمكن الشهاد فانما
اصبح بشهد ويقول علمت الآن وكذا الصيغة تنافي وجوف الليل ويجوز انفسه من الزجر واما لغيب
فكان بسال غيبة اخيه فله ان ينكر وكذا اذا اعتد الى انسان وكان لا يطيب قلبه الا بالكار وبني
وزيادة تودد فلا بأس ولكن الحد فيه ان الكذب عذو ولو صدق في هذه المواضع توكد من هذه
آخر فيبقى ان يتبادل بالآخرة ويرى بالميل الى القسط فان كان متساويين حيث يتروك فيه فغيب
الميل الى الصدق اولى وان كان عذو الصدق فهو من الكذب فالصدق واجب واذ كان بالعكس
انما واجب براح بخصيصا مثلا اذا كان والصدق سفكته لم سلم قد اخطى ظالم فالكذب فيه وفي
واجب منها كان لا يتم مقصود الحرب او اصلاح ذات البين او تمالة قلب المحيى عليه الا بكذب فالكذب براح
يوجب الجرا لا ان ينبغي ان يحسنه حسب ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فنجح ان يتلوا الى ما ينبغي
والى ما يقتصر على حد الضرورة انهم لا يملكون بالاعراض ويمنع الميم ان يكتم الرجل بكل بصر
شيا وراى به آخر كذا في الاستاء والكتايات الكلام والمقرب التقيض خلاف الصحيح والفرد بين
ومن الكذبة صوة التعريف بغير الكلام ولا لاس احافه ذكر كذا ما افتح البخل فخره ما به جيل
والكتايات ذكر الرديف وراى المدوف كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرما اي طويل القصة
انتم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لو رجل ياتي عليه ثوبا معصرا على صيغة اللغو اي ثوبا مضبوفا بالحقير
يرج بضمه العين والفاء ضبيع معوف قوله لو كان هذا في سورة هلك قول القول وجواب لو كان
كما اشار اليه المصنف في تفسيره بقوله اي لو استمر به دق بما جبره في سورة كان جردا كذا قد
يقال لو هربنا حرف تمن لا يحتاج الى جواب اي ليكن فعلت كذا وكذا في اربل على بنه الى من خطا
بعضها عليه لينة جوا وقال على لقا اي لينة قول لي اي لو حصل ضيقت الحلة بالضم والتشديد
لها الزينة اخذ قوله توفى كذا كذا انتم كبش لفتي فقال عذره رضيتمها وكذا بعضهم يتبع
سكانه اشاعوا عطاءه شيئا فقال انما عطفك بسا هذا المذكور واسال كذا في كلام النبوة صلى الله عليه وسلم
انما قسم النبي صلى الله عليه وسلم الغنائم امر للعباس بن موسى باريد قلايص فابعد بكوف شعول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقطعوا عنه لسانه فذهب ابو بكر فاعطى مائة اهل فخرج معتذرا وهو من رض الشخص وعرض
قال ان عذرا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا يدخل الجنة عجز فبكت فقال اني لست بومئذ يجرى فقال الله
انما انما نحن انشاء ففعلنا نحن ابكارا وروي ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجي يدعونك
يا رسول الله

في قوله لا يمتشبه بمسيء الله تعالى
في قوله لا يمتشبه بمسيء الله تعالى
في قوله لا يمتشبه بمسيء الله تعالى

التعريف

الغفوات هي الغفوات
الغفوات هي الغفوات

لانه اخفاء عند الرضاء يقتضيه الطباع السليمة كلها ولهذا قيل وترى الكريم اذا تصرم وصله
 بخفي البقيع ويظهر الاجناس وترى اللين اذا تقهق وصله بخفي الجبل ويظهر البهتان قال العيص
 لانه جده الله اني ارى هذا الرجل بعينه لم يقدّمك على الاشياخ فاحفظ من خبا لا تفشين لرسلك
 ولا تغتاب عن احد ولا تجرين عليك كذبا ولا تعين له امر ولا يطلعك منك على خيانة
 ولا يسهن الظن بكلام احدهما وجداي ما دام يجده في الخرج فلا قال الله تعالى ان بعض الظن اثم فانه
 سواء الظن غيبة بالقلب وهو منه عند لانه كما يجب عليك لتكوت بساكن غيبا وبان ايجب عليك
 السكوت بقلبك وذلك بترك سواء الظن في خفة ظنك وحده ان تحمل امره على وجه فاسد امكن
 ان يجل على وجه حسن فلما ينكشف بيقين ومشاهدة ولا يمكن ان لا تعلم فعليك ان تجده ما نسا
 على شهوة وسياة امكن وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الظن فاني الظن الكذب الحديث وايضا سفا
 الظن يدعو الى التجسس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجسسوا ولا تخسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا
 كونوا عباد الله اخوانا والتجسس باليمين ناطقة الاخبار والتجسس باليد لامة في المواقف بالعين
 العيون والتجسس باللسان لا يغفل عنها شيمة هذا الدين كذبة الايمان فلا يكفر الفخر الكاذب فانه يفت
 امانة قال الله في فليصحي كوا قبيلا وليكوا كبر قال ابن عمر خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاذا قوم يجذون
 ويصيحون فوقه وهم عليهم فقالوا كروا ذكر فادم الذات برجرم قلنا وما هاجم الله قال المولى
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم كبره الصبح كسبه القرب وتذهب بهاء المؤمن وقال النبي صلى الله عليه وسلم كبره الصبح كسبه القرب
 سره تخفبه وعرف قال ابن عمر في يوم لا يفيك الا بتمسكك بحد قد ينكشفه الماركة في الحرة
 له ومن الحسن البصري في شأه هو يصيح فقال له يا بني هل رضى على الصراط فقال لا فقال فلما تدرى الى الجنة
 تصل الى النار فقال له قال فيهم هذا الصبح فما زلت في الغيب بعد ذلك يصيح وقال ايضا اني ضاحك
 وبين وداية النار ومنه وروى في الموضع فقال كبره الصبح كسبه القرب في الدنيا كبره الصبح كسبه القرب في الآخرة واكثر
 بكاء في الدنيا كبره الصبح كسبه القرب في الآخرة قيل انما قام الحسن البصري للمئين سنة ولم يفيك عطاء السلي فيصيح
 اربعين سنة ونظروا حين ورتبه الى يوم يصحكون في يوم فطر قال لانه كان حقا غفر لهم فافدا
 فعلا لشاكون وان كانوا لم يغفر لهم فافدا فعلا لخائفين وكان بعد الله بن يعلى يقول انصبر وقل
 انك انك قد خربت زغيد القصار كذا في شرح الخطيب المستر روضة الناصحين وبذهب بفتح حرف المضارعة
 بنور الوجه اي يزيل نور وجهه كما ذكر في الحديث الذين ذكرناه اننا والضحك في غيبه
 جند قال سفيان بن عيينة قال عيسى بن مامش الجواريين اعلوا ان يوم خصلين من الجمل
 زغيب عجب البصير زغيب شهر وقيل ما فارقت من هم الحظرم قال اباك والجماعة ولا تكن مشاة الا حقا
 ولا تخاف من غيب واكثر على خطبة كيا ابن عمر ان قال محمد بن وسيع اذا رايت رجلا في الجنة بك
 فحجب من كذا به

بقلبك

فان الظن كاذب
من الحديث بيا

فابصرة

منه في قوله

او حولي الجنة من اخلاها ان ظاهرا كذا في شرح المصباح وقال ايضا لا يتكلم بعد حقيقة الايمان حتى يبع
 وان كان فحقا واعلم ان الظاهر في قوله فانه مفتاح الضلالة والعداوة بافرا الغيبة هو ان يكون
 قوله والجدا عطفنا تفسيرنا لانه لكن المذكور في الكتب ان الماء هو الاشارة على الامام الغيبة باظهار خلا
 لفظا او معناه وهو ظاهر او قصد امثلة ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق وانما انت
 فيه صاحب غرض وما يجري مجراه وانما الجدا انما هو قصدك تمام الغيبة وتنجيسه بالقدح في
 ونسبه الى القصور والجهل فيجمع الاول هو الترفع باظهار الفضل ومزية الكياسة ورجوع الناس
 هو التنجيس والقرين للغير فهو من تنقيح السبحة والاولى تنقيح ما في العبد لظلمة فاعلم ان
 وشرا ان يتكلم لثبائه اليه يجيب اجابها الجوهري في اللغة ضد المدح وقسم المدح بما هو اتم منه
 قوله ما ينشد قلب الرجل من اجله السبحة تنفيها وانما قلنا انه ينفر فان ذلك النجس عرق تنقيح الراء
 المكسرة ويجوز تشبيهها بقالة خرق اللوح خرقا وخرقة تحرقها لخرق في غيبه بقرق ويذيل
 ستر الله به جبرها اي بين الرجل اية والسبحة الكسرة واحدة لشاره المستور كحاشية ومنها الية
 بكسر الفين الجملة وهو ذكر الضمير في بل الوصف وبتاويل ان يغتاب ان يذكر الرجل في العلم
 بما يكون بغه ان الغيبة ان تصف اخاك حاكونه غايبا بوصف بقره او سمعه غايبه من قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قالوا كرك اخاك يا ايها
 افرأيت ان كان في امر ما قول قال ان كان فيه ما يقول فقد اعتدته وان لم يكن فيه فذمت قوله
 افرأيت اي اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة وقوله بهتة اي قلت
 فيه بهتان ان كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي يجتري بطلانه وشدة نكره كذا في شرح المصباح
 قوله بغير بيان متعلق بذكر او كناية او اشارة قوله او جئت احد عاذا كرم عليه عطف على ان
 بذكره او بغيره من يغتاب انسانا ليزا وجراة على عرض له بغيره ان الغيبة لا يقتصر على الكس
 صرحا بل التعريض في هذا الباب كالتمجيز وكذا الفعل فيه كالأقوال وكذا الايام والغز والزمز
 والكثرة والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام ومن كذا قال تعالى
 دخلت علينا امرأة فلما ولت او ما مت بديع اي قبيحة فقال لم قد اغتبتها ومن كذا
 باله تيسر متعديا او كما ينسب فهو غيبة بل هو اشد الغيبة لانه اعظم في التصوير والتقديم واعلم
 ان في قوله المصباح ان يذكر اخاه اشارة الى ان الغيبة هي التعريض للخصم بيقين اما حين اوميت
 وانما قوله قال قوم كذا فيلزم كل بغيبة من الغيبة ان يقول بغيره من نبال اليوم او بغيره
 من انباء الاكابر المتأخرين بغيره من شخص معين لانه المحذور وتفهيمه ووفى ما به التزم فانما اذا
 لم يفهم عنه جاز كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان من ان سبها فلهذا اقام يفعلون كذا ولا
 زغيب بيقين شخص

وقد تأمل الماء طعمه في الامم الغيبة
 من كذا في قوله
 والجماعة

ويذيل

الغيبة اشارة الى
 والبيت الابواب الغيبة
 والحاجب

كما روي ان عريه من عاتقها وقيل على ظهره فسلم عليه فلم يرج فذهب اليه الى بكره وذكره في كتابه
 ابو بكره اليه يصلح وذكره لم يكن ذلك غيبه عندهم واسأله المصنف هل يستعان به في بعض هذه
التحقق صحيح بالعين المبحه والثاني المشكك في حرف او العاصلة الى الواو والواصلة والذات اذ
 يكونا مجازا بالنفس كالمخرب وصاحبها خور وهو جمل النسخ والمجاز في بعض المضارعة الكثر
 وكان حينئذ لا يستكشف من يذكره ذلك ولا يكون ان يذكره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من البقي جليلا
 الجبار عن وجهه فلا غيبه له وكانوا يقولون لئلا لا غيبه له الامام الجبار المتدبر والمجاهر
 بيقينه واسأله المصنف بقوله او فاجاب اي فاسأله ما يلائم الحق معينا اسم فاعلم ان الامان
 ان مظهره فاستمع حيث لا ينافي بفتح النون انما يستكشف سماع مثالبه بفتح الميم وكسر الهمزة مثالبه
 بفتح الهمزة وجه الغيب الخامسة بكوة الابناء معروفا بلقب يعرف غيبه كالانجرح والاعشى
 اسم على من يقول روي الاصح في الاعشى ومحوها وقد فقد العلم ذكره لفرقة التعريف ولانه
 صار ذكره حيث لا يكونه صاحب له على بعد ان صار مشهورا به نعم لو وجد معذرا وامكنه التعريف
 بعبارة اخرى فهو اقوى ولذلك يقال للاصح البصر عدو لا يسمي الغيب ولم يذكره المصنف والشك
 الاستفتاء كما يقول للفتى قد ظننته في اوز وجدة فكيف طريقه في الخلاص والاسلم التوضيح بان يقول
 ما قوله في جمل ظلم ابوه اوز وجدة ولكن التعيين بياض هذا العذر واعلم ان المصنف انما لم يجعله قسما
 برأيه بناء على مكانه درجة في التظلم او في الاستعانة كما لا يخفى وكفارة الاعتباب المستغفلة الغفلة
 اسم مفعول اعلم ان غفلة فيقول هذا العذر ثلاثا قلنا لا يقوم بحسبه ذلك القوم اغفله ولهم في هذا
 عنه واجل ما قلنا فيه كفارة الذنوب وقربة ولا في تركها بل هي اراجين وهذا على ما قال الحسن بن
 بكينه الاستغفار دون الاختلاف وربما يجتنب في ذكره عريه ان في النسخ انما قال كفارة غفلة ان
 تستغفله وقال مجاهد كثره اكله في اكله في ثبته عليه وتدعوله بالمجاز وفي شرح المشرق قال في
 الكلابادى معنى قوله من اذا اعتاب احكم اخاه فليست كفارة فانه كفارة اذ اخاه يبلغ المغتات
 غيبه فاذا بلغ فعليه ان يستغفبه وقال صاحب الروضة سألت ابا محمد عن دفع التوبة عن الغيبة
 قبل وصولها الى المغتات قال نعم تنفعه لا انها تنفعه فربما اذا بلغ اليه ما قد قلت فان بلغ اليه بعد
 قال لا تنقل توبته بل يغفر الله له لهما جميعا المغتات بالتوبة والمغتات عن الجحقة للشقة انتهى قال الامام
 اذ لا يدخل في كمال الاعتذار قدر عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغي ان يكون استغفاره له والد
 وبكثر الحسن وسبل المعتذر ان يبالغ في الشك عليه والتودد اليه ولا يترك ذلك حتى يطهر قلبه فانه لا يترك
 كان اعتذاره وتودد حصة محسوبة له يقال ما سببه الغيبة في الاخرة انتهى ومنها ان يغفر الله له في جناب
 المنة عن ذنوبه كلامه النجبة وهي ان يبين مضارع من الاعذار وهو الانبلاغ من احد الجوانب سماعه الى محضه
 يذكر الذي يكون

الذلة والذل في بالضم
 فيهما يقتل في قربة كونه

دنا

ذكر الاح

وذكر الاح سماع على ان المصنف مضاف الى فاعله او يكون ذلك الشخص سماع ذلك المصنف على ان نصا
 الى مفعوله والاول في الخبر وعلى التقديرين لا يشك ما اذا كرهه ثالث فلو قال كشف ما يكون
 مطلقا لثنا ولم يكن ما يكون كشف سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او كرهه ثالث غيرهما
 كانه الكشف بالقول كما هو المشهور او بالكتابة او بالبين او بالامان وسواء كان المنقول الاعمال
 او من القول وسواء كان ذلك عينا ونقصا في المنقول او لم يكن فانه كان عينا ونقصا كان فقه
 بين الغيبة والنجبة وبالحجة ما رايت من احوال الانساة فليكن في ذلك من الاما في حكاية
 فائدة دينية منفع مسلم او دفع مضيق وخير ذلك الايجاب وفي الحديث التمام لا يدخل
 وفي رواية ان زوج جديعه عن ام لا يدخل الجنة قتات وهو بفتح القاف تشديد التاء والواو
 التمام وفي بعضهم بينهما تاء التمام هو الذي يحدث مع القدم والقتات هو الذي
 على القدم ولم يعلمه لم يخفى كذا في شرح المصباح وكفى هذا الحديث به اجماع التمام وعبد الله
 معناه كفاية في هذا الحديث وعبد الله في هذا الباب على ان يجعل الباء زائدة في المرفوع كي في بالله
 وكفى به شيئا ويقال ان ثلث عذاب القبر النجبة وروي كذا في اصاب بغير اسكتيل فخط
 كاتبة مويدهم مرات فاجيبنا ورحم الله من اليه في الاستجيب لك ولك معك فيكم فام وقد اشتهر
 على النجبة فقال يارب زعموني حتى تحببني فقال يا موسى انصركم والنجمة وافعلنا فاننا نوافي
 يا سميع فسقوا وروي معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم التمام من يوم القيمة على صورة العذرة وعن
 ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بين النجبة سكتا الله تعالى عليه نارا يحرقه الى يوم القيمة
 قال الحسن البصري رحمه الله التمام تارك الامانات معروف الحياتة معروف بين الاخوة والاحياء
 اذ عرف من التمام وانفذ من السج صاجرا ذوالوجهين في الدنيا له لسان من نار يوم القيمة كذا في الرواية
 قوله اذ عرف من التمام وهو التمام فهو النجبة في الدنيا تارك الامانات معروف الحياتة معروف بين الاخوة والاحياء
 البكره اخر ثم عكس الى آخر فلا تامين في ذلك روي ان الحسن البصري جاء اليه رجل بالنجمة وقال ان
 فلانا وقع فيك فقال له الحسن قال قال اليوم قال ان رايت قال في منزله قال ما كنت تصنع في منزله
 قال كانت ضيافة قال ما خالكت في منزله قال كبرت وكنت حتى ثمانية العوان من الطعام فقال الحسن
 قدوس بطلان كفاية العوان من الطعام اما وسع حديثا واحدا ثم غشيه يافاسق لا كفاية ما قال
 انت الذي قلت في لاهود والله لا ادخل الجنة حتى اشعر له فدخل في الجنة ثم قال من في الجنة
 الى الجنة اليه ايضا وفيه اشار الى ان التمام ينبغي ان يغفر ولا يوثق بصداقته وذكر ان حكما
 من الحكماء زار بعض اخوانه واخبره عن غيبه فقال له الحكيم قد ابطات في الزبارة وان شئت
 بلك جنائيا بغضت الى لعي وشغلت قلبه الفارغ واتهمت نفسك الامينة كذا في الرواية
 والاحياء

في قبة
 في قبة
 في قبة

والثالثة لعنة على السخفة فيمنطقه ان كانه من تحت لعنة شرا فحوز اعنه ان لم يكن في الاصل مسلم
 اعنه الله في عرفه واي جهل لانه ثبت ان هؤلاء ما نوا على الكفر وعرف ذلك شرا وان كان في
 ما مضى بعد كفوكم نريد لعنة الله وهو يودون او فاسق فهذا فيه خطا لا في رجايل او يتوهم
 مقرا عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعونا فانه قلت يلحق بكونه كافرا في الحال كما يقال المسلم حمة الله
 لكونه مسلما في الحال وان جاز ان يرصد المالك فاعلم ان معنى قولنا حمة الله اي يثبت الله على الاسلام الذي هو
 سبيل الرحمة ولا يمكن ان يقال بثبت الله الكافر على ما هو سبيل اللعنة فانه هذا سؤال للكفر وهو
 بل الجائز ان يقال لعنة الله ان ما على الكفر لا لعنة ان ما على الاسلام وذلك يجب ان يذكر فيه خطا وليس
 في ترك لعنة خطا الا في تركه ويشتغل بدله الى الذكر في السبب اذ فيه ثواب ولا فساد في لعنة احد
 وانه كانه يثبت لعنة التزكيات وانما اطيننا الكلام حقنا لشاؤون الكفار بالعنة واطلاق الاسماء
 بلا ملاك الا كراهة لعنة شرا فحوز الله في تداركه ذلك لعنه باق يدعوله بالرحمة والحق فيقول الله
 اجعلوا اي اللعنة له حمة وقوة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما انا بشر اغضبني فاني للغضب لعنت او حذرته فانا
 كفارة له وقوة يوم القيمة ذكره في شرح المشايخ وكذا ابن عمر لا يلحق بكونه كافرا الا اعتقه وعقابه
 سمح رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر وهو يلحق بريقه فالتفت اليه فقال يا ابا بكر العائنين وصديقين كلاما
 ورب الكعبة العائنين وصديقين كلاما ورب الكعبة مرتين اولها فاعلم ابو بكر في يومئذ بعينه
 وقوله الى التوبة وقال لا اعود كذابة الا جاء ولا يدين اي لا يقذف رجلا بكفر ولا فسق فانه ذلك
 عليه اي هذا ذلك لانه ان كانه المومن بريئا عما قال قال الامام في جوابه ان يقال هل يجوز لعنة على زيد
 فانه قال لا يجوز او امر به قلنا هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال له قتله او امر به بما لم يثبت فضلا
 عن اللعنة لانه لا يجوز لعنة على الكبرية في حق حقيقة نعم جبر ان يقال قتل ابن تيمية عليه السلام وقتل ابو
 لؤلؤة عمر فانه ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمى مسلم بفسق او كفر غير تحقيق قال الامام لا يدين
 رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارشدت عليه ان لم يكن حاصبا كذا انهم وكبحوا عن طعن
 الجبال الطينة اخضر من الطين والنجال بفتح الناء الجحيم والباء للموصلة على ما ذكره ديوان الاوجب صديق
 اصل النار ونظير الحديث هكذا نطقا مؤنثا بالفتح وقعه الله في ردة الخيال قوله قلنا اي قد
 والردة الطينة الطين وقل شديد كذا في شرح المصباح ومن يعلم كون الطينة اخضر
 كما صرح به الجوهري وقيل النجال موضع في جحيم مثل الجياض يجتمع فيها صديد اصل النار وحماها
 ذكره في شرح المصباح ولا يقذف بالزنا الا بقوله حرام زناه فيكتب عليه الف برب قوله بعد
 والاوراق لا لاجار والرمال كناية عن كراهة الكثرة ولا يجب خطا تعيبا عند عدو لم يملك ضام
 اكلمه انك لا اهل طهر طهر في بضم الطاء وسكوة العين الزرق يقال هذا طهر كل اي يرمى كذا في ديوان

سبالات بغير موع وغصلي

في هذا الحديث
نفي كراهة لعنة على الكافر

ما حال جمع رجل

البقرة

او يكون كسوء في الكثرة الكيس والضم لغة ايضا فان طعامه وكيسه وكان الثمار وقدره الاثر بذلك
 ولا يعقل انما بدنه في المصادر التعيين بالعين المهلة وبالباء من بعدها ستر شرس كرون وفي الحديث
 روي اخاه بذي ب قد تاب لم يمت حتى يعلم ولا يكفر الحلف بك اللام بالله فانه اي اكثار الحلف
 تعريض اسم الله للتهاون والابتذال وهو متعال في كذا لولا كبريا فاكثار الحلف بالله
 لا يفسق ان يفعل المؤمن واما اليقين الفاجرة اي الكاذبة فانها تدفع الديار بكسر الدال وتخفيف الاء
 جمع دار بل وقع جمع بالفتح وهي الاراضى الحالية نزلها هكذا ورد في الحديث لكن المذكور فيه لفظ تدبر
 تدبر وقيل عدوها اي اليقين الفاجرة النجس من الكبار التي كفارة فيها وفي الحديث لا يحلف احد بك اللام
 وانه كان على مثل جناح بعوضة شراية الكذب والبعوضة واحد البعوض وهو نوع من الذباب
 مع خلقه الفيل الا انه لم يجل من يدين عليه والبق عظام البعوض كذا في ديوان والساج الا كانت
 اي حصلت ووحدت على ان كانت تامة وكنت بالفتح والسكون صرح به في الديوان وهي لفظ البعوضة
 يقال عنه وكنت في قلبه ونظير الحديث هكذا ما حلف عا ف بالله فادخل فيها مثل جناح بعوضة الا كانت
 تكنت في قلبه الى يوم القيمة ذكره في الاجاء ولا يتأتى بفتح اللام المشددة عما يحلف ولا يحكم على الله في
 بفتح فانه يقول والله لا يفعل الله كذا ولوقسم ولما الله في زوايا مثل القسم المذكور لا تارة
 الله في اي يصدق في فيه ويجعل ذمت بريئا فاخت في ذات اي ذلك التصديق في قلب الله تعالى
 تركه اي تركه في ذلك الوقت وهذا مثل ما روي عن النبي ما كان عنه اليمين كسرت ثبته
 جارية في الانصار فطلعوها منها العفو فام ترض فاختصها الى النبي فام بالقسم فقال النبي انتم
 الذين ما كنتم ترضون النبي لا والذين بعثتكم بالحق لا تكفوا اسم كتاب الله العصف فرضي القوم
 فقبلوا الارسل اي الذي فقالهم ان من عدا الله ومن لوازمه على الله لا برة فانه قلت بعدا حكم
 النبي هم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه فقلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل راد
 به ترغيب في حق القصاص الى العفوية او لثقت بفضل الله مع انه لا يخفى بل بلغة العفو وهذا
 تركامة الاولياء وكذا ابو حنيفة في ذات يوم كانت قبل سرتاني تدموش فقال له ابو حنيفة اصابك
 قال شبل جاري ولا اسكر غير فوقف ابو حنيفة وقال له تكل لا اخطو خطوة ما لم تر رجلا فظهر
 الحارة ابو حنيفة كذا في شرح المشايخ ورضة الناصحين ولا يحسن احد على مثل ذلك القسم غير ان
 ما وقع بين النبي او رقا يكون بينه غير صدق بها فيقوع الاثم وزاد ان يحلف حلفا صادقا
 فليحلف بالله او ليحلف فانه الحلف بغير الله فهو من الشرك الحي وغيره ان سمعت رسول الله
 يقول من حلف بغير الله فقد شرك قال في شرح المصباح معناه من حلف بغير الله فهو معتقدا تعظيم ذلك
 فقد شرك المخلوق مع الله قوة التعظيم المخصوص ولولم يكن على قصد التعظيم والاعتقاد فلا يثبت

البقرة بالفتح وتشديد
 سور كس بعوض
 كس جمع بفتح ك
 كسر الحاء المهلة وس
 التوه كنه وحلف
 ونقص عنه اخرى

كفعله لا واني ونحو ذلك كاجرت بالعادة وبهذا يظهر وجه تبيين الشك بالتحقق ومن هذا قال ابن
لأنه اختلف بالله في كذا ما اجتأى من ان اختلف بغير الله صادقا وذكر البرزانية ولا يخلف باية
جودة احد ولا بالكعبة قال النبي صلى الله عليه وآله لا تخلفوا الا بالله ولا تخلفوا بالله الا انتم صادقون قال علي
الرازي اخاف الكفر في نزال يحوككم ويكسبهم ذكروا في العامة يقولون ولو لا يعلمون فقلت
انه الذي لا يبين الا بالله في ذكره ايضا الفتاوى البرزانية ولا يخلف بالبراءة من الله صلى الله عليه وآله
ذالك صادقا في يرجع الى الاسلام سالما وانه كان كاد باخلف عليه الكفر عن ربي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من قال في بريد من السلام فانه كاذبا فهو كما قال وانه كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما قيل انما
قال هكذا لانها من عادات اهل الكتاب وقبل الجواز انه يحتمل انه صادق وليس صادقا في الحقيقة كذا في
المصباح قال في الفتاوى البرزانية والفتوى على انه يمين بالبر على الكفارة فانه خلف احد عن ربي
عمر جبر وهذا يدل على انه الحنث والتكفير فيما هو خير والا فخطا اليقين اولى لقوله هو واخلفوا
اي انكم اي على الحنث اي ما هو الخير وكذا بتسديد القام يمينه ان غيبه وهذا يدل على تقديم الحنث
على الكفار وبه قال بوضيعة ولا ينكح بيمين الميم بلا النائية رجلا بكلام حتى يخرج ان يكتمه بعد
من جهة شهادته تخبر كتمها ويقوم اوده بنحيتن اي يحيل عوجا به مستقبلا وياخذ صفوة بفتح
الصاد والمهمل وسكون القام خالصه ومصفاه ويذكر كثيرا بكسر اللام وسكونها ضد الصفوة
ولا ينكح بالايمنه فانه ذكر يقصه من قبله ورعا يصير بالايمنه فقلت وجعلنا عليه قال الشيخ
سعد بن غلام شايون احد فوجد على بطنه صخرة مربعة من الحجر فسوى امة التراب من وجهه
وقالت حينئذ كذا الجنة يا بني فقال النبي صلى الله عليه وآله ما يدريك اعله كان ينكح فيما لا يعينه معناه انه
انما ينهي الجنة لمن لا يحاسب ومن نكح فيما لا يعينه حسب عليه وانه كان كلامه مباحا فلا يترتب له
الجنة مع المناقشة في كتمان نوع من العذاب وخبره من كونه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان اوكر
من خلف هذا بابا من اجل الجنة فدخل عبدا لله بن سلام فقام اليه بكسر الجيم صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله
فاخبروه بذلك قالوا لا خبرتنا باو نوع علك في نفسك ترجع فقال اي لضعيف وان اوفق ما اراد
بسلامة الصدر وترك الا يعينني قال ورق العجلى امرنا في طلبه منذ عشرين سنة لم اقدر عليه
ولست تبارك طلبه قالوا وما هو قال الصمت عما لا يعينني كذا ذكر الامام ويجب الشعر
عن النبي صلى الله عليه وآله لان يمتلي جوف حدي قبحا حتى يريح خبره من ان يمتلي شعره قوله ربي اي يفسد ربه
من ربي القبح جوفه اكل قال في شرح المشارق استدلال البعض بهذا الحديث على كراهة السوط لقا
ولكن الجوزور على ابا حنيفة المذموم منه ما فيه كذب وفيه وما لم يكن كذلك فانه غلبه صاحب حيث
يشغل عن الذكر والفتاوى المذموم من قوله يمتلي شعره اشار اليه وان لم يغلب كذلك فلا نرم فيه

يكون كذا

وهذا قال الامام

وهذا قال المصنف في الاقليل كلام منظوم ولا يخفى على كل ذي طبع سليم ان الظاهر ان يقولوا لا
ولعلنا قال هكذا ليتعلق به قوله في الحكم اولى بغير الله تعالى او الله تعالى وغايبه
ان النسخ حكمة اى كلاما نافعنا ينع من الجهل والشك وهو ما نظم الشعراء من الموعظة والاشغال المتبع
لها الفهم والثناء على الله ورسوله واليحيى للحسين ومالك بن نويرة ذكر وهو النوع من الشعر محمود تحت
قراءة في سبيل العبرة بذل عليه اروي عن السيد بن سويد انه قال في ارجح النبي صلى الله عليه وآله فقال
معه شعر ابي بن ابي الصلت قلت نعم قال هيبة فانشده بيتا فقال هيبة ثم انشده بيتا
فقال هيبة انشده ما به بيت فقد تحسن النبي صلى الله عليه وآله شعر ابيته وانه كان من شعراء الجاهلية لما فيه
من الاقرار بالوحدانية والبعض قوله هيبة بكسر الهاء ويا ساكنة بينهما كلمة بقا عند الله تعالى
والحديث كذا في شرح المصباح والمشارك كمن يغيث ان يعلم انه هذا في نزل الوعد والوعود ولما شعر
في هذه الزمان من اهل الفدا حلافة شعراء العصر اكثرهم نداء الفسقة وجلساء الفجرة
بلاذمون الفساق وبلاذمون على النفاق ويطلبون من حال الفسقة الارتفاق ويخلفون كاذبا
بالطلاق والعناق والكذب عاداتهم والسخرية مادتهم واحجاب البسقة ساداتهم وارباب الكبار
قاداتهم والظعن خريتهم والقدح صنعتهم جلسهم الشطارة انيسهم الضيافة وكما هم
في نسيب النشوان بلا كسرهم كما قال الله تعالى والسرقة يتبعهم الغاوى كذا في شرح الخط الاربعين
الشيخ برودة النسخين قوله فان النبي صلى الله عليه وآله الظاهر انه تعليل ليجنب كان يعينه اي الشعر
بفتحين اي يخرج من فمهم فيقولون في قوله اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول
جاهلا وباتيك بالاجازة في قوله اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول
زافا لذهب تحتها وحي اليك بالاجازة في قوله اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول
من ذلك سبده كذا في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول
لجرح عن ربه الشعر ذكره البستانه ان النبي صلى الله عليه وآله لما غلبه كذا قال ابو بكر بن كلاب رسول الله
فقال النبي صلى الله عليه وآله ما انا بساع وما يغني بي اذ هو الا ذكره من مبين هذا وقد وجد في قليل
النسخ هكذا وباتيك بالاجازة من تزود بدوة تغيير النظم فيكون الكلام في حيا توجه اذ عا
ما هو حق وتقرع ان يقال ويحجب الشعر الا قليلا من منظوم في هذه المثلثة المذكورة
فلا يجنب منه في فان النبي صلى الله عليه وآله كان يعينه اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول
آخره من ولم ينكره في قوله هذا البيت مثلا سطله كذا في قول اي في قول اي في قول اي في قول
مكة لم تنزله سبده كذا في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول اي في قول
الى الايام وباقى معناه يعرفهم من شعره قوله سبده الى فان ما لها واحده وان خير بان النسخ

فقال اخذكم علي ولدا لثاق فقال الرجل اصنع بولدا لثاقه فقامه انه يريد فصلا لا يطيقه
فقال النبي من في جواربه وهل تلالا بل لا التوق بعض اذ جميع الابصار صغرها وكبرها تلالها النبي
واربديه ولذا كبر يطيق حمله الى هذا اشار المص بقوله اي على بعدي قال النبي من يجوز حين
الي النبي من فقال رسول الله اسأل الله ان يخلق الجنة فقال من لا يدخل الجنة عجزه وارادها
انك تعود بكرا ولم تغفم زاد رسول الله فجعلت بك فقلت غايته من رسول اخر من افراء
رسول الله سلم انا انشاءنا ههنا انشاء فجعلنا ههنا ابكارا فست تذكره وقال النبي من يونا
لا شيء يا اذ الذين وهذا كناية عن عجزه بذكاءه وحسن استماعه كونه خارجا يخرج ابصاره
اليه ومعنا معه وكان ابن عباس يقول لعنه اذا انس المذبذبة ابصره سائمة اي ملالة
اجتمعت بضم الفتح والخاء المهملة مشتق من الخوض وهو الفتح والسكون مكان في ملوثة من النبا وسقطت
الملوحه ههنا في الحسن ولهذا فسره المص بقوله اي خذوا في الكلام قوله خذوا امر اذا خذ بعضه شرع والمص
بضم الميم وفتح الهم جمع ملحه بكسر الميم اي الكلام المليح اي اللطيف الحسن وقال ابن ابي عمير
اي روحا هذه القلوب فانها مثل كمال بفتح الميم فيها الا بذكر ان قال ابن عباس بضم العين وفتح
الياء الا في وسكون الياء الثانية المزاج سنة لكن الشان اي لكن هذا لما يجوز فيه كسنة وضع
مواضعه قال الامام في جواب ما قيل قد نقل المص في رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فكيف نهى عن ان يرد
ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان تمنع ولا تقول الا حقا ولا تؤذي قلبا ولا تعطي فيه وتغتم عليه
اخانا فلا يخرج عليك فيه ولكن من الغف العظم ان يخذل النساء المزاج حفة ويواظب عليه ويغفر
لمن يمسك بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كيد وورع النور ابدأ ينظر الى رقتهم وتجتكم باه رسول الله
اذن لغاية في النظر الى رقتهم في يوم عيده وهو خطأ اذن من الصغار ما يصير كسنة الا بذكر
ومن المباه ما يصير صغرة بالانكاف فلا ينبغي ان يفعل هذا انتهى وهذا معنى قول المص في موضع
وبضع مواضع قوله ويرى دقايق جو دقيقه الادب في كلامه مبتدأ كما قال رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم
من يطعم الله ورسوله فقد رشد بفتح الهم وكسرها ومن بعض ما قد عوى ابو ابي سنان فقال
بشر الخبيثات قلن من يوصل الله ورسوله قال لثاقه سبب الكار تشريك في الضمير المعقبة لئلا
التوبة ولما امت بتعليم اسم الله والطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشك
المذكور في حديث ابي داود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في شرح المص في تضعيفه
بانه التشريك المذكور في النبي صلى الله عليه وسلم اما وقع لبيب صحيح كقصد الاجازة في حق النبي صلى الله عليه وسلم
في كبره في النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يجوز في احدنا فمن الله عشي سببا اذا كان في الامور المحجة
لا ينافي وقوعه عن كماله في ردي سماك بن جب على لغافة البدوة ام قال الهم بكرا ودخلت

مراد الرسول

المزاج بالكسر لغو
ولطيف

مع الزنوج

المدينة

مؤيد

تبعه
فروي ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقال يا ابا عبد الله يبيع البنت فقلت نعم يا خليفة رسول الله قال لكم
قلت بانه وخمين قال تبعه بانه قلت لا عا قال الله قاله لا تقول هكذا ولكن قد عافا الله
كلما ذكره البنته واليه اشار المص بقوله وسأل الصديق جلا عن النبي فقال عا قال الله قال الصديق
قد عافاك لا بنا خرف النبي بطلا يتوهم انك لا تفهم المعافاة وتظن ما روي ان هارون الرشيد
سأل كاتبه عشي فقال لا وابك الله ايها المؤمنين فاحسنه وطلع عليه نجلة حيث راعى الادب
وعدل عا عليه الاغبيا فيما بينهم من قولهم لا ايدك الله بترك العا وحكي انه لما سمع الصاحب
عباد قوله لا وابك الله ههنا العا واحسنه في اوقات الاصطلاح في خدود المص الملاح وقد روي
الحديث لا يقول الرجل لثاقه الله تعالى وشاء فلان وليقل ما شاء الله وحده لا شريك له ولا يقول
ما لا يملك من اللغو وزنا اية ما دام فلان فيهم لما فيه من التوفير لذكره فلان ولا يقول الميت
ما في قوله مات صفة ميت وقوله ان بالكرسة معقود معقولة القول لا ان يكون مشكرا او قائل
بغير حق او عاقا بشديد الفاني اي محالنا ومؤذنا لوالديه ولا يقول لرجل غاب ان يغيب
فانه ذلك هو النبي صلى الله عليه وسلم لا يغيب ولا يقول لرجل لا يجلس لك بعدك حلف فحتم لان الله تعالى
حلف لك اهل ولا يقول بضا لا يزال اهلك حين ما دمت انت فيه او القك في خير ما بقي فيهم فلان
لما روي النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ولا يقول الرجل عوذ بالله وبكبراهيم لما في جعل النبي صلى الله عليه وسلم
الله تعالى يقول لم يك ولا يسيب احدا الا عند نزول البلاء والمكروه فان منزلة البلاء باسهم
وتقبل الاحوال هو الله تعالى لا غير الله تعالى خالقه عوذ بالله عوذ منصرف فيها كيف يشاء ولا دخل الله
في شيء من الامور ولا يقول لاحد في الدعاء اطال الله تعالى فانه حجة المشركين حيث كانوا يقولون
عشر الغيام وقيل قال لظالم فكل من قوله اطال الله تعالى بقائه فقدرني بان يعقب على حقيقة القول
وقد روي مجهول فيقول الله تسوع على الاول وترفع على الثاني في الارض ويجيب في كلامه ما روي
سواء او ما يشاء من بالمدة مضاعف بمجول من السوم جند الهم عواذ بستر قوس السما فخرج
فان الفرح بضم الفاق وفتح الزاء اي شيطانة اي اسم راسع البطانة ويقول بالتص
وخوان يقول للبيعة بكسر الباء الممدودة السبابة بالنصب لتعزين بقوله في التسمية ونهيا
لها عما على مع التبت قيل سميت سبابة لان الكان يشيرون بها عند سبب قوله والعين
الكرم بفتح الكاف وسكوة الواو فتسيل العطف على معولي عاملين مختلفين والمجوز مقدم
في بعض النسخ وللحبيب بعبادة الامم فلا غبار بلا خلا في بل يقول له هذا بق الاعاق في ام
لا تسوا العن الكرم واما الكرم الرجل السليم وانما في العن الضل كرم الا ان العن الحاصل
عنه على الكرم والسقي فكم النبي صلى الله عليه وسلم شبيهه اصل العن بهذا الاسم المحسن اهانته لها وتاكيدا لجزمتها
وجعلت من المؤمنين اولي

كذا في باب الغريبين وقال في بيع المصايح وثلاثين كذا في المصايح وبيعهم حسن الاسم التي فيها
 ولا يقول عند السأمة خفت نفسي تنهها عن الجاهل ولقد امة بغيره بل يقول بغيره وبيعهم
 على قوم او قد وانا قال السلام عليكم يا اهل المنوة ولم يقل يا اهل النار وخذوا في التفتيح على
 امة هارون والرسول سأل ابنه ماثون وجمع المصايح فقال يحا لك يا اهل المؤمنين ولم يقل يا
 حذر من الشقاق فيجب مراعاة قايق الادب في كلامه جعله ولي عهد وقدمه في امر الخلافة
 على اخيه محمد بن الحسن مع انه قد كان مقدما في عرف الناس على ماثون وبيعهم بهذا ما روى انه
 خرج بعض من الامراء الى ناحية لمطالعة عما فيها وقد تراءى له في طريقه شجرة فسال عن
 كاتبها فوجد الكاتب شجرة الوفاق ولم يقل شجرة الخلاف في تعاديا غلفظ الخلاف في كتابه
 خلقه كذا ذكره في المفتاح قال قد سجدت العرب الغلاة فغارة والعطشان ناهلا واللدن
 وما شاكل ذلك في باب التغافل في المغارة في المنجاة والناهل هو القرآن والسلم هو قوله
 الله وقال النبي صلى الله عليه وآله انا اكره ان اكون في شجرة قال انت خير مني واكره ان اقدم منك وكان
 عبد العزيز بن الحنفية الضاحي والائمة المهديين وكان يحتفظ في منطق غابة التفتيح حيث
 ينشئ الروث نسيلا بفتح النون وكذا الماء المثلثة لان التفتيح وان الملق على الروث كثر له
 في المشهور يعني آخر يطول عليه في الاكر وهو تراب البشاي يقال ثلث البشاي اخرجت نبلها
 اي ترابها ذكر في الباب فلا يتبادر من التفتيح الجبانة كالروث فلهذا اخذ عليه في العلاء
 هارون خرج في بطون عبد العزيز فوجد فقلنا سأل ما ذيقول فقلنا اني خرجت قال روي
 ولم يقل من الابط فخرنا في الالهام الفرج جب كذا الا بطر الموضع المستوي وروي انه كلم الوليد
 في بيته فقال له كذبت فقال كذبت منذ علمت ان الكذب بين صاحبه ذكر في الاجزاء والسنة
 في اجتماع الحديث والقرآن وغيره كذا في المساجد اذ يجمع الرجل نفسه ووجه الكلام في الحديث
 المتكلم وينصت اي بسكت له انصاتا فان الله في وعد الرحمة لمنصت عند القرآن فقل الله ثم
 واذا قرئ القرآن فاستمعوا وانصتوا اي سكتوا لعلكم ترجون وهذا قال بعضهم يكون المعنى
 اذ يقرئ القرآن حملة لتضمنها ترك الاستماع والانصا المأمور بها وان قال بعضهم انه لا بأس
 لتعامل من ذكر في القلب قال في روضة الناصحين وفي الخبر يجمع الى آية من كتاب الله تعالى
 يوم القيمة وكتب في حشرنا وقال بعضهم للقياد اجروا المستمع اذ ان ولعل ذلك لا يسمع
 ولان يسمع باذنيه والقياد يقرأ بكاء واحد وقال الله عز وجل والقي السمع وهو شهيد اي
 القلب ونشئت سكوت الاطراف وغض البصر عند القلب في الغرض عن العمل اي بما سمع الكلام
 الحق والقيام بحقه والخروج عن غفلة ففضل ذلك المذكور في السكون والعقد في حق على صيغة

اي يكون موقفا

غنيمة

سليم

العاطس

قال في مال فالذي يضيء في الدنيا ولا يدعي الى ما يضيء به اعجب منه ذكره في شرح الخليل الاجزاء وتسمية
 وهي بالبين المجة على ما قال ابو عبيد دعاء بالخيرة البركة وشقاق من الشوائب وهي قوام الدابة
 كانه دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل دعاء ابعده عن الله غشاوة الاعضاء ويروي
 الممنعة عما اختار فلعيب وشقاق في البيت وفي الحديث الحنة اي جعل الله نوعا من حسن
 لان حننته تشجع العاطس كذا في حجة الابرار من حقوق الاسلام لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله
 قال اذا عطس احدكم فقل الله اعلم الله تعالى كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول بوجهك الله تعالى شمس المصالح
 اذ في قوله حقا اشارة الى امة التسمية فصرع بين واليه ذهب بعضه والاكثر ان على امة فرض كفارة
 كذا في السلام وقال الشافعي في امة سنة وحمل الحديث على الذب كذا في قوله ثم حقا على كل مسلم اي
 في كل سنة ايام وفي قوله سمع اي سمع تجدد اشعار بان العاطس اذا لم يجبر بالتحديد ولم يسمع
 فسمع لا يستحق التسمية انتهى كلامه وقوله المصرون وعلى ربيع العاطس ان يسميه بتسديد اليهم
 بشوا بالقول الاول واعلم ان النظر في هذه الاية لا يشترط السماع بل يكفي العلم بتجديد
 سماع عطسه حيث قال في ربيع العاطس في ربيع سمع تجدد وهو هذه الايام السبعين على
 من ذكر في الفروع وقوله في قوله بيان لكيفية التسمية اي بقوله العاطس الحمد لله ويقول
 السامع عقيب بوجهك الله فان تسمية العاطس على الفور كذا في السلام صرح به في التبرار
 وانه ان دون العاطس عند يده يقول السامع بوجهك الله كذا في بينه وبين العاطس
 في الموضع في باب لثين المجة مع الواو قال النبي صلى الله عليه وآله من سمع العاطس من الشوق والوقوع
 والعلوص قال الشوق وجع الفرس واللوص وجع الاذن والعلوص اللوي وهو التهمة
 في التهمة ان العاطس لما استحق التسمية اذ احمدا لله تعالى عند عطسه وسعه من غنى واذا سمع
 صاحبه فليقل العاطس بوجهك الله ويصلح بالكم اي بقلبك وفي رواية يغفر الله لي ولكم وقال
 لعاطس بوجهك الله ان حمد الله وقلنا قال هكذا لما رآه انه حرك شفتيه ولم يسمع ما
 يقول في حديث عطاء بن السفيان ثلث عطفا شواكيا كذا في الايام ثابتي في قلبه وتثبت
 العاطس مرتين فاذا عطس الثالثة فليقل انك تكوم من الزكام وهو الاغراض لدماعته
 معروف وفي بعض الحديث انه يجب التسمية في العطسة الثالثة واذا زاد العاطس على ثلاث
 شيت شتم وان شيت فلا وهكذا روي في الكا شمس الوافي وذكر في كتب الحديث رواية عن
 انه كان اليهود يعطسون اي يطلبون العطسة من انفسهم عند البتة ثم يرجون ان يقولهم
 بوجهك الله او يقول بوجهك الله ويصلح بالكم قال شارح المصايح لعل هؤلاء اليهود هم الذين
 عرفوا النبي صلى الله عليه وآله حتى عرفته لكن منهم الاسلام ابا التقليد وياجت البراءة وعرفوا ان
 ذلك من ذنوب

فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجمع بين العاطس والوقوع

فتحو ان يمد بهم الله في ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه وقد عظم نسجه ثم فقال له يهودي يرمي اليه
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الله فاسلم اليه يهودي ويكسر طائفة تكلم عند العظماء بضم العين ونحو
 بالحق المجهة ايمانه وجهه بيده او بنوعه كئلا يترشش لعابه او غطاه الى اخذ وحفظه وهو يقول
 واغضض من صوتك وايضا فان النسخ في غنار الصبح تكلف الظرف وجوبه في الحاد والجمع الصبر
 بالعظماء حق وورد في الحديث العطسة عند الحديث شاهد عدل على صدق ذلك
 الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام قد مر من المصنف في ابل هذا الفصل فذكر استنباطه
 ولا يقول العاطش ان يفتح النهر وسكون البناء او ان يرب روي بفتح الهمزة فانه
 اسم للشيطان فصل في سائر النوم واداءه من الاستان ان يكون العقل في حشا
 وهو ضد للناسم بالفارسية ودرشت كما مر في باب الفريش واراد به فضل النائم
 وينبغي ان لا يكون ذا حجب خفي لما روي ان كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم شافيا
 وان يتوقفا عند نوم ثم ينام طامرا الى ينام على طهارة الموضوع فان تجد الموضوع
 بعد العشاء الاخر فيعين على قيام الليل قال الشيخ السمر ورد في محكي بعض الفقهاء
 عن شيخ له بخراسان انه كان يغتسل في الليل ثلاث مرات متى بعد العشاء الاخر ومن
 في اشياء الليل بعد الانبأ من النوم ومن قبل الصبح فلو وضوء ان طامرا في تفسير قيام
 الليل انتهى ما ايضا ذكر في الحديث ان من بات طامرا بات عابدا وعرج بروحه
 الى السماء واذا لم يباله في نومه والافلا وكان في رؤيا صادقة روي في الخبر العرف
 لفظ الحديث هكذا اذا نام العبد وهو على الطهارة عرج بروحه الى العرش فكانت
 رؤياه صادقة وان لم ينم على الطهارة قفرت روحه عن البلوغ فيكون المنامات اضمحا
 احلام لا تصدق ثم قال الشيخ والطهارة التي تترصد في الرؤيا طهارة الباطن عن
 الهوى وكثرة تحت الدنيا والنقاوة عن الخلق الغل والمقد والحسد فانه اذا
 ظهرت النفس الرخايل اخلت عوائت القلب فابل اللوح المحفوظ في النوم وانتقش
 فيه عجائب الغيب غريب الاسماء هذا قول المصنف في مناحول علم ان من بات
 طامرا بطهارة الموضوع حال كونه بمقارنا طهارة الباطن كانت رؤياه صادقة
 وميتا ان يبيت على السواك عند النوم وبعد الانبأ لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يفعل هكذا وبيت ان ينام ويصطحق اقل اضطجاع مستقبل القليلة على شيق بالكسر
 الى نصف اللوح فان ندلم ان ينقلب الى جانب اخر فعمل على هيئة من يركب على صيغة
 ليجعل ان مقبوض اي على هيئة الخضر عند الموت ذكر في الغيبة ان الاضطجاع

من النوم واداءه

بالحق

بالجانب الايمن اضطجاع المؤخر وباليسر اضطجاع الملوك ومنومها الى الشماخ
 الانبياء وعلى الوجه اضطجاع الكفار قال افا لا صوت لك يظلم ساعة بالان
 ثم نقل الى اليسر عليه كثر الاطباء ايضا وينوئد كذا التي عند ذلك ويذكر
 الله تعالى يذهب النوم الى حية ينام روي عن بعض المشايخ ان من كان له من
 فليحد الموضوع عند النوم ثم قعد على طرفه طامرا فصل في النبي صلى الله عليه وسلم ينام في
 القاعة عشرة ثم سورة الاخلاص احد عشر مرة ثم ينام على ثلثا ثم ينام على الاضواء
 المذكور اي على شفا الايمن مستقبل القبلة متوسلا كذا التي عند ذلك يركب في
 منام ياذن الله في كل ايامه من ههنا ان كيف يكون وهذا من الخواص العجيبة قد
 قرب كثير من اهل العلم فوجد صادقاً وهذا القبر ايضا جرت مرارا فوجدته كذلك
 وينقص بعض القادر من الغضب وهو الخبير في شفا بداخله اي بيطانة اذ ان يخرج يافيه الشرب
 والصلاة المؤدية قبل التقه بازاره لان الغالب في العرج انه لا يكون له ازار او ثوب غير ما عليه
 وقد بداخله الازار ليس في الخارجة نظيفة اولاً وهذا البرك كونه كشف العورة في اقل
 ولما قال هذا في رسم العرب تركه الفرس في موضع ليلاً وفضلاً كذا في شمس المصباح ونحوه
 ايضا عند نومه كما يوصيه عند دعوة فليقل لا يبعث من نومه ذلك ويحتمل ان يخرج من حلقه
 بالاحتياط منهم يقال تحلل فيمن خرج منها بكفارة كذا في المغرب ويتوجه الى القبلة في الكسب
 من ظلم وضامة وغيرهما من الاعمال الظاهرة وحقق بالكسر السكون وحسد وغيرهما من
 الناطقة واعلم ان الغيبة اذا لزم كل نوع من التشبه في الحال الى الباطن واحقق في فضاء
 خفا وهو الفارسية كين وذاك الخقد في ابعادها الى وهو ان تتجوز ان النعم غلب
 سواء ظلمت حصولها كذا وكذا الاجابة وقوله من القواف كل ليلة ولو تلك آيات في التنا
 يستمر ان يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضره اسمه شئ من الارض ولا في السماء وهو السميع العليم
 ولا يؤخر الدعوى ما يشاء ولا يفر عن التمسح والتبريل والتجديح فيقبله اي يغلب على ذلك
 الشخف عيشه بالنوم فتقوله عنه مرفوع على انه يغلب فان العبد يبعث على ما بات عليه والميت
 يبعث على ما نأ فيه اي ان ما وجوه العمل الصالح فيبعث عليه وان ما في العمل السيئ فيبعث عليه
 وقوله سورة الاخلاص في العودتين ويكفي بها على كفيه وسبح بها راس وجهه وسائر جسده
 وقال بعضهم اكبر آية من ان لا حاجة له فتموت عند نومه فيه اشارة الى انه يجتهد في وضوءه
 النية وان كان له وضوء وهكذا سمعت من ائمة من بعض الصالحين وقد عفا عن طاهر في
 سورة الاخلاص وروى التمسح واليتل في التل يبداء في سورة يس بسم الله يفعل ذلك كل ليلة

الى سبع ليال

الاخلاص

الاضطجاع

في الغيب

شعر

المصلوة اية

يحيى الله حاجته اوراق في صلاة وجه اربعة اليك الاولى والثالثة والحادثة ويتوضا عند
وضوءه للصلاة ايا كوضوءه للصلاة ولا يكتب ايضا مسح اعضائه بالآسح على ما فعله البعض فانه
انما هو عند الخروجه قال الشيخ العوفي فان ابتلى العبد ببعض الاحابن يكسره في موضعين
يحد من الظواهر عند النعم بعد الحمد بالآسح اعضائه بالآسح حتى يخرج بهذا القدر من الغافلين
ويقول اداة الاضطجاع للنوم في احوالكم برب في هذا بركة باريت احفظه من عبادكم بعثت عبادكم
في العوافي يستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين فاما على جنبه الايمن كالحمد واما على ظهره يستقبل القبلة
لا الميت السجوي ويقول يا برك الله وضع جبينه وبكر رقبته اللهم انا اسكت نبيس فاغفر لها وارحمها
واذا استباحت فاغفر لها يا خذ بعبادك الصالحين اللهم انا اسكت نبيس البكر وجعلت في جميع البكر
وقد ضلت مربي البكر والمجا سخط من البكر غيبة البكر الملهاء ولا تنجاه منك لا اليك اللهم انك
بكتابتك الذي انزلت وبكيتك الذي ارسلت انتم واعلم امة النفس والوجه من كتابه الذي انزلت
جعلت في ما يعبه حاكم منقاد فكلو يقال الجاهل ظهري الى الله نعم اية السجدة الى حفظه والرجبة
في السجدة في الارادة والرجبة في الحاشية مع الغار ووجها منصوبا عن انة المعنوية على اربعة اللق والنسبة
فوضت ابره طمعا في قوا برك الجاهل ظهري من السجدة اليك غافله من هذا برك قوله اليك تعلق بقوله رغبة
وبعدها والا كان رقيقه ان يقول رغبة اليك رغبة منك كذا في شرح المصباح والمجاهد من هذا الام بالفتنة
بناء كاه والمخبر بفعله بخير كذا قال في شرح المشار وهذا مقصور كذا ذكر بالهجرة في كتابه
في المداكر رقيقه عندنا هذه الآية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة والاولياء العلم قائما بالآية
الاهم العزير الحكيم ان الذين عند الله اهلهم خلق الله تو من سبعين الف خلق يستغفرون له اليوم
القيمة ونحوه بعد هذا انا اشهد بانك الله به وتوهم الله هذه الشهادة وهي في وجبة يقول الله
يوم القيمة ان العبد في عذبة عذبة اذ خلوا عذبة الجنة وذكره للشك ان قاله من زفر آية الكون
اذا اوتي الى فراشه حتى يجمع فانه لا يزال عليه من الله حافظة ولا يقرب شيئا حتى يصبح واذا اوتي
الى فراشه فقل يا برك الكافور فانه برامة والبركة ومن قولنا الحكم الكافر فان قاله الف آية
قوله في ليلة كذا في قيام ليلة وطاعها الله كلام المسكاه وعنه من زفر آية الكون
في ليلة كذا في قيام ليلة واراد قوله في آخر السورة وعنه من زفر آية الكون
كثما الرحمن بيد قبل ان يخلق الخلق بالقي سنة ومن قولنا بعد العشاء الاخرة ابراهم غصبا
ذكره في تفسير القاضيه فانه ارجان برب جمال النبوة في كذا في الصلاة عليه اي في الصلاة عليه
اي في الصلاة عليه في هذا الدعاء الله ربنا بلسان الحرام في المحرم في القتال والمنوع من بعض
فيه وهو مكة والشهر الحرام وفيه اربعة ذوا القعدة وذو الحجة والموتم ورجب وكانت العرب يستحبون
العتال حيث
يستحلون وما
الحمد

ذاتي

الفتنة

والحمد

والحمد لله الذي جعل في الموضع الذي بين اليقين والحق ابراهيم مكة شرقها الله تو والحرام اي المسجد
القديم وفيما البيت ايضا الكعبة شرقها تو كى اة الميقا فناء الحرم المذكور وقد مرنا تفصيل ذلك
افضل الحق فذكر والركن والقيام اقراره خارج محمدنا السلام وفي الحسن البصري عن علي بن ابي طالب
العتار ربع ركعتا يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة الفتح والفتح ما لم ينسج كذا في انزلناه واذا قرأت
مكية لم يسم وليستغفر الله تو مائة مرة ويصلي البنية مائة مرة ويقوله لاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
فاذا قرأ في الركعتين عم في مائة وعشرين ركعة في ركعة واحدة قال لا يبيد عم من صلاة
ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقال مولاه
احد عشر مرة فاذا سلم من صلاة ركعتين على لف مرة فانه يركع في ليلة واحدة ولا يتم
ليلة الجمعة الاخرى حتى ياتي في كل ركعة في الاخبار وعنه علي بن ابي طالب رحمه الله
كثرت شتا قال في رتبة البنية عم ولا فائدة في صلاة العيشة وقال غيره من صلوات
العيشة لم يركع البنية عم في مائة ركعة بعد قال والذين نفعهم سيد من صلواتها قضاء الله تعالى
خاتمة ويحسب ثابته وان كان في الارض وفي اة فصل اربع ركعات بسلام واحد يقرأ في كل ركعة
فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر مرات ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
اكبره عشر مرة لم يركع ويقول في ركوعه بعد قوله سبحان الله العظيم فلا تاذرك التيسير بلانا
لم يغمض سويما ويقول في الركعة ذكرك التيسير المذكور خمس مرات ثم يرفع راسه وسجد ثانيا ويقرأ
بين السجدين ويتم الركعة التي الباقية في الوصف المذكور ثم بعد السلام يقول تالله اني
رايت نبيسا نكلم احدا ثم يقرأ التيسير المذكور ثلاثا والمسلمين ثم يقول سبحان الله عشرين مائة
قال في ركعة هذه الصلوة لا يظلم في حاله التيسير ويقرأ في قبر الوارد والمسلمين ويبيت
العشر فيما حوله وحين ينصرف في بيتهم تبارك الامة ويستقبل البنية ع الغنم بركة
الخلاص والاكرام ويكون في صفة الملائكة والانبياء والمرسلين بغيره من الشفاعة مقدار
ما يريد كذا في فضائل الاعمال للامام الحافظ النسيب وكنت في بعض النسخ من قوله في بعض
الجمعة سورة الفاتحة ثم قام بالوضوء راي البنية عم في مائة ركعة وحصل له كل
مقصود قيل انه حجت عظيم والله اعلم **والسنة** ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد
الاجرة في السنة كره بعضهم السمر بفتن اي الحديث بعد العشاء لما روي انه نهي
النبي عم من النعم قبل العشاء والحديث بعده وعنه من ان كان لا يدع سائر بعد العشاء
ويقول ارجعوا فافعل الله برككم صلاة او تحمدا واباحه بعض اخلا ما روي ان رسول الله
سمر في بيت ابي بكر ليلة لا يركع من امور المسلمين واسأل اليه المنة بقوله الا ان يكون امره في الدنيا

في كل ركعة في صلاة العيشة
المذكور في

وبقوله يجوز في الصلاة

ورأيت

فلا بأس من سببه بضم الميم زياج نصر قال السمر على ثلثة اوجه اذ كان في ذكره العلم فهو افضل
 من النوم وان كان في ما لا يعنى من اساطير الاولين ونحوها فهو مكروه وان كان تحكما للموازاة
 الاجتناب عن الذنب والقول الباطل فلا بأس به والكفر عنه افضل للنهي الوارد فيه ولو قيل
 ذلك فيجب ان يرجع الى الذكر الصحيح والمتفاد ليكون اختتام الصلوة بالعبادة كما ابتدأها
 وعساوية ٥ اخفا قالت لا سيما في المصاحف معنى ذكره المصاحف الى ما يدفع النوم عنه
 للمصباح لذكره ان لم يكن فيه قوة وطاعة وكذا المصاحف لكن اذا سمرتم فيها فهو افضل لكونه
 نعمة على الصلوة وفتح سمره وبالطاعة انتهى وقال النبي من من لزم الاربع لم يفتقر هو وعياله
 ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والدخول في المسجد قبل الاذان والاسكوت بعد الزوال
 كذا في خاتمة الخفايق فان استيقظ في الليل فليذكر لفظ الحديث هكذا من تعار من الليل
 فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك له الحمد هو على كل شيء قدير وسجدة الحمد لله
 اله الا الله والله اكبر والله لا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي اودعها جيبك فقال
 العظيم زيادة من المص و لم يقع في لفظ الحديث النبوي في الكتب التي رأيناها هذا يقال
 تعار من الليل بالعين وتشد يد المرأة المسلمتين اذا استيقظت من نومها مع صوت وتكلم فقوله
 اودعها اي يدعها اخرجها قوله اللهم اغفر لي وقوله استجيب لي قال في المص الحديث الماد بها الاجابة
 اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ايضا فقوله ثم يدعو الله تعالى بالرحمة
 والمغفرة فان استجاب له البتة اشار الى ما قال في ائمة الحديث والافلاحة للرحمة المستجابة
 لا يخفى ثم قال النبي ثم فان توفوا وصلى قبل صلواته فوضه كانت او نافلة قال في شرح الحديث
 وهذا الغسولة اليقينية مترتبة على الصلوات المتعقبة لما قبلها ولا ينال الرقعة بيت وحده
 اي متعذرا ولا ينال ايضا على السكفة بضم السين الخوة والكاف والقاء للشدادة الباء اي على
 غتلة ولا ينال وفي يد عن يفتحة العين المعجمة والميم ومع اللحم والسكفة ولا ينال على سطح عين
 فخر صوط على صيغة المفعول اي على لسان حايطة وفعل ذلك المذكور من الامور الاربعه من
 فاضاه بلاء فلا يكون الا نفع فيجهد ان يقنع من شانه قبل الصبح اي قبل طلوع الفجر فاذا اراد
 فليذكر الى الله تعالى من لاد غدا لثاني عليها ودم حرم يسفك عليها ونومة عالم
 الصبح وفي الحديث الصلوة اي النوم عند الصبح تمنع الزيادة في عين جنته وانما نظر الى بعض
 ولان وهو نائم نوم الصبح فوكن اي ضربه ودفعه برجله وقال قم لا انا الله عنك تنام في
 الساعة التي تقسم فيها الارزاق او ما علمت انها اي الصلوة مكتوبة مكتوبة مائة مائة
 الحاجة كذا في البستان وهذه الاربعة مفصلة بنيت للتكرار فيها كراهة كثيرة وكسلة كثيرة
 كنز ونساة كنز
 الحاجة

قبلت

الحاجة كذا في البستان وهذه الاربعة مفصلة بنيت للتكرار فيها كراهة كثيرة وكسلة كثيرة
 كنز ونساة كنز
 الحاجة

الانتياب
 في الامور
 والافكار

وليس يقط اذا كذا لله تعالى بقلبه يعني اذا استيقظ من النوم في احسن الادب يعني
 ان يذهب بباطنه الى الله تعالى ويصف فكره الى امر الله تعالى قبل ان يحول الى الفكر
 سوى الله تعالى ويشغل اللسان بالذكر في الشج في العوارف فالصايق كالطفل الكلف
 باليئة اذا نام ينام على محبته واذا انتت يطلب ذلك اليئة الذي كان كلفا به وعلى
 حب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام الى الحب فلينظر ويعتد عند انتابه
 ما ختمه فانه هكذا يكون عند القيام من القبر ان كان حية الله تعالى ولا فهو غير الله تعالى
 والعباد اذا انتبه من النوم فباطنه عايد الى طهارة الباطن فلا يدعي الباطن يتبع
 بعينه كذا الله تعالى حتى لا يذهب عند فور الغظة الذي انتبه عليه ويكون فاقا الى بر بباطنه
 ضوفا من كبر الاغيار وهما في الباطن لهذا ليعاير فقد في طريق الانوار وطرق
 النفاذ الى الحق فخير ان ينصب اليه اقسام اللسان نصا وبصير جناب القرب
 مؤيلا وما تاتى من ويتوصلا ونطق على فورة اي شاع بلا تأخير ليكون طيب
 سايرا اي بغير يومه ويجعل من التقوى والتورع عما حرم الله تعالى عليه ويتفتح
 بالخير طهارة ويختم بالخير اعماله قال في البستان ويستحب اذا اصبحت ان يقول الحمد لله الذي
 احيا في بعد ما انا تيتي واليه النشور فاذا قال هذا فقد ادى شكر ليلته ونسبته
 ان يعود لسانه قول بسم الله في جميع حركاته ويقول الحمد لله بعد فراغ كل شيء ليدخل
 حلاوة الايمان في قلبه انتهى ولا يتوى ظلم احد من عباده الله تعالى ولا ما يبدا به الله
 ينبغي ان يكون ما ورد في الحديث وهو اصبحت اى دخلنا في الصباح واصبح الملك لله
 اى صار له تعالى والعظمة والكبرياء والخلق بالفتح والسكون والامر الماد بهما عالم
 وعالم الملكوت والليل والنهار وما سكن فيها لله تعالى وحده لا شريك له اصبحت على
 فطر السلام وكلمة الاطمان وعلم دين نبينا محمد عليه السلام وعلى ملة ابراهيم ثم قيل معنى
 ابراهيم اب رحيم والعرب ابدل الحاء مكان الخاء وذكره بعض التفسيرات قيل لم
 سمي ابراهيم اب هذه الامة وما سمي بمحمد ثم نفع ان شفقتهم هذه الامة اكثر من ابراهيم
 قلنا المعنيين له ان شهادة الاب لولده غير قبوله والنتيجه شهيد لامة بالخير والعدالة
 كما قال الله تعالى ليكون الرسول عليكم شهيدا والثاني لو سمي النبي بالاب لاجل من
 نساه اتمه عليه ولا يرى قال الله تعالى ما كان محمد اب احد من قبلكم انتهى قوله حقيقا حال
 زفا على اصبحت والحديث المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وقيل الحنيف المسلم المشقيم
 المخلص كذا في شرح المصباح اللهم اجعل اول هذا اليوم لنا صلاحا واسقاه فلاحا اي نجاة
 واخو نجاحا

الانظر بالضم والفتحة بالالف
 بارتمن خلقة كبري اخر
 والفتحة بالكر كبري كبر

وهو الظفر بالجواج بوجهك يا ارحم الراحمين ولتخفوا بالاحظا ان الله بعد من قهر الحسا والجاء
 فان حال التيام كمال الميت والانتباه كالانبعاش بعد الموت فليعتب به ويتفكر بغير حساب
 لعلة لا يهلك يقال ان هلك الرجل في امر اي جدي ولحق في حمارم الله تعالى والقبول الى النور
 في النار سنة لما اراد قيام الليل وقتها فضع النهار حين تقرب الشمس الى الورد والحد
 النوم في اول النهار حين اي يورث الحاقة وهي قلة العقل وهو من آثار الحاقة فلا يباشرة الا حين
 ناقص العقل حيث يعقل في التحصيل في سطره خلق اي هو خلق حسن ليرى في خلقه الا في
 والاوتيا وهذا قريب مما قاله الاخضر من الكلامين هذا هو الكلام فتدبر وفي آخره بالضم
 والسكون اي تحصيل الاخلاقية واليها العقل في اختيار الصواب الحق بالحق في مصدره الاخراق والباسم
 الحق بالضم والسكون والاخرى بالقافية كاد تتوالت كود وقالة المعصية الحق خلاف الوقت في
 يكون معنى كلامه ان خرق اي عطف على العقل حيث ان مباشرة لما يفكر ويقدر وفي البتة
 النوم ثلثة خلق وهو نوم الحاجة وفقر وهو نوم آخر النهار ولا ينامها الا اجمت او سكران
 او مريض ومن وهو نوم الضيق ولا ينام بعد العصر ذكره وان كان مفروضا بما قبله اهتماما
 وكان النبي صلى الله عليه وآله افضل من اب في علمه وهو العيون اي جدي وتعبه يعني اذا تعبته قيام
 الليل ثلثة نومات قيل تصغير قبل الصبح فينصب عند فضاء ويعد لها الى الارض ويضع رأسه
 على كفة ساعة لطيفة اي قليلة ثم يخرج الى الصلوة للظهور سنة الابرار والتمجيد هو ان يقد
 في جوف الليل لا يكون التمجيد الا بعد النوم وتلك النوم هي الجموع التي قلنا الله تعالى
 انا الليل حيث قال قليل من الليل ما يجمع النوم والتجديد للقيام وفي الخبر ان
 داود قال اني اجد ان اتعب لك فاق وقت افضل فاحي الله تعالى باطو ولا تقم
 اول الليل لا اتعب فانه من قام اوله نام آخر ومن قام آخره لم يبق اوله ولكن وسط الليل حتى يخلو في
 واخلو بك وانرفع الى حوايجك كذا في سر الخطب حال النبي صلى الله عليه وآله في ليلة اسري الى السماء اوصاني
 ربي بخصال فقال لا تعلق قلبك في الدنيا فاني لم اخلقها لك اجعل قلبك معي فان صبرك
 التي ودوام على التمسك فانه الصبر مع قيام الليل اجتهاد طلب الجنة وكن آسرا للخلق
 فانه يشرب ابدانهم شربة ذكر في الخالصه ويتوشأ ويصلي مطوعا بغير اول ركعتين نية الطهارة
 بقائه في الاولى بعد الفاتحة ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الآية وفي الثانية ومن جعل نوما او ظلم
 نفسه ثم يستغفر الله يجد غفلا ربهما ويستغفر بعد الركعتين مرات ثم يستغفر الصلوة بغير
 خفيفتين اذ اراد بقره فيها بآية الكرسي وآمن الرسول وان اباد غيره كذا فله ذلك ثم يمسك
 ركعتين لم يلبس هكذا روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه كان يتهجد هكذا ثم يقرأ ركعتين في كل ليلة

قال في سورة الذاريات
 كما نزل قليلا من الليل
 ما يسمع سمونا ولا نهار
 هم يستغفرون

الله ص

اقصص الاولين

وهكذا

فكأن يدبر الى ان يصل النبي صلى الله عليه وآله او ثمانى ركعات او يزيد على ذلك ففي كل ذلك
 فضل كبير عظيم كذا في العوارف يفعل ذلك ليلة من الارواح لم يقدر في كل سبع مرات
 ولا في كل شهر مرارا ولا في سنة مرارا ولا في عدة مرارا ولا في سنة من ثمانية
 من الرقبة الحنة لا كل ما يراه كما ينبغي ان يقصد في شرح المصباح المبني على سوال
 الرقبة والمبادر الى تعجيل ما يؤجل اول النهار قبل ان يغفل الذهن بغير الدنيا
 ولكن لا يقصد الا على علم او ناسخ روي انه قال لا تحك الاحيدى او لبيبا وفي رواية لا تقص
 الا على وادي حيت او ذي راي ان غدا لا يؤمن من كيد تقيس يسوق الله تعالى في حكاية
 عن عقوب النبي صلى الله عليه وآله لا تقصص رفاك على اخوتك فيكيد ولكيداء واعلم انهم قالوا
 ان اللوح المحفوظ في المشرك كرهه ظهر فيها ولو وضع مرآة في مقابلة مرآة اخرى ورفع في
 بينهما فكانت صورة تلك المرآة تتراءى في هذه وبها قلنا يمكن ان يرى احداهما راس
 وجادة ظهر فالقمر مرآة قبل رؤوم العلم والشتغال بهشواته ومقتضى خوابه كأنه
 جاب من رسل بينه وبين مطالعة اللوح الذي هو عالم الملكوت فاذ هبت ريح الرحمة
 حرك هذا الحجاب ورفع فتبلا في مرآة القلب في عالم الملكوت كالرف الخاطفة قد
 ويدوم ومادام متيقظا فهو مشغول بما يورده الحس عليه من الشراة الا ان شاء الله
 من المؤمنين عند الله تعالى فاذا ركد الحواس عند النوم وتخلص قلبه من شغلها ومن الخيال
 فكان صافيا في جوهه وارتفع الحجاب رتق القلب في تمامي اللوح بحسب صفاته اذ ان النوم
 لا يمنع الخيال عن عمله وعركته فاقرب من القلب من اللوح يتبدل الخيال فيها كمثل تغير
 المتخيل كما ثبت في الحفظ من غير فاذ انتبه من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الواحي الى
 ينظر بفراسة اذ هذه الخيال حكاية اي معنى من المعاني وهذا الست كان من سنة من يرى
 في منامه شيئا ان يقصه على عالم ناصح وينصت اليه بفضاضة من الامثلة ليحصل له بصيرة في التسلية
 من الواقع روي ان رجلا قال لابن سيرين رايت في المنام كأن في يدي خاتما اخرج به افواه الرجال
 وفروج النساء فقال انت مؤذن تؤذن قبل الصبح في رمضان فقال صدقا فانظرة روح النختم
 وزينة هو المنع ولاجل بلاد الخاتمة وانما يتكلف للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ هو عليه
 وهو كونه مانعا للنفس من كل السر والجوارح ولكن الخيال حكى المنع عند الختم بالخاتمة
 فلهذا بالصوره الخيالية التي تقطن روح المعنى ولا يبقى في الحفظ الا للصورة الخيالية
 وروى عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله الحسين رايته في المنام كأن في
 اسلك طريقا فكنيت اذا قعدت اقطع مكاف من الطريق واذا مشيت لم اقطع شيئا فقال

الركود بالضم ويريد وورق
 كدوة

الختم

فشيخة

الآن نساج اذا قعدت كسبت واذا قمت بطلت فكان كما قال وراي رجل النبي في
 فلك اليه علة كانت به فقال عليك بلا ولا فاستيقظ وخبر فقال ابن سيرين فقال
 كل الرية قال الله تعالى قال شرقي ولا غربي وقال عبد الله بن يزيد في رجل
 فقال رايت كانت الله تعالى قد ابتداء خلق السموات والارض فقلت لعل غيبك راها
 وسلك اذ تفسرها فقال لابل انا رايتها فحيث به الى القاض وكاه صديقاً لفلان
 ايها القاض ان هذا ينسأ في هذه الرؤيا فاسأله لعل غيره راها فاسأله فقال
 انا رايتها فقلت هذا رجل يشهد بالزور لقوله تعالى ما شهدتم خلق السموات والارض
 ولا خلق انفسهم فيجب عنه فوجد كذا قال قلت عليه من لابي بكره كما وقع في حجة
 ثلثة الما فقال سيدي في بيتك ثلثة من الحيا وقالت امرأة رايت سنبلة تنبت
 على اصبعي قال سيدي شكلك من غزلك وراي رجل انه قد قطع رأسه فجعل يمشي
 رجلاه فقصرها ففعل له كانت كل عمامة فجعلها سدا ورجل قال صدقت وراي عبد الله
 بن جعفر غابا ساقطاً على مشاة الرسول فقال سيدي بن سيب يتزوج الحياح
 بابتك فكاك كذا ففعل له كيف علمك ذلك فقال المنارة اسف ما في المدينة والغاب
 فاسق قال رجل لابن سيرين رايت كافي اصعب زيتا في اصل زيتونة فقال انك
 ستكلم امي فحيث عند فاذا وجد تحتها جارية كان ابو قد وطئها وقال اخر له رايت كافي
 اسبح في غيباء فقال انك لتكسر الاماني وقال اخر رايت كافي اصيد فعليا فقال
 انت طالب حيلة وقال اخر رايت كافي اخذت حمامة لجارية فكسرت جناحها ورايت
 غرابا اسود وقع على سطح بيتي فقال انت تخلف على امارة جالك واسود بخلفك في
 دارك فاستفحص فوجد كذا وقال اخر رايت كافي اكل خبيثا في الصلوة فقال الخبيث
 ولا يجوز اكله في الصلوة فانت تقبل زوجه صاها فكاك سما قال وقال اخر رايت في داره
 خلد حملا غيب فقال امراءك من غيرك وقال اخر رايت كافي اطاء مصحفا فقال في
 فلك درهم تطاوق فلما تقف وجد كذا وراي ابو موسى انه يحمل العرش فوق راسه
 فلما اصبح خسر في تعب فاق لي بايزيد ليشال عنه فوجد ميتا فلما حملوا جنازة اذ
 على حملا خلق كذا فلم يجد فرصة ليمسك جنازة فدخل من بين ارجلهم تحت الجفانة فقام
 وليتوى الجفانة على راسه فسمع صوتا من الجفانة هذا تعبير رؤياك يا ابا موسى ومن
 نوادر الامثلة هذا كذا ما ذكره تاريخ اليا فقي من ان الحسن البصري راي ففكاهة لابي
 صوف وفي وسطه كسيتج وفي جله قيد وعليه طيلسان عسكي وهو قائم على مزبلة وفيها
 طنبون نصير

راي

وحد

تنكح

قال الله تعالى في سورة البقرة
 تلك اما نيتهم اي
 شراعتهم الباطلة التي
 تمنعها على الله تعالى
 بغير الحق لعوى

وحد

الشيخ
الشيخ
الشيخ

وغير تارة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الله تعالى والحمد لله رب العالمين
ولا يحدث الا من حيث واذا راى ما يكرهه فيلجأ الى الله عز وجل ويستأجره
ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لم يسمع بعنه ان الرضا الصالحة بشارة من الله تعالى بالخير والهدى
بما كان تحليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان واتهمه كاذبا كونهما بقضاء الله تعالى في روي
قال ابو سلمة اني كنت اري الرضا انقل على الخيل فلما سمعت هذا الحديث فاكنت اباي وفي
رواية قال كنت اري الرضا بحيث ثمضته حتى سمعت رسول الله يقول الرضا الصالحة
في الله الحديث كذا في شرح المصباح فان راى ما يكرهه فيلجأ الى الله عز وجل ويستأجره
لما وقع في بعض الاحداث يستند وفي بعضه يلبصق والتفعل بفتح التاء الفوقانية وكوه
الفاء شبيهة بالهزقة وهو اقل منه قالوا اوله الزينة ثم التفل ثم التفت ثم التفت ومنه تفعل
الزاق ويقال تفعل الشيء منفع اذا مر به متكره قال كذا في سبعة ابحر والمعنى انه ليس البراق
من طرف لسانه ثلاثا كراهة لتلك الرضا وطرد الشيطان ثم يعود بالله مستمرا راى
ثلاثا وليتخول غيبه الذي كان فيه الى جنبه الآخر ليرى عن روية علم الشيطان ثم ليتم
وليس ركعتين ولا يحكمه كسفن هكذا ورد في الحديث الذي رواه ابو هيرير عن النبي
ماخوذ من قوله محمد بن سيرين حيث قال الرضا ثلثة له حديث النفس من يكون في امر
او فقه يروي عنه وفيه كذا الامر كان العاقل يروي عنه معشوقه وخوفه كذا في رايها خوفا
بانه يلعب بالانسان فيسره ما يخبره قال في انما الخوف من الشيطان يخرج الذين آمنوا
ومن لعبهم الاختلام الموجب للعداوة وهذا ان لا تأويل لها وثا لها بشرة من الله
بانه ياتيكم ملكا الوحي من تحت ام الكتاب يعني من الروح المحفوظ وهذا هو الصواب
ذلك اضعا احكام قال في راي ما يكرهه فلا يقص على احد ولا يعلل قال في المصباح
واورد بعضهم الكل في الحديث قال في قوله الرضا ثلثة الى آخره الحديث النبوة لا تقبل
محمد بن سيرين كذا في شرح المصباح ويتصد به في الله تعالى يصف عندها وتفضل الرضا
على وجهها لا يكذب فيها شيئا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان من عرفني عرفني في المنام ما لم يبق
وقال العيصي من كذب في حقه كلف يوم القيمة ان يعقد شعيرة ذكرك في الاحياء وغيره فلعن
يزيد فيما يكره تأويله فيقع على ما عساه به العلم بكسر اللام اي المعبر كما في قوله صاحب يوسف
قصة الامر لم يسمع قوله كذبت على عيني ولم اري شيئا وحقيقة انما جعلت مع في البحر
فما الملك وشاقه كانا عند من تلك قد غضب عليه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأيت في المنام
سكافي دخلت كركا فرايت فيه جلة حسنة فيها ثلاث القضاة وفي القضاة ثلث عنايب

فيلجأ

النجوي راي كذا
اولا سنة اخرى

في حله سنة

كوكب اوزم
جوهري
الحكمة بفتحين وكوه
البداهة اوزم جوهري اخره

قد اتي

قد اتيه وبلغ فاختار وعصية في الكس ثم اتيه بالكل شيقة وقال لا اذ رايته كافي احمدا رايه
خبر بالكل الطينة وذلك قوله تعالى ودمعه السحى فتبان قالوا لهما اني اراي اعصره وقال
الآخر اني اراي فورا رايه خبر بالكل الطينة نبينا تاويله انا ذاك المحسنين ان
في القول وقيل من العالمين فقال تعيها يا صاحبي السحى اما احكما فتسمع رايه خبر
قال بوعه الساق انت تكون في السحى ثلثة ايام ثم يخرج فتكون على عملك الا انه فتسمع سيدك
واما الخناز فانت تخرج بعد ثلثة ايام فتصلب فلما اخبرها بتاويله رايها قال ما رايها
شيئا فقال بوعه قضى الامر الذي في شفتين بعنه تشا لان رايها اولم تريان فلما لم
وقلت لك كذا يكون رب ابراهيم الخفي عن علمه عن عبد الله بن شعور به قال انها كانا
يتفقان لحياتان فلما اوله رايها قال انما كنا نلعب فقال قضى الامر الذي في شفتين
كذا في تفسيره في الحديث الذي رواه الشيخ النبي صلى الله عليه وآله وسلم الرضا الصالحة اي الصالحة وهي
بان يكون من الله تعالى لانا الشيطان ويحتمل ان يراد به صراطها كما قاله من رايها رويها صالحة
فليس بشيء ولا يجزئها الا بحسنة ومن رايها مكرهه فلا يجزئها لحد كذا قال في القاضيه ليدل الصالحة
قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وفيما له فارغا عن الامور المزجة والاذن الوهية جزء
سبعة واربعين جزءا من النبوة بعنه من اخلاء علم النبوة نصيب ان فيها اخرا عن الغيب
والنبوة غدا فيه لكن علمها باق وهذا قوله في ذهبت النبوة وبقيت المباني وقيل
معناه تغيير الرضا كما اعطى ذلك يوسف ثم واما تحديد الاجزاء بسنة واربعين فما يتعلق
بقبول حقيقة ويتو في مستعلام كيفية كذا في شرح المشارق وفي الحديث اصدق الرضا
ما كان بالاحقاد ان يايه في اوتى السحر وهو قبيل الصبح وفي الحديث اصدقكم رويها اصدقكم
حديثا قيل الاظهر ان الاصدق الثاني مبتدأ فالاصدق الاول خبره صلى الله عليه وآله وسلم بعض العلماء
انه هذا يكون في آخر الزمان عند من العلماء وقال النوين هذا على اطلاق وهو الاظهر لان
الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رايه فيخرج خياله صورة غير واقعة لما في عالم الحسنة
الرؤيا كذا في شرح المشارق وقال اهل الشاويل ان الرضا المعروف بتعبيد الرؤيا كان يروي
وعنه اصدق الزمان لوقوع الشاويل اي تغيير الرؤيا وتأويله وقتان احدهما وقت اتفاق
انفعالات الفتن وهو الشق اى وقت افتتاح الانوار جمع نور بفتح النون بالفتح تكون
واراد بوقت اشتقاق الانوار او ايل الريع والتاني وقت تنوع الفار بفتح الفاء التثنية
وسكوة النور مصدر يبعثر النور ويشتت ويشتت وادراك وادراك بوقت بلوغ الثمار
او انه الخريف وفيه كذا الوقت المذكور عند تعارض الليل والنهار لان الليل والنهار يتناوبان
تقريباً السنة

لثلاث ايام
دقين

ط
لذلك

الاختراع

دور تحت ايجام
كبي

النفس بالفهم والفهم
يشوب كالتن بولج
وان ههنا بسط الحزن

الشيخ في الامور
كله في الامور

الخريف في اخذ الجمل
الرابعة في فصل

فونام

لا تلتفت إلى آثر ليلتك وضروب
لا تلتفت إلى آثر ليلتك وضروب

ما قاله محمد بن سيرين وهو كبرياؤنا تابعين رئيس الائمة المجتهدين وكانت ولادته لسنتين بقيتا
 من خلافة عثمان وتوفي بعد الخلع بسبعين يوما في سنة ثمان وعشرين وروي انه حانت
 اميرة فقالت رايت النجم قد دخل في الثريا فناداني مناد من خلفي اني انزل
 فقص عليه هذا قال فقبض ابن سيرين يده على بطنه وقال ويحك كيف رايت فاعادته عليه
 فاستقر وجهه فقام وهو اخذ بطنه فقالت له اخته ما لك قال زعمت هذه المدة التي
 اوتيت الي سبعة ايام قال نعم وان ذلك اليوم فدفن في اليوم السابع ذكره في تاريخ الياقوتي
 اتفق الله في ليقظه ولا تبالي من المبالا ما رايت في النجوم **في سنة ثمان**
 السفر واداب في الحديث سافر واصفوا وتعلموا ويرجون ولزوا قاعيل في توجيهه
 الحديث تصحح ابدانكم في الظاهر بالحكمة وادباكم في الباطن بالاعتناء راي العبد
 وتعلموا بالفضل اية العلم المستفاد من المشايخ والعلماء الذين تصاحبونهم في
 السفر وفي حديث آخر عليكم بالسفر فافاد السافر فيكون الله تعالى رابعا كاه او ماشيا
 وهذا المذكور تحتها ليسا في الله تعالى فطلب علم بامور دينه او رياسة تغفل في السفر
 قطع المألوفات والانسلخ من ركوز النفس الى معروف ومعلوم والتخامل على النفس
 تتجوز مراوة فرقة الاقارب والخلان والاهل والاطراف وايضا فيه تنكشاف في
 النفس واستخراج دعواتها ودعائها لانه لا يكاد يتبين ذلك بغلغلة وقدمه
 السفر سغلا لانه يسفر في كشف غلظ القلوب قال الشيخ في المعاني في غلظ القلوب
 التصوف ترك كل حظ النفس فاذا سافر المتبدل تارك كل حظ النفس تطهير النفس
 وتبليص كمالين بدوام المناقاة ويكون لها بالسفر باغ يذهب عنها الحشونة واليبوسة
 الجبلية والعفونة الطبيعية وكما يجد اليهود من هيئة الجلود الى هيئة الشياطين فتعود
 النفس طبيعة الطغيان الى طبيعة الايمان او قوا من الغفلة في الدين قال الامام
 وما يجب الخرس من الولاية والجهاد وكثرة العلايق والاسباب فان ذلك يشوش فرائض
 والدين لا يتم الا بقلب فارغ من غير الله تعالى فان لم يتم فرائضه فبقدر فراغه يتصور ان
 بالدين زعامة السلف مفارقة الوطن خيفة من الغدر وقال سفيان الثوري هذا
 زمام لا يؤمن على الخاملين فيكون على المشهورين هذا زمام رجل ينتقل بالدين
 الى بلد كثر عرف في موضع تحول الى غيره وكان اهل الجوارح لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوما
 وكذا يرى انه قام اكثر من اربعين ينفس عليه قوله ويحك عن انه قال يكمن في البادية
 احد عشر يوما ثم اكله فطلعت نفيه اذ اكل من الخبز البر فرايت الحضرة مقبلا نحو من

المبالاة بالقيم قديمة
 وغضبة لثمة اخرى
 الا تشاء بالحق آراءه
 خلال كبره ونساء كلامه يروى
 سوز آراءه
 القائل بفتنة كبره
 آراءه غير فرجه كبره جميع
 غلال كلور قوله تعالى فتوى
 الودق يخرج من غلاله
 وهي من من السجادة
 يخرج من من الطير والخال
 اينما الفساد في الامر
 لئلا ياكله معروفه سنة
 من راسه في تلامذته

ثم التفت فاذا هو جرح عن فقل له لم هربت منه قال تسرفت نفسي ان يغشني وقال الشيخ
 وعن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ليجت سبي الى الله في الغزاة قبل وما الغزاة قال الفاروق
 بدينهم كما قال في الحديث اخبرني عن بدينه من اخبرنا عن وانه كان شبرا استوجب
 الجنة وكاه رفيق ابراهيم وبيت محمد عليهما السلام املسنة فانه يجتاز الخرج الى السفر
 يوم الاثنين او الخميس للصباح وكاه النبي صلى الله عليه وآله يوم الخميس قد اختار
 في غزوة تبوك وانما اختار لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السماء فاجتاز في
 له على صالح فيه اذا كانت اسفاره ثم لله تعالى وعنه انه كان يكون السفر للفتح
 في حاق السمر بضم الميم والهاء المهملة والقاف المخففة فليكن ليالى من رضى واذا كان
 القية البرج العيون ذكره في الحاشية اذا سافر والقوة العيون يتفقد ذلك السفر
 على المسافر ويخرج اول النهار في الغدو بضم العين المجتهد وتشد يد الوادو وروى
 وكاه بالجم بعد النوة وهو النطف بالمقصود روي ابو حنيفة عن انه قال علم الله
 بانه لا يتبعه بكونها يوم خميس فانه راية السبع يوم السبت وقال عبد الله بن
 عيسى انه اذا كان في رجل حاجة فاطلبها اليها ولا يظلمها ليل ولا يطلبها ليل ولا يطلبها ليل
 فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اللهم بارك لامي في بكونها وكان صحابي الغامدي
 تاجر يبعث امواله في اول النهار في اسنار فكشما له بركة مراعاته السنة لان
 دعاءه مقبول لا محالة ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عا
 بترك الجمعة واليوم منسوب اليها فكان اقله من سبابة وجوبها كذا في الاجابة
 ان هذا لما هو حكم القنوق وما حكم القنوق فقد ذكرنا تفصيله فضل الجمعة فليست له قال
 والتشجيع للوداع سنة قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تسلموا في سبيل الله فاكثفه
 على وظلم غدوة او روضة احب الي من الدنيا وما فيها وفي الحديث اذا اراد احدكم السفر
 فليصل ركعتين ويقول حين يخرج من المنزل بسم الله آمين بالله واعتصمت بالله
 وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد ذكرنا فضل المشي الى
 بن مالك روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه لو قال الرجل حين يخرج من بيته بسم الله قال له الملك حمد
 واذا قال توكلت على الله قال له كيفت واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له قبيته
 فيسبحني النظام في اللقاء شطاة اخر فقول له كيفه كبره قال قد كفي وهدني
 وروى اللهم الى اعوذ بك من وعلاء السفر ففتح العوا وسكون العين المهملة وعبا
 ثاء ملهنة اي مشقة ومشفقة وكاهة المنقلب كاهة تغيت النقب بالانك ومن شدة

قال الشيخ رحمه الله

الشيخ رحمه الله

والمقلب بفتح الهمزة مخدرة من اي ومن شدة الرجوع وسوء المنظر باه بصيدنا خسرنا
 في الاصل والماله وذكره بعض الروايات ودعوة المظلوم والمحرر بعد الكوراي ومن التقصا
 بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع كذا في شرح المصالح اللهم انت الصاحب الملائم
 في السفر اذ صاحبه تفرق اياه الهناية والعلم والحفظ فنبهه على هذا القول على انه
 الاعتناء عليه في الاكتمال به وبكل صاحب سفر والخليفة في اهل بيعة انت الذي في
 امورنا في اوطاننا ونحفظ اهل بيتنا اللهم اظروا من طوبى يطوب لنا الارض ان
 اظروا بعد ما امتدادها وهوة علينا اي اجعل لنا بد السفة هيتا نيسوا لنا
 اللهم زدني بكسرا والمسددة اي اجعل لتقوى لي ذاك وذخير واغفر لي
 ذنبي ووجه بكسرا المسددة للخرايما توجهت وبكسرا السوء الحسن
 او ايقا قل يا ايها الكافرون واحاد باوتيتها لها اذ يكون في الذكربيت يكون
 سادس سنة وقد يوجد في بعض نسخ المتن هكذا الى قدا يها الكافرون والنصر الاطلا
 والمعونة ولم يذكر سنة ثبت في هذا العدة الخ في الاحتجاج الى التوجيه المذكور
 لا يخفى يفتح كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم حكمي والناهد الى الحسن لقول بني ابي
 من اراد سفر فليقرأ سورة ثلثا فليس فاتها امان من كل سوء قد جاء طريق
 صحيح من قراءة آية الكرسي قبل سفره لم يصبه شي حتى يرجع ثم يصدق في سفره قبل خروجه
 الى الفقراء قال الكوراني واقل على سبعة مسائل فانه سببا لسلامة الطريق كذا في شرح
 المعة والسياسة اذ يودع اخوانه توديعا فان الله تعالى يزيدك اي المسافر بدعايهم لا خير
 دوى زيد بن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وآله انك اذا سافر فليودع اخوانه فان الله
 جاعله في دعائهم البركة ويقول المسافر لا هله عند الخروج من منزله استودعكم الله الذي
 يضيئ ودايعه هكذا علم ابو هريرة لموسى بن وردان وقال هكذا علم رسول الله صلى الله
 عند الوداع ذكره في الاحتجاج قال وينبغي اذا استودع الله تعالى ما خلفه ان يستودع الجرم
 ولا يخصص فقد روي ان عمر كان يعطي الناس خطاياهم اذ جاء رجل به ابن له فقال له عمر
 ما رايت احدا اشبه باحد من هذا منك فقال الرجل قد كنت يا امير المؤمنين بامراني
 اردت ان اخرج الى سفر وانه حامل به فقال له عمر وتدعي على هذه الحال فقلت استودع
 الله توماه بطلبك فخرجت ثم قدمت فاذا به قد مات فجئت فقلت يا امير المؤمنين قد مات
 القوم ما هذا فقالوا هذا من قبلنا من اكل ليلة فقلت والله كانت صومعة قوامه فاخذت
 الموعول حتى انتميت الى القبور فاذا سراج واذا هذا العظام يربق فيقول هذا وديك

ابن

دا
اماد

احدئك

ولو كنت

ولو كنت استودعنا الله لوجدته افقاراً عنه فهو شبه بكل من الغابة بالغراب انتهم
 ويقول الرجل المقيم لما فيه استودع الله تعالى اي اسأل الله تعالى ان يحفظ دينك وامالك
 جعل الدين والامانة من الوداي لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون سببا
 لاهمال بعض امور الدين فدعا له بالمعونة والتوفيق واداد بالامانة ههنا اخذ الرجل
 وما كذا في شرح المصالح وخراييم عكس هذا القول ما قاله لقمان لابنه وقوله زكريا الله
 التقوى ووجهك للخرايما توجهت ما خذ من الخبيث الذي واده عن شعيب بن عبد الله
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله انك اذا ودع رجلا قال وقوله الله وغفر ذنبي ووجهك للخراييم
 توجهت وينبغي ان يحمل المسافر عدة بالكسرة والتشديد اي ليليا معدودة الفاروق
 للذهن والمنطق بالضم والكوة واحدا لا مطلقا بل يتنقل بها والمدبري بكسر الميم وسكون الهمزة
 المهلة وفتح الدال حديدة كالمهلة تتسج بها قروذ التاء قبل المنة كذا في سبعة ابي والمهلة
 بضم الميم والحاء والسين والمقراض لغرض الشارب ونحو والماء والعوس مع سهمه البع
 والسين والجماعة اي التحففة والخذاء بك الحاء المهلة وفتح الدال المجبة التعلل والشي
 في الديوان الاشغ بكسرة الحزة وفتح الفاء والقصر لآلت اشكاه بالتكيز قال ابن السكيت
 الاشغ بكسرة لا ساء والمزاود ونحوها والمخفف للنقل كذا في احتجاج الصحاح والمحرر بكسر الميم
 وسكون الخاء المعجمة وفتح الدال المهلة قبل الزاي المعجمة ما خرب الخفاء اي الشغى للحناء كذا في الديوان
 والمهلة بكسر الميم وتشديد اللام الابعة الكمية بالكسرة جوا لوز والابرة وفي بعض نسخ الاب
 بصيغة الجمع متبنا لقوله والجحوظ اي الابن المتفارقة بالضم والكسرة الجحوظ المشقة لونا
 والمتفاوتة برة وغلفا ويحلى من الادوية ما ينتفع به هوا وغيره ويعود نفسه تعويدا من
 الخافوف بسورة الاخلاص في غنى والاحتجاج عاذ به من اذبه قاله في استعاذه في آية وهو عاذ
 اي المجاورة واعاذ به به وعود به به بفتح ياء في كل منزلة احد عشر مرة وبقاء آية الكرسي
 مرة وبقاء ما قدر الله حق قدره الى قوله تعالى يسكون مرة وغنى يوجب اذ النبي صلى الله عليه وآله اذ قال
 قوما وقال الله بلاء العدو والاول اولي كما لا يخفى قال الله انا جعلتك في خورهم جميعا في
 المهلة ان جعل هيبك صلواتهم وفي شرح المصالح اي جعله جذا اعدا ثباته تدعيمنا
 قال وخص الخ لوان العدو يتقبل نحره عند القتال ويعود بك من شرهم قال الامام الاطمين
 ومما خاف الوحشة في سفره قال بجاء الملك لعدو من الملائكة والروح ذللت السموات عن
 بالوعة والجحود وفي رواية للتقوى من قوله سوك والنازعة مواجته اعداءه لم يضربوا
 ويؤكدا سم الله عند الركوب والركوب عن ابن عباس في سبب الله عند الركوب في
 الشبهة

فيه

المسألة بالكر
 وتشديد اللام جو
 ويد وكسرة بيوكا

فقال له نعمت امين نعمت تنقني والهاء الوقت فانه لم يسم العناء بالكد والمد بالثبات لم يرد
 قال له نعمت الظاهرات من القدر المتعارف بعد يسوقه الى ان يمتنع في الامور الباطنة كما
 يقولون امكك بالتمنيان الحاسد والافكار الفاسد ويجوز ان يكون من قوله نعمت
 الاحاديث اي يفتعلها قال في المختار الصحيح وهو منقول من المين وهذا الكذب اي قال له
 نعمت بالكلية المجهولة الكاذبة فيقول حين وضع رجله في الركاب بسم الله فادخلت يدها
 اي ادخلت يدها على ظهر الدابة يقول الحمد لله وهذا سائر الدابة اي اذا احتضرت في السير يقول
 الحمد لله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرب له اطاقه وقوته
 عليه وانما الى ربنا المنقلبون اي المنصرفون اليه في المعاد كذا في تفسير النعماني ولا يحد
 الدابة فوقها وقائما ولا يضر في وجهها ولا يرد في زناها وفي بعض النسخ ولا يرد في
 من باب فاعل ثلاثا على دابة فانه المقدم من تلكا لثلاثة ملعون هذا ورد في الحديث
 ويتبين ان يعلم ان هذا اذا كان المشرك فحين كبره كبرا اما اذا كان البغض ضيقا فليس له
 فما ذكره المصباح رواية عن عبد الله بن جعفر انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبق اليه
 اليه فجله بين يديه ثم جئ باحدا بني فاطمة فاراد فخلعه فدخلنا المدينة ثلثة على الدابة
 او اذا كانت الدابة ضعيفة لا تطيق السلك او اذا كانت المكنت بعيدة على ما قيل ولا
 الدابة كرسيا يقعد عليه لقوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا ظهوركم كرسيا في الآباء ولا
 منبر يوقف عليه قايما لحدث اي للحدث والكتابة مع الغير لقوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا ظهوركم
 منبرا اي لا تستقرقاع عليها بدون السيد النبي صلى الله عليه وسلم على ظهور الدابة مع ثوب انعم
 خطه على راحته واقفا يدل على جوارحه اذا كان له حاجة فيلزم قوله او انظارا من انظار الي
 قوله لا يتخذ كرسيا وقوله لحدث فيلزم لقوله لا منبر على طريق الف والشر الفيل المرتبة
 وقيل كل منبر اعني قوله لحدث او انظارا من قيدان مما سبق من قوله لا يتخذ كرسيا وقوله
 لا منبر على راحته على السواء وقيل مع قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا ظهوركم منبرا انه لا تتكبروا
 بغير حاجة وشقة في السير لاجلا ولعل هذا هو المصحح لان آخر الحديث ينبغي حيث قال
 بعد قوله منبرا فانه الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلدكم تكونوا بالغيه لا بشوا
 الا انفس اي بشقتكم وجعل لكم الارض فعليا فاقضوا حاجاكم قال شارح المصابيح
 اي خلقها لتسكنوا فيها وتزودوا عليها كيف شئتم ومنه شئتم فلا حرج عليكم في التزود
 عليها بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها بلا حاجة منته عنها وقوله فعليا اي فعل الدابة
 فاقضوا حاجاكم المشافرة راكبين عليها انتهى بل ينزل لم يحدث او يتخذ كرسيا

فتعال بلاه ووزنه
 نراك اي احسن

حابة
 دوابكم

فيلد

فانه الله تو خلقها للركوب وللجل لا غير اذا اعتبرت من باب قصر الدابة عن ان يراها اذا
 فلا يقل تعس بك العين الشيطانية قال في نسخة اخرى تعس بغير اذا عسر وانكسب وقدر
 العين وهو دعاء عليه بالهلاك انتهى فانه اي الشيطانية عليه اللعنة يتعاطى به ويقول
 صرعة اي طرقة يعقوب وليتدحين عشرة بسم الله فانه يتصاعن به اي بهذا القول
 حتى يكون بالرفع اصغر من الذباب ويتعوق بالله العظيم منعه ويقول لا حول ولا قوة الا
 بالله العلي العظيم ذكره الاذكار اذ البسم قال العلي عليه السلام اياكم كلما اذا وقعت
 في ورطة قلبا قال بلى جعلني الله فداك قال صلى الله عليه وسلم اذا وقعت في ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم
 ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فانه الله تو يصف بها ما شاء من انواع البلاء
 وفي الحديث صاحب الدابة احق بصدرها وهو ظهرها ما يلي عنقها فلا يتقدم على دابة
 اخيه الا باذن وغريزة انه قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعاه رجل معه حمرا فقال انزل
 اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انت احق بصدرها وانك لا ان تجعله لي
 وانما قال صلى الله عليه وسلم ذلك لئلا يظن الرجل انه من هو اكر قدرا احق بركوب صدرها ما كان
 كانه او غير فيتنعم ان المالك احق بصدرها بشي الا ان يؤذنه به على نفسه ولا يكون
 بتعاقب اثنين او ثلثة في ركوب دابة واحدة بانه ينزل واحد ويركب الثاني مكانه
 وكذلك لثالث وهذا غير ما ذكر من ترادف الثلثة على دابة واحدة ولا يلزم لغيره
 رفيقا صا في فمنا سقى فقد قيل الرقيق الطيق وليكن الرقيق ممن يعينه على الدين
 فذكره اذا شئ ويعينه ويساعده اذا ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل
 الا خليله وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ان يسافر الرجل وحده وقيل حيل الرفقاء اربعة لا يتكلم
 كل منهم بآخر واذا غلب لهم امر يحتاج فيه الى حجاب اقدم وافقه اخرها وانه له وموته
 ولانه ما يجد في السفر كثيرا ما يحتاج الى ثلثة خصوصا اذا تزلزل بهم نازل الموت فان يحتاج
 فيه الى الغل والحفر والصلوة والدفن خصوصا اذا جعل احدهم وصيا لرد الوديعة
 والدين ونحو والآخر شاهد له واذا جرح الجمع اي الجماعة صفك امرقا بتشد الميم
 اي جعلوا واحدا منهم امرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلثة في سفرة امر واحد
 وذكره للعارفين ليعارفوا على ما علموا لا يخافون في امر قال ينبغي ان يكون الامير
 ازهد الجماعة في الدنيا واوهم حفظا من التقوى واتهم مروءة وشجاعة واكثرهم
 شفقة روي عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الاخيلا احبوا عند الله خيهم
 لصاحبهم نقل عن عبد الله بن عمر انه قال ان ابا علي الرباطي حبه فقال على ان يكون الامير
 انا وانته

فقال بل أنت فلم يزل يحمل لنا ذلك في أي حال ظهره وأطلق السماء ذات ليلة فقام عليه
طول الليل على رأس رقيقه يعطيه بكاء عن المطر وكما قال لا تفعل يقول أنت المبر
وعليك الانقياد والطاعة انتهى وسحب لهم أي الأفرين أجمعوا طعامهم عند أحد
فأن ذلك طيب لتفهم وأصل ظاهري في الحديث صاحب الغاية القفوف بفتح القاف
أي البطح أي البراري على الركب بالفتح والسكون جمع ركب كسفر جمع سافر ويصح
أذ يبرأ من السفر على قدم أضعفهم وكافة البنية ثم بما يختلف في السفر على الرفقة بضم الراء
وكسرها وسكون القاف بعدها الجماعة التي توافقتهم في سفرهم والجمع رفقة فسر الضعيف
ويروهم ويتولى رسول العمل تقلد خدمة رفقاء بالمتطاع من على الزاد وفضل
الظفر بالفتح والسكون أي بداية زائدة على قدر حاجته والاعانة عند الحمل وعند الركوب
والنزول وحمل المراكب أي الدابة على سلاذ الأرض بفتح الميم وتلدين الدابة المجرى بضم
أي برسمه تارة فتارة إلى ما يلتزم من نباتات الأرض فيرى في الحبيب والعشب
الحبيب بكسر الحاء المحبة وكسر الصاد المهملة زينة كثرة العلف والتبأ والعشب بالضم
والسكون الكلاء الرطب كذلك شرح المصباح وإذا كانت الأرض خصبة بفتح الحاء الميم والصا
أي ذات خضيب فيلقت في السبيل بكسر الشا أي فليس سيرا متوقفا بغير سراح فدرج
مركوب ساعة فساعة برعى فيها قالهم إذا سافرت في الخصب فأعطوا الأبل حظها من الأرض
كذلك شرح المصباح وإذا كانت جديده بفتح الحاء الميم والفاء المهملة أي ذات جذع وحظ
أجد وأسر بقال جذع الأرض أجد فيه بمعنى أي اجتهد فيه يقال أجد فلانا نجاة تجد
بالفتحة فإن ذلك القصد في الأول والآخر في الثاني من الرق بالفتح والسكون والفتح
أما الأول فظاهر وأما الثاني فلا فصل الدابة إلى المنزل بسرعة فغلف فيه قبل أن
يلحقها جوع وعطش في الطريق فتضعف عن السير ويعامل أجواز الذين وافقوه في السفر
بحسن الخلق والمزاج بالهاء المهملة في غيبة الله تعالى وقطع قيسله وبكسر الكاف استنسا
الرفقاء أي المشوقين معهم في السفر وبكسر التميم وجههم في السفر فاه السفر
الفتح والسكون ولا يبع عنهم فضل ما به وقوته بسكون الواو الزاد كثر هذا اهتماما
بل ولا يبع عنهم ما عندا مطلقا وبواقيهم أي يطارد عنهم في كل منبأ في السفر
تقول آية على ذلك الأمر بواقة إذا وافقته وطاوعة والقامة يقولوا آية الله بالواو
والفتح ويجيب عنهم ويستعينهم ولا يقولون لا بل يجيب بقدر ما يمكن وأنه كان
بالكلام الطيبة وأنه خير قامة طيبة نزلوا ونوا من أي تشاوروا في منابر الصالحين أمر

قول

في كذا معارضة
شاور

والقامة بقوله وأمر بالواو انتهى فاه روا شخصاً واحدا لم يسألوا عن الطريق ولا يستريح
فقال بكوه عيننا أي جاسوسنا للقصص وهو السطاة الذين جرحهم على ما رويته أذ الغلاة نزلوا
من الحج يقال له الغول بضمة اللام عن الطريق ويصلحهم قالهم إذا تفعلت الغيلة فعلكم
بالأذان وقد يقال كان ذلك الابتداء ثم دفعه الله تعالى عن عباده وإليه أشار النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث آخر لا طيرة ولا غول وقبل المنفى يقول لا غول ليس جود الغول بل ما يزعج العرب
أنه يتصرف في نفسه حيث يشاء بالواو مختلفة وتلك الشبه كذلك يشع المشارق والموافقة
صلاوة خصت عن أول وقتها بل يقصون أو لوقال بل يؤدونها لها أو كما لا يخفى ويستريحونها
استراحة قالها إيمان الصلوة ومن الله توفيقه عباد المكلفين ويصلونها في جماعة ولو كان طرف
بفتح الضم الذي المحبة وتشديد الجمع الحديثة التي في أسفل الدرع بفتح الضم كمن في الجماعة ولو كانا
في ضيق من المكان والحق وكفى ولا ينام أحد على دابة فانه ذلك النوم كبر أي سريع السبيبة في ذلك
بفتح الحاء الدال المهملة والباء الموحدة جمع دابة بالفتح وكفى وحجها وخذل عن غاظه الدابة يقول
منه دبر البعير الكبر وادبر العقب وإذا تزلزلت أي إذا تزلزلت المسافر فانه بداء بعلمها قبل تدارك
لها من ذلك تخير بين الأرض لتتزلزل ليس تزلزلا أي تخار من الأرض للزلازل وكان قرأ
لينا وأكبرها عسبا رفقا لدابته ويقطركهتين قبل أن يقع ليدبر كلالا أي ضعفه
وعنه ويقول القم أن الذي مشى على صيغة المفعول اسم مكان من التزلزل كما وأنت خير من التزلزل
أعوز بالله شللك في الملهو بفتح الميم وسكون الهمزة وهو العظم زحجا كذا في تخار الصحاح
ومن شدة الدوما ولد قبل يراجه الجن وأولاده ويدخل في ليس في وعدا ويراد جميع
ما يوجد بالبقا المذكور في العبد أعوز بكلمات الله التامات لها شت ما طوق ولا يتناول
في الطعام حتى يقطع حجاجا أطعمها من الخلق وكما في الوقوف بقاء كذا الله تعالى ما دام ولا
ويشع الله تعالى ما دام عاملا يعمل في حصيل الحيات الدابة ويحكمها في وكبر الدعاء مادام خائلا
والركوب والعمل وإذا أراد الراح حال ودع مثله بركعتين وسلام على أهل تلك البقعة وقد
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول إذا دخل في بيته وأمر بركعتين وحكاه
فاه لكل بقعة أهلا من الملائكة يحرسونه ذلك المكان ولا تسير الرفقة وهي بالضم والسكون المحبة
لحق توافقتهم في سفرهم كما في غيرهم لا يسير المسافر من أول الليل فاه في خط التحقيق في
المحبة والهاء المهملة المشاورة على الهلاك من الحج يعسونه في القصة التعريض تزل القدم
في السفرين أحلا الليل يقعون فيه وقعة كالمشقة ثم يرحلون عنهم ولا يخفى عليك هذا
لاوافق كلام المصنف فاه للمؤمن قوله بل يعسونه أنهم يتلوه في السفر من أول الليل

ولا يتنا

فالتلفيق بينهما لما بان بجل كلام المصنف فانه الماده من قوله بل يوسوه اتهم بتركون في السفر
من اول الليل على الجوزي اعني اسمع على التعرّيس ههنا في جزء معناه فقط اعني التوقل كما قيل
في قوله تعالى حجة الذي اسره بعدد ليل حيث استعمله الله وهو ليل في السفر فقط
بقية قوله او يحل قوله الجوزي من آخر الليل اعني ليل ليل كما في قوله وقد ذكر في
وانت خيرة هذا التوجيه واذا اندفع المتأخر بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدلجوه
بفتح الباء وتشدّد الدال وانه اي يرتحلوه بعد نصف الليل فاعلم عليكم بالوجه فانه
الارض تطوى بالليل اي الرزق الذي في السراير الليل فانه السيرة اسهل حتى
يقطع المسافات سارقيللا وقد سار كثير فكان طويث له الارض كذا في شرح المصباح وقال
في مختار الصحاح ادخل سار من اول الليل والامم دخل في غفقتين والوجه والوجه بوزن
الجود والنزلة ودخل في تشديد الدال سار من آخره والاسم ايضا الوجه والوجه انشده
ولا يرفعون اصواتهم في سبيلهم فانه يؤذون اللصوص والسيارات جميع بفتح الباء يقال
اذ اينا انا اي اعلم بكانهم بعض ان رفع الصوت يعلم بوجودهم فيقطاع الطريق والسيار
ونحوها والوجه ان يكون التكبير الشارح اي يقول الله اكبر كبر على كل شئ بفتح السين
اي كما قال في الاحياء ينبغي ان يقول الله كل الشئ على كل شئ ولا الحمد على كل حال
وبكسر التين وكسر غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو والمطهر من الارض قوله انخفض
صغرة كاشقة واراد به الاودية صغيرة وكبرها في الحجة من كبر على ساحل البحر جابه
وظرفه بكسرة عند غروب الشمس لا فاعلم اي بتلك التكبير صوت كبر الله له بكل كلمة
قصة ويقول عند ركوب السفينة بسم الله بحريها ورسولها ان رقي لعقول الرجم وما قد
حقول والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون
ولا يوسوه اي لا تشرك على طريق اي على الطريق والظهور في فانها ما وى الحيات وغيرها
من المودع او مذكرهم على وزن المقتة اي من حلة السباع فانما على بالليل على الطريق
لسهولتها وينزل القوم حلة في مكان وينضم بعضهم الى بعض قد يكون حيث لو سطع عليهم
نور لعم كما روي عن ابي نعلته قال كان الكلب اذا نزلوا من لوانته فوافوا له بالعباءة
فقال رسول الله صلوات الله عليهم ان تفرقكم حتى يقال لو سطع عليهم نور لعمهم ونورهم والمصباح وقول
المسافر عند دخول الليل بالارض مفهوم على انه مناد مغرور يعرفه وقوله ربي مبتدأ
وربي بكسر الكاف عطف عليه وقوله الله خبر اغود بالله من شره وشبه ما قبله وشبه ما بعده
اي تحركه عليك بكسر الكاف في ذلك خطاب بالارض ومن شره كل اسود واسد وجبة وعقر

وحيث كان

في قوله

ومن شربا كذا البلد ومن شربا قال الدوسا ولد ثم يقول ولم يأسكن في الليل والنهار قد شرب
كما قال الامام ولا يفرق من باب على اي لا يفرق من سواد براء على وزن يتعاطى بفتح السين
ينظره بالليل فانه يفرق من الالبسة اشدة من قدرته في الضحى الفوق بالفتح والخوف
قال الجاهل اذا رايت سواك بالليل فلا تكن اجبن اي اخوف المسعودين فانه اي السواد
المضي بفرق وبخاف فبكسر الشدة ما يعرفه اي خوفا اشدة من خوفك منه ولا تصحى لفته فراجس
بالفتح الذي يعلم في غنى البعير لاسا ولا تافس وهو الذي يخبر عن الغيب الكواين
المستقبل ولا ينجي بضم الجيم الكواين الى الكواكب لاجل ان لا تشديد اللام الاو لا ينجي
قال في العدة من النجى بفتح النون بالكسبية جهار باي كالا بلة والبق وخوها ولا ينجي احد
صالة الى قوله لا يقبله ولم يوجد هذا في بعض النسخ وفي الحديث لا تقبلوا اليك رقة فيها كلب
والبحر قبل سبب نعتهم غلجس هو انه شبيه بالثاقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء
جس الدواب منه انه اذا اخذ الحق وانما اذا كان فيه منفعة فلا ينجي صريح في شرب الجوزي
وذكر في الحديث الاخر جرس من امير السبطه جمع من سار كقولهم وقد ابطس هو بالفتحة
لاي واجد النبي مع عن المفرد بالجمع لا ارادة الجنس اضافة الى السبطه لان سق شاعلي
في الدركو المذكور كذا في شرح المصباح ولا يبعد السقوط طلب المال بعيد فانه مكره وان
مسألة الجوزي على الدنيا قال الجاهل بكسر وكوب البحر الا في غري او بفتح او بفتح او بفتح وكوب
البحر الجوزي بفتح السين بتقديم الحاء المهملة على الجيم شدة النظر وتحذيره فانه على الجوزي
جمع جليل آيات الله توفيقه في كل الصبح شمس له اي وسع له في الجنة بقدره كذا في البحر الذي
وقع عليه نظر ولا تافس اراءه ثلثة ايام فصاعدا الامع نه رجم محم منها ومنه
الحديث سبعة يوم وليلة فانه المنة الطريق على الرقة باه ظهرك متعلق بالحجاب
في الحديث فانه المنة عليكم الطريق فعليكم بذات اليمين فانه عليها اي على جرة اليمين ملكا
بفتح هاديا واذا اعني القوم من المشي فيسلك السكة بفتح السين مصدر مشلك
العدو اي اسع ولذا فسر المصنف بقوله وهو العدو بالفتح والكسرة السند فانه اي
السلام يذهب البهر بالفتح والسكون تتابع النفس الى اصل عند المشي ويقطع البعد
عن الطريق في الحديث انه كان اذا صلى الجوزي السفاخذ لم يقود بالكنة والكسرة حلة شدة
في الزمام او الحام يقاد به الدابة داخلته وفي الركبة لا يلد كراهة او انشئ ثم يمشي
هينته اي زينة قليل قاله اللغوي الحق كناية عن كسرة اسم جسر للوثق هنة ولامه
فاته وجبين في قوله واو قال في الجمع هنة وفي التصغير هنية ونقلا هاء قال
هنية

امرأة من الكنعانيين ثم ان فتى خاص من عذارى بن هارون اخذ حرة وكانت كلها حديد فافا
 بحرة ورفعها الى السماء وقتلها فارتفع الطاعون فحسب من هلك منهم الطاعون فيما بين
 ان اصعد وزيره المرأة الى ان قتلها بخاص فوجد لها تكون سبعين الفاء على واحد
 كذا في شرح الاوراد الزينية هذا وقوله واذا سمعتم به الباء متعلقة بسبعتم على تبيين
 اخبرتم وقوله فلا تفعلوا علمه تحذير من نهى عن النقص للثالث اذ لا يجوز ان القاء النفس للملكة
 وفي قوله لا يخرجوا فرارا اثبات التوكل والتسليم لقضائه فاه العبد لا يدفع الفرار
 وانما يدفعه التوبة والاستغفار ولوجرح لحاجة مرغبه فارجا كذا في شرح المصباح وذكر
 الطحاوي في مسكن الآثار تأويل هذا الحديث فقال ان كان جبال لودخل وأبتليه وفي
 عندا انه ابتلي بدخوله ولوجرح فتجا وقع عند انجا بروج فلا يدخل ولا يخرج صيانة
 لا اعتقانه فاما اذا كان يعلم ان كل شيء يقدر الله فانه لا يصبر الا ما كتب الله ففلا يش
 باه يدخل ويخرج كذا في شرح الفتاوى وحكي ان عبد الملك بن مروان هرب من الطاعون فطلب
 ليلا معه غلام وكان ينام على دابة فقال للغلام حدثني فقال ومن انا فاحه اخذ يكل
 فقال على كل حال حدثت حديثا سمعته فقال بلغني انه ثعلبي كان يخدم اسدا ليحيى بن ابي
 واليها فآوى ذلك الثعلب ما عاقبا يقصد فلما الى الله واعلمه القضية فقال لا
 لا تخف فلم يكن الثعلب شتد فرعه فلما رآه اسد خوفه رجه فاقعد على ظهره فانقض
 العقاب فاختلم من ظهره فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثنني فان عرسله فقال انما اقد
 على اهل الارض وانا منعك من اهل السماء فكلبيل لي بهم فقال عبد الملك يا غلام وعظمتي
 واحسن انصرف فانصرف ورضي بالعقضاء قال فاما خشيت من الامور مقدر ففرت منه
 ففجوة فتوجه ذكره في الحاشية واذا دخل قرية او بلدة فليقل الله انا ساكن في هذه
 القرية فان القرية تطلق على البلدة كثيرا فاختار الصالح والقرتين في قوله في رجل
 من القرينتين عظيم مكة وطائف وهو بلاد ثقيف وخبرها فيها ونعود بكره شرها وشر
 ما فيها ويستحب ان يأكل من ثمارها كل ارض يايتها واليها بالقبض والجماء المهلة انزال العذر
 والقاء مفتوح في الاكل ويجوز كونه في الحديث من اكل ثماره انما لم يضربا وهما بعض البصل
 كذا في الصحاح وقد فسر المصنف بعضه اشمل فقال في من قومها وهو النجوم ويقال الحنظ فقال
 بعضهم النجوم الحنظ لفة شامية وبصلها بعثتين وبعولها جمع بعل وهو ما انتبه الاربع
 من الخضرة والمجاهد هربنا الطيب البقول الى يأكلها الكائن كالنبتة والكرفس والكرنب
 ونحوها فلا يضربها وها وبها وهما مدق وقصر المرض العام وقبله عن الهلك كما نقلنا
 المصباح

الشعاب و الكور و مدينة
جانور الانقضاء
بقلم و توضع
سزيديك لعمري و
اولوب و اغليم

الحسن بن أحمد

ومن هذا قوله مكت هضبة أي ساعة يسيرون فيها ولا يدخل بلدة ليسوا بسلطان ولا سائرين
سياسة من الولاية وقيل ولا يطيلون ذوق ولا يأتوا رضا فيها طاعونهم من الوباء
كذا في خمار الصحاح فيظهر الفرق بينهما بلا تكلف وقيل هو قروح تخرج مع حبش الأنماط
والأصابع وفي سائر البدن يستود ما حولها أو تحفها أو حجر وأما الوباء فيقتل هو ظاهر
والصحيح أنه مرض يكثر في الفطن ويكون نوعا واحدا كذا في نهج المصباح لكن التحقيق
الحقيق بالقول والأقرب إلى الاستدلال ما ذكرنا من الأوراد حيث قاله الطاعون
هو ودم في الأعضاء الغذائية يكون حدة من مائة سبعة كما هو من جهة الأطباء
ويؤيد نفع معالجاتهم وبيان أسبابه وأفعاله لقبول المنافع الطاعون من الأغذية
والأودية وبيان أسباب الطاعون من الأودية والخاف المباح وهو طعن من جهة
سلطان الله تعالى على الكفر بسبب الذنوب والآلة في التقوا فثبت لا يقبل من الذين ظلموا منهم
خاصة ويؤيد اسمه وروية بعض المرحوم والصبيح أو بعضه المنام أن شخصاً في صورة
المستدين أو غيرها طعن فلانا وفلانا في عنقه أو بطنه أو خلفه مع وقوع مطابقها
للواقع ونفع قراءة التوقيعات المستمدة على الهيئة من الحزن المأثور من الكبار والأعيان
قائمة التلخيص بينهما أقول يحتمل أنه طعن الحزن يتوق على حكم استعداد الحزن والمناسبة
بينهم وبين المطعون وبمعلوم أنه خلق وغالب حزيناً قال تعالى وخلقناهم من نار فاذا كانت الحارة غالبية على البدن بسبب الغذاء أو الهواء أو الغذاء يحصل لكثرة
من نار فاذا كانت الحارة غالبية على البدن بسبب الغذاء أو الهواء أو الغذاء يحصل لكثرة
قالك أما الوباء فهو من بعض مجوهر الهواء كسباب سماوية وأرضية كالماء المثلث
والجفاف الكثيرة والنبات الكثيرة النما لكثرة العفن أو بسبب ساقية أو حدة ردية
من مواضع ناسية فاذا وصل ذلك الهواء الذي الكيفية إلى القلب فيندرج الروح الذي
فيه ويعفن ما يحوي من الرطوبة وحدث حرارة ظاهرة عن الطبع وانتشرت بسببها في البدن
للمستعد انتهم كلامه أو عذبه أو فتنه كالغثة ونحوها وقيل أي امتحان من قبل الله تعالى
ليظهر العبد من الولى وأن وقع ذلك في الطاعون بارض لا يخرج منها فإراغته وغراسها
على النبي عم الطاعون ربح الله على طاعة من بني إسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تعذبوا
عليه وإذا وقع بالرض انتهم بها فلا تخافوا ولا الوجع بالكلية العذاب وتلك الطائفة هم الذين
أمرهم الله تعالى أن يدخلوا البيت سجداً في أعذار الله فليس الله مع عليهم الطاعون
فما منهم في ساعة أربعة وعشرون ألفاً من شوخهم وكبرائهم وأراد باب القبة
التي صلى إليها موسى مع بيت المقدس وقد يقال كاشبه الطاعون في إسرائيل زماناً زميراً بن
سليم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

الْبَيْتُ وَالْأَنْزِلُ

في نسخة اخرى من نسخة اخرى

وتجمل الاوية مصدر آبا يا با اي جرح بعضه تجمل الرجوع الى اصله فبجلا بعد قضا حاجته
 فاذ السفرة قطعة من الثياب حيث يثمل على انواع المشاق وقدر يروي السفرة قطعة من الثياب
 المفتوحة وقد يثمل هذا وثقالا لبنا لفة النار قطعة من السفر ويثمل هذا اهداء لاهل بيته
 من الخدم اذا وضع مسفرة بعضه اذا السنة ان تجمل لاهل بيته ولا قارب تحف من مطعوم او غيره
 على قدر امكان ولو كان حيا على ما روي انه قال ان لم يجد شيئا فليضع في خلعة حجر وكان هذا
 مبالغة في الاحتكام على هذا المكون لان الاعين تمتد الى القادح من السفر والقلوب تفرح
 فنيا كذا الحجة بها ويزداد السفر روعا ولا يدخل على اهله لئلا يثمل على ما روي ان النبي
 اى كيدا يظلم على مكروه او يظلم على امر شنيع كما سيجي من حال الرجلين وحيه شريفا للماء
 فتمت الامتثال واستجد استجد او المادى معالج شرا العانة وقد طرق في ابي ليل
 والطرق الدق سيجي الا في ليل طارفا لحاجته الى دق الباب رجلا من اهله فيقول
 ابي في زمان بعد ان يهرى عن فوجد كل واحد منها مع امراته رجلا فليست له فورا يدخل
 على اهله عذوة او غنية وهي ما بين زوال الشمس الى غروبها كذا قال الازهرى ويبدأ السلام
 بالمسجد فيدخل ويصافى فالاول ان يدخل وقت الصلوة وعز كعب ما كان في كان رسول
 لا يقدم مسفرة لا ثيابا في الفتح فاذا قدم بلاء بالمسجد ففتحا ركعتين ثم جلس في ليوم
 ويؤذنه بقدره الاضداد ذكره في الصباح وبكسر التكرار عند الرجوع الى اهله فانه كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع غزوا او فتح او غيره يكره على كل شرف من الارض ثلث تكبيرات
 فاذا دخل بلد قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك هو يحيى ويميت المتوفى في ذر
 العقول وغيره والملك يكرها يحضه بغير العقلاء كذا في شرح المشاف وانه الحمد هو كل
 شيء قد رآه بيون ابي خنجر راجعه وتاييوة وعابدة وسابحة ابي مهاجرون من خنجر الى
 ارض يقال ساح في الارض ذهب قوله لربنا متعلق بقوله حامدة وقدم للاختصاص وكان
 النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم على وذن على مسفرة فقدم اليه بضم القاف وتشديد الدال صبيحة راجع
 بيته فيستكفيهم ورجع يردون بعضهم معه كما روي عن عبد الله بن جعفر انهم رسول الله
 انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم مسفرة نكح بصبيها اهل بيته وانه قدم مسفرة فيسبق
 اليه الخلع بين يديه ثم جئ باحداه فاطمة فاراد خلفه قال فدخلنا المدينة ثلاثا على دابة
 ذكره في الصباح كما مر آنفا وكاه النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم المدينة خرج الى المله بعد النوبة اذ
 جردت بفتح الجيم قبل الزاء المجه من الابد يقع على الذكر والانيه او بقرة فاشج المياح ذكره
 الخلو المتفرقا بالوطن بعد السفر فصل في آداب العجبة والمعلقة معاس

برهنتهم
 من نسخة اخرى من نسخة اخرى
 المكروه

ابن النسيحة والمنسقة سنة وهي افضل من التي بالي والمجبة لنوافل القرب بضم القاف وفتح
 جهرية بعضه ان المعاصرة مع الخلق بالضحك والنفقة والاختلاط معهم افضل من التحلي اطلب الخلو
 والفرقة عنهم ليعمل النوافل التي كل منها قوة مخصوصة عند الله تعالى وتعلم ان بعضا من القدم ربح
 الغلة على الاختلاط وانكر الصلحة والايلاف منهم ابراهيم بن ادم وفضل بن عيسى وداود
 الطائي كسيلة الخوص لما قال معاذ بن جبل انه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خمت انا خاتمهم
 وعندهم الجالس بيته بسم الله من وسمهم هونهم ولما روافقهم من خول النفق على اعراس الدنيا
 وهو اول طريق الصلوة والاخلاق ويصح من حيث الخلو الا ان الله تعالى وقلة الخلف
 المواعيد وكثرة القوة في كل الغرض والقنوع والتوكل والرضا بالكلية فكم سقط
 الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والخاصة عند منة الله ومراياتهم وغنى كثر المعالي التي
 ينقصه الاناة لها غابا بالمجى لطة وقد يقال الخلو اصل والمخلطة عارض فالتمس
 الاصل ولا تخلط الا بقدر الحاجة واذا خلطت لا تخلط الا بحجة واذا خلطت لا تخلط الا بحجة
 فانه اصل والكلام عارض ولا تنكح الا بحجة قالوا لفظ الصلحة كثر في حجاج البعيدة الى زيد
 العلم والاجارة الامارة في التحذير من الخلطة والصلحة كثر في الكتب مشحونة وان بعض
 الاخرين القوم رجحوا الصلحة على الغلة ودعوا الى الخلطة والاختلاط في الله تعالى وذا والله
 من مع اهل الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه فاصبحتم بنعمة اخوانا وقال تعالى هو الذي
 ابتلك بنصره والمؤمنين والفق بين قلوبهم لوانفقت ماء الارض جميعا ما الفقت بين قلوبهم
 ولكن الله الفت بينهم وذرناهم الجراد اجعلهم الى الله تعالى الذين يالفون وقال ابو يعقوب السكوني
 الافراد لا يقعون عليه الا اقوياء ولا ملنا الا اجتماع انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال
 ابو فناء الموقر الخلو والسماع لا يصلح الا لعاليم ربانية وقد اختار الصلحة والاختلاط
 في الله سبحانه بنسب وعبد الله بن مبادي وغيرهما من كبار السلف قالوا فائدة الصلحة انها
 تفتح شيا الباطن ويكشف الانفة منها على الحوادث والعوارض ويتصلب لباطن برزخ
 العلم ويحكم العيون بطريق هبوط الآفات ثم التخلص منها بالايان ويقع بطريق الصلحة
 والافق المتعاضد والتعاون ويتقوى جنود القلب بسترخ الاوراج باقتسام وتنشيق
 في التوجه الى الرفيق الاعلى ويصير شيا ليا في الشاهد كالا صورا اذا اجتمعت خربت الاحلام واذا
 افترقت قدست عن بلوغ اللام كذا في العوارض والاجاء والخالصة ونسخ الخطوط وكلام المصنف
 هربنا يوافق كلام هذا الفقيه الاخير كما لا يخفى واصعب محلا واعظم اجرا في قام بجرا وسلم
 من افانها وعقوبها كثر فينا اذ في اعلم بظاهرها وبزواياها ابي نيفاء وهم بقلب ودين بكرة ذلك

الصلحة بالفتح

الصلحة بالفتح

الصلحة بالفتح
 موافق اوله وراسته حكمه
 وموافق لسانه حكمه
 فصولها في
 فصولها في

قال ابو عبد الله في الدعاء الرب مع الشكر ما يلبسوه ونشأوا بما يطهرون وانفرد عنهم بالسبح
قبل العارف كانه باين اي كاي من الخلق باين عنهم بالسبح ويحب لهم ما يحب لنفسه من الخير
في طاهر الامر وباطن فاذا التفت الى الدنيا وبسط الايدي اماطه اي يزيل ما يوجب لتأذي
في طاهرهم واعمالهم بالموعظة والجزاء المنع عما لا يليق وبما ملهم بالمحبة والشفقة ولا
يدكر احدا بما يكره فان ملكا وكل عبد يرد عليه ما يقول لصاحبه روي ابو هريرة عن ابي بكر
كان مع النبي يوم في مجلس فجا رجل فوقع في ابى بكر ومساكت والشيء لم يتيسر ثم ردا ابو بكر
عليه بعض لذي قال غضب النبي ثم وقام وحقة ابو بكر فقال يا رسول الله شتمني وانت
تبسم ثم ردت عليه بعض ما قال فغضبت وقد فقال انك حيث كنت ساكنا كان معك
يرد عليه فلما تكلمت وقع الشبهة فليكن لا أقعد في مقعدي الشبهة ذكره في العوارف ولا
تستبدى اي لا يصير سر ولا يكره احد من الناس كايما كان قال النبي مع مثل المؤمنين في توادهم
وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سائر بالسر والجرى قال شرح المشارة لفظ
الحديث جسد لكن معناه امر بغيره كما اذا اترجل فالتام بغض جسد يسر ذلك الالم الى جميع
جسد فكل المؤمنون يكونوا كجسد واحد اذا اصاب احدا مضيقه ليغتم بتلك المصيبة جميع
المؤمنين وليقتصدوا اذا اشترى ويتوددوا الى بعضهم بالاحسان الى برهم البر ما يفتح واحدا لا يزال
وقا جرحه والى هذا اهل الاحسان والى ليس باهل له ومنه ان يحمل الاذي منهم وبه يظهر
جوهرا لاننا وحيل شتمه او جناه او اذاه ابتداء قوله في جملته متعلق بجعل الخلق
بالكفر والتشديد بالاحلال ومعنى جعلهم جلا ان يعفو عنهم زعيم احتمال منهم ولا يطعم
من اذا وقع في المذهب الاذي ما يؤذي كصله المصدر وقوله في المذهب قوله هو اذي اي شتم
يستغذر كما انه يؤذي بزيوت نفرة وكراهة انهم فانه حاله في القادة فانه الله لم يقطع
لبنة الخلق ونفسه فاني بغيري العزة والنون المشددة اي كيف لم خلقوا في مخلوقين
مخلوقين روي ابو موسى عن قال النبي اشكالان لا يقال في ما ليس في فاعوذ بالله في اليه
ما فعلت ذلك لنفسه فكيف فعل ذلك في شئ الخلق يحمل مؤنة الشكر بغير اليه وفتح الخلق
جمع مؤنن وهي الثقل من ماتت القوم اذا احتمل مؤنتهم طوعا بالفتح والسكوة اي تحملها
رغبة واختيارا لا كرها شكر النبي الله تو عليه ويقوم بجميع ما جازها الناس
ومراهم ونسب في انورهم في الحديث مشي في حاجة لاخيه لمسلم لله قوله فيها رضاه صفة الله
حاجة وله فيها اي في كل الحاجة صلاح فكما خدم الله تو الكسنة وقوله لم يقع في مقتضى
طرفة عين ايا في محل الجوع انه صفة من جند العابد اي لم يقع فيها واما في محل الضيق

حال من فاعل خدم والاول اظهر وقال ثم من قضي حاجته لاخيه فكما خدم الله تو عن وقال ثم
من شئ في حاجة اخيه ساعة لم يلبس او فاضا قضاها فلم يقضها كانه في الدار من شئ في
الامام ويكثر على المصير فيسيرا وينفع عن المكروب تنفي في الموضع ففعل الله كذا في وجها
ويقال ففعل في اذا فرغ ويقال كبره التيم اذا استعمله ففعله ويفتح بالجمع عن الموضع في
العطف التغير يقال ففتح الله فتم في كاشفه فان الله تو عود الصدقات
العبادة عود اخيه المسلم في الحديث ان من وجبات المغفرة ادخال السرور على قلبك المسلم
عن ابن عمر عن ابن ابي طالب قال حدثني رسول الله صلى الله عليه واله قال حدثني جبرائيل عن الله جل جلاله
انه قال ما من عمل من اعمال البر بعد اداء الفرائض افضل من ادخال السرور في قلب المسلم
وقال صلح امة راحب الاعمال الى الله تو ادخل السرور على المؤمن وان يغفر عنه غما او يفيض
عنه دينا او يطعمه من وجع وقال صلح من اقر عين مؤمن اقر الله عينه يوم القيمة ذكره في
والاحياء ويتشفع للمخاض الى المحي عليه بل ومن حقوق الاسلام ان يشفع لكل من له حاجة
من المسلمين الى منزله عند مشقة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه قال معاوية قال
رسول الله صلح اشفعوا الى لتودوا الى اريدوا لافاء جركي تشفعوا الى قودوا
وقال من مامن صدقة افضل من صدقة الله في قوله وكيف ذكر قال الشاعرة تحقن بها
الدم ويحترقها المنفعة الى آخر ويدفع بها المكروب عن آخر ذكر الامام ويسعى في اصلاح
ذات البين اراد بذات البين الخصال المقضية الى البين والبعد بالمهاجرة والخاصة
بين الاثنين بحيث يحصل بينهما الفقة كذا في شرح المصباح فقوله ذات البين صفة
للموصوف بخلاف اي اصلاح احوال ذات البين قال في المعرب وما كانت تلك الاحوال
التي بينهم من لسان البين وصفته فيقول لها ذات البين كما قيل للبراد ذات الصد
لذلك انتهى ولو بزيادة كلمة فانه من افضل الصد قال ثم افضل الصدقة اصلاح ذات
البين وقال ثم اتفقا الله واصلحوا ذات بيتك فان الله تو يصلح بين المؤمنين يوم القيمة
وقد قال صلح ليس بكذاب من اصلح بين اثنين فقال جبرائيل الامام الفلاني هذا حد
بذلك وجوب اصلاح لان تلك الكذب واجب لا يقطعا لواجب لا واجب او كونه
ويذب بغير ذلك المصحة اي منع عرض اخيه لم قال في شرح المصباح عرض الرجل جانيبه
الذي يصونه لنفسه وحبه وتجاهي ان يتقصو ينصر يظهر الغيب الظاهر فتح حيث
ينفك له يخرج حمة قال ثم مامن امره مسلم يرد عن اخيه لمسلم الاحتيا على الله
ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة وروى عن النبي ثم من ذكر عند اخوه المسلم فنصر نصر

بل لو كوشفت جاك في بقطعه او مناح كذايت نفسك ايها الحسد في صورة من يري حجة عذوق
 ليسيبها مقلته فلا تصيبه بل ترجع على حذوقه اليه فيقلعها فيزيد غضبه ثانيا فيعود
 ويرميها اشد من الاول فتبرج على غيرها الاخرى فتعيرها فيزيد غضبه فيعود ثالثا فتعود الحجة
 على راسه فتشج وعذوقه سالم في كل حال وهو اليه راجع كثر بعد اخرى واعذوقه حوالب
 يزحون ويضحكوه عليه وهذا حال الحسود وسخية الشياطين منه لابل حاكوف الحسد
 اقبح من هذا لان الحجة العايد لم يفتقر الى العيون ولو بقيت لغابت بالموت لا يحال الحسد
 يعود بالام والام لا يفتقر بالموت ولعله يسوقه الى غضبه لله تعالى والى النار فلان يذهب عنه
 الدنيا خزين او ينقى له من يظلم بها النار فيقلعها لئلا نار انتروى ويجاء الى يتباعد
 عن نيب الشقي اي يتجاوز ويعفوه عنه بلامك وعقوبة ذوى المروة ما لم يكن حذافا لبعضهم
 كنت قاعدا مع عبد الله بن مسعود اذ جاء رجل مع آخر فقال هذا نسوان فقال عبد الله
 مستكهن فوجدت نسوانا فحبس ذهبت كن ثم دعا بسوط ثم قال اجلد وارفع يديك واعط
 كل عضوقة فجعلن وعليه قباء او قرطيف فلما نزع قال للذي حارب ما انت من قبل
 قال عبد الله ما اذيت فاحذت الادب واستررت الجمية انه ينبغي للإمام اذا انتهر اليه
 اذ يتيه لكن الله عفو رحيم الغفلة قداء وليعفوا وليصفحوا الآية ووالله اني اقبلوا
 في الاقاليم يعفون الغفوة والترك ومن الاقوال في البيع ذوى الحبيب فجمع هيئة وهي صورة
 الشئ وسكبه والماد بذوى الحبيب فجمعها ذوى المرات واصحاب الوجوه وقيل لهم
 اصحاب الصلاح والودع عذابتهم العشرة الزلة يعفون عفون لا تخم فيها بوجوب التغير
 لا الحذر كذا في شرح المصباح ونحو الوعد انما اذا اي يفي به زعيم تاخير فانه العدة
 بالتحقيق اي الوعد عقيقة ودين بالفتح والسكون كذا قال النبي ص وان خلف الوعد
 من البقاى قال النبي ص ثلاث في المنافقة اذا حذت كذب واذا وعد خلف واذا اتمى
 خاف وقال ص ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وذكر المذكور ورواه الامام
 ولا يتبع والمراد انه لا يتبع فان الاتباع يوضع موضع التبع مجازا قال ص لمعاوية
 ان اتبع عورات الكفن افسدتهم او كدت تعتن عورة احدكم ما في الاثر من عذوق
 بل ليس بها قال النبي ص لم يمتع عا كسبت الله في الدنيا والآخرة وقال صلح لا يري امر
 من اخيه عورة فيسترها عليه الا دخل الجنة ونعم قال قال لا تفتش من سواي الكفن
 سائر فيكسب الله شرا عسا ويكافا واذك من كس ما فيهم اذ كبروا ولا تغفل هذا
 منهم بافكها وقال ص لم يمتع سرقوم وكم كاد هو صبت الله في اذنيه الا نكسب الغيبة

و من منعه من عورة

اللفظ بالتيك اصله جوفه لا تفهم
 فذا والمهك به

وعبد الرحمن بن عوف قال حست مع علي بن ابي طالب بالمدينة فيدنا نحن نبي اذ ظهر لنا سراج فلما دنوا
 اذ ابان مغلق على قوم لهم اصوات ولغظ فاخذ عبيدنا وقالوا لا تدرى بيت من هذا فقلت لا
 قال هذا بيت ربيعة بن امية بن خلف وهم الآن شرب فاخذ من قلة اري انا قد اعتنا ما نانا
 الله نعمة قال الله ع ولا تحسبوا فجمع ع وع تركم وهذا يوكيا وجوه الشئ وترك الشئ
 كذا ذكر الامام في الاجزاء وروى عن ع انه كان يقول المدينة من الميكر لسمع صوفي في بيتي
 فلتور فوجدت امرأة وعذوقه خرفا لا يا عذوق الله اظننت ان الله يتركه وانت على معيته
 فقالوا انت يا امير المؤمنين فلا تجعل ان كن قد عصيت الله واحدة فقد عصيت الله انت
 في ثلاث قال الله ع ولا تحسبوا وقد حسنت وقال الله ع وليا الشئ باه تاوا اليك
 نطهرها وقد تسوس ع وقد قال الله ع لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستاذنوا وتكلموا
 اهلها وقد دخلت بيتي بلا اذن ولا سلام فقال ع هل عندك خيرا فاعفوك عنك قال ع والله
 يا امير المؤمنين لئن عوف ع لا اعود لميليا ابدا فغفاه وخرج وتركه ولا يعفوا هذا التغير
 بالعارية سذنت كزدي با يعلم منه قريبا يتبيل بميله ويطلب لذته اية اي لسقطه سقطا
 سبعين عذرا فانه لم يجد عذرا من الاعذار انهم نكس بالعمى بفتح الميم دهاب البصر حمل امر
 ان امرأته على الوجه الكرشيد المستقيم عند اي عنده خيه هذا المذكور داء في بكوة الفرة
 وقد ذكره كذا في مختار الصحاح اي عادة الصالحين وشافع الذين مضوا قبلنا ولا يعفوا
 للمؤمن اوجبة كذا في وعذات يقول ع او ان شاء الله فالحال انه يكون من عفة العفاه
 واذا وقع الخلاف وعند لم يكن عليه لم بسبب هذا القول ويقابل حكم اهل المي عليه قوله بالقبول
 متعلق بقوله يقابل ولا يخاف بالجميع بعد النوة بالفكرية زوا كرون حاجت قد حكم
 اي طلب عا وجه الحكومة والابن ساطر رجل عا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ثمانين ضائنه وهي
 مؤنث الضائين وهو ضد الماعز والجمع الضان والمعر كراكب وركب وسافر وسفر كراون عفا
 ولا يعفوا بالانصاف والكرامة بمعنى مع فقال النبي ص في مقابلته هي كل دلت امرأة
 قوله موسى منعول دلت على عظام يوحى عا اي قهر واحتمت عليه اي حكمت على موسى عا
 مقابلة ولا يترها عليه ان يرد لها سائة في الدنيا وان تدخل بي معه اي مع موسى الجنة والآخرة
 ففعل اي قبل ما تمناء وحث عليه حسن القول في عالجات الله فذكر ذلك من السنة ان يرد
 فيما ابدى الكفن ان هذا ضدا لرجية يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم اي حبه الكفن وحصيل
 الحيا يلهمهم ويكف نفسه عن كفاة العذوق اي عن معاوضته بان يعمل بشئ ما يعمل وفي الحديث
 مداراة الكفن صدقة وقال ص امرت على صيغة المجهول بمدارة الكفن كما امرت بالعارض

الضمان

فوضعت طعامها فجاء سائل فقال عايشة يا رسول الله هذا المسكين قوصا ثم مر رجل على راية فقال
 ادعوني الى الطعام فقبل لها فغطيت المسكين وتدعى هذا الغني فقلت انا الله ثم قد انزل
 الكس من انا لا ابد لنا من ان نزل تلك المنازل هذا المسكين برضه بقصره فيجيب بنا ان نعطى
 هذا الغني عما نحن المنيته قوصا ذكر الامام كما يكلم كل احد على قدر عقله كما قال كل الكمال
 على قدر عقولهم ويحال الرجل على قدر دينه فيحتمر بقاية الاجتماع اذ كان متدينا في الغاية
 وينقص اصراره بقدر انتفاضة دينه وقيل من رفع انسانا فوق قدره فقد اطفاه اى اوقعه
 في الطغيان وانسانا نفسه من انزل دون قدره فقد اجترع عقده في الصبح اجتهاد اجتهادا
 بمعجزه وبنصف لكسك من نفسه لا ينصف في الصبح ان نصف الرجل من نفسه انصافا اى على
 والانصاف اخذ لا انتقام بعينه يكون هو في نفسه غدا منصف للكل ولا يطلب منهم العذر
 والانصاف كمالا بعدد الظلمه اى كمالا يكون معددا من جلتهم لانه ذلك من شانهم قاله
 يتكلم العبد الامان به يكون فيه ثلث خصال الاتفاق من الاقرار والانصاف في نفسه وبذل
 السلام وساءل موسى عن ربه تعالى فقال اى رب عبادك اعذل قال من انصف نفسه في
 ونعم قال سادع الخط الانصاف من كرام الاوصاف وترك الانصاف احسن الانصاف قال ابو
 الحري حق العجبة ان توسع على اخيك كذا لا تطيع في ماله وتنصفه ونفك ولا تطيع الا
 وتكون تغال ولا تطيع اذ يكون تتعاك تستكسما يصل اليك منه وترتفع ما يصل اليه
 من كذا ذكر الشيخ والامام ويحال من الخلق بالقاف كل صنف الناس خلقهم الله تعالى
 والآخرة فانه الفاضل برضه من الرجل بالخلق بحسب الظاهر ولا يطلب افة باطنه وحين
 اعتقاده والحال اذ ان في الصفة الموحدة ومضاهاة واجبة فيبقى لاداء بما لم
 مؤمن وان كان عاجزا لكن ينبغي ان يعامله بحسن طبعه فانه اذا اراد لقاء الحاهل
 بالعلم والائى بالهفة والحق بالبيان اذى وتأذى ولا يخفى عليك ان المقصود
 قوله ومخالق الى قوله واجبة هو معنى المداواة مع الكس لكن اعادها بعبارة اخرى
 للاجتماع كما هو دأبه ويكرم كرم كل قوم اكراما بما هو عليه وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
 بعض بيوت فدخل عليه اصحابه حتى امتلاء فجاء جبريل عبد الله فلم يجد مكانا فقعده على
 الباب فلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم رجاءه فالتقاء عليه فقال له اجلس على هذا فاخذ
 ووضع على وجهه وجعل يقبله ويكلمه لغة ويرى الى البنية ثم وقال ما كنت لا اظن
 على ثوبك اكرمك الله توكلما اكرمته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا وبينما قال اذا اكرم
 كرم قوم فاكرمهم وان كان كافرا رجاء اسلامه في الحديث اكرم احبا لمسلم فكفنا بكم

ط
 ديانة

وينداه

وتواضع للتواضع من الخس ويتكبر على تكبره قبله هذا المعنى ونعم قيل تدل على ان تدل
 يرى ذاك للفصل لا للشك وجانب صدقته من لم يزل على الصدق فاء يرى الفصل
 في روضة الناصحين قال عبد الله بن عباس التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من
 التواضع وروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا بايتم المتواضعين من ائمتهم فتواضعوا
 واذا رايتهم المتكبرين فكبروا عليهم فانه في ذلك صغارا ومذلة لهم وهكذا ذكر الامام
 في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا فانه ذكر لهم مذلة وصغارا وعن الامام ان افعى
 انه قال اعلم انك لتفلسف تواضع لمن يكبره ورغب في مودة لا ينفعه وقيل ومذرا
 لا يعرفه وقيل بعض الحكماء به على النتائج حتى يشك تيرهم اى كبره وحقيقة التواضع
 ان لا يرى احدا الا ظن ان خير منه اى نفسه ويكون على وذن يعلم اى واذا يرى في نفسه
 ان يذكره الكبر بالبر والتعوى لما يجد باطنه خاليا عنها قال يوسف بن سباط لا حين
 ما غاية التواضع ان يخرج من بيتك فلا تلبس احدا الا رايت خيرا منك ووجهه ما قال الحسن
 البصري اذا خرجت من منزلك فليقت من هو لك شك فقل هذا خير مني عبد الله بن قيس
 واذا لقيت من هو وركب في البيت فقل هذا خير مني عصيت الله قبله واذا لقيت من هو منك
 الين فقل هذا خير مني اعرف نفسي مالا اعرف نفسي كذا في الخالصه وقيل لا يذبح
 يكون الرجل متواضعا قال اذا لم يزل يلقه مقام ولا يرى ان في الخلق الشئ منه فيل بعض
 الحكماء هل تعرف نعمة لا تحسد عليها وكلاء لا يرمي صاحبها عليه قال نعم اما النعمة فالتواضع
 واما السلام فالكبر ترك الشيخ والعوارف قال والاعتدال في التواضع اذ يرضى الاية
 منزلة دون ما يستحقه ولو ائمن الشخص جميع النفع وقبها على حد تحقير زيادة
 ولا انتصاف ولكن لما كان المجموع في جيله النفس لكونها مخلوقة من صلصال كالفخار فيها
 نسبة الذنوبية وطلب الاستعلاء بطبيعتها الى ترك النار حاجت الى التذوي بالتواضع
 وايضا فها دون ما يستحقه فلا يتطرق اليها الكبر فالكبر طعن الاناة ونفاته اكبر من
 والكبر اظهار ذلك هذه صفة لا يستحقها الا الله تو ومن ادعاه من المخلوقين يكون
 كاذبا وقد ورد يقول الله عز وجل اكبر كبرياء رباني والعظمة اراي من نازيحه واجل
 منها قد فقه في نار جهنم وقال عز وجل لا تشا في طغيانه الى حد ولا تشا في ارضه
 انك من تحق الارض ولن تبلغ الجبال طولا وقال تعالى فلينظر الانسا ثم خلق خلق من
 ماء دافقة وابلق من هذا قوله ثم قتل الانسا ما اكف من اية شئ خلقه من طينة خلقه ففقد
 وقال بعضهم لبعض المتكبرين او لك نطفة مذرة او لك جيفة فذرة وانت فيما بين ذلك على العذرة

الانصاف هو ان لا يطلب من احد
 شيئا من اجل كبره او جاهه
 وادانته

انتهى كلامه
 هذه الشظية
 اياها

فيما كان في مكة

فيما كان في مكة

قوله وقال بعضهم آه اشارة الى ما روي انه من الملبص صاحب الجراح متخذه جنة خيرة
فقاله منظر يا عبد الله هذه ميتة ينفسها الله ويرسله فقال الملبص اما تعرفه قال لا
اعرفك حق المعرفة او لك نطفة مذكورة واخذك جيفة قدوة وانت تخذل فيما بين ذلك عذرة فكره
الملبص ميتة تلك كذا في شرح الخطبة والمتواضع كثيرة منها الميتة مع العصا المشوية
والاكلة مع الخادم ذكرها خالصة الحقائق ان ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاكل مع الخادم
من التواضع في كل معاشقة الجنة اليه ورفع الاذى عن الطريق والسلام على الصبيان
وجال الفراء واعتقال الشاة للجلد والصحاح اعتقلت الشاة اذا وضعت جلدها
بين فخذيك او سايقك لتجلبها وركوب الجار قد ذكره الصحاح انه قال النبي وقد رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر جارا خطاه ليل بلقا لوالده كذا المذكور وقد وقع النجاة
وهو الغاية من خلق الخلق قال الله تعالى في شأنه انك اهل خلق عظيم وحمل السيف من السور
التي اهل حمل المتاع من السور الى البيت بعد ان يشربها في السور ينفعه عن جوفه من جملته
قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الى السور ويشرب جوارح اهل بيتك في غركه فقال اخبرني
جباري لم ان مزيجي على عيالي ليكفرهم عن النار فهو سبيل الله في كراهة الا نوار وقال
في شرح الخطبة من تواضع النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعلف لبغيره بقم البيت ويحشف النعل ويرقع
السوج ويجلب الشاة ويأكل مع الخادم ويظهر مع الغلام اذا اعطى وكان لا يمنع الجوارح
يحمل بضاعة من السور ويضاح الغني والفقير فيلم يستدنا ولا يحقر ما دخل اليه ولو
الى حشف التمراي ارضاء وكان هين الموت ليق الخلق كرم الطبيعة جميل المعاشرة
طلق الوجه بسا ما يغيب عنك ونأ من غيبوبة متواضعا في هذه الجوارح في ريق
القلب رجما بكل مسلم لم يجتأ قط من شبع ولم يمد يد الى طمع وقال عروة بن زبير رايت
ابن المؤمنين عرج وعيا عاتقه قد تم ما فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال
لما اتاني الموفود سامعين لطيعين دخلت على نفسي خوة فاجيت اذ اكسها وضعت بالعدة
الى جوار امرأة من الانصار فافزعها انا بها استهن ولا يتبع احد من الناس فكان النبي صلى الله عليه وسلم
لا يظلم احد في شئ في خلفه رجلا تقول جيت في عقيب بفتح العين وكسر القاف اجيت وقد بقيت
منه بقية كذا في خيار الصحاح وكان من سيق اصحابه بان يحيى من عقيبهم ولا يجلو ذلك للستاء
عن قسطنطين قال سليمان بن خلفه بينا نحن حول النبي صلى الله عليه وسلم خلفه اذ راه عرج فعلاه بالذرة
فقال انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابيع وفتنة للسوء وقد كنتوفينا الكلام
في فصل من الميتة ويوقر الكبراء توقيرا ويعظم العلاء تعظيما وينظر الضعفاء ويعظم اولاد السوء

فيما كان في مكة

خيب

قبل ذلك

قبل ذلك زيد بن ثابت قد نا ابن عباس ليأخذ كتابه فقال يا ابن عم رسول الله فقال هكذا
انما ان نفعل بكبريا فقال زيد بن ثابت فاذرناها اليه ففعلها وقال هكذا انما ان نفعل
يا اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره في روضة الناصحين وسعي في جوارحهم بما يحتاجون اليه من غيرهم بقلبه
ولسانه وبعيدهم عن نفسه كل شاة اي في جميع الامور والاحوال قال ابن عباس رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المنام فقال يا بشر انك لم رفعتك الله بين اقراك قلت لا اذكر يا رسول الله قال يا ابن عباس
سنته ورحمته الصالحين ويصحبك لاخوانك ومحبتك لا صحابك واحلقتك ذكر في مشكاة الانوار
ويحجبك في الشبهة المسلم ويوقر لعرب زمانه من عهد النبوة اي زمانها وسبعة آية معرفة الله
وكثرة طاعة الله تعالى وحكاية بعضهم ورد على عبد الله بن خفيف في حديثه فقال له ابو عبد الله
قال باي عذر فقال بانك لقيت الخبيث وما لقيت وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اجل الله اكرام في الشبهة
المسلم ونظام توقير المشايخ الى لا يتكلم بين يديهم الا باذنهم وفي الخبر وقت شاب شيا لبيته الا
فيقول الله تعالى ومنه من يوقر وهذا بدوام الجلالة فيلتمنه له فلا يوقر لتوقير السوء الا
زقته لم يطول العركا ذكر الشيخ والاسام وفي الحديث ثلثة لا يحرف بحرفهم بل يحلون الحديث
بالنصب اي اقرء الحديث او اذكر الى اخره وهو قوله من عز تقدم ذل وغية قدم افتقر وعلم
بين الاقدام الجوقا لا يعرفه حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطبة فقلنا فينبغي ان يحمل
قول الله عز وجل في الحديث على بعضه في الخبر ويرجم على الضعفاء والصغار عجاير النبي صلى الله عليه وسلم
منهم يوقر كبيرهم ولا يرجم صغيرا ذكر الشيخ وصدد بياض التعطف على الضعفاء والصغار انه
كان ابراهيم بن ادريس يعمل في الحصال ويطعم الاحياء كانوا يجتمعون بالليل وهم صبيان ورجال
يتأخرون بعض الايام في العمل فقالوا لبيته تعالوا نأكل فطونا دونه حتى يعود بعد هذا استرحنا
ولموا فرجوا ابراهيم فوجدهم نياما فقالوا ساكن تعلم لم يكن لهم طعام فهدا الى شئ من ذلك ففرق
فجده وانتهوا وهو يفسخ في النار واضعا على النار فقالوا له في ذلك فقال فقلت تعلم
لم جدوا فطورك ففهم فقالوا انظروا يا بني شئ علمناه وباتي شئ يعلمنا فيداه في الريان
يا كبر المكن بنا تعظيما له وبلاء في اعطاء شئ يا ضفرهم شاة لقله صبر وسعة جوده ولا غلب
وبوى ايديهم ابو اذرة في الصحاح اوي فلان الخنزير تاوي كرم برين وآواه غير ايوه انزل
قال من وضع يده على كبريت يمتح برحما عليه كانت له بكل شعرة من شعرة على اذن حسنة وقال من جرح
المسلمين بيت فيه يقيم حسن اليه وشربيت المسلمين بيت فيه يقيم يثا الى الله ذكره في الاحياء
وبرح المسكين وهو لا يثا له والفقير له اذ في شئ وقيل بالعكس الاول اصح وفائدة الخلة
تظهره الوجها كذا في شرح الوقاية ويرفق بالضم مناج نصرة رفيقا وهو ضد الغنى بالملوك

فيما كان في مكة

فيما كان في مكة

ابواء

في كتابه

روى عن جعل بينه وبين غلامه مناهية فكانه يركب الثقة وبأخذ الغلام بزمامه قبة
ويستقله ودرج ثم يتركه ويركب الغلام وبأخذ عن بزمام الثقة فلما قرب من الشام كان
نوبة الغلام فركب الغلام واخذ عن بزمام الثقة فاستقبله الماء فحمله عن جوف الماء
هنا أخذ بزمام الثقة فخرج أبو عبد الله الحارثي وكانه أمير على الشام فقال يا أمير المؤمنين
عظماء الشام يخرجون الكلد لا يحسن أن يروك على هذا الحالة فقال لهم انما أمرنا الله
بالسلام فلا نبأ في منقالة الناس وفي رواية قال انما الأمر ههنا وأشار بيده إلى السماء
ذكره في روضة الشاهدين ولا يوفق عيناً لا يتحقق التوقيع بغية غناه ولا يتواضع له لغناه
فيذهب دينه نلناه قال البتة من تضعف لغنى ذهبن ثلثه دينه ذكره في البتة وقال
من تضعف لغنى ليشا ما يدين احبط الله تعالى بغير علمه ذكره في شرح الخطيب وشرح أبي علي
الروذباري روى أنه قال في معنى قول البتة من من تواضع لغنى ذهبن ثلثه دينه لانه
ثلثة أشياء بقلبه ولسانه وبدنه فاذا تواضع بلسانه وبدنه ذهبن ثلثه دينه ولو اعتقد له
بقلبه بعد اللسان والبدن ذهبن ثلثه دينه كذا في خالص الحقايق ولا يجوز مؤمننا لقلة ذات بين
قوله ذات بين مؤثرت في موصوفه بخلاف ههنا يقال قلت ذات بين أي الامكان المصاحبة
للبدن وهذا مثل قوله نعم علم بذات الصدور أنه الشراء المصاحبة للصدور وقد ذكرنا تفصيله
في أوائل هذا الفصل في حق ذات التي في بعض الآثار ملحون من أكرم شخصاً بالغنى أي
غناه وأما أن شخصاً بالفقر وينظر الظالم بمنه عن الظلم والمطلوم بدفع الظلم عنه قاله
أنصار الظالم ظالماً او مظلوماً فيقول كيف تنصر ظالماً فقال بمنه من الظلم وقال ومن فتح
عن مغموم او اعان مظلوماً غفر الله تعالى له ثلثة وسبعين مغفرة ذكره في الاحكام ويقول
مصاباً ويعطي شيئاً منها ككل من حضر في المجلس فان البتة كان بهم رخصه ويقول الهدية
مشتركة ذكره في طيب النبوي ويكافؤا بكرهه أي يعاوض بعوضه أكثر من تلك الهدية
يرى له فضل الامانة والسبق في المهاداة ويكرهه بالادعاء له اه لذكر صاحب
عليه وينشر صنيعة فيعمل بعينه المفعول بعنه بغير عطاء وينشر نشر بين الناس ويجوز
انه يكون النسيان يفرقه فيما بينهم ويعطيهم شيئاً منه مهما أمكن ويعود الموضع عبارة قال
الامام المعرفة والهدايا كاتبة في ابواب هذا الحق وينيل فضل ويشهد الجاهل ثم بعد ذلك الجاهل
ينبغي ان يشيعها قاله من مستمع جنازة فله قباض وان وقف حجة دفن فله قباضاؤه وفي الخبر
القباض مثل أخذ فلان روى ابو بصير هذا الحديث وسمعه ابن عمر قال لقد فظنا اه قضا
الى الان في قرار بط كنية وبغرة المصائب تغرية وينشد ضالة المؤمن اي يرسلها ويتوق

بحالة الاغنياء

بالغلب

والغلام

في كتابه

والظلم من الامور فانها فتنة وبلاء على الجبردر آه قال لان اقع من فوق قصرنا خطم
اه انكسرت الى من بحالة الغنى لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم
بحالة الموتى قبل ومن الموتى بارسلوا الله قال لا اغنياء وقال سهل بن عبد الله التستري
اجتنب صيغة ثلثة اصناف من الخصال الجارية الغا ولون والقراء المداخنون والمصنفون
الجاهلون ذكره في بكاه الانوار ويجتنب بحالة اولاد الملوك وابناء الاغنياء جمع
ابن ويجتنب طول النظر اليهم فانه ذلك فتنة ايضا يعرف اهل التجربة وينظر الى الاغنياء
بعين الشفقة والرحمة ولا يمد عينيه اليهم والي زينتهم فانه يوجب الممانعة بفتح للم
اه الحارة يقال جعل مهيمن ايه حقه ولا يلحق اهل العيش بوجه طلق يقال رجل
فان الوجبة بالفتح والسكون بالفتحة كشان ردي ويلقى الكافر بالمتدح بوجه مكفه
بتشديد اللام المهملة ابن عبيس الوجه ويغض الغنى عن قلبه لفسقه وبكل امره يقال وكل امر
الى الله وكولا اي فوض اليه ولا يلغو عليه ولا يلهو ويرجونا بانه ايه رجوعه عن الحق ولو
ابن وكوبعنا بام كبش في المخرج الحين كالوقت في انه منهم يقع على القليل والكثير قال في
لتعكف بناء بعد حين اي بعد قيام الحق ولا يسأعد ظالماً في امره ولو خطوة بالفتح
والسكون فانه يوجب البشارة في ذلك الظلم روي انه قال جل خياط لابن المبارك روى انا انظر
ثياب السلاطين فيحل خاف في اكونه من اعدان الظلم قال لا انما اعدان الظلم في شئ
عكس الخط والابرة اما انت في الظلمة نفسك ذكر الامام وسئل ابو القاسم الحكمي عن
ذنب ينزع الايمان بشوم من العبد قال نعم ثلثة اشياء اولها ترك الشكر على السلام والثاني
ترك الخوف على ذهاب السلام والثالث الظلم على اهل السلام كذا في شرح الخطيب لا يفرج باب
القاسط اي الجي يولما يلغ الحق قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لخراب خطاياهم ولا يبين
متوجهها اليه اه الى لا يمد القاسط للتسليم عليه ولا يجل الطمخا لطة فيقرب على صيغة الجمل
به اي بذلك السلطان في ناد جهنم كذا وروى في الآثار في سنن الموالاة والمواخاة
افضل فضائل المؤمنين الحق في الله والبغض في الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يدرى الله با ابا ذر اي عرى اليمان او نوح بعنه ايه اركانه اهل قال الله ورسوله اعلم
قال الموالاة في الله والجنة في الله والبغض في الله والموالاة هي المحبة من الطرفين وبروي ان
الله تعالى اوتى الى موسى مع صل عملك لي عملاً قط فقال لي صليت كل صليت وصدق
فقال نعم ان الصلوات كن برهان والصوم جنة والصدقة ظلك والذكر نور فان عمل عملك
قال موسى ثم لي على عمل هو كذا قال يا موسى صل واليت لي ولياً قط صل عاربت في عذابي
قط

قال البتة في الامور
لعم صوابه
اعذار اي الاجلار
عذارتي رايت فتحيه
وكريلم جاني دور

فعلهم معيهم ان افضل الاعمال الحجة الله والبغض لله وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما يؤمن بالله واليوم الآخر من آمن بالله واليوم الآخر
 على ما هو عليه من اياته وآياته من العهود بسبعين الف سنة بشر فوض على اهل الجنة نصيب من
 لاهل الجنة كما يقضى الشئ لاهل الدنيا فيقول اهل الجنة انطلقوا بنا ننظر الى اخي بين
 في الله فبعضهم لاهل الجنة كما يقضى الشئ لاهل الدنيا عليهم لياك سندس خضر مكتوب
 على جباههم هؤلاء المتحابون في الله كذا في شرح المصباح والاحياء وانما يوجب كمال الايمان
 ونجته الله به وبه ينال اي يصل المؤمن طمع الايمان بفتح الطاء وهو من اخلص الله
 غنى عن خطاب به لو ان رجلا قام الليل وصام النهار وقصد في جهنم الله
 ولم يبعث في الله توحيات فانه في العوارف وغيره في الحديث اكثر من الاثارة
 فانه ركب من يتبعه ليلته الثانية فيعمل من حيث يشاء ويصدق قوله جنة انما يعامل معاملة
 من حيا لان حقيقة المعاملة انكسار ووافقة لا تصح في حقيقة كذا في الموضع كيم يستحي بالباين
 بعد الحياء هو الاتحاف ان يعذب اي يستحيون ان يعذب بعد بين اخوانه يوم القيمة وقاله
 اكثر من المعارف خلاف الاجنبى الذي يستحيون ان يعذب بعد بين اخوانه يوم القيمة وقاله
 القيمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما احدث عبدا خاف الله الا احدث الله له درجة في الجنة وقاله
 بفتحين المؤمن من المؤمن كمثل الروح في الحية والافعة والافعة ان لا يواخر موافقة
 الا من يلقى اي يعتمد بدنه وامانه ويصرف صلاحه وتقواه فان الموضع من اجتهاد في الجنة
 عمله وقال الحسن لا يغفر لكم قوله فيقول الله مع من اجتهاد فانك لمن تلحق الاراد الا بما لم يواف
 اليهود والنصارى فيكون انبياءهم وليستوا معهم وهذا اشار الى انه في ذلك في موافقة
 في بعض الاعمال او كلها لا ينفق وان الله توحيات في قلبه ليله انسا تايعه بحجة فيرجع اي يرجع
 ذلك لان الله بجرته في الجنة ولا ينفق من عمله وليلة شيا كمال الحجة الذرية بالوالدين قال الله
 المتحابين ذرية ابراهيم وما اكنشاهم من شئ ويكون عدا الوفاة اربعة ويكون كلمة واحدة
 وهذه الكلمة عبارة عن عدم الاختلاف بينهم واتفاقهم على امر واحد في كل خصوصية وبجواب
 اي يعلم من اجب من عبد الله في قوله بحجة اياه متعلق بقوله بخير فان القلوب تتعارف وتتشاهد
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمع رجلان فاحاه فليخبره انه يحبه وذلك يعلم انه يرشد وينصح بصواب
 وان كان عدو ازال العداوة وعزل نفسه عنه قاله من رجل بالنبوة مع وعند انكسار فقال
 رجل من عنده اني اجب هذا لله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما علمت قال لا قال نعم ثم ايمه فاعيد فقام اليه
 فاعلمه فقال اجبك الذي اجبتني لم يردهم الله توحيات وهذا على طريق الدعاء له قاله الراوي
 لم يرهم ذلك الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجبه بما قال فقال نعم انتم مع من اجبت لكم احببت اليه

حيث

ما احدثت
 من اجادته

كذا في شرح المصباح ويسأل خليفه عليه السلام بوجه الحق وعالم ابيه ومن هو من اي قبيلة
 ومن اي قبيلة او بلاد هو فان ذلك في السؤال المذكور بوجه الحق فكذا ذكر في الحديث رواية
 لعامة روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راي ابن عمر ينفق بيننا وشمالا فقال يا رسول
 الله اجبت رجلا فان اطلبه ولا اراه فقال يا عبد الله اذا اجبت رجلا فانه عليه السلام وعالم ابيه
 وعلمه فان كان مريضاً غداً وان كان مشغولاً اعتنه ذكره في الاجابة ولا يغفلوا بالغير
 المجه الى لا يتجاوز الحد في الحق والبغض فيكون جبه كلفا بفتحين من كلفت بهذا الامر اي
 اولفت به بغير يكون جبه له من قبل ما لو فاته الحق لا يفارق باختيار وهو غير معتبر في الحق
 الكتابة لله توحيات فوايها عبد الله انما في الحق التي يكون جبه في الشئ في تنافوا
 على مراتب مختلفة بحسب خصوصيات الابري انك اذا اجبت انسانا لانه مطيع لله فافان عفا
 فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله توحيات ان ظهر له عيبا آخر يكون تبغضه فوق ما عيبته
 اقولا وهكذا ينبغي ان يكون حاكما بالاضافة الى غلب عليه الفجور ومن غلب عليه الطاعة على
 صلبه على ان يكون تبغضه حينئذ تلغا ضايغا ايضا اذا البغض لما جور عند الله توحيات
 هو البغض الكائن لله توحيات وهو متغاير عن البغض الضار ايضا كما عرف ويمكن ان يقال معناه
 انه يبغي للمؤمن ان لا يلبس في البغض عند الوقوع ولا في الحق عند التوادد قال الله توحيات
 عيسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين غادرتهم منهم مودة وقاله ام اجبت حبيبك فكونا
 ما عسى ان يكون تبغضك يوما ما وبغض تبغضك يوما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وقاله
 عمر لا تكن جيك كلفا ولا تبغضك تلغا قال الامام وهو ان يترك صاحبك بوجه من
 ما قيل في بوجهه فيكون جبه كلفا اي عشقا مؤدبا الى الكلفة والمثقة وبغضه تلغا اي مودة
 الحسنة ما يؤدى الى الحلال والتلف فيكون تبغضا فيها اي معتدلا في الحق والبغض في
 لا يتجاوز الحد المذموم وينظر وجه اجبه جباله وشوقا اليه في الحديث نظر المؤمن الى
 المؤمن اي جبالا استبنا قاصبارا وتبسم الرجل وجهه اجبه المسلم خطا يجمع خطية
 عنهما ويؤثر عما يوجب الفرق بينهما في الحديث ما حجاب شاة فوجهه بغيره الا في حق عيسى
 اصدما في الاجابة الا بذنوب بركبه اصدما وهو الاظهر وقال الجيندا اخذنا هذا الحديث
 ما توحيات شاة في الله توحيات شاة اصدما صلاحه الا لعله في اصدما وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
 الطوبى لسبعة يظلمهم الله توحيات شاة في الله توحيات شاة اصدما صلاحه الا لعله في اصدما وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
 ان الاخوة والصحة فسرطها صن الخاتمة خد يكسب لها ثواب المواتة وفيه المواتة
 بتعريض الحق وفيه فسد العقل من الاقل قبل جلد الشطاة متعاونين على ترك حرك
 متواخين الله

القول بذكر ذلك في افعال وشيئ
 من يسمعه يار الله

مخالفين فيه فانه يجد نفسه فيا دما بينهما كذا في العوارف ويتكلف مخالفة الوتر فانه المفا
 في الله اصغر من الماء الزلال فاكاه الله تو فانه تو مطا بلغ الصفا فيه وكلما صفا دام والاهل
 في دوام صفاء له عدم الخلق في الحديث ملاك في الخصايل يقتضين كذا في اخيك سلم عليه ولا
 اذ القيت وتوحيه له في الجمل في دعوه باحت اسما له اليه وقد رواه الامام عن عن الحسن بن الحسن
 ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموافقة في الكلام والفعل بالشفقة قال ابو عثمان الجري
 موافقة الاخوان خير الشفقة عليهم واسار اليه المصم بقوله ووافق اخاه فيما اباغ الرغ
 فاه ذلك جرم الشفقة عليه واما الموافقة فيما خالف الحق في امر يتعلق بالدين فليس المواف
 والاخلاص بل هو فاه في الخلق في التبيين على ما هو الحق ولا يهل لغاة على الذي من
 الواقعة التي المشبه فاه الاخوة على الدنيا بات ومصادات الرنان وهذا من اشد النوايب
 ويحدث اي اخاه على ضيقه وانه لم يساعده العمل فاه بنة المؤمن جرم على كاسين في اول
 الكتاب وهذا ما قاله الامام انه رضى الاخوة ان تكون على صنيعة في حنك بل على نية وانه يتم
 فاه ذلك في حيلة الرب في جلد الحق قال علي بن من لم يجد اخاه على نية لم يجد على نية الصنيعة
 انتقم ما يريه عليه اي على اخيه نية ويعتق اغنا ما يابغ من كونه وهي بالضم والكوة التي الكا
 ياخذ بالضم ونية وهي بالضم والتشديد ما عطف تفسيده بكثرة اوها ز غظم وضيق
 على ما ذكره الصحاح ويسوع في توجيهه على الجيم اي ليحي في انا لما يلقاه وكشفه غاضبه في الله
 فاه من اذ بالاخوة السبع واليه غنا ولا غوا يظهر الغيب والاهتمام لهم هو الله في دفع
 المكابر عنهم مكي اذ اخبرني ابي بوي فاطم عليه اخاه فقال اي ابتليت بهوني ان
 ان لا تعد على جيتي في الله فافعل فقال ما كنت احل عقدا خايلك لاجل خطيتك عند الله
 وبين الله في اذ لا ياتك ولا يبرح حتى يعافيه الله في من هواه فطوى اربعين يوما كلما
 في هواه بقوله ما زال فيعد الاربعين اخبر ان الهوى قد زال فاكله وسر في العوارف
 ويستعمل معه بشاشة الوجه ولطف اللسان وسعة القلب بحيث لا يظهر التفتة في افعاله في
 وكظم الغيظ وسقاط الكبر وملازمة الحمة وقبول المعذرة الكاذبة والصداقة بعد بنفوة
 يقبل اعتذاره مطلقا سواء كان كاذبا او صادقا ويخون لانه عليه السلة الواحد
 يلغ اخاه ويتلقاه بورد وكراة ويقول كيف كنت بعدك وكان اصحاب رسول الله صلى
 اذا تلاقوا تعانقوا والتعانق جملته من واحد منها بديه على عن الاخرة الى الغنى في
 واذا انفروا تصافوا والتصاف هو الاخذ باليد كذا في المصافي وحمد الله وكشف الله
 واه التقوا ان الموصل واهم قوا في اليوم مرارا وبري لاجنه من الحق والفضل على ان كذا في
 اخوة

لغاة

ويجوز

وملازمة الخدمة
 بيا

ويجوز

ويجوز الى اخيه المسلم من الهدايا ما يستل عن طيب نفس من رضاء ولا يجدي عطفه وسجا
 ويقبل راضيه ما يجدي الله اهداه وانه قل ويكثر تكثيرا اياه برآه في نفسه كثيرا ويرفاده
 حنا وبكافيا في يعطى عوضه جرم من ذلك المصدي اذ وجد ما هو خير من كل وبسكوله اي باقي
 ما ينبغي عن تعظيم سبب اغنامه وبني عليه جرم ويدعوله ويقول جرك الله في جرم فاه ابلغ
 في النشاء والدعاء هكذا ورفعه الحديث ولا يكتف صنيعة بل ينشد كما سبق وخير ما يجدي
 الرجل لاجنه المسلم الكلمة من الحكمة فاه الحكمة ضالة المؤمن وهي خير دينه من الاموال العظام
 في دنياه ويزور ما يجدي الطعام والكساح اخاه في الله اي يختار على نفسه هذا اهدي بعض
 الصعابة رضى الله عنهم قوله راسا في نية نصيبا انه مفعول اهدي لاخر فتناوله سبقه اي
 جمع بيت والجمع الكثرة له نيوت حتى يرجع الى الاول وهذا ما قاله ابن عمر اهدي لرجل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم راسا في نية فقال اي فاه اخو اليه في فبعث به اليه فبعثه ذلك لان
 الى اخره في يزل يبعث واحد الى اخره يرجع الى الاول بعد اذ تداوله سبقه وبقي دعاء
 من ابع عليه قوله بالشرعية متعلق بالادعاء فاه دعاء المنع على المنع عليه سبحانه اخذ
 ونور اخاه المسلم بالنيب غنا هو بكسر الغين المعج والياء الموحدة المشددة از نور
 يوما وتدم يوما وقال الحسن البصري في الزيادة اذ تزور كل سبعين مرة كذا في غنا الصالح
 اخاف ساعته اي ملائمة وانقباضه او يزور كل يوم ان من ذلك المذكور في السنة
 والا انقباض يحسب في يطالب في ذلك الفعل اعز زياره الا في جيل العواج الله ثم فاذا في
 باب اخيه المسلم لتأذنه الدخول عليه ولا يقوم قبالة بالضم والتخفيف اي متبالة اليك ويجاز
 بل يقوم قريبا من اذ ركنه اي احد جانبيه الصالح ركن الشئ جانبه الاقرب ولا يطلع
 اء لا ينظر مطلقا في البيت من جهة الباب بكسر الصاد المهملة اي شقة بالفتحة يسكن في
 ويستاده ثلاثا ويقول كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت لم يقول يدخل ثلاث ويكث
 بعد كل مرة مقدرا ما يفرغ الاكل بالمدا من اكل باكل ومقدرا ما يفرغ المتوضي
 من وضوءه والمتسلح بربع ركعات من صلوة فاه اذ دخل لا يدخل ولا يرجع سالما في
 بالفتحة كينه والعداوة ولا يجلس لتبذلان على من ارسل اليه حاجا لبيت رسول
 فاني بدعوة واذا لم يرسل اليه احد بل يودي من البيت وقيل في البيت لا يقول انا
 فانه ليس جواب في طريقة الادب بل يقول ايدخل ولا فاه قبل لا يرجع سالما في
 والعداوة وذكر في حق الخلق والتواضع قال النبي صلى الله عليه وسلم اذ الرجل ليدرك في خلقه
 درجة الصائم القائم وربي بعض الكف برسول الله صلى الله عليه وسلم فيم يصادقه الرسول
 سمع

ن

الحقد

وكان يقرأ أو لمقا

ومن آداب السلف رفض اي ترك حجة من لا يستحي ولا يحتشم اي لا ينقبض ولا يحترق بل
كل الانساق بلا مبالاة في المذهب الخبيثة الانقباض من اخيك في المطبخ وطلب الحاجة اليه
من احتشام يقال احتشمت اذا نقضت منه وسحب من شئ حتى قالوا ما وقع من وقع
بليته ما نفيه ومن موصول الا بصحة ولا حشمة وقالوا اقبلوا اخواتكم اقبالا بالبناء و
زوج بالكفر فان الله يعجل ما بين ذلك من حيث قال الله تعالى ويقومادون ذلك في هذا
ما ذهب اليه ابو الدرياء وجماعة من الصحابة من انك اذا وجد من واحد الاخيرين ما يوجب
لا ينقبض ولكن ينقبض عنه قال الله تعالى لئن لم يذبحوا فاعصوه فقل اني بريء مما تعملون ولم يقل
اني بريء منكم وقالوا اذا تغيرت اخوك وحال عما كان عليه فلا تدع لاجل ذلك فانه اخاك
يتعجب مرة ويستعجب اخير وقيل كانه ثابت يلازم مجلسه الدرياء وكذا ابو الدرياء
يؤثره على غير ما يثبت بكثرة الكبار فانتهى ذلك الى اني التذرية آء فيقول له لو ابعد
وهجرة فقال سبحانه الله لا يترك الصاحب شيئا كانه من فان هذا يعني وقت الوقوع وغرة
اخرج ما كان الى الا في باء تاخذ بيدك وتنظف في المعايبة وتدعوه بالعود الى ما كان
عليه هذا وذليل بؤذرا الى الانقطاع قال اذا انقلب خوك عما كان عليه فابغضه نصيب
اخيته وراى ذلك منقضى تحت الله والبغض في الله وقد قال المص بكلام المذهبيين ولما
كان طريق القوم الطوف وافقه ذكر المص ههنا اقلا واخر ذكر مذهب ابي ذر الى
فصل المجالسة كما سيجي وكانوا اي السلف اذا ظفروا بن يصلح للصدقة والافقة تسكوة
ولم يضيعة بعدد الاتفات اليه علما باذ الصديق الصدوق في المبالغة في الصدقة
والمودة اعز الكبريت الاخر هذا مثل في كمال الندمة وهو اي الكبريت الاخر كناية عن
الكبريت الخالص قيل هو صفة لموصوف محذوف اي اعز من الذهب الخالص الاخر والكبريت
بمعنى الخالص يقال ذهب كبريت اي خالص صريح بزه الصفاق وقد كانوا التزموا بالصحة
اي في المضاجبة مع الاخ ان يشارك الرجل في المأكول والمجرب ولا ينفذ له باء يشارك
في الرفاهية والامور المحبوبة المطبوعة ويترك في اواذ الفجرة والدواهي المكروهة ويستصغر
اي يعد صغيرا يسيرا ما يصنع الى اخيه من اللطاف ويتعظم ما يصنع اخوه البديوي في
في جنونه وبعد فاته قالوا معنى الوفاء الثبات على الحب وادامته الى الموت معه وبعد
الموت مع اولاده واصدقائه فانه الحب لما يرد لاخرة فاما انقطع قبل الموت جف العقل
وضاع النعمي ولذلك قال صلح في السبعة الذين يظلمهم الله في نفاشاعا ذلك كما ذكرنا في
الوفاء مراعات جميع اصدقاءه واقربائه والمتعلقين به ومراعاتهم اوقع في قلب الصديق

الاخ

و

ذ

من ركن

الح

من مراعات الاخ فانه فوضه بتفقد من يتعلق به اكثر اذ لا يدل على قوة الشفقة والحب
الا تعديها من المحبوب الى من يتعلق به قالوا حتى الكلب الذي على بابك ان ينبغي ان يمسك القلب
غسل يد الكلاب وكذا واحد من السلف يتردد الى باب جار اخيه ويقول صلح لي على هذا
حاجة وكان يقوم بها نصيب لا يعرف اخوه ومن الوفاء ان لا يضادق عدو صدقة
قال القافض ما اذا اطاع صديقك عدوك فقد استرك في عدوك وقال بعضهم قليل
الوفاء بعد الملمات خير من كثير في حال الحيوة ولذلك روي انه من اكرم عجزا دخلت عليه فقال
انها كانت ثائيتا ارباع خديك واذ كرم العهد من الدين وقد كان من السلف من يتفقد عيال
اخييه واولاده بعد موت اربعين سنة يقوم بجاراتهم ويرقد اليهم كل يوم ويموتهم بماله
فكانوا يجيب يروونه منه ما لا يروونه من ابيهم في جنونه كذا في الاجزاء واذ لا يبالى عما فقد
فانه قد يوجب قهقهة السرقة بحسب بعض الافهام قال احدا لقائل اني دخلت على قوم من الفقهاء
يوما بالبصرة فاكروني وبعثوني فقلت يوما لبعضهم اين اثاره فسقطت غاضبين
اليخ ولا يقول هذا الى وهذا الى اولعاده فانه يشعرا بخصاصة الملك من اذ الى اخيه
اذ لا يروونه لا نفسهم ملكا يخصون به قال ابراهيم بن شيبان في كتابه من يقول بغيره
بياء المتكلم ولا يري على ان كنهه كذا ولم يكن لي فانه يشعرا بالامتنان ويورث ان
ولا يري ايضا اذ يقول افعل كذا عسى ان يكون كذا ولا افعل كذا لعله يكون كذا وكذا
لا يري ان يقول لو كان كذا لم يكن كذا وليت كان كذا وما يلزمه فانهم يروونه من اذ
التقدير راء غايته واذ قال له اخي في شيا لا يقول الخاين او لم او لا في سبب
اذ يقوم على الفور بلا سؤال قال بعض العلماء من قال حين الدعاء الى ابن فلا تقبض
واذا سأل من له شيا لا يقول كم تريد او ايتس بفتح الحقة وسكون الباء وكسرتين
المتون تخفف من اي شي بكثرة استعماله تصنع به قالوا قال هكذا فقد تراك حوائج
قال ابو سليمان الداراني كان اخي بالبراق وكنت اتبعه في الغايب فاقول اعطني من كذا
شيا فكان يلعب الي كنه فخدمته ما اريد فحينئذ يوما فقلت احياي الي شئ فقال كم تريد
فخرج ظاهرا اخاه من قبله وراى اب السلف ان يكون نقفا فها كنفوا واحدا من ابناء
وايضا فاحية جيد في فيه اي في ذم ما ياكل اخوه كما قال ابو سليمان الداراني في في لا في
اللقمة اخا من اخواني فاجد ظمها في خيلق وكانوا اي السلف يروونه اذ الرجل اذا قال
لاخي كيف أصبحت ثم لم يبع بجميع هواجبه ولم يبق نصا في فكله سخرته واستهزأه واذ قال
اي لاخيه مرحبا واحلا اي ايت سعة وابتت اهلا فلتا نسي ولا تستوحش فيم يكن احدا

لاخيه

اي لاهل اخيه ونفسه مثل اجتماعه لغيره فكلما ذكرناه ونفاق ولا يعاتب احدا المعاتب
 مخالطة الاذلال والمعاقبة فوقها حتى يجاوزها ويمنع الميم اي مثاليه ومعانيه ويحسنه
 جمع ضم على غير القياس بل ينبغي ان يجاوز وتركه عنونها وتقدر انه عاجز عن نفسه
 انك عاجز فيها انت مبتلي به فاني الرجل المهذب قال الغضنفر الفتوة الصريح زلات
 الاخوان وقال بعضهم الصريح مضمض الاخ خير من عاتبته والمعاتبه خير من الغضنفر والفتوة
 خير من الفتوة قال الامام انك لو طلبت منتهى عجزك عن الخلق كما في قوله وحده
 نفيها جبا أصلا لما من الكثر احد الا وله محسن وساو فاذ غلبت المحسن وساو وهو
 والمنتهى قال لا في ما احد من المسلمين بطبع الله تعالى ولا يعصيه ولا احد يعصيه الله تعالى
 فلا يطيعه فكل من طاعته اغلب فهو عدل مقبول الشراة واذا جعل مثل هذا عدلا لا
 الله تعالى فانه عدل لا في نفسه ومقتضى اخوتك اولى هذا ولا يقبل قول واسن كما احد
 الا بنية عادلة الوايئة الفار والبيضة العادلة ما كان شهوده عدولا ولا يوجب
 ولا يعصيه بقول احد بل بقول عدلين او تجزئة صداقة وتبوء ويعتدرا في ذلك
 وتخل منه ولا يسأل من فيه والطريق من ابن جث وابن تذهب فربما لا يمكن اجازة
 الى اذ يكدر فيه فيقع في الابطم ويكره معاملته اخوان الذين في بيته من امور الدنيا لا تستقر
 والمباينة والمناكة مثلا ان ينكح بنته لان اخيه في الله فانه امثال هذه الامور فليأخذوا
 بما يوجب البينة والقطيعة فالاولى تركها مع الاخوان قالوا هذا في حق اخوان الذين هم
 لم يبلغوا بعد الى المرتبة العليا من الاخوة واما بعد ما وصلوا الى تلك المرتبة فلم يكن لهم
 ذلك قال الله تعالى وامنهم سورتي بينهم الا يرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
 بينهم من المناكة والمباينة وغير ذلك **فصل في الحائز السنة وسنن الحائز اذ بها البينة**
 منها ان يحال الاخوان على الموضوع في احسن هيئة واجمل لباس ومنها ان يقدم الاكثر اليه
 اذ لم يكن الاصف اعلم وافضل من الاكثر يدله عليه ما ذكرناه الجواهر كما سيجي فظهر من هذا انه ينبغي
 ان يجعل قول المص قبيل فضلك من الكلام ولا يتقدم على الكثرة الميث فانه يورث الفقر على هذا
 التقييد ايضا والا ففضل العلم فاشرف المجالس قال الجواهر لا ينبغي للشيخ الجاهل
 ان يتقدم على السات العالم في المشاء والخموس والكلام وذكر في خالصه الحقائق
 كان في بني اسرائيل اذا تقدم الصغير قدما الكبير والحاجل قدما العالم انسنت الارض
 فابتلعت الصغير والجاهل وفي الحديث جلتا لسانه لم يقبل بصفه الجاهل به القبلة
 ويؤخر المكان فوسيعا لم يرد الجاهل الى اي متوجها الى جنبه ولا يجلس بين اثنين ولا

توقفا الا باذنها لانه قد يكون بينهما حجة وجراية ست فليسق عليها الثقة ولهذا قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حديث رواه ابن عمر لاجل لرجله ان يفرق بين اثنين الا باذنها ذكر في المصباح ولا يثبت
 وسط الحلقة بسكوة اللام لما روي عن عتبة انه قال سمع ملعون على ابي محمد فعدله
 الحلقة وهو اتي طقة فينخطى الرقاب ويقعد وسط القدم ولا يقعد حيث ينتهي اليه
 المجلد يقعد وسط الحلقة حايلا بين وجوه المتكلمين فيجب بعضهم ونعيم واما فعن لانهم
 يلعنونه وينمونه وانا قد بليت ابي محمد صلعم لتدبيرا للوعيد لانه العن على النبي عظيم
 كذا في شرح المصباح ومن لم يؤخر له احد في جنبه فليجلس اوسع مكانه يجلس ولا يقسم احد
 عن جليته قال الامام النقيب اصحابنا يستشعروا من هذا الحكم ما في الف من المجد
 موضع التذرع او الاقتناء فهو احق به فله ان يقسم كذا في شرح المصباح فانه قام له احد
 عند نفي جليته لما روي عن عبيد بن ابي الحسن انه قال جاءنا ابو بكر في
 شهادة فقام له رجل فجلس فاني اذ عيسى فقال له النبي سمع من غير هذا ولا يتصدق
 في المجلس بل يجلس حيث ينتهي اليه الا ان يقدمه اهل المجلس صاحب البيت ولا يجلس على
 الظلة الشمسية متقعدا شيطانا في شرح المصباح عن شهوره انه قال اذا كان احدكم
 في الشيء اياه في الظل فقلص اياه ارتفع الشيء عنه فصار بعضه في الشيء بعضه في الشيء
 فليقم من ذلك الموضع فانه اء ذلك المجلس شيطانا ايضا فانه في الشطة لانه لا يثبت
 عليه ولا يبره ليصيبه السوء لانه مضر بالمراج لا خلاصا له البدن بما يجلس به من الموضن
 المتقاردين ويجلس الاخوان في مكان واحد متراخين يقال تراصون في نصف اذا انفتحا
 وتلاصقوا فقول غير متوقفين في موضع البينة لما قبله فانه ذلك من ايثلاف القلوب في طار
 من شدة ربه انه قال جاز سوا الله صلعم واصحابه ربه جلوس فقال ما لي اراكم عزين استقرين
 لاجلهم يجلس احد والمفردة وهي الفرقة من الكثر واصحابها غزو حذفت الواو وجفت
 جمع السلا على غيرتين يفهم جلستم متوقفين اياه اجلسوا متكلمين او متصافين
 ويختار للمجالسة فقراء اهل السلام واهل الورع بالنصب واهل الامانة والعلم في
 الحديث جال الكبراء جمع كبريت فقيه وفقهاء وسائر العلماء وخاطب العلماء و
 نصا من جباله من يذكرك بتدبير الكافي المكسوة قوله الله نصيبه ان مفعول
 يذكرو قوله لفته رفوع على ان فاعله ويزيد في علمه منطلق اي نطقه وتكلمه ويرغبه
 الآخرة علمه ترغيبا قال الامام الفاضل اذا صحت تقيانا وهو ينظر الى خوفه ونذاومه فيده
 غريب وسخيف من الاصرار بل الكلاية يصح الحريصة العمل فيوصي حياء منه فالجفر

من جباله ثقة راجح حجة
 من روي التلخيص

قوله لا يتناهي اثنان
و من النجوى والنجوى
المستبين الاثنان

ما قرئت في العمل نظرت الى محمد بن وسمع واقبال على الطاعة فيرجع نشاطي الى العباد
وفارقني الكسل وعملت عليه اسبوعا استمر ويحفظ امانة المجلس ما يجري فيه وفي الحديث
انما يتجالس المتجالس بامانة الله تعالى فلا يجلس لاحدهما ان يغضب على اخيه ما يكون افضاء
ولا يغضب ستر اخيه فانه من الخيانة وجب الباطن ولا يتناهي اثنان ان لا يكلم احدهما
مع الآخر في المجلس فانه اذا كان في المجلس فانه اي التناهي يؤذي المؤمن او يسيئ لظن
بهما ارساءه ويتناهي في جليل القيام على مجلس لا يجلس احدهما على مجلس يغضب اي بعدهما
فاذا عاد فهو واحد اي مجلس الذي قام عنه ولا يقعون بعضهم لبعض فانه منسبة الا
عاج قال في الايام القيام مكره قال في السج ما كان شخص اجبا لينا من رسول الله
وكان اذا اولاه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك وروى ادم قال مرة اذا
رايتوني فلا تقوموا كما يفعل الاعاج وهكذا ذكر في المصباح وقبل التعظيم بالقيام
جائز تحت الاكرام كالعلماء والصالحين بدليل قوله لا انصار حين جاء سعيد بن
سعد بن قومه الى سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كان لا لعانة لا مقيام واحد اثنان
وقال في طيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوموا كما تقوم الاعاج يعظم
بعضهم بعضا بل كان الاعاج على التواضع لكونه رجلا ولو كان من ادم من قيام التواضع قال قوموا
لسيدكم وما روي انه صلى الله عليه وسلم قال في العكرية ولعدي بن حاتم فليقل تقدير رحمة فجعل على تأليفها بذلك
على السلام كقولها سيدتي قبلتين او عا يعني آخر كما اقتضت الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام
مكره على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار بالسكينة كذا في شرح المرفوع
هذا اعلم ان التحقيق في هذا المقام عدوان القيام اذ كان على سبيل الاكرام او على سبيل الاعظام
اذا كان غير مشوب بخط ما لم يخطو النفس يجوز ولا يكون بل يكون حسنا في بعض المواضع
يؤيد ما ذكره شيخنا زين العوج حيث قال وعن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوموا كما تقوم الاعاج يعظم
بعضهم بعضا كانتهم يدورون به ذلك وانه تعظيمهم للام والمخبة واما اذا لم يطلب الجاني
ذلك وكان التعظيم بعينه وصدرا لم يكن يكون القيام لله تعالى فيكون حسنا استمر وثالثه
ان يكون المجلس على ذكر وموعظة فانه كرامة المجالس للترقب والمجلس للتعظيم والندامة
يوم القيمة صرح به في الخبر بخبر الرجل اخاه ويشتبه عليه بما يدره عليه من ربه بضم الداء
الرساء وهو ضد النسي والفساد كذا في مختار الصحاح فانه اي الاحبار والاشياء يريد
رغبته في الخير والرساء ويرفع الاذن بفحش ما يوجب التأذي كاللغوام والاشياء الغيبية
الظاهرة عن رغبته اخيه ووجهه ويريه اراءه اي يبصر ما اخذ لم يطره ليحضر كما لا

في قوله لا يتناهي اثنان
في قوله لا يتناهي اثنان

والاطمينان

والاطمينان لا اخيه فيقول له اخيه نالت يدان هذا الجملة الفعلية في موضع الدعاء وكذا
خدمك وقوله ولا اخذت في قوله او يقول خدمك بنوك وبنو بنوك كما خدمتني انت فيقول له
صاحب وهو الذي رفع الاذى اي يقول في مقابلة الدعاء الاول ولا اخذت يدك سوا
ويقول في مقابلة الدعاء الثاني حفظك الله بنو بنوك عن العقوق كما قالوا اذ ذكركم
الالفة والمجة من الطرفين ويقول اهل المجلس عند القيام ثلاثا سبحانك الله وبحمده اشهد
ان لا اله الا انت استغفره واتوب اليك فانه ذكر المذكور طابع بفتح الباء وكسرها الحائز
اي مهر وتوقيع على المجلس لذكر يقال طبع على الكتاب اذا ختمه كذا في المعرب وفي الخبر امين طابع
رب العالمين وكذا في تشديد الفاء صرح به في الدتوان لمجلس العقوق ولا يلحق المسلم اخاه في
ثلاثة ايام منها غيب عليه وخبرها الذي يبدأ بالثلاثة قال ابو يونس الانصاري قال قال النبي
لا يجلس المسلم الى اخيه اخاه في ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخبرها الذي
يبدأ بالثلاثة وقال ع من اقال مسلما عشرة اقاله الله تعويم القيمة قال عكرمة بن خالد الله
يوسف ع بعفوك عن اخوتك رفعت ذكره في التاكرين ذكر في الايام ولا يمس باه اخاه
لذبت اربكته حية يعلم اي يلحق الجاه يعلم انه احب منه اي اوقع بدله توتة نصحا في الصفا
نصحت الابي السرب ايه صدقة وانصحت انا ايه اذوتها ومنه التوبة النصوح ويح الضافة
والنصح بالفتح مصدر توكده نصحت الذوب خطه ويقال منه التوبة النصوح ولا يعبدان يقال
ان من التاخير بعينه الخالص قال الاصحى التاخير الخالص من العمل او غيره وكل شيء خلص فقد
نصح في السنة اذ يدعو الله في اخيه المسلم الغائب بالخير والسلامة ويكتب له الكتاب خيرا
بما انتم اليه حاله بعدة واحوال اهل بيته اهل واولاده سجنه عما هو فيه الامور والاطوار
جميع طور بالفتح والكوة وهو الحال صرح به في كتب التقاسيم وبيد في الكتاب في كتب
من فلاح بن فلان الى فلان اما بعد فاني احب الله الذي لا اله الا هو واصلي على رسوله المصطفى
ويؤيد في النساء على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ما شاء لم يكتب ما بدا له ان ما يظهر له من مهادنة عند
ور السنة ان نوزن السرب الخلال الخالي عن الشهادة اي بفرقة على كتابه يقال في الملح والذوات
اي فرقة وبابه رة وانما قدنا السرب بالجلال لما روي اذ وجلا كان يكتب رقعة وهو
في بيت كراء فاداد ان يترج الكتاب من هذا البيت فيخط به اليه اذ ابنت ما لكرام خط
باليه لاضر لهذا فترج الكتاب فضعها فقا يقول سبيل المستحق بالذات بلقا خذا
من طول الخبا بذكر في شرح الخطيب اي يضع كتابه على الارض لم يرسل اظها للتوبة
وكانت كتب الصلابة رضوان الله عليهم اجمعين في البصيرة والموعظة والاذار اي التحذير

الموعظة

ليعاد بكوفة من غير اية كما قال الجوهري والثاني ان يكون من غير اية كما قال
 ابن السكيت والثالث ان يكون في غير اية كما ذكر في المغرب فتعوض في صدد المدح فلا يفي
 كذا وكذا حاشا ونسبنا لما هو في أحد المعنيين الآخرين وهو الاول كما على الثاني فقلنا
 واما على الثالث فبان بذكر الحديث ما عدا النسبة فينبغي المقابلة لما تقرر عندنا
 من اذ العام قد يذكر في مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك الخاص على ما قبل في
 قوله في تنزيل الملائكة والوقوع انه وجدوا في افسح الكتاب اياه اجوده كذا واحسنهم
 بشرا بالكلية والكوفة بالخصية شاذ وروي وقد يصح بشرا بفتحين وهو ظاهر الجدل والهم
 قبلها وكان بحيث ان في الحاجة فضاها بوجه طلق بالفتح والكوفة اي بسكن غير جوس
 ثم يسرا له حاجة اي يطالب منه حاجته بالاحكام والاعمال العلية واليدية كذا واولا
 بجواز هذه تعطف والتواضع له ولا يترك طاعة الحاجة شيئا المعصية ولا يورث فيه
 في ذلك الطلب سلكا فاه رجح بالفتح اي بالنظر الى المعصية وهذا الله في وحده لا شركة له
 ورجح بالجهر في اي تعلقوا لتصرف قضاء مما فاه اشكر الله تعالى اشكرهم للثبات
 واه رجح من عندك المشكوك بالخصية والكناس حمد لله تعالى ولم يدم صاحبه على ذلك بل علم انه
 لم يكن مقتدرا الا انك لم يسهل الى حاجته رويكنا ام شيئا رويكنا بعض على المحل والوقار
 لا على سبيل الخلة وبهراغ خذراع اظهار الحسن في اختيار التبرع وقال فلاه من غير
 رويكنا بوزن عود اي على ماله وتصغيره رويكنا وقال اروي في التبرع واذا اي رويكنا
 فصفه الارزاد تصغير ليقوم فضا ورويكنا اعلم انهم ذكرها ان لفظ رويكنا ويستعمل
 على اربعة اوجه استمال للتعلم نحو رويكنا اي امهله وصفه نحو ساروا سيرا وروينا
 او حالا اذا اتصل بالمعروف نحو سار والقوم رويكنا ومعنى رويكنا نحو رويكنا بالاضافة
 قول المصنف هذا في قيل الثاني فان موضوعه قد يكون مذكورا كما ذكرنا وقد يكون مخدرا
 كما ذكر المصنف وليتخير ان يعقد قضاء الخراج لا اجزائه عنده ويعمل لغة من الله تعالى
 يعطى على صيغة الجوز بوزن اي بمقدار ما يسهل عليه قوله حاشا فرفع عن اذ فاعل يعطى
 ويرفع له اي بسبب قضاء حوائج اخيه قوله في حاجته مرفوع ايضا على انه قائم مقام
 رويكنا ولا يضييق ذرونا بما يسهل عليه من شئ وعساير لا يتضح تقوية الغاية بحيث
 لا يطيقه يقال ضاق بالارزاق وذرونا اذ لم يطقه ولم يقد عليه واصل الذرع بطل اليد
 فكانه يقول بطل يدي اليه فلم تشك فان ذرونا عن حاجتنا صيغة المفعول يعني سويكنا
 او جازيا سويكنا بشرك والفتح بفتحين وبالجيم هو الخراج والفتح واه العصر بعد يسرا

درك

الكتب بنية الخاء المعجمة
 وسكون الاء الحقة
 في سكون الاء

المفعول

قال

قال اي قال الله عز وجل انما انصاف امرنا نسطر فربا فاضيق الامر انناه بصله الهاء
 للورث اي اقره الى العرج ومن المشقة المشهور الصبر على البصر وانتظار العرج بالبصر عباد
 وقد ورد في بعض الحديث انه من علم عليه امر او حمل دينه اي كاه على ففته ذرين فقال اي
 لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سئل الله تعالى عليه ذلك الامر الذي وعده عن النبي
 اذ كانا جاره فقال اني عجزت عن كتابته قال اي الا اعلمك كلمات عليهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لو كان عليك مثل جبل جيل ديننا اداء الله تعالى عنك قلب اللقم اكني جلا لك فاعلم واغنى
 بنفسك عن سواك ذكرنا في الاذكار وقال في النهاية شرح الهداية روي في الاستعانة
 اذ النبي عم قال اثني عشر ركة مضيا في ليلة او نهار وقراءة في ركة فاتحة الكتاب
 وسورة ويطلبه في ركعتين ولم يمسجد بعد التشهد من الركعتين الاخيرتين
 قبل السلام ويقول فاتحة الكتاب سبع مرات وآية الكرسي مرات ويقول لا اله الا الله
 وحده لا شريك له الملك الحمد وهو على كل شئ قدير مرات ثم يقول اللهم اني
 بعقد العزم من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلما بك
 التامة اذ تعطف حاجته في يسأل الله تعالى حاجته في يرفع رايته ثم يسمي بيضاء وشمالا فاه
 الله تعالى يقض حاجته ثم قال النبي عم لا يعلمها التفاه لا فاه دعوة استجابة استين
 في رواية الامام الجوزي في حصن الحصين بعد ذكر هذه الصلوة على الوجه الذي
 ذكره شرح الهداية بعينه قال في كرا ينفق في كتاب الرغب والرهيب في
 فوجد شيئا لقضاء الحاجة قلت وروينا في كتاب الدعاء للواحدية في سنة
 غير واحد من اهل العلم ذكر انه جرب فوجد كذلك وانا جربته فوجدته كذلك الى هنا
 عبارة الجوزي في الحصن وقال الامام الفاي في الايجاء بعد بيضاء صلوة الاستحارة
 ومضاف عليه الامر او مست حاجته في صلاح دينه او دنياه الى امر تعذر عليه فيلصل
 هذا الصلوة وهو ما روي عن النبي انه قال ان من اللقاة الذي لا يرد ان يقضى
 البعد اثنتي عشرة ركة بقراءة في ركة بآية القرآن وآية الكرسي وقيل هو الحمد
 فاذا فرغ من سجدة في قال سبحان الله الذي ليس له العجز وقال في سجدة الذي تعطف
 بالمجد وتكبر في سجدة الذي اضع كل شئ بعكجه الذي لا ينبغي للشيخ الا له سجدة
 ذي المني والفضل سجدة ذي العزة والتكبر سجدة ذي الطول اسألك بعاقبته
 من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلما بك التامة
 الى لا يجاوز ركن بر ولا فاجر ان تقضى على محمد وعما الي محمد ثم يسأل حاجته التي لا معصية
 فيها فيجاء

وروى في من قال له
 الزيادة في الصلوة والجمعة
 الفقه في الدين

مضيا

قال احمد قدسية في
 حاشا وكذا ابراهيم
 والحكم قال كذا
 في حاشا كذا
 والرهيب من

三

شبكة

من المتبعين او يشاور رجل منهم عشا اي عشر مرات اجتمعا ومبالغة في امر المسورة فانه
يجل عليه احدا يشاور من ذوي العقول الرجيل فليجع الى امراءه النكوة او الى امراءه
اخره يجوز مكلمته معقلا شرفا ولبا ورعا ونجما لغيا يغني بعد المشاورة ينبغي ان يعلم
بجلائها اسارتها اليه فانه في خلافتها بركة وخيرا قال النبي صلى الله عليه وسلم شاوروا في النكوة
نبيكم او واحدا من اصحاب النكوة ان يطلع نفسه في الغنم ان يطلع نفسه في الغنم
فقال لا تطلع نفسك في الغنم وطلع نفسك فانك سرجل فلما اصبح جاز اعوانه بذي بدعه
منسحق ان يرسله الى حين فلما راوا حاله تركوا تخلفا في السقاة الابنية ببركة الله
بهذا الحديث ولا يشاور رجلا منكم في الغاية في النفاق باله ولا جبانا اي خائفا في الحق
مستورا في نفسه فانه الخجل والجباة والخود وكل واحد منهم موضع ضعف بعيد عن
الحق والمقصود المشاورة هو الارضا لسلما ولا يشاور احدا في ضد ما تحقق وتقرر عند
اه عند المشاورة المشاورة في الامور المترددة فيها لا في الامور المقررة فانك اذا
شاورة في سفرك الكوفة بعد ان تقرر عندك عدمه بسبب تحققك ظاهريا في الطريق
لا ينبغي لك تلك المشاورة شيئا يعتد به بل ربما تؤدي الى سائمة المستشارة علم ان
مشاورتك له في السفر فانه بعد ان تقرر عدمه عندك جملة على الاتهام او الامتناع
وبقدم على الاستشارة استخار الله ثم فحقا وكعتين ثم يسأل الله ان يبيته لار
الامر يبيد او يورث الوعة على مسلك الامر الذي يريد وعما تركه وباخذ الامر الذي يريد
اي يشرح فيه بالتدبير فانه راى في عاقبة رشد واستقامة امضاءه ولا اشك في غنى كل
وياسر ان ذلك الامر بالرفق والطف لا بالعنف والاناة اي بالحم والوقار لا بالاجمال
ويقتصد فيه ولا يغلو الاقتصا وهو المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط والعقل
هو الحق وزع الحجة فاد استقبل امره اختاراهونما وايضا فانه بعد الخطر والفتنة
ويسأل الله تعالى العافية والمكروها وصالح الدين في كل ما يقول بلسانك ويفعل بحوارجه
ويقر بقلبه ويتعوذ بالله العظيم من كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم فيبغ غورا على كل
ويقول عوذ بالله الشيطانة الرجيم فانه فيها ان الاستعانة بهذا القول فاما كل صلاة وسنة
فانه حصل الامر الذي باشره على مراده قال الحمد لله الذي نعمتني بالصالح واذا لم ينجح بالخير بين
الدعوة والحمد لله الذي نعمتني بالخير فانه قال الحمد لله على كل حال ويرى ان فيه حكمة خفية
وعاقبة حميدة بالنظر الى فانه خير الامور ما اختاره الله تعالى لك في ضيقه والافراز
سنتها وادابها الصيافة من سنن المهلكم وفي الحديث الضيف تزلزل برزقه ويرحل اي يترك

الذي هو من العنق على ضيف
فما تلبس به في الزود وهم
يسئلون في صدق رسول

والحال له

والحال انه قد غفر لهما جبه اي لصاحب الضيف وفي الحديث تقبل الملايكة على الرجل مادام
ما يذوق موضوعه وفي الحديث الآخر حق الضيف هو حاجت على كل سب واد اصبح ببقائه فبما
الادراك القاء ما امتد من جوانبها ليهود من علمه ان شاء اقتضاه اي اذاه في هذا الذي
فيمن ذمت وادناه تركه الى دار الآخرة فينال عنه هناك وهذا خريف على ادائه في الدنيا
كما لا يخفى على العارف باساليب كلامه وحديثه اذ انما بيت لا بد له الضيف لا بد له الملا
واول الضيف الضيف خليل الله تعالى بغير ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم وكما يكتفي ابا الضيف بكس
الضاد جمع ضيف وانما يكتفي به لكثرة ضيفه كقولهم ابو الجهم بكثرة ضيفه وكما ابراهيم
عليه السلام اربعة ابواب الى اطراف الارض الى الجهات الاربع من المشرق والمغرب
والجنوب والشمال وكما اذا اراد ان ياكل بركته طلب لضيف اميا لا وكما لا يفتقر الى
الضيف ولا يفتقر في نفسه فادمت ضيفا في مشهد الى يومنا هذا فلا ينقصه ليله الا
وباكل عند جماعة من ثلثة الى عشرة الى مائة وقال في عام الموضع انه لا يخل الى الان
لبلة غضيف والسنه ان باخذ بيد ضيفه ويدخل المنزلة مستقبلا به ويظهر له
بابا ليس بالكنية النكوة قوله والبساتين ان طلاقة الوجه عطف تفيؤك ويكرم اي الضيف
بالمهبط من الرفق واللفظ قبل الاوراع ماكرامة الضيف قال طلاقة الوجه وطهارة
حكي انه تزل على غضيف فقام عشرين يديه يحده بنفسه اكراما له فيقبله في ذلك فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملايكة يقومون في منزله في ضيفه وان لا يجي ان يجلس والملايكة
قامت في ذلك في الخافضة وبذلك ما يجد في داخل بيته بحيث لا يدخر لنفسه يعرف حق اجابته
له ويتقلد اي يتقبل منه جنة بالكرامة والتشديد عظيمة في ذلك الاجابة والتواضع في القول
بحيث كانه يتخذها قلادة ويرى ذلك شرفا ووقرا لنفسه في الدنيا والآخرة في الصالح
القلادة التي في العنق يقال قلدت المائة فتقلت في ويقال بل ذلك باجاءه وبلا
بالكلام والخطاب يجعل له ما حضر طعام وشربه فانه يجعل الطعام في كرام الضيف
قال الامام واحد المعنيين في قوله تعالى هذا تاكل حديث ضيف ابراهيم المكرميين انهم
اكرموا بتجليل الطعام اليهم ولا يعلم قوله تعالى فالبسوه جاه بجعل حبيد اي شيوخ
جيد الطبع وقوله تعالى فراغ الى اهل بيته بجعل سمين وروغان الذهاب بسرعة قال امام
الاصم في العجول الشيطانة الاثمة فانما من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطعام الضيف وجعل
الميت وتزوج البكر وقضاء الديونة والتوبة عن الذنب قال ومما حضه الاكثرون في حب
واحدوا اثنا عشر وناحروا في الوقت الموعود فحق الحاضر في العجل او الى اذ بكون للتأخر

قال اني قد علم الضيف ثاق في
ورع في نوبه في قوله

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان
ابو يعقوب وم الزم شاة و
صاحب قسطنطين جاز في يطعم قاتل
بم لا يوفونهم من اس

الروعة الذميمة

في
اللوكة
www.alukah.net

الحليل

فلا تأخر بالناجر ويضع بين يديه ولا يجلس الضيف كما فعل إبراهيم مع هكرا
وقد ذكرنا قصته على التفضيل في فصل الأكل والشرب في راجع إليه ولا يعد كسفا ما يقدم
إلى الضيف أسرا فالأمر في فصل الأكل أن ما كان الله تعالى في نفسه وآه كراهة ما كان
لغير الله تعالى فهو في نفسه عند الله تعالى لا شيء في الخمر وقد ذكرنا في كتابنا مع حكماء من علماء
السود في ذلك ولا يقدم بكسر اللوا والمشددة ما ينقص على الضيف ولا يقدم له قهوة قاتمة
من آثار الخمر وعلامات الشرافة والندامة ويختار للضيف أصغر الطعام ذكرنا النسبة
وأزاه أي أليق بالطعام لإخاء بقال هذا الأمر لا يذكر لغيره أي لا يليق به كراهة
الضيافة فيقدمه أصغر الأواني جمع آنية وهي الطرقة فيستعمله يقدم من الأواني
الطراف حتى يستوفى منه من يريد فلا يكسر الأكل بعد وعادة المستوفين تقدم الغليظ
ليستأنف حركة الشهوة أيضا دفعة اللطيف بعد وهو خلاف السنة فإنه صلي في استئثار
الأكل كراهة الأجياء قال ولا يتكلف للضيف توقطاة فينفض بل لا يرد على أن يقول
كل ذلك مرات متفرقات إذ قلل الضيف لا يجي سطله وتنبطه وأما الخلف بالأكل
أو التكلف بالمعلقة المعلقة كما يفعل البعض فلا إذن له في الشرع لأنه يؤدي إلى تأذي الضيف
وبعضه ومن بعض الضيف البعض الله تعالى ومن بعض الله تعالى فهو في الآثار انتهى
روى أنه حكما إضافة رجل فقال أجيبك بذلك شرايطه لا تطعمه شيئا ولا تجلس مع من
هو أجبك وأبغض إلى ولا تجلس مع السجين فلما دخل جليصا صفيها ولما قدم الطعام
وكانت الأكل جعل يلم عليه في الأكل فلما أراد الخروج قال له أمك عشا فقال له الحكيم قد
الغفود والشرايط كلها ذكرنا في البساة ولا يضيف الأكل من من بقي معه أنه ينبغي أن
يقصد بدعوة العباد دوة الفساق فانه أطعمهم الكفاية تقوية له على الفسوق كما أن الطعام
اليتقى أعانه له على الطاعة وقال صلى الله عليه وسلم أكل طعامك أكل أوبرا في دعائه لبعض ذواته وقال
لا تأكل الطعام حتى ولا يأكل طعامك إلا بقي ويعتبر في اختيار الضيف على نفسه عند الله تعالى
بجد لا قوة بسكوته الواو يومه أو يئله قد بقوله على نفسه إشارة إلى أن عياله لو كان لها
عناجين إليها عند بحيث لم يكن له شيء غيره كذا يجب تقديم على الضيف ذكرنا أن حكما في
إلى طعام فقال أجيبك بذلك شرايطه لا يتكلف ولا يجوز ولا يجوز قال أيضا التكلف
تتكلف ما عندك وأما الخيانة أنه يتخلل بما عندك فلا تقدم إلى ضيفك وأما الجور أن يحرم
عياكه وتورضه عنك عليهم وروى أنه رجلا دعاه عليا به فقال أجيبك بذلك شرايط

لا تأكل من الأكل

تجلى

لا تدخل

لا تأكل من الأكل

لا تدخل من العوف شيئا ولا تدخلها في البيت ولا تحف بها كذا البساة والأجياء في
أي بيتا شريفة الأضياف بيده ولا يكلمهم مضاعف وكذا أي لا يقدّمهم إلى أهل بيته ويبداء
في التقديم بأمر شيء كان عندك كما فعل الحليل مع هكرا فانه خدم أضياف بنفسه لم يكمل
إلى الغيرة قدّم إليهم بأمر الأشياء عند أعني العمل المستبين الحسد ولا كسب باني
حريمه الطباخ تحبها ما هيأ لهم من الألوان أي من ألوان الأطعمه وأنواعها فيقول
لهم قد هيأت مواد الأطعمه كذا وكذا لولا فاختاروا أي نوع أطبخ وقد يصح قوله
حريمهم بالباء الموحدة قبل الداء المهملة أي لا يلبس بأمر حريمهم الطباخ أجابوا عن سبيل
للمساورة والتكلم التقيين ليجنوا ركة واحد الأضياف شهوة أي ما يشتهي فيطبخ
ما يأمرونه مما يخافونه ويحلمون عنهم أرباب الدوائ أن كان يكتب نسخة ما يستحسن من
الألوان ويعرضها للضيافة لتطبخ نفوسهم ويضع أحسنها قال في موضع ما شاء
يجب حيث الأكل من يضع عليها ألوانا مختلفة لانه طبايع الناس تختلف كذا كذا الله
صنع لهم عشرة أشياء على قدر همتهم فأول فرقته همتهم الأصون والضياع قال في جنات
جدي زخما الأضفار والثلاث همتهم الكسوة قال في ولها سهم فيلجروا ثلث همتهم
الحلي قال في جوده فيلجروا سائرهم في حب والدراج همتهم الأكل قال في ولهم طيرما يستهوى
والثاني همتهم السج قال في ويسبقون فيها الناس الآه والتساكن همتهم الجوارح قال في
كأنما في الدوائر المكنون والسياب همتهم الخدم قال في ويظوف عليهم علماء لهم كذا
لؤلؤ مكنون والثامن همتهم المغفرة قال في يدعوكم ليغفر لكم والتاسع همتهم الرضا
قال في رضوان الله أكبر والعطرية همتهم الوضوء قال في الذين أحسنوا الحسنى وفي بانه
كذا خالصة الحقايق ويقدم كل شيء من المطعم والشراب والبوار من الشرية والبقر
بقول وهو ما اختاره الأرض بقوله الخضر صفة كاشفة فهو أي إحصاء البقول مستحب
لما يقال أن الملائكة تحضر المائدة إذا كان عليها بقل وما فيه من التزيين بالحضر
كما أنه مهيب حال من قبل كل شيء ومصلح يفتح اللام حال أخرى مترادفة كذا في المسحوق
والله المخلص العظيم والمجد المدقوق والشراب المشروب اسم مفعول من شرب الخبز أو كسره
أي الكثر يد المقطوع لمة لمة وفي بعض النسخ المسحود بالسين من سدد الدرع وهو سجد
وتداخل الخلق بعضهم أي المرشد المهيأ المنظوم اللق على الطباخ قال في الأكل
وكان من سنة المتقدمين أن يقدموا جملة الألوان دفعة واحدة ويصفقون الطعام
على المائدة لئلا يأكل كل واحد مما يشتهي فانه لم يكن عند ألوان واحد ذكرنا يستوفوا منه

سبحن من يغلو كنه
تجلى بالكر صغير زاحو
حنيذ برباه أو كمن

ولا ينشأ الطبيب قال بعضهم كنا جماعة في ضيافة فقدم البنا الأوان من الروس المشوية طيبها
وقد رآنا فكلنا لا نأكل فنظر بعضهم لونا آخر وعلما فجاءنا بالطست لم يقدم غيرها فنظر بعضهم
إلى بعض فقال بعضهم الشيوخ وكان من أحوال الله تعالى بقدره خلق رؤسا بلا أدان قال
فبينما نكلم الليلة جينا فطلبنا بيتنا للحضور فلهذا البحث أن يخط جميع الألوان أو يحضر
عند هذا الإحضار وأما الترتيب في الأكل فالأولى أن تقدم الفاكهة أولا فذلك إذا
لما في الطب فإنها أسهل من الشرب في الأكل فلهذا تقدم المعدة قال الامام القزويني وفي
القرآن تنبيه على تقديم الفاكهة قوله تعالى وقا له كما يحبون وفي طبر ما يشتهون
وليس في قوله لا يشتهون الضيف لولا أن يعرف عبد العزيز أنه أثار لينة ضيف وكان يكتب
وكان السراج يكاد ينطق فقال الضيف تقدم إلى المصباح فأخلى فقال ليس لك الأكل
أن يستعمل ضيفه فقال فأنبته الفلام قال هي فأول نومة نامها فقام واخذ البطة وسار
المصباح زينا فقال الضيف أنت بنفسك يا أمير المؤمنين فقال ذهبت أنا ورجعت أنا
عروضا الكثر نكاحه عند الله متوضعا ذكر الامام ويضع الرخاف بالضم وأنكون
جمع ريفه على المائة وترى لما قيل أن الله تعالى وتوحيب الوتر الستة أن يكون ريف
أي صاحبه أو لا يرضع يدا الطعام أن بعد منهم وآخر من يرفع يده عن الأكل لا يرفع
صاحبا لما يرفع يده عن الطعام قبل القدم لأنهم يستحقون من الأكل بعد وأن يحتمل على الأكل
إذا رآى منهم تواضعا أي فتورا وعدم شاطئ في الأكل وكان بعض الكوام خير القدم جميع
الأوان ويترجم يستوفون فإذا قاربوا الفراغ جثا على ركبتيه ومد يده إلى الطعام
أكل وقال بسم الله ساعدا وفي بركة الله عليكم فكان السلف يستحبون ذلك منه ويرى
أي يعتقد أن مؤنة الضيف في فقله من هامة إنما هو على الله تعالى لا على نفسه ولا يدعو أحد
إلى الطعام إلا الله تعالى ويجانبه الرباء والماء أي المعارضة والجدال والمهاجاة
بالدعوة إلى الضيافة ولا يدخل على الضيف إذا خلا من أوائقه ولا يحضر ضيفا بالسرقة
الاعتناء بالضيف فيجوز الفقراء ولا يدعون من واحد الأب دونه الابن والأخ إذا
كان كبيرين فانه ذلك جفاء وكذلك يراي الترتيب أحد قايه وأقرباية ومعارضة فانه
في تحيصة البعض يحاشا الباقيين ولا يدعو من سبق عليه إلا جابة قال السفينة
أحد إلى الطعام وهو يكون الإجابة فله خطيته فانه إجابة المدعوة فله خطيته أن لا يجلب
على الأكل مع كراهة ويقدم في الدعوة الأفضل على والأكثر ولا يكون الضيف إلا
السنة ولا يبايع عليه ويحفظ عليه أي على الضيف وقت صلوة ما دام عند فانه

منهم

قد خطا

قد خطا وتعين الاوقات وقد يغفل عنها ويقدم اليه بالليل ما يحتاج اليه الضيف
والوقت لو اوشق يقدم النار والبركة والعقل والوضوء بفتح الواو وما يتوضأ به
ولا يستأذنه صاحب البيت لضعف في تقديم شيء اليه فانه من اللوم بفتح اللام وسكون
مصده لوم الرجل بالضم أي صار ليما وهو كلفه ذكي الأصل صحيح النفس قال النور
إذا ذاركه أخوه فلا تغفل آتاك أو أقدمت اليك لكن قدمت فانه أكل ولا فارغ وإن كان
المؤثر لا يريد أن يطعم الزارطعانا فلا ينبغي أن يظهره عليه أو يصغله وقال بعض الصوفية
إذا دخل عليكم الفقراء فقدموا إليهم طعاما وإذا دخل الفقراء فسلوهم عن مسألتهم وإذا
دخل الفقراء فذلوم على المحارب ولا تقدم طعاما لا تقدم معه ماء فإذا وقع الوضوء
الواو يبدأ به وهو على الأيمن أي على طرف اليمين المخلص يبدأ بالاحقر منهم لئلا ينظر الشيوخ
للشبان فيؤاخذوا به بعد الفراغ الأكل يبدأ بالأكبر منهم تعظيما اليهم ولا يغيب
الأخيار لحظة ولا يناول أي لا يعطى بيد بعضهم شيئا دونه بعض ولا يساجي بعضهم
أي لا يتكلم صاحب البيت مع البعض كلاما على سبيل الإخفاء دونه بعض في الصحاح النجد
الترين أن ينظر يقال نجوة أي سارته وكذلك ناجيته وأبغى القوم وتناحوا أي
تنازعا فانه أمثال ذلك الشخص صانعا للمعاملة تعذ جفاء وتورث سوء الظن ولا
يكلم السكوت عديم فيتداخلهم وحشة ولا يتكلم إلا بما ينفعهم وينفع أيضا فانه لا خير
في كلام لا ينفع ولا يغفل بكرة اللام المدودة والنظر المجرى أي لا يظهر الغلظة والخشنة
على خادمه ولا على أحد من أهل بيته ولا يغفل عن أن يظهر العيوس في وجهه في خمار الصحاح
التعبير لغة العيوس وهو بالكسرية روي ترشه كدونه وإن قيل أنه للوصله فينبغي
ولا يضر أحد منهم ولا ينهر أي لا يجهر ولا يتكلم بالصوت قال الله تعالى وأما السائل فلما
تنهر ولا تعاتب والاعتاب مخاطبة الأذلاء كما مر وإذا قطع القساء والبطيخ غيرها
ذاته أو لا يقدم اليهم وإذا حضر الطعام لم يجلس من يربض ضيفه وتناوله وهو لا قد باليد
للاكل فانه لوم بالضم والكدة أي لامة ودناءة في البستان ثلاث يورثه الرسول
يطلق ويراجح لا يرضى وما يندى ينتظر عليها من حتمه والتسل بالكسرة الشدة قدوة في التوبة
بلزما فمن دقته كفا في الكلي الخلا في وأقرب غوار الطعام أدلة له بالرجوع ولا يجب أن يردد
الخروج قال الله تعالى وإذا طعمتم فانتشروا ويستقيم التسليم اليه الضيف عند الرجل
ويقال له استقبله أي يخرج معهم فندرجهم إلى باب الدار فانه ذلك من أكل الضيف فاليه
أن يستقبل الضيف التسليم إلى باب الدار قال الحسن بن مسيعة أخاه في الله بعث الله ملائكة

قال في حاشية المطور الضيف الاخذ باليد

قال في حاشية المطور الضيف

الترية بكرة أو كبر

العش

كذا في الاجزاء وشرح وحكي عن بعض اهل العلم انه كان قبل خلق الارض مكانا مائرا والعش
على الماء فامر الله تعالى العرش ان يصعد فوق السماء فارتفع وجعل يعلو فصار الماء الذي في موضع
الكعبة شايعة العرش وصعد معه الى ما شاء الله تعالى فامر بالوجع الى موضعه فقال العرش
لولا ان الله تعالى امرني ان ارجع الى مقرتي لست عتكر الى مكانك فارجع الى الله تعالى الى ذلك الماء الذي
اكرمت العرش وبعثته لاجل لاجرم جعلت مكانك افضل البقاع وجعلت قبلة لجميع الخائرين
ونظمه لطلب الجوارح ولهذا قال الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم من سجد لله سجدة
عليه سبعة ابواب اجتمعت وادخلته ثمانون الف خطوة ففتح الله تعالى ثمانية ابواب الجنة حتى يدخلها
منها ما شاء كذا في خالصة الحقائق وفي الاصول يسبق لارباب الطرق واما في التيسير
فينبغي ان يقدمهم في الخروج تعظيما لهم والسنة ان يضيف العرش الفقير ثلثة ايام فانه اذا
خرج ذلك فهو صدقة يعطى او تقدم الطعام الى الضيف سنة مؤكدة في اليوم الاول واليلة
وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه مائة حبة عند بلان زيادة على عادته وما زاد من ذلك
صدقة ومعرفة ان شاء الله تعالى فلا كذا في شرح المصباح ثم يعطى اهل العرش الفقير
جائزة يوم واليلة في الجحيم والزمان المجمع ما يقطعون مسافة يوم واليلة يقال احب ان يجازى
سنة اهل بطناء ويقولوا لاضيف حين يغادرهم التوفيق خاتم الله في ثمة خير ولا يرد
ان السنة ان يخرج مع ضيفه الى باب دار ويرى تعصبا او يظن ان الله قصه ان شاء
صدقهم تعصبا ولو جئت لوالد لصل بغيري تعصبا ولو جئت الدنيا عليهم بغيري وخرقة في ذلك
ولا ينزلهم منة ولا يطلب منهم جزاء او عوضا ولا شكورا فيمنع الذين مصدر بغيره الشكر والثناء
على ما اولاه من المنة وفي كذا في مختار الفقهاء وشرحهم في السلام اجابة الدعوة في الحديث
من لم يجيب حرق المضاربة وكسب الجحيم الدعوة فقد عصى الله ورسوله فلا يرد احد دعوه اجبه
ولا يقبل له ان لا يجبه شيئا له فانه حينئذ لا اهل الجنة في الصلح كل امرئ بما يتكبر في عقب
فهو حينئذ وليقل الله تعالى وانا لم طيبا ولا يجيب له طعام الجحيم في الحديث طعام الجحيم
دواء وطعام الجحيم داء او مرض ولا الى طعام ضيع وبراء وجمعة ان يراه الثمن و
يسمعه به فليس في السنة اجابته بل لا ولا في امثال ما ذكر الدفيع والتعلل بعذر من الغلال
انفرا كاذبة ولا يجيب له ما يدر يد اهلها الخ او بعد ما اهل دار الخ عذرها او بعد ما اهل دار
الى طعام الكفار وليكن على ما له ان يرضى عليه اجابة الله تعالى ونحو ذلك قوله بقلبه كما كان اظهر
فنهض اهل يقوم الى الدعوة لرسول المؤمنين ان لا دخالي السرور في قلبه اخيه المؤمنين لا يسبقوا
نقه فيكون عاملا في ابواب الدنيا بل يجيب في ثمة ليصير لا اجابة عاملا لا آخره وذلك
بانه ينوي

ادخال

ادخال ما دونه الكعبة الشريفة
وما دونه الكعبة الشريفة

ادخال السرور على قلبه امتثالا لقوله من سجد لله سجدة من سجد لله سجدة
الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله لودعيت الى الكراع لاجبت وبنوي ايضا الخذر
عن بعضه الله تعالى لقوله من لم يجيب الداعي فقد عصى الله تعالى وبنوي ايضا اكرام اخيه المؤمنين
اتباعا لقوله من اكرم اخاه المؤمن فانا اكرم الله تعالى ذلك في هذه الاحاديث المذكورة لا
ويجوز ان يكون في المضيف اعرف بعورات بيته ولا يبعث المضيف في بيته ابي في بيت
المضيف شيئا والظاهرة ان العرس المهيبة من التعصبة في التوسخ وقديرون بالحق المحج
ومعناه ظاهرة الاما حرم الله تعالى من الهبة المحترمة ولا تاله ان لا يغتفر المضيف عن
من امر بيته اذ يما يثق عليه الاخبار عنه فيسحق ويغضب بصغ غضا في باب وقد لا
يمينا ولا شكالا ويخفف المضيف مؤنة ابي تغلقه عليه ابي على صاحب البيت باه لا يلح
عليه شيء يشو عليه اخذاره وقوله ولا يمشي عليه شيء ابي لا يظهر الهبة على المضيف
شيء الا بالمح والماء بياة التحقير المؤنة روي الامام عن ابي وايله ان قال مضيق
صاحب في نور سليمان فقدم البناء شجر وملي جريشا فقال صاحب لو كان في
هذا لا شجرة كان اطيب في رخ سليمان وذهن مطهرة واخذ سعترا فلما اكل قال
صاحبه الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا فقال سليمان لو قنعت بما رزقت لم يكن مطر في
مهيبة وهذا فيما اذا توفى تغذرت ذلك على اخيه او كراهته وقد بينا في فضل
سن الاكل والشرع مع لطيف جرت بين الزعفراني والامام القاسمي فليجع اليه
ولا يعيب بالعين المهلة وكسر الياض الممددة طعاما مقدم اليه كاه يقول على رايه
او ناقص وغير ذلك ولا يحقر شيئا منه وانه كان حقيقا في تفك الكراع ويجري صاحب البيت
ايضا ان ياتي بكل ما يجد ولا يحقر شيئا مما عند فانه من التكلف الممنوع روي عن
الشيعة ما ذكره وغدت الصحابة في انهم كانوا يقدمون ما حضرت كسر الياض
وخفف التراب روية ويقولون لا نذكر ان ايها اعظم وزرا الذي يحقر ما قدم
اليه او الذي يحقر ما عندنا ان تقدمه ذكر الامام ولا يرد اللبن والطيب بكسر الطاء
والوسادة الا ان يكون من الحر وما رزق ولا يمازج على رب البيت شيئا
ويشاهد الخرج من غير ملك عند صاحب البيت ولا يتاثر بالحدوث معه او مع غيره
اذ رما يكون لصاحب البيت مصلحة تتأخر بالحدث والمكاملة الا ان يجزى
البيت في لا يمسك به شيئا من الحديث والا لوثق ان ياكل في بيته شيئا لم يحضره موا
بالنصب مفعول عن يقال احسن الشئ اذ عمل له واجود عمله في القدم ولا يصنع
في الطعام

بانه ما جرت بين اهل البيت
بانه ما جرت بين اهل البيت

مطهرة منارة
وبركة منارة

شبكة
اللوكة
www.alukah.net

الابدان المصطف او مشاهدة ولا ينال ولا يعطى احد شيئا على ما يدور غيره بدونه
 في الحديث من شئ الى طعام لم يكدع اليه فقد دخل سارقا وخرج مغيبا ثم فاعل
 من الاغارة بالفاخرة غارت كسند ولا يذهب احد الى الضيافة الا باذنه المصنف
 ولا يرفع شيئا من الخاينة فانها وضعت للاكل دونه الا اذا قال في الاجاء وما في
 من الاطعمة فليس للضيافة اخذ وهو الذي يسميه القوم الزلة الا اذا صرح صاحب
 الطعام بالاذن فيه من قلب راض او علم ذلك بقرينة حاكمة وانه يفرج به فانه كاف
 بظن كراهيته فلا ينبغي ان يؤخذ واذا علم رضاه فيدعى ساعات العذر والنصف
 مع الرفقاء فلا ينبغي ان تاخذ الواحد الا ما يحضه او ما يريجه رفيقه فظهور
 لا غنى انهم ويمسح الى الضيافة مؤنا بالغنى والكثرة اى بالوقار واليسنة
 من غير عجلة وشه بالهواء الاصلي ونحوه اراء الموصى واذا دعاه اثنان الى الضيافة
 في الحديث اذا اجتمع راعيها فاجت ابرار اجاب قريها بابا فانه اقرها بابا اقر هذا
 اى التقدم بقرب الباب في الجيران اذا لم يتبعوا مراتهم والافاقيرهم وذا وحجة اولى
 بالاجابة وبما كل الضيف في الضيافة مثل ياكل في بيته فانه الاضافي والعذر او نحو
 ما ياكل في بيته فانه تفضل منه فانه نفسه فذلك خيانة وتناقض هكذا ورد في الارزروقي
 انه واحد من الزهاد عاد الى بيته من الدعوة فدعا بالطعام وكان لابن عاقل فقال
 يا ابي لم تأكل في ضيافة الملك فقال ما اكلت عند شيئا يعتد به فقال له اتبعه يا ابي
 اخذ صلواتك ايضا فانك لم تقبل عند ما يعتد به عند الله في ذلك النبي سعد بن
 وزرارة ان يدعو الضيف للضيف بعد الفراغ من الطعام فيقول انظر عندك الضيافة او اكل
 طعامك الابرار وزادكم الملائكة بالرحمة او يقول لعله تشركت عليكم الملائكة بالرحمة
 روي انه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا ضيفا قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
 فقال سعد وعلمكم السلام ورحمة الله فلم يسمع النبي ثم حتى سمع تلا نورة عند تلا في
 يسمع فخرج النبي ثم فاتبه سعد فقال يا رسول الله يا ابي ابي عيسى عيسى الاعمى باذني
 ولقد رزقني عليك لم اسمعك اجبت انه استكسر من المكة ومن مكة ثم دخلوا البيت
 ففر له زبيبا فاكله نبي ثم فلما فرغ قال لهم اكل طعامكم الابرار وصلى عليكم الملائكة واظفر
 عندكم الضيافة كذا في المصنف **فصل** في حقوق الجار على الجار واعلم ان من اثم الامور
 على الجار الضال وفي الحديث التمسوا الجار قبل نفسه اذا واثق ولا يفتك الطريق
 والوام الجار سنة الاسلام وفي الحديث حمة الامم غلبت ايتى انه قال عم ما زال جيرا بشي
 بوصيني الجار

هو

في شره

حيث ظننت انه سينقض بتقديدا لآراء ابي بكر جبريل عم بمرث احد الجارين من الاخر
 مشارة ومن اكرامه اى من اكرام الجار ان يؤامه بما املكه في المخرج لهية بما الى ارجلته
 سلوة فيه اتقدي به وليقدي هو في ودليته لغة ضعيفة فيه وخلاصه ما في المصادر
 المواساة كس رابح جبريل في حديثه ولسن وهذا كناية عن كمال الرعية ولا يبيت
 شعاعه صفة مشبهة مستعارة كعطش جارة طراوي جايو وبسكه في العيشة
 من الزرق الذي رزقه الله تعالى انك قال الله تعالى واسكنه في امره اى اجعله شريك في
 ويجعل له داء اى يحترق زعمائهم في الجار وجلاءه الجفاء بالمؤخذ الزوم بالكره
 وفي الحديث ما آمن بالله من يامن جارة بوايقه بالضيف مع ياقوت وهي ما يصبى ليل
 زعظيم نوايب الدهر والماد به هزنا الشور ويهدي اهداء الجارة ما يجدد او كثر
 وانه كان الجار دينا فان جارة الجوار له حق خاص ليس لغير الجوار قال الصليح الجيران ثلثة
 جارة له حق واحد وجارة حقان ثلث حقوق فالاول كالجار الذي والناني
 كالجار المسلم والثالث كالجار المسلم ذي الرحم فان له حق الجار وحق المسلم وحق الرحم
 ولا ينظر دار جارة بعدلته وكان بعض الكبراء يقول على اربعين جارة عيسى وعما
 اربعين جارة عيسى له وعما اربعين جارة عيسى له بنحو الحق اى عن قدامه وعما اربعين
 جارة عيسى روي الزهري انه رجل اشكى الى النبي عم من جارة فامرهم ان ينادي على
 باب المسجد الا ان اربعين دارا جارة قال الزهري اربعون هكذا اربعون هكذا اربعون
 هكذا اربعون هكذا فاجم الى اربع حقا ذكر في الاجاء وكان يبعث اليهم باليسوة
 والاضاحي في الاعياد جمع عيد وكان يقول من اراد ان يفرح منكم فليقبلني اعلاسا
 حتى اصلي انا مشكنا اى بعضه امور من فضائله ومن اذن الجار ان يقول في جداره ان
 وانه يرمى بالحق او بالمدروخها كلب جارة ويعلق بابه دونه حاجته اى عند حاجته قال
 الامام الغزالي عليه السلام ان لحي الجار كفة الاذى فقطط بل اجتمالك الاذى فان الجار ايضا
 قد كلف اذا فليس في ذلك قضاء حق ولا يكتفى اجتمالك الاذى بل لا بد من التفرق واعطاء
 الجار الموقوف اذ يقال ان الجار الفقير يتعلق بجارة الغني يوم القيمة ويقول يا رب مثل
 هذا لم يمنعني موقفه وسد بابي ذوني ومن اكرامه ان يلقط له نطفة ويغسل وجهه
 اى وجهه ولرجله ويدهن راسه فقال دهنه بلب نضر وقطع وتدهن هو وادهن
 ايضا ان يفعل اذا تعلق بالدهن كذا في مختار الصفيح ويسمى على راسه سحى واصفا او كثر
 ولا يحرم يهدي اليه جارة من الجوار يا خيرا ويلق الجار بوجهه طلق بلسن ويقول لمن
 مرفقة عرق

فانه الجار

قال ابو ذر اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم اذا طويحت قدرا فاكسرها ثم انظر بعينك الى بيتك
 فافرق لهم من ارضك وبقضائك بعينك القرض او المتقرضه وبعوده من العيادة اذا مرضت بعينك
 في المصادر والنفقات في بلادك سيدن اكله تغافل وبعينه عن مصيبته ويحسبه لحيته كمنه الرثية
 ضد النقرة كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مؤمن بعزى اخاه بمصيبته الا كمن
 وجد نخله الكرامة يوم الغنمة والنعمة في تصبيره وذكر ما يات الى صاحب البيت ويخفف
 حزنه ويخون مصيبته وفي نسخة فانما شملت على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في
 داخله وقوله في وقعا ونوا على البر والتقوى كذا في الاذكار ويشهد جنازة اي يحضر
 جنازة جاره اذا مات ويحفظ في عيته اي اذا كان جاره في السفر يحفظ اهله ومنزله واظم
 بوجهه ولا يخون في اهل بيته طاله حصر وسفه ولا يترك النظر الى صاحبه من الخوارق
 وغيرها امانة بل ينظر قدر الحاجة فقط ولا يورثه بقدر رقة بكسر القاف وسكون
 الدال المهمل طرف معروف والقنار بضم القاف والتاء المثناة من فوق ربح السواء
 اي راحة اليد المشوية اي المطبوع الا ان يجدد له منها هداية ولا يطول بقاءه عليه
 تطويلا قوله لي اي يمنع عنه الريح تعلل للتطويل والتفني اخل على التطويل المعقل الا
 من طيب نفسه يندى له فاكهة يشتهها ولا يبعها بالآخرة ولا يخذلها اي تلك الفاكهة
 ينزل لا علمانية لئلا يراه ولذخا ولا يجمع بها اي تلك الفاكهة ولذ يفيظ لها ولو كان
 فتاذا في ويورث نقص نفسه في انباء حوائجها واذا باع ذان غرضا على جاره ان كان حائرا
 وينتظر لها اذا كان الجار غائبا ولا يبيعها اجديا الا باذنه ورضاه ولا يبيع جاره ان غيبت
 بالحق المبيع وكسره المهلة بعد اي ان يضع رأسه خفية في جدار ذان ولا يبيع الى
 رفوف بيته في اتقها من رفوف الدار صاحب الماء وشبهها واراد به حرمها صا لها غول الماء والمخ
 والقار والمخبة وهي ما يجعل في الجدران بالعارضة خيمه يبيع ويقتنم جوارا يبيعها وله المسم الصالح
 في حله اذا الله تعالى يدينه بالمس الصالح غناءه الذبيبة بالاضافه من خيمه جمع جاز
 قوله البلاء بالنقص فعول يدينه ويحمل الجار ما لا يحمل من غيرة ويغار به بكسر الميم بالجر
 يعامل به يفتيها روي انه نكح بعضهم عن كنية القارفة فان قيل له لو اقتضت حرة فقال
 اخبرني ان اسمه القارصة فيهرس الى دار الجيران فاكون قد اجبت لهم مالا اجبه لنفسه
 كذا في الاصبا قال علي اذا جدد الرجل قفله جازع مرفوع فاعل جدد ووقر بته ورفيقه اي
 اذا جدد ذلك الرجل رفيقه ايضا فلا تشكوا في صلاحه وعنه مسعود قال قال رجل لرسول الله
 كيف لم ان اعلم اذا احللت او نكحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعت جيرا لك يقولوا قد احللت
 احللت

واذا سمعت

واذا سمعت يقولون قد احللت فقد احللت ذكر في نسخة الابرا والظاهر في سنن الكناج
 وقضايله وحقوقه اعلم ان الكناج من القبل السنن محلا بكسر الميم الثاني مصدر ميمي واصعب
 الحقوق قضا فاذ له اقات فلما يسلم الموعظة كالبحر عن طلب الحلال فانه يمتنع لكل احديا
 في هذه الاوقات مع اضطراب المصالح فيكون الكناج سببا للتوسع في الطلب لا طعام الحرام
 وفيه هلاكه وهلاك اهله والمتوسع في اكله منق كل وكما لقصور عن القيام بحقوقه والصدق
 اخلاقه واحتماله الذي يمتنع فانه خطا ايضا لانه راع وسئل عن عيته قال النبي صلى الله عليه وسلم
 بالء انما ان يضيع من يقولون وروي انه الهارب من عياله بمنزله العبد لا يوق لا يقبل له
 صلوة ولا يصيام حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يقصر عن القيام بحقوقه وانه كان حاضرا فله
 قال الله تعالى فوالله انفسكم واهليكم نارا امرا ان نقيهم النار كما نقي انفسنا ولذلك اعذر
 بعضهم في عدم التوبخ وقال انا مبتلي بنفسي فكيف اضيف اليها نكسا اخرى وله اي للشيخ
 آفة اخرى اخبرنا ذكره وهوان يكون الاصل والولد شاغلا عن الله تعالى وجازبا الى طلب الدنيا
 وتدبير حسن المعيشة للاولاد بكثرة جمع المال واذا كان لهم وطلب التفاضل والنكاح فله
 ويدعو الى التفرغ وانه كاه بالمباحا بل الى الفراق في طاعة النساء وموانستن
 والامعان في التمتع بهن ويلور منه انواع من الشواغل وهذا الجسد يستغرق القلب
 آراء الليل والنهار ولا يتفرغ المريد في الفكر الاخرة والمتعدا لها ولذلك قال ابراهيم
 بن ادم من تعود في اذ النساء لم يخرج منه شيء وقد مدح الله تعالى عيسى بم يكون سيدنا
 وحسوبا وهو لا ياتي النساء مع القدرة ومزجهن قال النبي صلى الله عليه وسلم جسدك من بعد الماتين
 الخفيف الحاذق وما الخفيف الحاذق يا رسول الله قال الذي لا اهل له ولا ولد وقال صلى الله عليه وسلم ياتي
 على الكائن زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وابوي وولده بعينه وبالفقر ويكفقه
 مالا يطيق فيدخل المذاهب التي يذهب فيها دينه فيهلك وقد ورد في التفسير عن الكناج
 مالا يخفى وما انشأ ربه المصه اجالا اراد ان يجر الى بعض ما ورد في التفسير فقال
 واتم الامور نفعا واجزا اي اعظم القضايل اجا فانه يخصين الذين اي احكام له
 وحسن الخلق واحدا لخلق ومباهات ابن عفاة سيد اخلا بوعده الله عليه وانه
 حيث قال تناكحوا كثيرا فاني ابايكم يوم الغنمة حتى بالستقط وسر بالفتح مصدر
 ستر العورة المعصية بكسر التاء المشددة اي الباعثة المؤدية الى التورع لا اقات
 ومجته على وانه المسئلة مصدر بفتح اسم فاعل اي جالب الغنى والرزق قال الله تعالى انكم لو
 فقرأتم بغنهم الله ففضلوه وتكبروا سواد اهل التوحيد في الحديث يشهد اي حضر اهل الكبر

قوله ويشد منه آة اي عيته
 انما من الشواغل
 الحاذق من الخوف في الكناج
 اي خفيف الظن كونه غافرا
 الكناج من الخوف
 انما من الخوف في الكناج
 اي خفيف الظن كونه غافرا

اي تزويج امرئ مسلم يقال اسكننا فلانا فلانة اي زوجنا ايها ويقال جينا من املاك كذا النسخ
فكنا صام يوما في سبيل الله قوله واليوم بغيره يوم جملة حالته وفي الحديث الاخر فصل
الشفاعة اذ شفع في كاخ بين اثنين اي تكون في سبيل بينهما وتبني في بينهما وقال الله
وانكوا الايام فيكم وقال الله في وصف الرسل ومدحهم ولقد ارسلنا رسلنا من قبلك وحيانا
نعم زواجا وذرية قد كره كل في بعض الامتنان والظهار الفضل وقال النبي في رغبته
سيفه فليس يتي واذا من سبيل الكاخ وقال في الكفاية وهو اي الكاخ فرض عند اصحاب الطور
وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهد واذا قد علمت ان امر الكاخ على طرفي التحذير
والترغيب واحطت بجامع آفة وفوائده فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الافضل له
الكاخ او العروة مطلقا معشور عن التحقيق بل ينبغي ان يتخذ هذه الفوائد والآفات
مبدا في الحكم وبعض المدعي عليه نفقة ان تقت في هذه الآفات واجتعت الفوائد
بانه كان له مال طالي وخلق حسن وجد في الدين لا يشغل الكاخ عن الله فهو وهو ذلك
شابت بجراح الى تسكين الشهوة ومنفرد بجراح الى تدبير المصلحة والتحقيق بالعشيرة فلا
ينما ربي فان الكاخ افضل له ما في الدين في يحصل الولد وان انقثت الفوائد اجتمعت
الآفات فالعروة له افضل ان وجد من كل منهما شيء ينبغي ان يوزن بالميزان القسط
فقط تلك الغائبة في الزيادة وحظ تلك الآفات في نقصانها فذا غلب على الظن رجحان
احدهما حكم به هذا خلاصة ما يقتضيه الامام وغيره في كتبهم وله اي الكاخ فضائل وتبين
ومواجه اي واجبات وحقوقها ان يستقرض المال للكاخ ولا يباي الى زيادة فان
ضمان ذلك على الله تعالى ولا يخاف المشقة العسيرة اليه وضمانه ضد البس والفقر اذا
كان رغبته بالتزويج التعفف اي طلب العفة وهي حفظ غلبته قوله والخصم عطف
على ما ذكره المذهب قال النبي في من ترك التزويج عاقبه القيلة فليس في العمل بالفتح
والكوة الفقر والفاقة ويجتاز امرأة ذات الدين فاة المدة الصالحة خرمها الدنيا
فاه بها تحصل تزيغ القلب غرير المصلحة والتكليف لشغل البطن والكثرة في الرزق وتنظيف
الافاق في وتجنته انسابا لمعيشة فاه انما هو لعل يكون له شهوة الوقاع لتعسر عليه المعيشة
في منزله وحله اذ لو تكفل جميع لشغل المصلحة لاضاعت اكثر اوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل
فالمرأة الصالحة المصلحة للمسلمين على الدين بهذا الطريق واخلا هذه الامتنان
ومشورتنا للعلم من فضائل المعيشة لا كذا في سلماة الدار في الزوجة الصالحة لبيت
من الدنيا فانها تفرغك للآخرة وقال السفيان بن عيينة كثر النساء لبيت من الدنيا لا عينا

وامتعة العاقل

للمنفعة هم

الكثرة سبب ربح

وقائع جماع

كان اذهر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له اربع نسوة وتسعة عشر بنتا وقال في تقييد النسخ
نكاحه اتى كافة شهوته اشد وقال ابو بكر المورق في شهوة تقييد القلب بالجماع الحلال فاه
بصفي الفلك لذا امر بالزهد والتفكير في شهوة الآلجام ولهذا كثر الانبياء والزهاد
والجماع حتى صار لداود عم مائة متكوفة وللمنايا سيرة ولايته سليمان عم ثلثمائة متكوفة
وسبعائة سيرة ولبنينا محمد صلى الله عليه وسلم تسعة يسوق وقوة اربعين بنتا وكل بني قوة
اربعين رجلا كذا في ميثكة الانوار وخناد العريضة البنت الحسنة بخار التزويج المارة
العريضة اي الاصيل الكريمة حسنا ونسبا في الحق اعرف الرجل اي صاوريا وهذا الذي
له عرق الكرم وفي المذهب الحنفية في الفعل الحسن للرجل ولا يباي ومنه رقابة حسب
لم ينتفع بجلبه وقد يقال اذا قبل الحب بالنسب براد به المفاخر المتعلقة بالنهاية
نقله بالنسب المأثر المتعلقة بالآباء فاذا العام اذا قبل بالخاصة فيه ما عدا ذلك
الخاصة بقرينة المقابلة وقد مر تحقيق لفظ الحب في فصل طلب الحيوان فليكن والدنيا
اي يختار العريضة في الدنيا وادكان الاسلام بحيث يكون صابرة فانه متوكلة كاشرة الحاج
الاقيم روي انه دخل حلق على امرأة فقال اني اريد ان اسافر فكم تحتاجين من النفقة فقال
بقدر ما تخلف على الحيوة فقال وما ندر بكم تبين فقال كذا الذي في علم فلما خرج حاتم
الى السفر دخل النساء عليها بظهور الاهتمام بشانها وان تركها بلا نفقة فقالت ان
كان اكل لا للرزق لم يكن رزقا ذكر في روضة الناصحين فاه العروة تزوج بالفتح والشد
اي يجر العروة الى نكاح الحديث بربا لكثرة الشد بخلاف العروة المارة الممثلة كعمله بين
صديقا وفي المدة الفاجعة لغير الف فاجر ويحبب قضاء الدين بكم الدال وفي الميم
ويج المدة الحناء في منبت عا وزن جلال السوء بالفتح والتسكون قال السفيان الشرف في نكاح
خضراء الامن ما ينبت على المذابل والدمع انا را الدار ومنبت السوء هو الاصل الردي
والبذل الفاسد واخافه حمار سوء وجل صدق في افادة المبالغة ولا يزوج امرأة اوقا
ومالها وجاها فانه لا يزوجها بذلك الا ذاك بالضم والتشديد بخلاف العروة بأكس الدين
ورداة وفقر اقالهم من نكح المدة لمالها وجاها خرم مالها وجاها ومن نكحها اربها
رزقه الله تو مالها وجاها ويحظب ضارح خطيب كبر الطاء فيها خطبة بكس اتحاد اطلب
امرأة للزويج والناعدي بالي تبين معنى القصد بطلب الكاخ فاصلا من النساء الى من
في المال والعروة فاه ذلك من الفطنة ولا يزوج طه باله منزلة والخير الضدين
ولا قبيلة العامة ذميمة بفتح الدال الممثلة ابن قبيصة ولا مصلحة ان كبر السن

ولا يكملوا بكسر الميم اي كثيرة الكلام ولا فاخته ولين من زيج آخر روي في الخبر ان رجلا من بني
 قال لا اتزوج حتى اذنا وربع مائة اذنا فشا ورشعة وربعين وربع واحد فزعم ان اول
 زلقية غدا يشاوره ويعمل برأيه فلما اصبح وجع منيته لقي جنونا واكبا على قصبه فاحتجوا له
 ولم يجد بها من الزوج غرضه فبقي اليه فقال له ذلك الجنون اخذ مني هذا كيتا برحمتك
 اي لا يضرك برحمتك فقال له الرجل اجلس فرسك حجة اشاكل عني فوقف فقال اني اريد
 ان اتزوج فكيف اتزوج فقال النساء ثلاث واحدة كل واحدة عليك وواحدة لك عليك
 قال اخذ الرجل من كيتا يضرك ومضى فقال الرجل اجلس فرسك ففهم كلامه فقال اما الاول
 فيجاء بك قبلها وخبرها كل واحدك والآخر غيرك واما الثالث فترجى ذات ولدك كل ما لا يركب
 على الزوج الاول واما الثالث فالمرجى اليه لاولها فانه كنت خير من الاول ففهم
 والآخر عليك فقال له الرجل تكلم بكلام الحكماء وعلمك على الحانين قال يا هذا اراهم
 ان يجعلوني قاضيا فجلست بنفسه هكذا حتى خرجت ذكرا في البتة والمبيع وكليته طلق
 وحينما راجع في الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نكحتم امرأة سوداء
 ولود فقول بعني القاي على استوى فيه المذكور الموثق خير من هذا وهذا يدل
 على ان طلب الولد اذ دخل في قضاء فضل النكاح من طلبه في غايه الشهوة وروي في مذمة
 المرأة العقيم انه يقال لحصن في ناحية ابنت خيرا لا تدرى في الاجاء وقاله عليه السلام
 بكاء فافهم اعذب اي الحب افواها جمع فوع مثل اسواق جمع سوق قال المخرج في القوم
 اصل قولنا في الميم غرض الغناء يرد عليه ان هذا يناقض ما قاله في من ان الميم
 عوض عن الواو وهذا وانما اضاف العدد الى الاقواء لاحتواءها على الرقيق العذب
 او هو كناية عن طيبه يلبس لانها اكثر سلبا وملاحة من البتة او مجاز عن كونها اجلا
 كلاما والذم منقطع لعدم كمالها مع زوجها لبقاء حياتها واستقرارها اما في الاقواء
 افضل التفصيل في نكاح المرأة اذا كثرت اولادها والاطلاق الاحكام على الاول والملاحة
 بينهما وارجع بالبراي من الطعام والكسوة كاجتياها من زجها وقبل من الجماع وجعل
 انه كان شات وله مخطوبة يكونا غادها بعض الاعراب وكان يفتح الخديتين وسينهم
 فزني بها لم تزوجها ذلك الشات وكان من اجل انكسرت واحسنهم فكلهمها المعسرين
 نحو اخر من سنة او ثلثين فلما قرب وفاتها قال له اذا اردت الزوج فلا تنزوي
 بمكة الرجل فذو صيته فانه حجة ذلك الرجل الذي زني من ذلك الوقت لم يخرج من
 قلبه مع كونه اقيم وشين ولم اجد تلك الحجة فيك مع كونك اجمل واحسن ذكر في المبيع والمرأة

الثاني

ع
اقضاء

من امرأة

في الجماع والزوج

الحديد

في القصة
التي فيها حجة
في سنة وحب

تخار للزوجة

الرجال

من الرجال الرجل الذي يفتح الذالك كسر لآء المستلثة اي المني المتدبر الحسن الخلق
 المبراي السخي الغني ولا تنكح رجلا فاسقا قاله اما امرأة رضية بتزوج فاسق
 قامت من قبلها مكتوب بين عينيها ابنت من جهة الله تو انك اذ شفاعتي فلا تزوج
 كريمة من فاسق كذا في منبع الادب وقال الشعبي من زوج كريمة ابنته المكنة المؤدبة فاما
 فقد قطع دجها فجعل على العبد ان ينظر الكريمة فلا يزوجهما من ساء خلقه او خلقه اضعفت
 او قصرت القيام بحقها او كاه لا يكا فيها في نسبها قاله النكاح ربي فليست احكم الا بضع
 كريمة والاحتياط حقا اتم لانها رفيقة بالنكاح لا تخلص لها والزوج قارعا الطلاق يكل
 حاله وقاله من زوج كريمة فاسق تزول عليه كل يوم الذلعة ولا يبعد عنه الى السار
 ولا تجا به دعاء ولا يقبله من ولا عدل كذا في الاجاء والمبيع وقالت الحكماء ينبغي
 ان يكون الزوج ذو ذكرا في منه باربع البس والظول بضم الظاء طول الثمان والمال حسب
 اي الفعالي الحسن لها ولا يافها والا استحوته وتهاوت به عطف تفسيره واه يكون في باربع
 الجاه والادب والخلق بالضم والشكوة والورع بفتح الهمزة الخزع الشهاة ولا يزوج الرجل
 ابنته الشابة شيئا كبر ولا رجلا دينا قبيحا فانه يخاف علم الغفلة ولا يترشح الرجل
 مع طول بالغ في الشكوة الحرة اي مع اقتداره بنكاح الحرة الاصلية او المعتقة بانه يملك
 معها ونفقتها بل لا يجوز ذلك عند بعض العلماء فانه الساقية لا يجوز نكاح الامة مع طول
 الحرة لقوله تو ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنة المؤمنة فليكن قال التعليق
 بالشرط بوجوب العدم عند عدم الشرط فقوله تو ومن لم يستطع الاية بذلك ان لو كان له طول
 الحرة لم يجز له نكاح الامة واما عند المجتعة فتوساكت غرض الحكم فينفس الحكم على تقدير الطول
 على الحل الاصيل ولا يزوج ثانية فاجرة قال ابن مسعود اذا زني الرجل بامرأة ثم تزوجها
 فاما زانية ابدا هذا هو قول البعض انما ذكر المص اخيرا للاحوط قال الامام ابو الليث
 اختلف الكل في تزوج الثانية قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز فيه فانه
 لما روي عن ابن عباس انه قيل لعزير زني بامرأة ثم تزوجها فقال اوله سقام واخره
 نكاح لا يحتم الجاهم الحلالة ويمنع قوله ابن مسعود فيها زانية ابدا انها لما تزوجها حجة
 الزنا صارا كانهما زانية كذا في منبع الادب فهذا الكلام صدر عن ابن مسعود فيسئل
 التحديد والتحديد لان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال ساء من قوله زانية ابدا انها
 انها يذكران في اكثر اوقات الجماع المعاملة الواقعة وقت الزنا فيجوز ذلك اللذة وضيا
 في تلك الحالة فينتقم تو بهما لانه الرضا بالزنى زنى كما ان الرضا بالكفر كفر وقد يقال

الزوجة فمرة ونحوه

ط
تزوجها

الاحوط احتياطا
والبيع موعنة
السفاح بالكر

وإذا سلم أن ينظر إلى الخطبة
التي فيها
الخطبة والخطبة
والخطبة

ماده منه اذ توبتها ليست بتوبة حقيقة والاما اجتماعها فمما قد علم عدم قبولها وسماها
ومن لم يقبل فربما فهو عليه حتى توبت والسنة اذ ينظر الى الخطبة اي الى المائة المطلوبة
قبل الفلاح فانه ان النظر اليها قبله نظرة داعية للآفة والآفة واما النبي صلى الله عليه وسلم
خالة النبي صلى الله عليه وسلم في رضى الله عنه في شرحه المشافق حين خطب النبي صلى الله عليه وسلم بركة الطاء كما امره
اذ تلمع حجاب ام سلم عوارضا اي اطراف عارضا تلك المائة لتوفد راجعها طيبة
او كبريها وعارضا الاثنا صفتا خدية ويجوز اذ يكون قوله عوارضا جمع اعراض جمع عرض
بالكسر راجع الجسد طيبة كانت او خبيثة يقال فلا حظ العوض ومثل العوض ايضا
الجسد وفي صفة اهل الجنة انما اوقى يسيل من اعراضهم اي من اجسادهم كذا في الصحاح
وقد يقال عوارض الوجه ما يند منه عند الضحك وربما ارادوا بالعداوة لا الصفة
وتنظر الى عقيبها تهيئة عقيب ففتح العين وكسر القاف مؤخر الرجل ويخار الرجل
ايسر النساء اي اسفلها مؤنة وخطبة بكسر الخاء وفي الحديث بين بالضم والكسرة الماء
اي كونهما يسمونه مباركة اذ تيسر خطبتها وتيسر صداقها بفتح الصاد وكسر هاء الممالة
وتيسر زجرها وهذا كناية عن سرعة الولادة قال في الاحياء وفي الخبر من بركة المائة سرعة
تزوجها وسعة زجرها الى الولادة ويسر زجرها وقال ايضا ابركهن اقلهن مطاوعهن
اي يرسل المائة هدية من الطبيب بعد الخطبة بالكسر ويطلب لها عند ادخالها ولا تنكح المائة
الا الكفو من الرجال والكفاءة بالدين والحبس اي الحبس المالى وقصيدة في الفروع والافعال
تزوج ابنته اذا خطبها الكفو فانه يبتلى بعفتها وسأعرض بسبب تأخير قوله
عوض اي كبره لانه لم ينكحها الا من ذى ماله او جاء او نحو ذلك ربما تبقى لا تزوج
فيؤخر الى زواجها الاولياء لا وليا عارضا بذلك فيجب الفتنه والفتن والكفو
كل مسلم يقي بتدبيره الياء اذ اجبرها اكرمها واذ ابغضها لم يظلمها وحق الزوج الوقي
في الصغيرة والكسرة وقد ابطال النبي صلى الله عليه وسلم نكاحها بغير اذن وليها وانه كانت كسرة
عاقلة شجيرة عاينة في اذ النبي صلى الله عليه وسلم قال يا امية نكحت ابن زوجت نفسها بغير اذن
وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل ونكاحها باطل ونكاحها باطل ونكاحها باطل ونكاحها باطل
مطلقا وقال النكاح بغير اذن الولي باطل ولو من كفوفه فاذ عيذ لا ينعقد النكاح
بعينها مطلقا واما الخففة فقالوا نفذ نكاح حرة مكفوفة ولو لا وليا مطلقا اي سواء
كاه كفورا او غير كفور لكن للولي اذ يفسخ اذا تزوجت غير كفورة وربي الخسرة اي خيفة عدم
جواز به اخذ كثير من شيوخنا وعليه فتوى قاضينا اذ ايضا كاهه عدم جواز ذلك النكاح بطلانها
راجعي كالميل

سورة التمتع
يطلب المتعة اي ثلثها
بعد ان يقضى الرجل
كثير هذه العشرة المتعة
في وقت عترة معلومة
تقبله ولا تبيع من لفظ
متعة وهو كان جائزا في
ابتداء فسخه النبي صلى
الله عليه وسلم بقوله كنت
نكحتكم في الاستماع من
الله وقد حرم الله ذلك
يوم القيمة رواه مسلم
من شرحه في صحيحه
قوله في غير الفتنه
اي يحصل الفتنه

ولهذا مال اليه المصالح لا يخفى والسنة في الصدق اي في المهر ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم روي في
عاربها مثاقيل فضة وانه يصدق بنساء يقال اصدق المائة من لها صدقا اي النبي
على رقية وهي بضع الهن وتشد بداليا او بعوده درهما وهي افعول من الوقاة لاها
يقصا جريا من الضر ويقل فعلة من الاوق والجمع الاواني بالتدبير والتخفيف كذا في المعنى
وتشا بفتح النون وتشد بداليا من المعنى وهو اي الشئ نصف او قبة وهو شئ
درهما قال ابن الاثير الشئ النصف من كل شئ ونشئ الرخيف نصفه وذلك اي مجموع النبي
على رقية ونشأ خمسة دراهم فاذ قيل صدق امر جيبه بنت اي سفيان تفرغ النبي صلى الله عليه وسلم
كاه اربعة آلاف درهم وقيل اربعة دراهم قلنا اذ هذا القدر يتبع به النبي صلى الله عليه وسلم ناله امرنا
للنبي صلى الله عليه وسلم واما ما روي عن علي بن ابي طالب قال لا تغالوا في صدقات النكاح فها لو كانت مائة
نكاه اولام بها اي بتلك المائة لا يبي الله ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا من نكاح
بناته على اكثر من اثني عشر اوقية فلعله اراد عد الاواني ولم يلفت الى الكسور كذا في شرح
المصالح ولا يجاوز ان اي فاذا عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم كاه كيف يفعل فيلحقه لا يجاوز ذلك
اي لا يطلبا في النكاح وزمنه لكل المقدار ويؤتيها صداقها كمالا بفتح الكاف وخم الميم اي كلة
اذ قدرا ويؤتي ذلك اذ لم يقدر على ابغاة بالفعل فيؤتي اذ يذهب صداقها اي اذ نوى
ان لا يعطيه ولا يؤتيه اياها جاز يوم القيمة زائلا ولا يماطل اي لا يطلب من المائة المملة
لا داء بهيها الا اذ يكون نقيضا او توجله المائة طوعا لا كرها ولا يجتهد حديثا خطبة اخيه
فانه ذلك من الحفاء والحيانة قبل هذا اذا تراخى على صداق معلوم ولم يبق الا العقد
واما اذ لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم انه لو خطبها خطبة اخيه يكون عاصيا وحقه نكاح
ولا ينكح وقال بعض المالكية يفسخ كذا في شرح المصالح ومن السنة تحلية بالجماء المملة
البتا بالحق بضم الخاء وكسر اللام والياء المشدق جمع خلى بالفتح والكسرة كذا في المعنى
ونكحنا والفتاح بالفتحة زيوز والحلل جمع حلة وهي زار ورداء ولا ينكح حلة حتى يكون
توبتين كذا في حق الفتاح فيعقب بهن ويحل الرجل لها اي لو وجته شتان الصلح
واذ لم يؤفها حلة ويخار للثقة من الوقت ما قالت عاتبة في اذ النبي صلى الله عليه وسلم
تزوجني في شوال يعني في شوال قال في المغرب قوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل بها واصله
اذ الموصح كاه يعني ليلة الزفاف فيها جديدا او يمين له ثم كسرت كنه عن الوطء
ومن ابن دزديني بانه بالياء كاه سحبا استمنه ونسب لجهنم في استعماله في هذا بالياء
الي العامة وقال انه خطأ قال في النور قال ابو بكر لم يقل احداة النكاح بين البندن
لا يجوز

النور

عنا في الايام

الوكيرة للمنادقة

وَالْبَلَاءُ الْمَوْجِبَةُ

[illegible]

اولم ولوب

للطعام المتخذ في سائر بلاد كسب كذا في شرح المشارق
طعام الولية يذكر في ذنوب وجهه العرس وعرسك بضم
العرس قبيل الاضافة البيانية فانه في متقالا وهو
كذا في شرح الوقاية بعد اذ في طعام العرس وزن متقال
الطعام ابراهيم النبي م ومحمد الرسول خاتم النبيين صلعم
الزروع رجليها ويرى فكل الماء في زوايا البيت ليدخل في كل
الزوايا في زوايا المائة الى بيت فزجها وتسلها اليه باحسن شايها
بالماء وتغيب يديها ورجليها بالحاء ويحى وتغيب بيطيها اللون واذا دخل الرجل على
المرفوعة فليصل كل واحد منها ركعتين ثم ياخذ بناصيته بيده اليمنى ويقول اللهم اني
في ايمانك وبابك ايمان في تبتديدا لئلا اللهم اني منكم وارثهم مني اللهم بيننا ما جرت
في خلد فرق بيننا اذ فرقت في جفا اذا اذ باقى باعله اي جامع معه قال الله تعالى
استجلبت رجسا وبما تترك اخذتها اللهم لما قضيت شيئا من رجا فاجعله بارا تقيا واحدا
سواءا السوء كاليتي تبتديدا لئلا ما تم خلقه ولا تجعله مفسدا شركا للشيطة ودعوا
لا جبه المسمي المتزوج قوله لا لئلا تتزوج بعد ويغني بحت له التوبة فيقول رطل على الزروع
بارك الله في وبارك عليك وجمع بينكما في خير الامام وروي ابو هريرة ع اذ النبي عم امر
ذلك ولا يقول بالبرق بالكر والامد الا لنيام وحسن المخلوع والسن فانه من حلاله
وعادتهم ولذلك نهي النبي م عن قولهم ذلك واللبا ضعة بالصاد المعجمة والعين المزمعة
اي الى مع سنن واداب وسنن المباشرة كثير منها ان ينوي خبيث اي خلة فيه بالظن
عن الحرام وتفرغ النفس للمادة الكفلة المحقة بغير المني الدقيق وتغلب الطبع بالذرة
والتعطيل الاصل في بعد سنن واراد به ههنا التزنية والتزنية ليتقوى على حمل المكروه
واذا راي احاطه بما ذكرنا من الفضائل التي ذكرت من اولها الفضل الى ههنا بفتح
على المكان التي تقع على الزروع في الزروع وما بعد ومنها ان يجتهد كل واحد منهما ان لا يزوج
خرقة يمتح اي ينظر بها من الاذى والخطوب ومنها ان يتعود بالله الشيطانة فيقول
بسم الله اللهم جنبنا امرضيت الشئ خبيثا حجة عنه الشيطانة وجنب الشيطانة
ما ذكرنا في بعد عنا الشيطانة وبعد عنا زفتنا من الولد فان قدر له ولد لم ايضا
شيطانة وانما قدرنا قولنا بسم الله لما روي عن عدي بن حمزة ان الشيطانة بعد عن ذكر الرجل
فاذا لم يقل بسم الله اصابته املة وانزل كما ينزل الرجل ذكر في عالم التنزيل في سوا

ابن

الحذاء بكسر الهمزة
الماء بفتح الميم
السنن بفتح السين
يوزن بفتح الهمزة
كما ساء

١٧٠
١٧١
١٧٢
١٧٣
١٧٤
١٧٥
١٧٦
١٧٧
١٧٨
١٧٩
١٨٠
١٨١
١٨٢
١٨٣
١٨٤
١٨٥
١٨٦
١٨٧
١٨٨
١٨٩
١٩٠
١٩١
١٩٢
١٩٣
١٩٤
١٩٥
١٩٦
١٩٧
١٩٨
١٩٩
٢٠٠
٢٠١
٢٠٢
٢٠٣
٢٠٤
٢٠٥
٢٠٦
٢٠٧
٢٠٨
٢٠٩
٢١٠
٢١١
٢١٢
٢١٣
٢١٤
٢١٥
٢١٦
٢١٧
٢١٨
٢١٩
٢٢٠
٢٢١
٢٢٢
٢٢٣
٢٢٤
٢٢٥
٢٢٦
٢٢٧
٢٢٨
٢٢٩
٢٣٠
٢٣١
٢٣٢
٢٣٣
٢٣٤
٢٣٥
٢٣٦
٢٣٧
٢٣٨
٢٣٩
٢٤٠
٢٤١
٢٤٢
٢٤٣
٢٤٤
٢٤٥
٢٤٦
٢٤٧
٢٤٨
٢٤٩
٢٥٠
٢٥١
٢٥٢
٢٥٣
٢٥٤
٢٥٥
٢٥٦
٢٥٧
٢٥٨
٢٥٩
٢٦٠
٢٦١
٢٦٢
٢٦٣
٢٦٤
٢٦٥
٢٦٦
٢٦٧
٢٦٨
٢٦٩
٢٧٠
٢٧١
٢٧٢
٢٧٣
٢٧٤
٢٧٥
٢٧٦
٢٧٧
٢٧٨
٢٧٩
٢٨٠
٢٨١
٢٨٢
٢٨٣
٢٨٤
٢٨٥
٢٨٦
٢٨٧
٢٨٨
٢٨٩
٢٩٠
٢٩١
٢٩٢
٢٩٣
٢٩٤
٢٩٥
٢٩٦
٢٩٧
٢٩٨
٢٩٩
٣٠٠
٣٠١
٣٠٢
٣٠٣
٣٠٤
٣٠٥
٣٠٦
٣٠٧
٣٠٨
٣٠٩
٣١٠
٣١١
٣١٢
٣١٣
٣١٤
٣١٥
٣١٦
٣١٧
٣١٨
٣١٩
٣٢٠
٣٢١
٣٢٢
٣٢٣
٣٢٤
٣٢٥
٣٢٦
٣٢٧
٣٢٨
٣٢٩
٣٣٠
٣٣١
٣٣٢
٣٣٣
٣٣٤
٣٣٥
٣٣٦
٣٣٧
٣٣٨
٣٣٩
٣٤٠
٣٤١
٣٤٢
٣٤٣
٣٤٤
٣٤٥
٣٤٦
٣٤٧
٣٤٨
٣٤٩
٣٥٠
٣٥١
٣٥٢
٣٥٣
٣٥٤
٣٥٥
٣٥٦
٣٥٧
٣٥٨
٣٥٩
٣٦٠
٣٦١
٣٦٢
٣٦٣
٣٦٤
٣٦٥
٣٦٦
٣٦٧
٣٦٨
٣٦٩
٣٧٠
٣٧١
٣٧٢
٣٧٣
٣٧٤
٣٧٥
٣٧٦
٣٧٧
٣٧٨
٣٧٩
٣٨٠
٣٨١
٣٨٢
٣٨٣
٣٨٤
٣٨٥
٣٨٦
٣٨٧
٣٨٨
٣٨٩
٣٩٠
٣٩١
٣٩٢
٣٩٣
٣٩٤
٣٩٥
٣٩٦
٣٩٧
٣٩٨
٣٩٩
٤٠٠
٤٠١
٤٠٢
٤٠٣
٤٠٤
٤٠٥
٤٠٦
٤٠٧
٤٠٨
٤٠٩
٤١٠
٤١١
٤١٢
٤١٣
٤١٤
٤١٥
٤١٦
٤١٧
٤١٨
٤١٩
٤٢٠
٤٢١
٤٢٢
٤٢٣
٤٢٤
٤٢٥
٤٢٦
٤٢٧
٤٢٨
٤٢٩
٤٣٠
٤٣١
٤٣٢
٤٣٣
٤٣٤
٤٣٥
٤٣٦
٤٣٧
٤٣٨
٤٣٩
٤٤٠
٤٤١
٤٤٢
٤٤٣
٤٤٤
٤٤٥
٤٤٦
٤٤٧
٤٤٨
٤٤٩
٤٥٠
٤٥١
٤٥٢
٤٥٣
٤٥٤
٤٥٥
٤٥٦
٤٥٧
٤٥٨
٤٥٩
٤٦٠
٤٦١
٤٦٢
٤٦٣
٤٦٤
٤٦٥
٤٦٦
٤٦٧
٤٦٨
٤٦٩
٤٧٠
٤٧١
٤٧٢
٤٧٣
٤٧٤
٤٧٥
٤٧٦
٤٧٧
٤٧٨
٤٧٩
٤٨٠
٤٨١
٤٨٢
٤٨٣
٤٨٤
٤٨٥
٤٨٦
٤٨٧
٤٨٨
٤٨٩
٤٩٠
٤٩١
٤٩٢
٤٩٣
٤٩٤
٤٩٥
٤٩٦
٤٩٧
٤٩٨
٤٩٩
٥٠٠
٥٠١
٥٠٢
٥٠٣
٥٠٤
٥٠٥
٥٠٦
٥٠٧
٥٠٨
٥٠٩
٥١٠
٥١١
٥١٢
٥١٣
٥١٤
٥١٥
٥١٦
٥١٧
٥١٨
٥١٩
٥٢٠
٥٢١
٥٢٢
٥٢٣
٥٢٤
٥٢٥
٥٢٦
٥٢٧
٥٢٨
٥٢٩
٥٣٠
٥٣١
٥٣٢
٥٣٣
٥٣٤
٥٣٥
٥٣٦
٥٣٧
٥٣٨
٥٣٩
٥٤٠
٥٤١
٥٤٢
٥٤٣
٥٤٤
٥٤٥
٥٤٦
٥٤٧
٥٤٨
٥٤٩
٥٥٠
٥٥١
٥٥٢
٥٥٣
٥٥٤
٥٥٥
٥٥٦
٥٥٧
٥٥٨
٥٥٩
٥٦٠
٥٦١
٥٦٢
٥٦٣
٥٦٤
٥٦٥
٥٦٦
٥٦٧
٥٦٨
٥٦٩
٥٧٠
٥٧١
٥٧٢
٥٧٣
٥٧٤
٥٧٥
٥٧٦
٥٧٧
٥٧٨
٥٧٩
٥٨٠
٥٨١
٥٨٢
٥٨٣
٥٨٤
٥٨٥
٥٨٦
٥٨٧
٥٨٨
٥٨٩
٥٩٠
٥٩١
٥٩٢
٥٩٣
٥٩٤
٥٩٥
٥٩٦
٥٩٧
٥٩٨
٥٩٩
٦٠٠
٦٠١
٦٠٢
٦٠٣
٦٠٤
٦٠٥
٦٠٦
٦٠٧
٦٠٨
٦٠٩
٦١٠
٦١١
٦١٢
٦١٣
٦١٤
٦١٥
٦١٦
٦١٧
٦١٨
٦١٩
٦٢٠
٦٢١
٦٢٢
٦٢٣
٦٢٤
٦٢٥
٦٢٦
٦٢٧
٦٢٨
٦٢٩
٦٣٠
٦٣١
٦٣٢
٦٣٣
٦٣٤
٦٣٥
٦٣٦
٦٣٧
٦٣٨
٦٣٩
٦٤٠
٦٤١
٦٤٢
٦٤٣
٦٤٤
٦٤٥
٦٤٦
٦٤٧
٦٤٨
٦٤٩
٦٥٠
٦٥١
٦٥٢
٦٥٣
٦٥٤
٦٥٥
٦٥٦
٦٥٧
٦٥٨
٦٥٩
٦٦٠
٦٦١
٦٦٢
٦٦٣
٦٦٤
٦٦٥
٦٦٦
٦٦٧
٦٦٨
٦٦٩
٦٧٠
٦٧١
٦٧٢
٦٧٣
٦٧٤
٦٧٥
٦٧٦
٦٧٧
٦٧٨
٦٧٩
٦٨٠
٦٨١
٦٨٢
٦٨٣
٦٨٤
٦٨٥
٦٨٦
٦٨٧
٦٨٨
٦٨٩
٦٩٠
٦٩١
٦٩٢
٦٩٣
٦٩٤
٦٩٥
٦٩٦
٦٩٧
٦٩٨
٦٩٩
٧٠٠
٧٠١
٧٠٢
٧٠٣
٧٠٤
٧٠٥
٧٠٦
٧٠٧
٧٠٨
٧٠٩
٧١٠
٧١١
٧١٢
٧١٣
٧١٤
٧١٥
٧١٦
٧١٧
٧١٨
٧١٩
٧٢٠
٧٢١
٧٢٢
٧٢٣
٧٢٤
٧٢٥
٧٢٦
٧٢٧
٧٢٨
٧٢٩
٧٣٠
٧٣١
٧٣٢
٧٣٣
٧٣٤
٧٣٥
٧٣٦
٧٣٧
٧٣٨
٧٣٩
٧٤٠
٧٤١
٧٤٢
٧٤٣
٧٤٤
٧٤٥
٧٤٦
٧٤٧
٧٤٨
٧٤٩
٧٥٠
٧٥١
٧٥٢
٧٥٣
٧٥٤
٧٥٥
٧٥٦
٧٥٧
٧٥٨
٧٥٩
٧٦٠
٧٦١
٧٦٢
٧٦٣
٧٦٤
٧٦٥
٧٦٦
٧٦٧
٧٦٨
٧٦٩
٧٧٠
٧٧١
٧٧٢
٧٧٣
٧٧٤
٧٧٥
٧٧٦
٧٧٧
٧٧٨
٧٧٩
٧٨٠
٧٨١
٧٨٢
٧٨٣
٧٨٤
٧٨٥
٧٨٦
٧٨٧
٧٨٨
٧٨٩
٧٩٠
٧٩١
٧٩٢
٧٩٣
٧٩٤
٧٩٥
٧٩٦
٧٩٧
٧٩٨
٧٩٩
٨٠٠
٨٠١
٨٠٢
٨٠٣
٨٠٤
٨٠٥
٨٠٦
٨٠٧
٨٠٨
٨٠٩
٨١٠
٨١١
٨١٢
٨١٣
٨١٤
٨١٥
٨١٦
٨١٧
٨١٨
٨١٩
٨٢٠
٨٢١
٨٢٢
٨٢٣
٨٢٤
٨٢٥
٨٢٦
٨٢٧
٨٢٨
٨٢٩
٨٣٠
٨٣١
٨٣٢
٨٣٣
٨٣٤
٨٣٥
٨٣٦
٨٣٧
٨٣٨
٨٣٩
٨٤٠
٨٤١
٨٤٢
٨٤٣
٨٤٤
٨٤٥
٨٤٦
٨٤٧
٨٤٨
٨٤٩
٨٥٠
٨٥١
٨٥٢
٨٥٣
٨٥٤
٨٥٥
٨٥٦
٨٥٧
٨٥٨
٨٥٩
٨٦٠
٨٦١
٨٦٢
٨٦٣
٨٦٤
٨٦٥
٨٦٦
٨٦٧
٨٦٨
٨٦٩
٨٧٠
٨٧١
٨٧٢
٨٧٣
٨٧٤
٨٧٥
٨٧٦
٨٧٧
٨٧٨
٨٧٩
٨٨٠
٨٨١
٨٨٢
٨٨٣
٨٨٤
٨٨٥
٨٨٦
٨٨٧
٨٨٨
٨٨٩
٨٩٠
٨٩١
٨٩٢
٨٩٣
٨٩٤
٨٩٥
٨٩٦
٨٩٧
٨٩٨
٨٩٩
٩٠٠
٩٠١
٩٠٢
٩٠٣
٩٠٤
٩٠٥
٩٠٦
٩٠٧
٩٠٨
٩٠٩
٩١٠
٩١١
٩١٢
٩١٣
٩١٤
٩١٥
٩١٦
٩١٧
٩١٨
٩١٩
٩٢٠
٩٢١
٩٢٢
٩٢٣
٩٢٤
٩٢٥
٩٢٦
٩٢٧
٩٢٨
٩٢٩
٩٣٠
٩٣١
٩٣٢
٩٣٣
٩٣٤
٩٣٥
٩٣٦
٩٣٧
٩٣٨
٩٣٩
٩٤٠
٩٤١
٩٤٢
٩٤٣
٩٤٤
٩٤٥
٩٤٦
٩٤٧
٩٤٨
٩٤٩
٩٥٠
٩٥١
٩٥٢
٩٥٣
٩٥٤
٩٥٥
٩٥٦
٩٥٧
٩٥٨
٩٥٩
٩٦٠
٩٦١
٩٦٢
٩٦٣
٩٦٤
٩٦٥
٩٦٦
٩٦٧
٩٦٨
٩٦٩
٩٧٠
٩٧١
٩٧٢
٩٧٣
٩٧٤
٩٧٥
٩٧٦
٩٧٧
٩٧٨
٩٧٩
٩٨٠
٩٨١
٩٨٢
٩٨٣
٩٨٤
٩٨٥
٩٨٦
٩٨٧
٩٨٨
٩٨٩
٩٩٠
٩٩١
٩٩٢
٩٩٣
٩٩٤
٩٩٥
٩٩٦
٩٩٧
٩٩٨
٩٩٩
١٠٠٠

عن ابن سيرين ع اذ النبي م قال له اذا جامعته فقل بسم الله الرحمن الرحيم فانه حقيق لا تسبح من ان
الحسنات تغسل الجنابة فانه حصل كل ترك للوقعة ولذا كتب كل الاحتياطة بعدة تسبحة
الولد بعدة انفس اعطاه اياه اولاده اذ كان له عقيبته لا يبقى منهم احد ذكر في مكانة الاغفار
وبقاء سنن الاطهار ويقول اللهم اذ تزويجي هذه الوقعة اي الجماع ولذا استحب عفا فانه
يرزقه الله تعالى ذكرنا انشاء مع وقال النبي م من وضع يده على بطن امراته وهي حامل وقا له
الاخذ انكها الذي لم يولد له يولد الله في سميت ما في هذا البطن في اسم محمد عليه السلام فانه
باق غلاما كذا في منبع الادب ومن المشايخ في ذلك التخم بجام فنه جوهرة سماء بالما
وقال بعضهم لو نام الرجل في بين الماء بحيث لو شلقها لوقع الرجل في جنبه الايمن و
الماء في جنبه الايسر لم يقوم الرجل حين يريد الجماع من جانبها الايمن اذ كانت باذن
له فانه قد قرب ذلك مرارا فوجد حقا وفي شفاء حاجي باث قبله اذ سال المني عن الرجل
الي بين الماء اذ كرت ويذكر ان الي سارها انك وقد قيل اذ استغقت المني في اليوم
الذي طهرت فيه عن الحية يكون الولد ذكر وهكذا الى حجة ايام وبعد الحائض الى الثامن
يكون انثى واعلم اذ مضى مقادير اصل الحمل وتكون ذلك الحمل ذكر اما الحمل فليكن له
اذا تدوم المرأة على غسل الفرج بما ذكرنا في تنج منظر ويجب ان يجمع على الحية الحية
بعد الطهر ولا يغتال في اعتدال المني في البعد والنفاس حال الغضب اتم والخفة
والسكر في الحج ما وري واعلم موضع على استرحال وحضر فحيا له حين الانزال انهم
صورة واحسن هيئة في شرايطه توافق الانزالين او تقاد بها ولا يترك غلظة بعد
الانزال الا بعد ساعة ضامة فخذ بها مدة يستقر المني واما الاذكار فيجب اذ سخن الزوج
بالخروج والعط والاعذبة وسكت التريق والمنزلة بطوس ونحو الجماع مدة يجب يصير المني
فاقوم غير قريب بعدة كى يصير اياما حتى يشتهي اشتها شيا بقا وبعدة كى يختار شيئا
معطرا بالليل المنسك والوعود المضرة الخام وينفكر عند الجماع الاقرباء ويستر
بين عينه صورة رجل على اضحية واقوم حنة ثم يطهر انتهن كلام الشفاء ومنه اي
من تلك السنن ان يبداء بالمباينة قبل المعاينة فانه الوطئ قبل الملاعبة جاء بالمدة
خلاف البرق في منبع الادب بلاعبها يحى يظهر الشهوة فيغيرها فانه ذكر اذ فرغ البدن
واجدر ان يكون الولد تام الخلقة ومنها ما قاله رسول الله صلعم اذا طهر الرجل اي جامع
اصله فلا يشرك تزويجا بالفتح والسكره المذكور يقال ننزا الذكر على الانثى اي وثب لثيت
على بطنها حتى تصطب الماء منه مثل الذي يصيب منها وفي حديثه فراكك اذا فرغت قبله ان تفرغ

الاحتياطة
الاحتياطة
الاحتياطة

السلفاء بالكر
او زينة يا محمد

الاحتياطة
الاحتياطة
الاحتياطة

الاحتياطة
الاحتياطة
الاحتياطة

الاحتياطة
الاحتياطة
الاحتياطة

لم تزل المرأة سائر يومها أي في بقية ذلك اليوم سبعة بفتح السين وكسر اللام المهملتين
 شربة من شرب البعد إذا خبزت شربة الخ كذا في الصلوات وقوله أي كسلته من قبيل التفسير
 بالآزم ومنها أنه لا يكسر الكلام في الوطن أي في حاله الجماع فانه منه حركت تفتحين
 مصدر آخر الولد ولا ينظر إلى فرجها حالة الوقوع فانه منه اليع الولد وانما ورد
 في الأثر ذلك بولها لبناء كذا في شرح النقاية قال عابثة ثم ما رأيت منه وما رأيته
 أي العورة هذا على رأي البعض وقيل الأولى أن ينظر بكوة البغض في الشبهة قال الساجد
 النقاية وكذا ابن عمر يقول هكذا ولا يقبلها تقبيلها في كل حاله فانه منه صح بفتحين
 الولد أي كونه أصم ولا يجمع تحت شجرة مثيرة فانه يأتي الولد ظاهرا ولا بين الأذان
 والإقامة فيكون مرئيا ولا غطاه فيكون غيبا سحجا ولا في النصف مشعرا فتأتي بكما
 لا خير فيها ولا تحت الجحيم الأخرى التي في الآجرامنا فقا ولا في لبنة يربد العصف فيها أو
 نهارها فينقو ما له في معصية الله ولا يجمع الآجال تخليع البطن عن الطعام فانه أقل
 ضحا وبكون الولد ضعيف النفس في العكس كذا في كتيب الأرب وقال أربعة بعد الفجر
 وربما يقلد دخول الحمام مع البطنة وأكل القدر الجاف والغشابة على الامتلاء وبجاعة الجوز
 ذكر في البتة ولا يديم مضاعج أدام النظر الماء أي يئنه فانه منه ذهب العقل بالحاشية
 هكذا ورد في الأثر ويتقرب أي يحترق قربان بكسر القاف أي جماع الحايض فانه حرام بالقرآن العظيم
 قال الله تعالى فاعترفوا بذنوبكم ويتقربوا إلى الله بعبادة مستمرة وما تحت الأزاركا للتحذير من
 فانه حرام أيضا عندا يحنفة وأبو يوسف وعند محمد بن بقية شعاع الدم أي موضع الفرج فقط
 كذا في الفروع قال الإمام ولا يأتها في الحوض والبعد نقطاه قبل الفصل فانه ينقض الكتاب
 وقيل أنه ذلك يوم الجماع في الولد استه فانه فربها بشدة فداء أي جامعها خطأ فانه كان
 الدم عبيطا جري في البغض البسيط بالعين المهملة والباء الموحدة من الدم الخالص الطرة
 تصدق بدينار سحبا لا وجوبا وإن كان أصغر تصدق بنصف دينار كذا في ذلك الخطا وكذا
 أمر النبي صلى الله عليه وسلم بطلبه في جمع خلق بفتحين كسحا ولجأ بالفتنة كنه
 وفي بعض نسخ خلق شيئا بها على صيغة التفضيل تفضيلا لدرجة الزوج فيها وتما يفتي أن
 يعلم بنت المرأة الحايض إذا دخل عليها وقت الصلوة أن يتوضأ ويحلب عن سجدتها
 في السجدة بعد ما يمكن أداء الصلوة لو كانت ظاهرة وتصح وتفضل لكلا مردا عنها
 عادة العبادة وفي فتاوى الحجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحايض وقت كل صلاة
 سبعين مرة كتب لها ألف ركة وغفر لها سبعون ذنبا ورفع لها درجة وأعطى لها بكل حرف
 من استغفارها فود

يورد

في المني
 التلويح بالكر طرد قاذف
 شبح كونه ونحوه
 أو تلاكين آخر

وكتب بفتح غوق في حذوها وعة كذا في الفتاوى الثانية رغبته في السنة أو يضاف إلى
 وبها كلها وبشارتها لغة الجوس ومثاقب الواقعة أو يخلوها ولا يجمعها وعند
 حبيبي أو يمينه أو محض غير مستور ولا يجمعها بلسة النصف أي إلى شمس من شمس
 ولا يجمعها بلسة الحلال من الشهر لا الحرة بكسر الكاف وأغلبها بكسر العين وكذا
 التين المجتمعتين أي جماعا في هذين الوقيين فالشك لا جاء وبكون له الجماع في تلك الليالي
 من الشهر الأولى والأخرى النصف وبقال الشبهة بضم الجاء في هذا الليالي وبقال الشبهة
 بجمعها فيها وقيل المني فانه الولد يأتي بخونها وروى كراهة ذلك غلبا وبعلامة
 وبهذين وزالهما من سحر الجماع يوم الجمعة حقيقة لا حد لنا وليس من قوله ثم غلب
 وقدرة حقيقة في فصل الجمعة قال في كمال الجماع في قول السليحة لا ينهم على جنابة ولا
 يجمعها بعد جملام حتى يغسل فرجه أو يبوء صريح الإمام الغزالي بلبانة النطق
 فيها وقال ابن المقفع بكوة ولها محضنا أو محض كذا في البتة ولا يأتها إلا بمطافئ
 فانه ذلك هو الموطأ الصخر عن نسمة أنه قال الله لا يستح من الجن لانتا والنتا
 في أدبارهن وعن يمينهن أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من أتى امرأة في أدبارها قال الذي أتى
 امرأة في فرجها لا ينظر الله إليه وفي رواية ابن علقم لا ينظر الله إلى رجل أتى امرأة في فرجها
 وقيلها الصخر أسارة الخافاة في ذرا لذكر أبكر لوطه منه وغيا بول الشحم إذا غفر ما غفر
 على أنتم على قوم لوط يعني آتيا الذكر إنما أضاف إليهم هذا العمل لأنهم الغافلون ابتداء كما
 قال الله في آتاهون الفاحشة ما سبقكم بها من آلين سبقكم بها من آلين
 يعمل هذا العمل إلا الخيزر الجار كذا في المصالح وشرح المكارف في أي اللواط ذنب عظيم يجب تحريمه
 عنها وعسايرها أيضا كالمتة العتلة قال النبي صلى الله عليه وسلم فكلما زنى بانه
 سبعين مرة وزنى مع امته مرة فكلما زنى مع سبعين بكرا وزنى مع البكورة فكلما زنى مع
 امرأة فقد ضاع له النبي في كل من هذه وأما حكم اللوطي فيجب شرح فذهب إلى أنه
 الحائض يقتل فذهب أحمد بن حنبل إلى أنه برجم وأن كاه غير محصن قال في شارب الوقاية أن من
 أتى ذرا جنبي أو امرأة فغدا يحنفة لا يجد بل يعز ويودع في السجن حتى يزوج وعندها
 يحد الزنا فيجلد إذا لم يكن محصنا ويرجم إذا كان محصنا قال في هذا بدار لا جنبي لا لو فعل
 ذلك بعدن أو امته أو مملوكية بخلاف اتفاقا بل يعز لها أن العقوبة من أجمعها حتى
 ولكن اختلفوا في وجوبه قال بعضهم يجب أشد الموضع حتى يموتوا كالبعضهم يحد عليه
 الجدار استهت وقال أبو بكر الوراء في الفاروق قد يقال بل يترك تركا كالمناوة وليست عند

الوقوع

بدر

بدر

في المني
 التلويح بالكر طرد قاذف
 شبح كونه ونحوه
 أو تلاكين آخر

ولا يلد اوم على كذا

طه كذا

الذعر بضم الذا
لجعة وسكون العين
المهلة قور قور كهي
احمر رجم الم
الوعب او شرمع وجم
اشد البليد كودة
ومحسز وحكي كمن

اي الجماع ولا يفتقر بكثرة الجماع فانه منسوب الى الادب ولا يفتقر الى الجمل امر في سبيل التبعين في لوجه
في البتة لا يلدج اربع الا بعد عاصم لا يلدج الطام مالم ينهض ولا المتأثر مالم يبع
ولا الذرع مالم يذكر ولا الملة حتى تموت ولا يلد اوم على كذا الوطن فان البراءة لم تتغير
ذهبها ورتبها عرض لناركم اراض مثل الدوار وظلمة البصر فقل البدن وزم القضية
وقدم ثدي الملة على ما ذكره كتب الطب قال في الاجابة ينبغي ان يات بها في كل اربع ليلا مرة
فهو اعدل لانه عدل النساء ببع ويجل به يقول بعد الوطى والا تزدن بعتية المني فيكون
داء اي مرض لا دواء ولا علاج له فانه بعتية المني في الذكر يحصل عقدا البول كذا في المنبع
وقال ابن المقفع من اتى امرأة ولم يغسل ذكره بالماء فاورث منه الحصة فلا يلومن الا نفسه
قال ولا يغفر الجاهل ان يقول لما فعلت هذا فلم يضرني لانه السارق لو اخذ اول مرة لم يسرق
ولما سرق اول مرة لم ينفذ في الدنيا صحيح كذا في البتة وينام بعد الوطى نومة خفيفة فانه اذا
للتفكير كذا السنة فيه ان يتوضا وضوءه للصلاة ثم ينام وكذا اذا اراد الاكل جنبا ويقال
اذا فرغ من الوطى يبسل كل واحد منهما على بينه ويضطج وينام نومة خفيفة فانه في كل اربع
ويكون الولد ذكرا انما يات الله كذا في المنبع الادب ولما اراد العود فليستعوضا الماد
المنظف يغسل الذكر واليدن لا وجب الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية كذا في
شرح المشاوق فانه انشط العود واوله اجمع للآء اي المني يقال اذا عشت على صيغة
الجزول اي اذا جوبعت المرأة مكرهة على صيغة المفعول من اكبر مدعومة من التور بالآلة
ترسانيد فخذت من تلك الواقعة حانت بولها لا يطارقها ويكاسه اي يكون ذكرا الولد
كيت في الغاية وفي منبع الادب اذا كان هكذا يكون الولد يلد جدا انتهى فغنى قوله لا يلد
في هذا وكيفية انه لا يلد له وسعة في الدفن والذكاة اي يكون يلبس ثيابا طاق الشئ
فهو طوقه اي قد سجد وادعشت الملة قبيل الظهر وقال شهر عند الفجر الصبح اي شقاة
فحملنا حبت اي تلد حبيبا اي كريبا كذا في الدعوان وذكر في المنبع الادب انه لا يلد
ولا يلد الاربعاء فانه ياتي الولد قاطعا وقتا لا ولا بعد الظهر فانه ياتي اولا ليلة
الغفر فيكون الولد عاقا ولا يلد الخوض يكون اصابعه شكا او اربعة ولا الشمس ياتي
مخوفا ولا في قيام فانه ياتي بوالا في الواسع ويجامع وفي فحش اختها فانه ياتي مؤنثا
ويجامع ليلة الاثنين فانه ياتي قاريا وليلة الثلاثاء فانه ياتي سحنا وحيما وليلة الخميس
يأتي عالما تقيما ويوم الخميس صلوة الظهر فانه ياتي حكما عالما بقرضه البطة وليلة الجمعة
فانه ياتي فيها عابدا مخلصا ويوم الجمعة قبل صلواتها فانه ياتي سعيدا ويموت شهيدا قال

وهذا كلها ثبتت بالآثار والنبأ

اشهد

اشهد والله لمن بشر بالمولود ان يستبش به اي يفرح به ويراة نعمة انعم الله به بها عليه في
يرج الولد من رحم الجنة وقال اسم الولد في الدنيا بعد في الآخرة سرور وقد ورد في هذا
المنبع الاخبار ما لا يحصى ولا ينبغي الولد الذي تولد على فراشه فان الله تعالى يقضي يوم
القصة ويكتب عليه من الذنب بعدد الخوة والتمال والاوراق كذا في المنبع الادب ويراد
وقا بالنبأ مخالفة لاهل الجاهلية فانهم يكرهونها حيث يولد فلو فاضل الذناب حال كونها حية
وفي الحديث بركة الملة بتكرها بالبتة ان يكون اول ولدها بنتا الم تسمع الملة للستر فام الاما
قوله في حديث لسان انا وحب لسان الذكور حيث بداء بالاناث وفي الحديث من ابنتي
الابتلاء هو الابتلاء لكن اكثر استعماله ابتلاء في الجن والبتة قد تعد منها لان غايه هو
المخلوق الذكور وهذا البتة بنته مهنه بيانية مع جوارها حال شئ فاضل يقين فسر بعض
منه في المصباح للاجاف الذين بالزوج بالا كفاة كذا في الاوجه ان يقع الاحكام كن تلك البتة
في سائر النار وفي الاناث اخبار رجة بالجم وتشديد الميم اي كثيرة والبتة سمات المحجرات
على صيغة المفعول اي المني اجازها سماها تنافا وتيمنا المونسك وقاله سائل الله تعالى
برزقي ولذا بلا موية فز من البتة وقاله لا تكرر البتة فافا في البتة وقاله ان جوارها
وان كانت واحدة ذكر في المنبع ويعقد الابن البتة الولد البتة بالبتة والبتة بفتح
كلها بفتح المشابهة نعم الله تعالى اعلم ان مع الملة عضله وعصع وعوق وكس عصها في القبا
ويج على هيت الكسر لها في باراء قبلها ولها قران شبه الجاهلين جذب بها النطفة وفيها
قوة الاشكال لئلا ينزل من المني شئ وقد اودع الله في ماء الرجل من الفعل في ماء الملة
قوة الانفعال عند الاثر في بصر الرجل كالانفحة المنهجة بالبتة قال القبا في البتة
المنية المتولد من الزوجين برز جميع البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا يلدت جميع بدن
ويضعفت ايضا وفي كل الما بين اجزاء مشابهة لاجزاء صاجه بنها غير تام وتمام بعلته احدا
كثرة وسعة على الآخر فلذا يشبه الولد ثانيا بجا بنه لاي ارضى بجا بنه الم كذا في المنبع الادب
ويلد المولود في حرة بيضا نغية اي طاهرة من الخبائس ولا يلد في حرة صفراء ويطعم النساء
في خنار السحاح النطس ولادة الملة اذا وضعت فيهن نساء وامرانا نفسا واه ونسوق
نطس ونفسا وات قال ولدي الكلام فعلا يجمع على فعل غير نساء وعشراء اول كل شئ رطبا او
تم الرطب بضم الراء وفتح الطاء الترقيل ان يبس فاذا يبس شئ من هذا لعين الرطب اذا
يبس شئ ذبيبا يوفد في اذن البينة ويقم في اذن البسري حيث يزد فيه قوله قد قامت الصلوة
مربعون روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ولد مولود فاذن في مناه واقم في سيرة فمعت غم البتة

وهذا كلها ثبتت بالآثار والنبأ

قال بجاهدان الرجل ليشتري بصلح ولد في قبره ذكر في شرح الخطيب فانه اي القاديب المذكور
سئل عنه يوم القدر وموافقا على صبغة المفعول به اي بالتعريض فيه بخلاف ذلك اكثر من التوفيل
فهو ضيق في حق ذلك لو ادعى الادب فاذا اكمل الصبي فانه يعلمه او لا كلمة لا اله الا الله
بلفظه ذلك ينبغي مرات في بلفظه هذا الآية فتعالج الله الملك الحق لا اله الا هو رب العالمين
وبلفظه آية الكرسي وآثر سورة الحمد هو الله الذي لا اله الا هو الى قوله وهو العزيز الحكيم ومن
تعد ذلك لم يجاب الله تعالى يوم القدر ويعود به بكسر الواو المسددة اي يجعل ذلك لو لم
منعوا عما فعل الخيرات قوله اذا عرف غيبه اي جرة بينه غيبه انك ظرف يعود فانه ذلك
اي فعل الخيرات له اي الواو الموقوت ولا يكون عليه اي على والد منسوبة اليه اي انما روي ذلك
الولد ينبغي لقوله لا تزوروا زرة وزرا فيه وبما روي ابو الولد بالصلوة اذا بلغ سبعا
ويصبر عليها اذا بلغ عشر كما قال ام مروان حينما تكلم بالصلوة اذا بلغ سبعا واضربوه اذا بلغوا
عشر ذكره صدر السيرة ويقوم على اليقيم الذي في حجره بكر الحيا وسكون الجهم اي في كنفه وحظفه
بمثل ما يقدم على ولد الصليبي فانه سئل عنه يوم القدر ويفرق بين الصبيانة والضاوية اذ بلغ
عشر سنين ويجعله اي يحج ويمنع بحال من ذكور الصبيانة والنسوان وبين الصبيانة
والرجال فانه ذلك اعم الى القدر ولو بعد حين لو اوصى اي ولو وقعت بعد الذم الطول
ويستوي نسوية بين اولاده في التحمل على وزن جيل العظيمة يقال يخل الماء من زهرها بالتون والحا المملة
اي اعطاهما طبيب نفسي في مطالبته وقبل زحفه اذ اخذ عوضا كذا في محنا راضيا هذا ما عليه
النسخ المصححة المعتمدة وقد صححت في بعض النسخ التحمل بالتاء وكسر اللام المسددة مصدر رابعة
الترتية والاول اظهر قال في النفاية يجلي الوالدان بعد ذلك بين اولاده الا ان يكون احد
طالبا علم فلا يجل بان يفضل عما غير وهذا المذكور اي التسوية بين الاولاد عند ابي يوسف وهو
المختار لانه اذا تعدد ورثته والافضل عند محمد اذ يجعل الذكر مثل حظ الانثيين وان وحب
ما له كله لان جاز في القضاء وضو ان نعم عليه متحد وان كان في ولد فله فله فلا ينبغي ان يعطيه
اكثر فدية لانه اعانة على المعصية كذا في شرح النفاية والحديث وهو ما يجدي الى الغير النسخ
والاجتناب بالنعابة نيكوي كونه والالطاف في التوفيق وقد يصحح الالطاف
بكسر الحاء مصدر موافقا لما قبله ويبدأ في طرفة بالضم والكوة بالقطر فانه اي بعده طرفة
جديا كذا في الزبوان وحمله مجازا حال او صفة على اذ الام في الطرفة العهد الذهبية
من السوق بالاناث بكسر الحاء جمع الانثى فانهم اراوا في قديمهم فواد وهو وسط القلب
واضعف قلوبا قاله انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك الى سوقه من ابوابه فاستر سبعا

فعله الى بيته
فخه

فخه به الاناث دوزة المذكور قط الله اليه ومنظره اليه يعذبه وعاء ان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من السوق الى عياله فكلما صدق اليهم صدقة حتى يضعها في فيه وليبدأ بالاناث قبل الذكور
فانه روي انني فكلما بكى خشيته الله فو وبكى خشيته الله حتم الله بدنه على النار وقال
نكاحه له ثلث بنات فانفق عليهن واحسن كلهن حتى يغنيهن الله تعالى عنه او جيل الله له الجنة الا
اذ يعمل عملا لا يغفر له وكذا ابن عباس اذا حدث بهذا الحديث قال هو الله عز وجل غريب الحديث
وغرب كذا في الاجاء ويعاشر الاولاد بالرحمة والالطف قال في خدمة العيال تطفي غضب الرب
وتزيد المحبة والدرجات ومنه المجر العيون وقال ام زكاف بخدم في البيت ولا يانف كتب القدر
اسمه في ديوان الشهداء واتاه الله في كل يوم وليلة ثواب الف شهيد وله بكل قدم حجة
واعطاه الله تعالى بكل عرق في جسد مدنية وقال ام ما من رجل يعين امرأته في بيت الا اعطاه
الله تعالى من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن المبارك
يقوم في الغزو تعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم وجل شعف في عياله
قام من الليل نظر الى صبياته نياما متكسفين فسترهم وغطاهم بثوبه فله افضل مما نحن فيه كذا
في المنبع الادب والاجاء ويقبلهم بكسر الباء المسددة غسقة ورا في روي اذ عزم على
رجلا على بعض النماذج فدخل الرجل على غرة فراه قد اخذ ولد له وهو يقبله فقال الرجل اني
اولا فاما قبلت واحدا منهم فقال له امرأته كل على الصغار فكيف على الكبار روي علينا
عبدنا فوله ذكر في البشارة وقال ام جيل الاولاد ستر النار وكما ماتهم جواز على الصراط
والاكل معهم براة النار وقال ام اكثر واقبل اولادكم فان كل بكمل قبلة درجة في الجنة
وروي الا فخر بن حابس البيت وهو يقبله ولد الحسن فقال في غرض الولد ما قبلت واحد
منهم فقال ام اذ لا يرضى لا يرضى كذا في الاجاء والمنبع ويحسن نفخ الهاء بفتح الهاء
الارتياع والخفة المعروفة بالهشنة بفلاحة بالكسرة هشر هشاشة اذا خفقت عليه
وارتحله ارتياحا ورجل هشر بشئ وشئ هشر وهشش رغو ليق كذا في الصغار
ويما سطهم في الكلام واللغة ليلج وكذا في النبي صلى الله عليه واله والاعين المهملين في
فتح اي يخرج لسانه من الفم المبارك حين نزل على فاذا راي الصبي حمة لسان الشيف كان
يخشى اي ينط عليه في الموت غريه هشت وانا صابم فقلت اي استهيتة شطبة و
ولاد حرة صالحة كالحياطة والخزفانة الحرفة امارة في القدر فكل سنة السلف وانا قال
ساحة اجرة في بعض الصباغ الذي كرهه النبي صلى الله عليه واله مثل الصباغة ونحوها روي انه قال
بعض التابعين لوجلا تسلم وكذلك في بيعتين ولا صنعيتين بيع الطعام وبيع الاكلان

على ما كان ذلك

حاله ولا يستر من الغيرة

فقبلت

الارتياع شفا ويا

الاصباغة
فويجهد

فانه ينفذ الغلاء وموت الكثر والصنعة ان يكون جزاء اي قصا بافان صنعة تقسم القلب
او صناعا فانه يذخر في الدنيا بالذخيرة الغفلة ذكره الاجابة ويدعو لولد بالخيرة **الحديث**
وعاد الوالد لولد كدعاهما النبي لامة فيكون سجابا وكذا لو ولد ينفذ ان يدعو لولدها
بالخيرة قال النبي ع دعاهما الوالد اسرع اجابة قبل يا رسول الله ولم قال قال هو ربح والاب
ودعوة الرقيم لا تسقط ذكر الامام ولا يصح من الحق وهديت فيما يتوقع كما ان الخرف
ببطل فيما وقع اي لا يصح موقفا لعامة بقم العين والدعاء للمسلمين سؤل الخلق وسؤل الخلف
في المعزة وفي حديث غيره ان النبي اذا لم يصب غلاما ابى حدة وشدة مستعار عن ام العيصي
وهو شدة اخبره فانه ذلك لغرام زيادة في عقله اي دليل على ازدياد عقله عند كبره وقد قيل
فيه غرام العيصي او اذ الصفر دليل على رشد في الكبر ولا يدعو عليه اي على ولد بالبلدان
ذلك لما يوافق الاجابة فيفسد جاز رجل الي عبد الله بن مبارك فذكر اليه بعض اولاده
فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدت ولا يقصد ولدا حد يسوق فان ضر ذلك القصد
يرجع الى ولد ولو بعد حين فقد قيل لما فعل يوسف عم اخوته ما فعلوا صارا اولادهم اسارى
في يد فرعون وظهرت بركة الله الصالح في ولد كما قيل له في قوله في سورة الكهف قصة
مع الحضرة عليها السلام وكان ابوهم صالحا ويحبر هذه القصة على سبيل الاختصار وهو ان الله
لما امر موسى بالقتل من الحضرة لقيه في مجمع الجوين اي بحرين فارس والروم فعاهد
ان لا يعمل بالمسئلة وان راي من ما ينكر جنة غير سببه فانطلقا جنة اذ ركب في السفينة
وخرها قال اخرجتها لغزو اهلها فلما قال لم اقل انك لا تستطيع معي صبرا اعتذر بقوله
لا تواخذني بما ريت فانطلقا جنة اذ القبا غلاما كان اسمه حسن فذبحه فقتله الحضرة باذ
يقولوا له بيد فقال له موسى اقبلت نفسا ركية بغير نفس فلما قال لم اقل انك لا
معتذرا انما كنت غريبة بعد جنة فلا تصاحبه فانطلقا جنة اذ اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية
استظها اهلها ضيفا فابوا ان يصيغوها فوجدوا فيها جدارا يريد ان ينقض اي ما يلي يورث
ان يستطه قيل كان ارتفاع ذلك الجدار مائة ذراع فاقام الحضرة بمهارة او بعود عديم
وقيل مسي بغير مقام قيل فقصه وبناه قال لو شئت لاخذت عليه اجرا خضعا اخذ
الجبل لينتصاه او بغيرضا بانه فضول لما لو من النقي كان لما راي الحبان وسكن الحاجة
وشتمه بالايهين لم يملك ان ينفذ الحضرة هذا فراق بينه وبينك قبل ما تكلم موسى
بذكر الطم حيث قال لو شئت لاخذت عليه اجرا واجابه الحضرة بقوله هذا فراق بيني وبينك
وقف بين موسى والحضرة عليها السلام طين الجانبة الذين بلى موسى عن غير مطبوع والجانبة الذين

ان نقضه يعلق
على الشم آيات كراي
باب شاه ربا في كراي
في الحرة بالمرور ركة
في مدينة تحت المساس
في آية وجا لرك

ذكره روضة الناصحين ثم قال الحضرة سنا نبيك بنا وبل لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت
لمساكين يملكون فما جردت اذ احبها وكان وراهم ملك باخذ كل سفينة غضبا واما
بداء الغلام فكان ابوهم مؤمنين فحبسنا اذ برحقها اي يكلفها طعنا وكذا فازدنا ان يبدوها
رئها خبر اي افضل منه ذكره بعينه ولما صالى واقرب رجلا اي اقرب درجة وعظما عليها
قال الكليل فولدت امته جارية فشرها نبي **الحديث** فولدت نبييا لا نبيا فهدى
الله نبي على يد امته من الامم واما الحداد فكان لعل من يقين في المدينة اسم احدها احسن
هو ثم كان تحت كثرها قال الكليل بعث ما لا لها وقال لقاتل بعث صحنها فيها غلاما
قال رسول الله صل وسلم وجدت الحداد الذي قال لله تعالى وكان تحت كثرها لوح زخرف الذهب
لا يصداء ولا ينقص مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عيت لمن يوقن بالموت كيف يفرح بعيت
لمن يوقن بالقدرك كيف يخزن وعيت لمن يوقن بزوال الدنيا وتقبلها باهلها كيف يطيق
البر لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قال كان ابوهم صالحا ذا امانة واسمه كاشح فحفظا
بصلاح ابيه ولم يذكر فيها صالحا وروي عن رسول الله صل وسلم ان قال ليصلح بصلاح الدحل
اهل وولن واهل ذرية واهل ذرية حوله فاراد ريك ان يبلغا اسدهما اي يبلغا
مبلغ الرجال ويخرجوا كنزها رحمة من ربه وما فعلته غامري بعث زعيم نفسه ولكن الله
امرني بذلك كذا ويل بعث نفسه لم تقطع عليه صبرا كذا فبدا القاض والحا الميث
وشرح المشارق ومسح براسه بيمين ويدهنه بخار الصياح ودهنه من راسه ففقط كما مته
فانه يذهب قسوة القلب اذ صالما ويتقى دسعة البليغ الدمع ومع العين والدمعة القطرة
ودعى المظلم فانها يسراة والكثير نيام جمع نائم وبعد دفن البنات مكرمة لما قال
دفع البنات من المكومات ذكره المنبع اذا افاد وقيل من يبدوها وزن بعد البنات اي بدنها
جثة وكانت العرس في الجاهلية اذا ولدت لاحد من ابنة دفن جثة فيها منهن سؤل عنها بقم
قال الله تعالى واذا المؤدة سئلت باي ذنب قتلت فاختار الصياح واذا دفنت دفن جثة من ربه
وعديع مؤدة فقول المصنف جنة وارد اما على سبيل التاكيد او على سبيل بيده الدفن فقط
على سبيل التوحيد وروي الولد الميت فطال بفتح الداء المهلة اي ضل يتقدمه واصل الفوط فمن
يتقدم العارضة ومنه الحديث انا فطال على الخوض اي يتقدم كذا في العناء ومنقلا الميزان
وذخر بالضم والسكون اي خيرا باقيا واجرا اي ثوابا من الله تعالى وشفيها مشفعا على صيغة
المفعول اي مقبول الشفاعة وبعول النبي بقال عاليا له اي قاتم وانفوع عليهم وبعول النبي
فانه جازاة الحق بالحدب وفي الحديث انا وكافل النبي اي القاب بمصاحبة سواء كان من النبي

الصلوة بالتحسين
الانفاة اني نعم

الحكمة في عديم فقه
مصنوع من محال
وان كبرياء

وقد قيل

يقال عال عيا

وسواء كان البتيم من اقرباء او لا كما تبين في الجنة ايما شارب الى التوبة والخطيئة الاولى
 ان يقول الى المسحة والخطيئة لما في فصل الكلام انه يجب ان يجتنب المشرك في كلامه عما يؤمن سقوا
 او يشاء به مثل موسى قزح والتوبة وكونها هذا ان معنى الحديث هو ان كافل البتيم يكون
 في الجنة مع حضرة البتيم لان درجته تبلغ درجة وما روي انه خرج بين اصبيغ عند ذكر
 الحديث يجوز ان يكون اشار الى ذلك وسعي على الارملة بفتح الميم والارمل الرجل الذي لا امرأة
 له والارملة هي المرأة التي لا زوج لها كما في غنا والصحاب وقال في المعصية هي التي سات عنها
 زوجها وهي فقيرة والمكسب وهو لا ينسب له اوله شيء قليل فانه اي الشيء حقهم كالجها في
 وصيام الزمان وقيام الليل **باب** المصطرون بين الرجل واحد والمحاظة حسن الخلق
 فان جبر الكسب جبرهم لاهله والفقير لغيره ليعال له عيال الرجل بكسر العين من يقوته وان احدا يعال
 عياله بالتدبير كجند وجواد كما في غنا والفقير في غنا الحديث جواد والماء حسن التعلل وهو
 معطرة الماء مع زوجها وتصبب بالنسب وان تصبب عينا جرة زوجها وتحتج بوجه الماء
 الثواب الذي عليه في ذلك فان ذلك المذكور جها وها وكانت المرأة على عهد النبي ثم تستقبل
 اذا دخل وتقول حسبا نصيبا انه مفعول لمعذر والباء في سيدة زائدة انيت يعني شدي
 موضعا رجبا اي واسعا لا ضيقا وسيدا هلم يعني وتعذر اي تعذر الى اخذ زانية فتأخذ
 رزقها وتعد الى تعلم فتعلمه فان رآه خريفا ان فهو مأخوذ وناقالت ما يخبرك اي لا يبي قرن
 انت ان كان خرك لا خرك فزادك الله فيها وانه كان لذيالك فلنالك الله عز وجل فقال
 يا فلان اقرباها في السلام واجران لها نصف اجر الشهيد فهذا المذكور ما الزوج على زوجة
 من الحقوق وعليها وان قضت خمسة اى الصلوات المفروضة والاقربا الخ وتقوم شهرها اي شهر
 وحفظ فرجها عن الزنا وتطعم زوجها في الامور الشرعية ولو امرها لو لوصول ان تنقل الخ
 رجل الى جبل قالك البتيم قالك اذا وصلت المرأة خمسة وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت
 زوجها خلعت جنة رطبها ولا يخرج زينة الا باذنه ولا يخرج فراشه بل تنام كل ليلة على فراشه
 ان لم ينعها زوجها ولا تدخل المرأة اذ قال علي بن عا الزوج من يكون وفوله علف الرجل
 النساء ولا تكثر الاذن اكنارا ولا تكفر الكفر وهو جود النعمة خذا انك وقد كوفرت بظن
 كذا في غنا البتيم العشير المكلوم وهو الزوج حقنا قالك اطلعت في النار فذات الكاهل
 النساء فقال له امرأة لم يارسول الله قال انك تكثرن الاذن وتكونن العشير كمن في البتيم
 فتقول ما نلت اي ما وصلت منك خيرا قط تشددا الطام المنهية بياة الكفران الصبر لا تصبر
 ثباتا في غير بيت زوجها لئلا يقع منه في نفس الزوج شيء فيؤدي الى سوء الظن بها ولا تنفع نفسها
 طالما بالاطاعة

يقال رجل غيور يعني مقيم
 كنه

يعني

الحكمة في البيت

بغض اذا طاعتها الاطاعة للقبلة او الوطن او غيرها من الحقوق الشرعية يجب عليها ان تطيعه في ذلك
 ولا تمنع نفسها عنه فان له حق البضع شرعا ولا يخرج من البيت عطرة بفتح العين وكسرة الطاء صفة
 مسبوقة او عطرة بالطيب متبوعة والتبضع بالجمع اظفار الماء زينة لها وحاشا للرجال فان
 عليها ما في الزينة من الزور ويجب عليها اصلاح الطعام وان ان التسلخ وان تقدم الطست
 باليمين الممثلة والثاء المننات الطنن بالعارضة تلت وتقدم المنديل اليه ليصبح يديه ويديه
 في الدوان التوضيب بالصاد المعجمة وهو الاثر تطهير غطاء الوضوء **باب** في جسد الروح
 على الروح كمن عليه من ضيق من الروح فقد ضيق من الله في ذكر في المنع نقلا عن النوازل
 انها اذا لم تكون المرأة زمانه ولم تكن من اشراف جبره من خدمة البيت نحو الخبز والطبخ وغيرها
 لانه البتيم مع يقينه بين علي وفاطمة من خدمة خارج البيت على علي من خدمة داخله على فاطمة ولا
 تعلل جسد يطالبها بالاطاعة قوله بالخدمة متعلق بتعلل ولا تؤخر الاجابة بل تطيعه على
 طلبه ولو كانت على ظهر البتيم والكسرة قبت بعقبتين بالعارضة بالان اسنة اي تطيعه
 ولو هي على ظهر البتيم وقد ورد في ذلك الحديث رواه صاحب المنع ولا تمنع عليه ما لها ولا
 الطلاق ومن غير يكره اي شيء وفاقا اي فرق ولا تكلم بفتح الهمزة على تظهر البتيم فاطمة
 فيستغفر الله تعالى عليها ولا تؤذيه بلسانك قاله ام اي امرأة تؤذي زوجها بلسانها الا
 جعل الله لسانها يوم القيمة سبعين ذراعا ثم عقدت خلف عنقها والماء امرأة تسبي النظر
 الى زوجها حولا الله يوم القيمة كأنها مسمى الكون الحديث ذكر في روضة العوالي والاندلس
 عليها من امر النفقة ولا تكلف ما لا يطيق وتري نقصها في خدمته وانه جسد له دما
 وقبلى الخس الجاني بين المهملين بالعارضة ليشيدن ولو قدمت لو الوصول كانه احد
 بديها طبعا اي تطبوخه في القدر والاخرى شويها فصيل يعني المفضل ايضا بالعارضة بزيادة
 شدا وتؤدوا به تظهر المعونة الى زوجها بالاطاعة والملاطفة وتعتذر له بعذر يرضى
 ويظهر لونه فان الطبيب النساء واجت طيب الرجال عكس هذا ورد في ذلك الاثر وتبين
 له وتحقق الحياء وتكلم كل يوم ذكر في البتيم ان لا يجوز ان يحضيه بالبيت المذكور
 ورجله ويجوز للابن ولا يجب الى الحام وان اذن لها زوجها بالخروج وهذه المذكورات
 خصا للامانة الصالحة وعادتها النساء **وعلمنا** الروح الصالحة عند الحقة انه لو
 حلتها خاف الله تعالى ونماها القناعة وخيلها بتلديد البناء العفة اي التكلف في الفود
 والمفاسد وعيا دفعا بعد الفواضل حسن الخدمة للزوج وهيما الاستعداد للموت
 وبسجته راحة الزوج ما قاله ابن ابي طالب خير ما يملك العفيفة المتكففة في زوجها
 غل الحام

الركن الثاني
 سد
 يعبر
 الكحل بالفتنة فتبين

الغلبة بكسر العين المحجة وتعديدا للام المكسوة ويجوز بفتح العين وتخفيف اللام اي
 الغلبة بالضم والكسوة اي الشهوة المطبقة لوجهها الامور المشروعة وما يحل
 او تنقضي وتبشر اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال خارجة قوله الطبخ الى باب
لعله اعمال داخل البيت وسكن النبات والطين يعني تغسل النوب في الدار اذا تيسر
 في خوط الطشت ويطحن الخطة برجن اليد والجند يفتح الخاء على الجند بضمها وفي النزل
 المتكوفة او المعقدة ابث الجند والبطيخ ان يعا عليه او من نبات الخلف باقي الزوج
 يطبخ لها واذ كانت متخذة بفسر تحم عليها ويجوز ان يكون بضمها بفتح زفت اي
 ارسلت وسميت الى بيتة الى ان تزف الى قبرها ولا تقبل مال اي حيلة لا تقبل مال زوجها
 في امر باطل غير مشروع ولا تحفوعا ولا هان منه ولا ترفع صوتها فوق صوت ولا تحمله بالقلوب
 ولا تزيروا الديها ولا قربا لها الا باذنه وانه كان منهم حضرة الوفاة ولا يخرج في
 جنازة ولا تشهد مقرا على صيغة المفعول صدر بيتي اي لا تحضر تغزيت وعرضها ان رجلها
 كان غاربا فأتى الى امراته اذ لا تسكن من فوق البيت وكان والدها سافرا الى البيت
 فملكها ابوها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم بالبقاء حتى اتى الله
 واخبرهم فوجدهم ثم مات ابوها فارسل اليها اخا الله قد غفر لك بطواعتك لزوجك ورواية
 ان الله غفر لابيها بطاعتها زوجها فذكر في الاحياء ومن حقوق المرأة على الزوج ان يعطيها
 مما ياكل ويكسوها مما يلبس ولا يهرها ولا يضرها ويوسع النفقة عليها اذا اوسق الله عز
 عليه ويستوعب بها خير بعدة يقبل وصحة النبي مع في حق من بالخير حيث قال استوصوا بالنساء
 خير وبعثنا قبول الوصية وبادر بامانة بزوجات فانها مخلوقة في الاصل من طلع بالكسر
 والسكون بالفتحة استخوان يهلوا يستع به الاوبه فجوز اسم الاغول وهو ضد التبانة
 قال في ختم الصغار في مكانه في حايطة او عود وخورها مما ينتصب فهو عود بفتح العين وما كان
 في ارض او دين او معلن فهو عود بكسر العين قال في لم يجعل له عوجا قيتا وانتهى اسيرات
 عندنا كما قال في رقة اخلص الله لنا لنقوم عليهم بالسياسة قال الله في الزمان
 قوامون على النساء فيجب علينا ان لا تفتح عليهم باب المساعة وكان بعض الكبراء يصيب
 عما سو خلق امراته فيقبل له في ذلك فقال اخشى ان يشرجهما لا يصبر على ذاهما واصله
 ما يحكي عن عقوق بن ابراهيم فان له كانت امرأة سيئة الخلق فيقبل له لم تقارقا وهي توذي
 بسوء خلقها فقال اذ كانت سيئة الخلق فاحسن الخلق فلو نارتها خسر من مثلها وفي ذكر اخف
 اذ لا يسكنها احد بسوء خلقها كذا في الوصية ويجوز ان يكون الظن بفتح يقول لفتة

لحي كرم

اعوجاج عود آغا ج باره

يكتب بكونها

١٧٨
 سكوتة تاء الفانيث او بكسرة الخطاب اي لو صليت هي او لو صليت انت وانفسه صليت هذا
 واصل بفتح اللام بفتح دخل ونقل الفاء بالضم ايضا ويرى صلاح الزوجة وعفتها
 نعمة جيمة اي عظيمة لا يملكها الا باليسار ولا يتا بلها شك ولا يعامل سيئة الخلق بما
 يملك بكرة الباء المشددة اليها اي ياتبع في خيالها ويجوز ان يكون انما احب الخلق الباء
 الى زوجها وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المرأة ان الرجل والصبر على اذني واحد
 صادر من المرأة احتمال في الحقيقة غير من اذني منها مثلا فبم اي في ذلك الاحتمال الواحد
 بجاة الولد في المطة بالفتحة نواجه ذوقه وجاة العذر بالكسرة انما يطبخ فيه
 اللحم والموت في الكسرة بجاة العجل بالكسر والسكون ولذا بقدر الضرب وجاة الحق في الزجر
 اي المنع من اكل فضول الخوان وسقاط والنوب من الخرق والضمير في الرجل الى غيره كل
 كما لا يخفى على المتتبع فاذا اشتد غضبا وعلم عليها سوء خلقها فليضرب الزوج كفه
 بين كتفيها وليقل لها الرجس الخبيث كسر الباء اي المنسند المصاحب
 يقال اخبث عليه الخبيث وافسد واخبت الرجل اتخذ اصحابا خبيثا فهو خبيث بخبت
 بكسر الباء كذا في محار الفصح اخبر محمد طيب فاة الشطاة يخرج منها وقال عبيد
 افا شصيعا احكم دابة او ساء خلقه جنة او احد من اهل بيته فليؤذنه في اذنيه
 ذكره في الاحياء ولا يطبعها في اكثر الامور فاة طاعة النساء المصدر مضاف الى مفعوله
 ندامة ولا يشاورها الا ليحا لغويا قال الحسن والله ما اصبح رجل يطعم امراته طعاما فهو
 الا اكله الله في النار ومنه قول علي طاعة العدة هلاك كذا المنع الادب جدر
 جنانها وخديعتها بالفتحة فربيقن ومكرها فقد وقع ابونا آدم مع في الذلة لدعوة شيطانية
 حواء وروى في هذا الكلام عقوقا على كسر الباء قصة آدم وحواء فلا يخن ان تذكر حواء
 اصلها على ما ذكر في كتب التنابير والاحاديث واعلم ان الله تعالى خلق السماء والارض
 خلق طائفة الملائكة وخلق الجن اجمع الحاة كما اذ آدم مع ابوا البشر خلقه من لحي نار لا دابة
 بين السماء والارض والصلوات يكون تغزل منها فكل من الملائكة في السماء والجن في الارض
 فعبد الله في مقدار سبعة آلاف سنة ثم ظهرت الجن البغي والبغى والقتال بينهم فبعث الله في
 ملائكة سماه الانبياء بابلش جعل حكماء عليهم فمسطوا الى الارض وطرده الجن الى طرار الجور
 وسعوب الجبال وسكنوا الارض واعطى الله ابليس لكل الارض مكر السماء الدنيا وخرانة الجنة
 وكان رابض الملائكة ومنشدين واكرمهم علما قيل كان تحت بين سبعون الف ملك وكافة له جنات
 في فردا خضر وكان يعبد الله في تارة في الارض تارة في السماء وتارة في الجنة قبل عبد الله في ثمانية

الجنة

مطرفة بوجه

بمع المادح

المارج ووتون
يا كثر او
نار لا خاة لها
احمر

لم يترك موضع قدم الا ووجد الله فيه سجدة فدخل العلي فقال يا ربنا اعطاني الله في هذا الملك
 الى اكرم الملائكة عليه وبعثه الله في الارض فغير ما تقدم حتى يغير ما كانا به فيهم فقال الله له
 ولجئني اتي جاعلة في الارض خلقة اي من خلقتك بدلا منك ورافعك التي فشت عليهم ذكركم
 لما في الارض عليهم اخف في الارض فقالوا اعمل فيهم فغير فيهم اي كما افسدناهم وبسبك
 اي بعيت الدنيا فظلم كما سبكت بنو الجاه وفي سببك جددك ونقدت كل ما سبكت اعلم ما لا تعلم
 من الحكمة والمصلحة في استخلاص آدم فظهر عليهم غضب الله بسبب احتياجهم فلما ذابوا بالوعظ
 ووقوعوا رؤسهم واساروا بالاصابع مشغولين بالكرس وطافوا بالوعظ على هذه الصفح يسلمون
 طالبين رضا الله في فريضة الله عنهم وبعد هذا قال لهم انبوا لي في الارض بيتا بعد ذبحكم
 عليه فظنوا بعدكم فيطوف حولكم كما طفتم حول عرشك فاخذكم كما فعدتكم فبينما هم في موضع كعبة
 انهم بنو نواقة حملها يا باءة شرقي وغربي وقال الله عبيتكم كما من الذهب لا اخرجكم من خلق
 بالفي عام ولما اراد الله ان يخلق آدم من بوث عزرا يسلع من لسانه بقبضة من الارض بعد ان
 اليا جبرائيل وميكائيل واسرافيل ورجع كل منهم بسبب استعادتها وقسمها بالله في قبضة عزرا
 بقبضة من جميع بقاعها من ذبحها وخلقها وطرها وطيرها وجبرائيل وصعد بها الى السماء
 ثم جعل الله من تلك القبضة نصفها في الجنة ونصفها في النار فتركها الى ناسا الله ثم اخرجها فجعلها
 لازبا اهلها لصقوا باليد مدة ثم حرموا منها ان يتغيبوا منها ثم ضلوا لا اهلها يا ربنا
 تصدق نبيهم ثم جعلها جسدا والقاء على باب الجنة وقيل القاء الى طريق الملائكة التي تصعد من
 بين مكة والطائف فكانت الملائكة يتجشون من صوته لانهم لم يكونوا يرون مثله قط وكاه ابلهين
 ويقول لا عظيم خلق هذا وقال يوحنا الملائكة ان فضل هذا عليكم ما اذا تصعدون قالوا انطعم ربنا
 ولا نعصيه فقال ابلهين انتم لئن فضل على اعصيته وان فضل على لاهلكه فلما تم اربعة
 نفي في الروح والصحيح ان كان نفي الروح في الجنة وتصوير جسد كان في الارض كمنصور بشر استوا قبل
 كان بين آدم والملائكة الفسنة فكساه الله ثوبا من طير زرد اذ كان يوم حشا وصعد فلما
 قارنها الذئب اسر حالها ابدل الله ثوبه هذا الخلق في ثوبه في انا ملها ليتذكر بذكر اول حال
 ولذلك اذا نظر الانسان الى خلق اداة خياله في خلقه فلما ان الله خلق آدم وخلق وسور
 في الجنة وزينه بانواع الزينة وخرج من ثوبه نور كسواء الشمس نور جود صام يلمع من حجبته كالنور
 ليله البد فقال للملائكة سبحوا لادم سبحوا والابليس الذي وكلتكم وكان في الكافورين لم رفعة الله
 عاير من ذنوبه حملها في الملائكة فقال طوفوا به في السموات مقدار اربعة ايام وقعدوا على
 ليلته في يومه يزداد يقيننا ففعلوا هكذا طويلا وغبية ثم لما لم يكن فيها بشيعة رجع ثوبه الى حجبته
 الوضحة

هذا هو الذي
 في قوله تعالى
 واذ قال ربنا
 اننا قد وجدنا
 في الارض

فخلق الله حواء من ضلع اليسرى واتوم مع بين النوم واليقظة غني احسن الم من ذكركم
 فزادها عند فقال في ثوبه قالت انا اذ جعلت خلقتي بي لا اسكن اليك تسكن الي فاذن في كل
 بقوله لا وقلنا يا آدم لم يكن أنت ورجل الجنة اية في بيتان الى الله قبل في السماء فاستأق
 فكلما منها رجلا اي اكلا واسعا طيبا بلا فوس ولا تقدر ولا تقيد حيث شئتما ولا تقربا فخذ
 الشجرة بالاكل فتكونا الظالمين اي الضارين بانفسكم فلما رآهم ابلهين وعوارهم
 الجنة واجتباها لغيرها وراى ثقت كل واحد حادها واحتمال لآخرها منها فوضت على
 كل دابة من ذوات الجنة ان يدخل في ضوئها فاستغنت جنة ابي الجنة وكانت في احسن دابة خلقت
 الله في الجنة فاطاعته فدخل في فيها اوقام في رأسها واتى باب الجنة ونادى بها وقال يا اهلها
 ربكم غرض الجنة الا ان يكونا ملكين او تكونا من الخالدون وهذه شجرة الخلد من اكل منها
 يتبع الجنة ابدا فابى آدم من ذلك فقام سمها بالله فواء فاكلت حواء من ثاوت آدم
 وعان جبرائيل فكمن ان جالها وكان آدم يقولها لا تغفلني اخاف من العقوبة فكانت حواء
 تقول ان رحمة الله في واحدة فاخذ من ذبحها فاكلت بعد امتناعه فازلها الشيطان غيبا
 اي اذجهما في الجنة فاخرجها مما كانا فيه من النعيم وتعاثت الخلل والخلل وتوابعها
 بدت عورتها وكان لا راحا قبل ذلك فاذن اولها في التهنين والفرقا على عورتها
 وقال الم انكم غرض الجنة فقال بلى ولكن ما كنت اعلم ان اكلها يخلف بكل كاذبا ثم ارجا
 الله ثم بان بئرا في الجنة الى الارض فترا فوق آدم بارض الهند وحواء بارض الهند الى اخر
 القصة قال الامام القسيري لا ونع قال اصبح آدم مع محمول الملائكة مسجودا كحافة
 على رأس تاج الوضحة وبعث جسد لباس الكرامة وفي وسطه نطق القرية وفي جسد فلانة
 الزاغة لا احدث الخلق فوقه في الدنيا ولا شجرة مثله الزاغة يتوالى عليه النداء في كل
 لحظة يا آدم يا آدم فلم يسمع حتى نزع عنه كبسه وسلب لحيته وتبدل مكانه وسوس
 زمانه فاذا كان شوم بعصيته واحد على من اكرمه الله في كل كرامة هكذا فكيف شوم
 الكبرية عليت انتهم ويقضه بالعين المعجزة غرض مساو بها من غفلة في اي خفة وبابه
 رآه لا يلفنت الى بعض مساويها ومقابرها ما لم يكن انما فاحشا اي متجا وزا في الحد ولا
 يفتك بغيرها بالكرامة السكون صريح في الاتيان بين الحسن والعياسها بالمعروف اي بما يعرف
 فيه رضا الله في كذا فتدبر المشاكفة قال وقد يطلع المعروف على الاجا الى الحسن
 ايضا ويلا عيها ويذا عيها مباحبة ومع المراج بما لا اتم فيه وقد كان البتة من اكلها
 في نساء قوله افكاه فغفلت فغفلت من فكه الدقال فزاد في سلم اذا كان طيب النفس راحا

هذا هو الذي
 في قوله تعالى
 واذ قال ربنا
 اننا قد وجدنا
 في الارض

لا اله الا الله في الشايط كذا في شرح الوفاة فلا نواخذ في ما تملك انت ولا امك انا اي حجة
 في الحديث كانت له امراته قال الى احد يوم الجمعة واحد شقبة ساقط استدله
 الخفية بهذا الحديث الى ما ذهبنوا اليه من ان النكاح واليث والجدية والعقبة والمسلمة والكنانة
 والعاقلة والمجنونة سائر القسم ويكسبون زقوله واذا تزوج الرجل امرأة على الاولي الى آخره انما
 هو مذهب الشافعية ودوة الخبيث كما اشرف اليه هذا وذكر في النهاية لوقام عندا حديثه
 في غير التسعة خاصة الاخره بؤمراة بعدل بنهين والمستقبل وما يصح فهو هذا كذا
 فيه ولو عاد الى الجور بعد ما كفاه الفايحة غرة انهم وتبصر المرأة على غير الصريح صرح
 بحسنة بكسر السين اي راجية من الله في التواب كما فعلت كذا الصبر والرجاء البتة ثم حجت
 سورة رضى الله بفتح السين المصلحة وسكون الواو كذا في الديوان نوتها لعائشة ثم حين
 استنت اي عند كبرتها وخافت فراق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علمت بحجة لعائشة
 ولا يوافق امراته والحال ان الامارة الاخره سمع جنتها فاة البتة ثم غش كذا ونهت عن
 غزله الماء عن حمله اي عن التمس والفرار اخرج الذكر عن الفرج وقت الانزال فوما غر الخجل
 قال الامام في الاحكام ومن الآداب انه لا يغزل قبل يسرع الى محل الحزن وهو الرحم فان
 نسبه قدرا لله تعالى كونه الاولي كايته هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد اختلف العلماء
 في ابا حبه وكراهته على اربعة مذاهب شتى مطلقا بكل حال ومن محرم بكل حال وزقائل
 جلد برضاها ولا يجلد في رضاها وتزكك بياح في المملوكة دوة الحرة والعقوبة عندنا
 ان ذلك مباح واما الكراهة فانها تطلق لغير التحريم ولغير التنزيه وتركه الغضبة
 فهو مكروه بالعين الثالث ان فيه تركه فضيلة كما يقال يكن للقاعد في السجدة بقعد فافيا
 لا يستغل بذكر وصلوة والحاضنة مكية مقبها بها ان لا يح كذا نسبه الى حنا عارة ولا يطلق
 المرأة ثلاثا بنة مصدر بمعنى القطع اي منقطعة عن النكاح بالكيفية في دفعه واحد بل يطلق
 مرة اي تطلقة واحدة في طهر لم يطأها فيه لم تطلقة اخرى في طهر اخر لم يطأها
 وهو الطلاق النسي في الموطوعة والتفصيل فيه مذكوره في الغوغ والطلاق في الالة قبل الدخول
 بها اقل كراهة من الذي بعد اي الطلاق الذي الدخول بها وكان النسخ صلح مرد المنكوبة
 اخا وجد بها عينا قبل ان يكسرها اي قبل اذ يكسرها القناع عن وجهها وقبل اذ يسها بيد
 ولا توطأ الجارية المسبية حتى يستبرأ بحبيبه اي فمن تحبته واستبرأ ذوات من المراء
 حنصه واحدة وقعت بعد الشراء او غير ناسيب المكل بعد قبضها فلم تكف حنصه مكلها فيها
 ولا اية قبل القف ولا ولاة كذا وكذا لا يكتفى بالحاصل قبل الاجازة في بيع الغنوة واه

ولا باحصل بعد القف في الشراء الفاسدة قبل اذ يشتر بها شره حبيها على ما مضى في الغوغ فانه
 المسبية حاملا لا يبطأ حقه تصنع حلقا وينبغي ان يعلم ان الشراء في النكاح انما يكون بنية
 او نحو كالوصية والارث والحق والحنابة والتصدق الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا في
 على المستبرأ ان لا يشرط ان مال العتيق باذ باعها ابق او وصية او من المارة او من المكل كما تاذر
 والمكاتب او من لا يجل له وطفا برضاع او حرة مثلا ان يكون الحرة اخت الباطن من الرضاع
 او كذا الباطن وطى امها او وطى ابوه او ابنه وكذا في المستبرأ ان كانت بكر لم توطأ وان اذرت
 احاطة تملك المسائل بدلا ليلها واسرارها فعليك بطاعة الهداية مكره وجهها ويحلف الرضاة
 اي يزوجه ان التوا من الله بموت الولد والظاهر ان قوله لا يجزى بها من النار تعيد لما بينهم
 من قوله ويحلف النجاة بغيره ويحلف الذوات من الله تعالى ولا يغفران لانه يجزى بها من النار
 في سنن شعبة شعبة وهو المفسر في مثل قبيل فقلت في صاحبته الاجنبية في الحديث ما
 يهدي فتنة اخر على الرجال من النساء وقد قال جابر بن السبط الحنابلة بكر الحرة والمهمل
 والباء الموصلة التي يصادر بها العاربة دأب فكيف بامر من فتنة وبلاء على الرجال
 والسنن ان يفتن بفتح العين البتة اي يخفف بصره عن هذه الا النظرة الاولى لان النظرة الاولى
 والنظرة الاخرى وذرر او بالي عليه ورضه بصره اجنبية رزول عبادة خدعها وقها والنظرة
 تخرج في الغلب شمع وكيف بها فتنة ولا يقرب امراته عطرة بفتح العين كسر الطاء المهمل
 ذات عطر وطيب لا يمت لدها ولا يكتلها ولا يفا كسها معا كذا اي لا يمازجها ولا يلاطف معها
 في الحديث مرقاة مثل ما رزق لفظا وبفتح امراته لم تحل له بالنكاح الشرج لا يملكها بملك يمين
 حبر بفتح الهمزة القام بتحقيق الميم اي الفسنة في النار ومن القرم امراته اي اعتنقها ولما
 كذا في مختار الفقهاء في سبيل في سبيل في يومه الى النار وتبعض المارة ايضا
 عن الرجال وهذا هو الاصول المطلب للفقهاء واما حكم الشرع الموقوف للفقهاء في التفصيل
 فيه هو ان ينظر الرجل من الرجل الاخرة وينظر من الغرة الى راسها وصدورها
 وعسله لا الى ظهرها وبطنها وتحذرها ولا ينظر الى اجنبية الا الى وجهها وكعبها والى قدسها
 ايضا رواية للشيخ في الحقيقة والى ذراعها في رواية ابي يوسف بشرط ان لا يكون ذلك غشوة فاه
 كاه لا يامن الشهوة لا ينظر الى وجهها ايضا الحاجة شعبة كالشهادة والخلف ونظر المرأة
 من المرأة الى ما يجوز الرجل ان ينظر اليه من الرجل عن اجنبية ان نظرت المرأة الى المرأة
 لنظر الرجل الى عماره والاولى ان ينظر المرأة من الرجل الى ما ينظر الرجل من الرجل والمنت
 الشهوة واما حكم العبد في سبيله فهو كاجنبية ولا جنبية في الاصح وقال ابغض حكمها حكم الحرام

امه
 وقد ذكر حان في الخاتمة

كذا في سبيل الشفاعة

وهو قول مالك أحد قول الشافعي وفي التعويد بدخول العبد على مولاه بغير ذنبا بالاجماع
ولا يخلو باه نظر الى عورت جنتي او صبيته لم تبلغ محل الشهوة وان كان اجنبتا كذا في الحاشية
ولا يخلو الرجل مجلسها اي في موضع جلوسه على الماء حتى يبرد خفافا من انبعاث الشهوة
واذا وقع بصره على اجنبية فاحسن اي اذكر في نفسه من الشهوة فليأت أهله او فليجلسها
فانه ذلك يسكن به كذا ذكر في حديث رواه جابر ولا يخلو الرجل بامرأة فانه ثلثها
السيطرة كذا ذكر في الحديث رواه عمر ولا يدخل الرجل عليها اي على المرأة وان قبل هو خونها
المحرم بفتح الحاء وكسرهما وسكون الميم وبعد هـ او واو وكسر الهمزة قبل الراء في قوله
اقارب روي في المائة مثل الاخ والاب وغير ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابائكم فالدخول على
النساء فقال رجل لا انصاري رسول الله اذ ايتى المحرم اي اجبرته دخول المحرم عليهم فقال
المحرم الموت يعني مثل الموت فليخدر عنه كما يخدر عن الموت قيل الملاء به غير الجاهل والرجوع وابنه
لانها من المحارم وقد يقال معناه خلوا الماء مع المحرم قد يؤدي الى الزنا على وجه الاضافة
فيؤدي الى الموت بالرجح كذا في شرح المصابيح ولا يلزم مضارع بل على المجتبى بفتح الميم وكسر
الفين الميم اسم مفعول غلب اي لا يدخل الرجل على الاجنبية التي غلبت فيها زوجها
قالهم لا تلجوا على المغيبة فانه السيطرة بفتح السين من اصدكم جري الوم ذكر في المصابيح وسادة
الرجل على والدته الدخول عليها تأديا ونقطة ولا تلبس المرأة ثوبا رقيقا تضعه تحتها
ولا تقبل سحرها بفتح السين فيها وتنقش ولا تأكل من ثمنه تنقش لشعره ولا تسرع عليه
اطراف الاشارة ولا تنقش المرأة بالرجال ولا ينقش رجل بالنساء فانه كلا الفريقين ملعون
وقد سبق ذكر ذلك بتفصيله في فصل من النساء امر النبي صلى الله عليه وسلم باخراج المحنث في حمار القنطرة
قال الانبياء الا حنثا ثم اصله التكتس والتشيخ ومنه يجه لتكتس قبل الملام بالحنث ومنها
هو الذي ينقش بالنساء عند الاقوال من البيت ولعن النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يلبس
لبسه المرأة بالكسرة تكون بناء نوع منسج اي بلبس كلنسها والماء التي يلبس
لبسه الرجل ونحو المائة اي تتخطى بالجماء وتنقش بالبلغ الجهداء مثلثا بالجماء
البلغة والرجال ولا يسافر بها الا ذو رحم محرم بفتح الهمزة تشا فثلاثة ايام
بلا حرم ولا يكون للمرأة ولد الا واحد الا ابتداء اما الاخر فيمكن لها ايضا كذا
في خزانة الفتاوى ولا تبس المرأة بالوجه المائة بالنسبة ففعل قياسه ففعلها كانه ينظر اليها
على شعوره ثم انما لا تبس المرأة المائة ففتن بها كانه ينظر اليها كانه ينظر الى امره وقد اخرج
بفتح الهمزة بفتح لامس بفتح امراء بفتح اخرى وفي ظاهر جلد الانثى قوله فتفتن بها بالجبس

مضاه

بشعر

مباراة
نصين

ما رآته نصين بشرة اخرى لزوجها بحيث يكون كانه ينظر اليها فينقل قلبها فيقع بذلك فتنة
قال الميوني في الظاهر وان كان المباشرة كنه في الحقيقة هو التوضيف المذكور كذا في الحاشية
في حق الوالد والدة في السنة في اقامتها بر الوالد بكنسها اي الاحسان اليها من فضل الوالد
جمع قربة كما مر عند الله تعالى روي ان رجلا من اليمن اراد الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل ادفع ابواك
لك قال لا فقال فاربع الى ابوكين فاشأ ذنبا فان فعلها فاحد وارا فبرها ساهطت فاذ ذلك
ما تلقى الله تعالى به بعد التوحيد وقد قال صلى الله عليه وسلم بر الوالد والدة افضل من الصلوة والصوم والحج والمو
والجهاد في سبيل الله ذكر في الاسام والله تعالى قد ذكر في عبادته تعظيما للنساء وكثرة في كتابه
النسبته به حيث قال وقصير ركن لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وقال تعالى ان الشكر
ولوا الذكر اني المصيبة بالبيان بن عيسى صلى الله عليه وسلم على الصلوة لانه شكر الله عز وجل والوالدين في بار
صلواتهم فقد شكر الوالدان ذكر في معالم التنزيل وورد في الجربس الى الوالد والدة الصلوة
ثم عن حق الوالد والدة وتساوي المراتب في الصلوة ثم غرض الرقيح وبسأل العبد عن الصلوة ثم حق
المولى كذا في الحاشية في الحديث رواه ابوعبيد الله امر من يركب والذي بالكسرة بفتح السين
بكنسها وهو ضد العقول اي اكل يبيس بفتح السين على وزن يعظم ابناؤكم ويروي ان الله تعالى
قال لعلهم من يبر الوالد والدة يعقني كسرة بارا ومن يركب على والدته كسرة عاقا وقالهم
فليعمل العاقا كسرة اذ يعمل فلن يدخل الجنة وليعمل ابنا راسا اذ يعمل فلن يدخل النار
ذكر في المنيع وقالهم ان الجنة يوجد ربحا من سبعين خريفا عام ولا يجد ربحا عاقا ولا قاطع
رحم ذكر في الاجام وحق الوالد اعظم اي على ضعفين من حق الوالد فبها بكنسها اوجب
فان الله عز وجل امر ببر الوالد والدة خصوصا في كتابه نصا حيث قال في كتابه عز وجل ثم قال اني عبد الله
اتاني الكتاب وجعلني نبيا كما انما كنت واوصاني بالصلاة والزكاة ما دلت جانبا وما
بدلتني ولم يجعلني جبارا شقيا وقال تعالى وحسنا الاشارة بوالدين حمله امه خصه بذكر الام
دون الاب قاله روضة العلماء فانه قيل اوجب بر الام اكثر من بر الاب فقوله لا شفقة
الام اكثر من الاب قبل والبيت في ذلك اذ ما لا رجل يخرج من فقا تا ظهر وباء الام يخرج من رايها
ومدرجها فما يخرج من موضع قريب من قلبها فلذلك كانت حجة الوالد اكثر من الاب في الحديث
الجنة تحت اقدام جمع قدم الامهات في حمار الصلوة اصل الام امه ولكل جمع على امتها
وقيل امها لنفس وامات للبهائم بدون الهمة والنسب وفي المصابيح عن ابن عباس
قال قلت يا رسول الله من ابر اي من ابر انا قال اقل قلت ثم من قال انك قلت ثم من قال انك
قلت ثم من قال ابائكم ثم الاقرب فالاقرب وقد قال صلى الله عليه وسلم بر الوالد والدة على الوالد ضعفان ذكر في
الاصنام

عليه علفه كان عالما

فكان

قبل ان كنت فهدا في كل الحسن البصري في عقيل الرجل ان لا يشترج وابو امية الجوهري فانه قد
لا يرض احداه عن بسبب جته فيقف في الامم قال الحسن بن مالك كان علفه شاكيا شديدا لا يرض
عظيم الصدقة فوضه واشتد رخصه فقال النبي لم اعلم ولا عاير وبلاي وسماة اذ جهلوا الى علفه فاما
نظروا ما حاله قد خلوا عليه وقالوا له فلان الله في انطلق لسانه فلما اخبرته قال رسول الله صلى
صله ابو ان قبيل له ام خرفة فذبحته الي النبي ثم فقال لها اشد قبيني فكيف حال علفه قال النبي
كان يضطرب ويضوم ويصدق اكثر اكسبه لكي يعل عليه سا خطه حيث كان يوش اذ رآته فقال له
قلبي وحاصل عري اخره بين يدي فقال يا ام علفه عذابي لله اشد ما بقي فوالذي نفسي بيده
لا يمتنع بالصلاة والصدقة ما وضعت عليه سا خطه فوفيت يديها اشهد الله اني قد رضيت
غرفة فقال يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع لسانه فاعلمها ما لبت بها بشي قبله جيا فانطلق
الي بلال فوجدته يقول لا اله الا الله فلما اخبره قال ام يا معشر المسلمين والافاض من فضل
وجهته على امه فعلمه لعنة الله لا يقبل الله منه صفا ولا عدلا اي فرضا ونفعا كذا في مكة الانوار
وبولي اي يكثر بخدمته ما يمد ولا يكلها مضاعف وكله اي فوضه الى محمد وعظيم الامم
لا يؤمن للصلاة وانه كان افقه منه اي اعلم بالفقه من الابن ولا يرفع اي لا يتكبر غرض منها
وان كانا مشركين يحكم عن وجه بن نسيه ان قال لما لي يوسف ام ابا يعقوب النبي ثم
اناه يعقوب ثم وكان هورا فقام فوضه موكب فوج من الفرس فقال يعقوب بهذا يوسف
قالوا ان يوسف من وراينا فوضه فوج آخر فقال فقالوا ان وراينا فوضه سبعون موكبا
هكذا ثم جاء يوسف فقلقه ابو وهو على ظهر الدابة ليريه عز نفسه لا تخفقا لايه قاله
فاوحى الله نوايه صلاقت حرقا لذكر بالثقل ولونزلت لاخرت من صلبك سبعين نبيا مسلما
فلما لم تنزل له لاجرم حريت ذلك عليك حوت النبوة اي نسلها الى اخوتك كذا في روضة العلماء
وبصا جهها في الدنيا موقفا لما امر الله به هكذا حيث قاله وصاحبها في الدنيا موقفا اي
بالمعروف هو البر والصدقة والمكاشرة الجيدة كذا قال الامام جعفر السفة في معالم التنزيل وقال
الامام ابو الليث اي بالاحسان وانما سمى الاخفا موقفا لانه يعرف كل احد وروي عن النبي ثم
انه قال حسن المصاحبة اذ يطعمها اذا جاعا وان يكسوها اذا غريلا انتهى وروي حقا بعد
ثم بين تلك الوعاية بقوله فيكفنها ويدننها عن الوجه المسنون ولا يضل عليها اذا كانا كافرين
ويدعولها اي للانبياء الكافرين بالخير اي بالهداية والتوفيق ما جيا لم يكل امرها الى الله ثم
بعد موتها كما جاء في قصة الخليل صلوا الله عليه ولاة روي ان ارضا ابا ابراهيم النبي ثم وعلد ان
فكان ابراهيم ثم يتغول رجاء اذ يسلم قال النبي علك ما زال ابراهيم يتغول لايه حتى مات فلما بين

فكان برز امراته
عالية ويطعمها في
الاشع محمد يعصبي
فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يخط
افقه حبيب لسانه عن
شبهه ان الله الا
الله ثم قال بلال
انطلق واجتمع
كراجه اخره باقر
فكان رسول الله
وخره قلبه

سنة ١١١١
في شهر ربيع الاول
في يوم الاثنين

انه عدوا لله تبارا منه بغير ترك الدعاء فلم يستغفر له بعد ما مات على الكفر كذا في نفس را الى البيت
ولا يمشي امام بفتح الحقة الابوين اي قدماهما في خالقه الخاق في شيخ يزيد اي في يومه في الا
اذ يمشي ليميط الاذى عن طريقه ولا يتصدع عليه في المجلس لا يدعوها باسمها بل يقول يا امية
يا ابتاه اعلم ان الاب والام اذا وقع منادي مضافا الي ياء المتكلم قد يقبل الياء فيها
الف ويحذف في اخره هاء السكت للوقوف فيقال يا ابتاه ويا امية وقد يقبل هاء فيقال يا ابت
وبالائت بفتح التاء وكسرها وقد جمع بينهما فيقال يا ابتاه ويا امية بالهاء وبدونه جميعا
بين العوضين والتفصيل في النحو كما جاء في القرآن العظيم حيث قال الله عز وجل يا ايها الذين
يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين ولا يسبب وا الذي رجل يسبب كل الرجل
والذي وعيد الله بن عمر النبي ثم من اكبار بر شتم الرجل والذية قالوا يا رسول الله وحل شتم
الرجل والذية قال ام نعم يسبب ابا الرجل فيسبب اياه ويسبب امه فان عقوق الوالدين من الكبار
وان تكاب ما يفرض الي سبب احدهما فما يقرب الى العقوق قيل غا يكون هذا من العقوق اذا كان
المسببة بالزنا او الكفر او البرائة كذا في شرح المصباح ولا يسبق عليها في شي اي في الاكل والرب
والجكوس والكلام وغير ذلك ولا يجد النظر اليها مضاعف احدا النظر اليه من الغضب حتى
فهو يحخذ كذا في تحذير الصحاح ومن حرقها بعد موتها ان يصلي عليها اي صلى الجنان اذ كانا
مؤمنين ويستغفر لها وعن النبي ثم اذا ترك العبد الدعاء للوالدين ينقطع عنه
الرزق في الدنيا ذكر في الخالصة وينفذ عقودها ووصاياها تنفذ ويكرم اصحابها
اكراما ويصل ارحامها واحل وديها قال ابو سعيد الساعدي في بيانه عن عند رسول الله
اذا جاءه رجل من بني سلمه فقال يا رسول الله هل بقي علي من بنو الذي شي ابراهيم بعد
وفاتها فقال نعم الصلوة عليها واستغفار لها وانفا زعمدها واكرام صديقتها وصلة
الرحم التي لا توصل الا بها وفي روضة العلماء وصلة رحمة التي لا رحم الا من قبلها
وقال سلمه ان من ابراهيم اهل بيت ابيه ذكره في الاجاء في الحديث ان من البراءة
فصل صديقك وابن صديقك في الحديث الآخر من اجب ان يصل باه في قبره فيصل
اخواته ابيه فزعم ومن مات والداه قوله وهو لها عمر باذ جله حالبه وكذا قوله وهو في
حال اخر متداولة وقوله فيستغفر لها خبر مات ويتصدق فيها صح يلبت باذ لولا انه هكذا
ورد في الحديث الذي رواه احمد في النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكره منسوق الاطب وروي عن بعض
التابعين ان قال من دعا لا يؤبه في كل يوم خمس مرات فقلادى ختمها لا الله ثم قال اشكركي
ولو ادرك الي المصير فكذلك الله ثم ان فضل له كل يوم خمس مرات فكذلك شكر الوالدين اذ تدعولها

ذكر في مسكا قال انور وفي الحديث من اراد ان ياتي الله في كل جمعة كثر ما
 وقالكم ما الميت في قبره الا كالفرق المتفوت ينتظر دعوة تلحقه من ابنه اوجب او صدق قوله
 فاذا حلت كانت اجلة له من الدنيا وما فيها وازيدنا الاجاء الاموات الدعاء والانتظار وقال رجل
 من آل عاصم الخديجة زابت عاصما في مناري فقلت له فابن انت قال انا والله في روضة من روضات
 الجنة انا وفرد من اصحابي يجمع كل ليلة جمعة الى ان يكون عند الله المني قلت اجابكم او اريدكم
 قال بيت الاجسام وانا نجمع الارواح قلت هل تعلمون زيارتنا اياكم قال نعم لهما عيشة الجمعة
 ويوم الجمعة ولبنة البيت الى طلوع الشمس وكيف ذلك واه الامام قال الفضل يوم الجمعة
 وقبل ان الموتي تعلم بزيارتهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا في شرح الخطيب الازهر
 المسمى بروضة الناصحين وينوي بما ينص من ماله عن والدته اذا كانا من قديم في
 حديث ذكر في الاجاء فانه لا ينقص من اجره شيئا ويكون لها مثل اجره وكان بعض الكبراء
 يبيع بن خنم يريهم في الطريق اي يبط الاذي عنه غريمه وينوي غريمه وبارع في
 وينوي عامه وكان ذلك لبعضه بكم الغنم يريد برهما فبهم دليل اي دلالة على ان جمع
 حسنا العند يمكن ان يجعل من بر والدته حيث لا ينقص من اجر نفسه شيئا ويقبل لها في صدق
 النهار قبل ان يغدو ركعتين فانه يصل اليها اجره وبره اي يعتد نقصه في انما جعلها
 فاذ النبي لم يجعل لا اعتنا قتها في البرق جاز لها من الولد اي لم يجعل يفرحها الا انما قتها
 عن البرق لو وجدها رقتين حيث قال لا يجزي ولد والى الا ان يجزى مملوك فيشترى فيعتقه وذلك
 لانه الولد سبب حياة الولد وفي العتق ايضا نوع حياة من حيث ان العتق عدم نفاذ تصرفاته
 شرعا يكون كالميت فصار الولد في عتاقه كسببا لحياة فصارا سواء ويقطع الولد لسان الشا
 غريمه وانه اي يعطيه شيئا اذا اجابها ولسان زبيلتها شيئا زمانه فانه من البر قصه
 حقوق ذوي الارحام الملامن ذوي الارحام قهرنا ذوي القرابة مطلقا سواء كانت عصبته او
 فرض او لا هذا ولا ذاك في الحديث صلة الرحم الصلة بمعنى الوصل يقال وصلني بشي وصلا وصلة
 والرحم بمعنى القرابة فيكون معنى صلة الرحم ايضا لها بالاحقا وترك قطعها بالسياسة كذا في الحديث
 تزيد في البر روي الشيخ عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يسطر له في رقبته وبنساء بقم الباء في قوله والجنة
 في آخره اي يؤخره اثره بفتح الداء اي فيما بين منعه واجله فيلصلهم وقال في تعلمون شيئا
 ما تعلمون ارحامكم فانه صلة الرحم محبة في الاهل مشارة في المال منساة في الارز ذكر ايضا
 في الخاتمة قال في شرح المشارق فان قيل لا جال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالضرورة
 الدالة عليه فوجه الحديث المذكور ايجاب ان الاشياء قد اكبت في القوم الحفظ متوقفة على الشرط

لا

وكتبت في

لصلته باللقم
 ولا شمل في اتصال
 معاشه امره

ان فعل

ان وصل فلان رحمه فمع سبعة سنة والا فخمسة ولعل الدعاء والكتب من حجتها وهو المعنى
 من قوله تع بحول الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملكة في القوم الحفظ
 لا بالنسبة الى علم الله الا في اذ لا يحويه ولا زيادة او يقال الملامن البركة في زيارتها
 ذكر الجبل بعد وهو كالجبل او يقال الحديث صدقة الموضع الحث على صلة الرحم بطريق
 المبالغة يعني لو كان شيخ يسقطه في رزق رجل واجله كفاة الصلة هذا لكن الحديث الذي
 ذكر صاحب الروضة باسنادين وهو قوله مع اذ العبد يصل رحمه وقد بقي في ثلثة ايام
 فيزيد الله ثوابه اجله ثلثين سنة وان الرجل يقطع الرحم وقد بقي من اجله ثلثين سنة فيرد
 اجله الى ثلثة ايام يؤيد الجواب الاول كما لا يخفى في حديث آخر لا تنزل الملائكة على قوم
 قطع رحمهم في يوم الجمعة ان الله يصل اي بالرحمة من وصل رحمه ويقطع رحمه
 اي يقطع عزا كمال عنائه وعرضه بن عزال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا يصل بالجمعة في اي
 الذي اذا انعم عليه صاحبه بجانهم بمثل ما فعله ولكن الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي
 اذا قطع رحمه وصلها بغيره يصل قربه الذي يقطع عنه كذا في شرح المصباح والمصنف انا ذلك
 بعضا من هذا الحديث كما ترى وغاية من هذا الله عنها انما رأت في منامها كانت القيمة قدما
 وحسن الكس الى المحبة فيمنها امرأة تود انما لها فاذا عمل منها كذا ارجع من حيث اخذت
 عارية لا تعرف تلك المدة فلما انتهت دعوتها وقالت لها ماذا عملك فابت اذ تحبها
 فالتحت عارية في فالتحت اي كنت لتعمل سبعة اشياء اولها حفظت نفسي حتى لم يرفي
 احدها المحارم قط والثاني لم ارد سائلا اذا كان معي شيئا والثالث ما اكلت وحدي
 شيئا والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان والخامس اذا ذه المؤذن كنت اقرب
 ما يقول المؤذن والسادس لم اعمل شيئا بغير شئته والسابع قطعيت من ذوي اراضي
 اتصلية فالتحت عارية بهذا ترجح من ان كان كذا روضة العلماء فصلة الرحم واجبة
 ولو بسلام وحجة اي باعلام خبر الصحة وهذه قال في شرح المساروق اخلفوا في الرحم التي
 يرحمها قال قوم هي قرابة كذا في شرح محرم وقال آخرون هي قرابة كثر قريب محمدا كذا او
 وقال النوي الصلة درجة باعتبار بسا الوصل وعشره وادناها ترك المحاربة وغيره
 ووصل بالكلام وكوب باللام ومن ترك ما يقدر عليه لم يستم واصلا انتهى وكذا بعض الكبراء
 ان جازوا الرأ للمهلة الاقرباء فانه يرفع الحمة والحيقة فيفيض كل ذلك الى التقاطع قال
 الامام روي عنه عن كسبه الى عماله من الاقارب ان ينزوا وروا ولا تجا وروا وانما قال ذلك
 لانه الجا وروا يوجب التزام على الحقوق وروا يوجب الوصية وقطعة الرحم انتهى وبزور وروا
 الارحام غيبا

بكر الغين المجتهد والباء الموحدة المشددة وهواة ترزور ربوما وتدع بومها فان ذلك يزداد
بضم الخاء نقيض الفوق كذا في الديوان وحباً أي حجة ولما كان فيه نوع عود عنده إلى ما هو
اسهل من الغيب فقال بل يزور أقبالة في كل جمعة أو في كل شهر عما ورد في بعض الروايات
وبكوه كل قبيلة وعشيرة عطف تغبيرى بدأ واحداً أي متوافقة المتناصرة والظلال
من سوام ولا يرد بعضهم حاجة لبعض لانه من العقبية وبشر الخ والأخ الأكبر والخامس
الوالد وبشر الخالة والعم من له الأم وذلك في التبريد المذكور في التوقير والاحترام
والخدمة والطاعة أي للإطاعة والموافقة وفي الحديث حق بكيت الأخرى على صغيرهم نحو
الوالد والعم والخال وأما وجدهم مملوكا يشترى ويعتقه أي لم يكن ذارهم محرم منه ويرض
بعقبة على طبيعته فقال في كاه ذوى رحم محرم منه فانه ذلك من تمام الصلة والبر كما ترى
المطابقة في قوله **فصل في حقوق المالكين** المالكين مملوك كخدمهم ومخادهم وحيث وجب
وقال لأنهم النوى في شئ سلم شئ الرجل فيعتب له وخدمه منعتهم ويجوز فيكون أخص
من الخدم وأدب المعيشة معهم في الحديث حسن المالكين أي بركة وزيادة فانه من أخص بهم ما يليق
له فيما سلكه لا جأ نهو سوء المالكه سؤم في الصلاح يقال فلان حسن المالكه يعني الخدم والمال
على ما صرح به في الدعوان إذا كان حسن الصنع إلى ما يليك وفي الحديث لا يدخل الجنة سبي المالكه
وكذا مما أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوة بالصلوة أحفظوا الصلوة الحسنة وما ملكتم أيمانكم
أحفظوا المالكين عمن القيام باحتياجه إلى الطعام والكسوة وغيرها قوله بالصلوة إشارة
إلى أنه حق للمالك على السادة وجوب الصلوة قال الأمام وقد كان هذا من أوصى به
النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الله فيما ملكتم أيمانكم أطعموه مما نأكلوه وكسوه مما كسوه ولا تملقوه
من العمل ما لا تطيقون فيما أصبتم فامسكوا وما أكرهتم فيعصوا ولا تعذبوا خلق الله فانه الله
ملككم أيمانكم ولو شاء ملككم أيمانكم وإذا اشتري الرجل مملوكاً فاسته أذ بأخذ ما حبسته ويدعوله بالبركة
ويطعمه أطعمته أو من الخلو وأطعمه ما أعده ويطعمه في بابه الأوقاف مما يملكه ويكسوه مما يملكه
بالعرف أي بما يعرف فيه أيضاً ما لله تعالى وقد يستلحقه بالعرف كما ترى ولا يكلف من العمل إلا قدر
طاقته فانه كلفه أمر أصعباً اعانه عليه ولا جمع عليه من شئ قوله يجوز فروع على أن خبره من محذوف
تقدر من شئ جمع من شئ غواض يأمره بالخير والبطح بالفتح والسكوة فيها وكذا قوله أو القليل
مضد روي أنه دخلها سليمان رجل هو يفرح فقال يا أبا عبد الله ما هذا قال لعنت الخادم في شئ
فكرهت أنه أجمع عليه يدين ويصعقني في اليوم والليلة سبعين مرة قال عبد الله بن عمار رجل إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نفعوا الخادم فضمت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أعف عنه كل يوم

ألفاظ

ويستوفى أن يتعذر عند غضبه عليه بغيره أو بجانبه في معاصيه وخصائمه على الله تعالى وتقصير
مع أنه قد عذ الله تعالى عليه فوق قدرته على مملكته قبل كاه رجل يربى جمع قوماً من ذمائه ووقع الغلام
له أربعة دراهم إذا يشتري شيئاً من الغلام لا أصل للمجلس الغلام يباب رجل شحير بن عمار وهو
يسأل لغيبه شيئاً ويقول من دفع أربعة دراهم دعوت له أربع دعوات فدفع الغلام الدرام فقال
منصور ما الذي تريد أن أدعوك فقال لي سيداً يريد أن يخلقه منه فدعا منصور وقال الآخر فقال
أني خلف الله ما عدا دراهم فدعاه فقال والآخر فقال يتوب الله على سيدي فدعا وقال الآخر فقال
أني بغر الله لي سيدي ولكم القوم فدعا منصور وبيع الغلام إلى سيده فقال لم أعطت فقت
عليه القصة فقال ومن دعاه فقال سألت لنفسي العتق فقال ذهبت خراً الله به وقال الآخر فقال
فقال أة خلفي عدا الدرام فقال لكل أربعة آلاف درهم فقال والآخر فقال سألت لنفسي العتق فقال
عليك فقال تبعت إلى الله فم فقال والآخر فقال سألت لنفسي العتق فقال ولكم القوم والمذكور فقال
هذا الواحد لبراني فلما بات رأت في المنام كاهة فإني يقول لك أنت فعلت ما كان الكاه يري
لا فعل ما لي قد عرفت لك الغلام والمنصور والقوم الحاضرين كذا في روضة الناصحين ولا يخبر
على غضبه بل يخبر به بعد انقطاع غضبه أذنباً يضرب بالغضب في السنة عشوا ولا يضرب إلا تأدياً
وقد سألني أي قصداً إلى تطهير الخلقة ولا يزد على ثلاث أي ثلاث ضرباً فان قصاص يوم الغيبة
أن خاة الشان إذا يكون ذلك سبب قصاص يوم الغيبة أي يضرب المملوك ثمة كما يضرب مولاه
هنا حكى أنه أدخل على مصنع من الزبير رجل جني جنابة فدعا له بالسلوة فقال الرجل أنا كسر
بأذي أنت بين يدي يوم الغيبة أذل من بين يديك الساعة أن تعفو عني فتزله مصعب السدي
والصنوع جسد بالانصاف فقال له قد عرفت عنك كرهني إلى الصلوة ولقد عرفت بالعين والراء
المهلبين أي ذلك بالغضب عثمان بن عفان أذن غلام له لم يدم فأمر الغلام أن يعطى الغلام
أذن وبوجهه ولما امتنع الغلام غاب عن يورك أذن مولاه وبوجهه أكره على ذلك من السجادة
وكان يعقوب خادمه اعتناقا إذا آذاه بالمذنب شئ فذم عليه وفي الحديث من ضرب غلاماً له قوله هذا
منعوله وقوله لم يأت لم يفعل ذلك بعد في نفس الأمر ضفة هذا وقوله أو لطف عطف على قوله
ضرة واللطف هو اللطف بباطن الكف فانه كراهة أن يعقبه أي أم ذلك الضرب بحجة باعتقاف
كذا في شرح المصباح والاحوال أي الألق والافرن أذ يربي ويعتقد تعبير رقيقة في خدمته ناسياً
من تعبير أي من تعبير الولي في خدمته خالقه وكان محمد بن مسعود إذا غضب على غلامه قال يا بني هل
عيا صفتة النجيب سيديك وكاه عون بن عبد الله أيضاً يقول إذا عصاه غلامه ما يملكه مولاه
يعصيه مولاه وانت تعصيه مولاه وأغضب يوماً فقال لما تريد أن أضربك أذبح فانت حر وبش

مملوك

اي يعلم ان اب الدين ما لا بد منه ويعلم سورة يوسف فان فيها قصصا مختصة باداء الحكم اليك
 واداء حيز مملوكه فذكر الله تعالى في سورة يوسف اي يتبين عنه بالعقود قال ابن منكر ان رجلا من اصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب عبدا لم يخل العبد يقول ساكن بالله ساكن بوجه الله نسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 صياحه العبد فانطلق اليه فلما دنا من رسول الله اسكنه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ساكن بوجه الله فلم ينعقد
 فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قال فانه حر لوجه الله بارسول الله فقال لم لم تعلم تفعل لسفوت
 وجهك التار يقال سقطت النار والسموم اذا احرقت جرحها يسيرا فغيرت لوجه نبوتك ذكره في الدنيا
 وتكون فضلة يوم القيمة غريب الله بن رفاعه قال قال رجل بارسول الله كيف ترون رقيقنا اقدم
 مملوكه بجلده حادثة وبصومضه ضياعا نضرم فقال يوزن ذنوبهم وعقوبتهم فان كان عقوبتهم
 اكثر من ذنوبهم اخذوا منهم قالوا فاذنبت سبنا اياهم قالوا هم يوزن ذنوبهم واذا كان ذنوبهم اكثر
 اعطوا منهم قال رجل ماله مع عدوا اقرب الي منهم ذكره في المبيع فانه يوافق المملوك لم يبعده ولكن
 يبيعه هكذا امر النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا ويوزن ذنوبهم اذا خاف عليه عنت الزنا العنت بالتحريم لان
 والعنت ايضا الوقوع في امساك او بايضا طرحة كذا في مختار الصحاح ويقع الحد على مملوكه اي بعد
 المرافعة الى العوالي وشبهة عند اذا ابق هذا اي ما يوجب الحد شرعا فانه يشرجه المملوك في ذلك
 الفعل بالحد باحد ولو بمن خيس بالباء الموحدة والخاء المعجمة والسين المهملة بمعنى الناقصة
 اي يبرأ عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال اذنت امه احدكم فبين زناها فليجلها الحد ولا يبرأ عليها
 ثم ان ذنت فليجلها ولا يبرأ عليها ان زنت الثالثة فليبينها ولو تجل من شعري وان كان
 ثلثا قليلا وهذا امر لا يتجرب قوله فليجلها اي يبيع مولاهما عليها الحد وفي ذكر الامه على الاطلاق
 اشعارا بانه حدها منكوبة او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحمار لقوله فان اتيتم بغاصبة
 فعليه من نصف على المحصنة من العذاب الماد بالناقصة في الآية هو الزنا والحصنة الحرة والعذاب
 الجلد لا الرجم لانه لا ينصف والحكمة زنا العبد كالامه عرف ذكره بانه النص وهذا قاله
 على مملوكه اي سواء كان ذلك المملوك ذكرا او انثى واعلم ان مقتضى الساقية بهذا الحد على
 انه لو لم يات اقامه الحد على مملوكه وقال الحنفية لا ينعيب الا بانه الامام لقوله سم اربع الى العادة
 وذكر من الحدود والعوالي اذا اطلق نصيف الى زلع ولاية عامة وهو سلطة او ثابته واما
 قوله بجلدها المحمل على ان يثبت بغيره كمن سبها لمجلدها بالرافعة الى الامام قوله ولا يبرأ عليها
 صريح في التشبيه وهو التوقيف والتعريض عليها امر بجلدها لانه عقوبة الزنا قبله ببيع
 الحد كما هو التشريع وفي قوله ثم ان ذنت اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرار الجلد
 انها اذا زنت بمرات ولم تحدد يكف بجدا واحد فانه قبلنا ببيعها لانه يكرهها فكيف يبيعها

ط
يع
ط
فلجلدها

لا جنة السلم

قلنا

قلنا يبيعها كما قصد ان يستغن عند المشتري بحيث لا يبالى بها او بغير ذلك كذا في شرح المشاور
 وراى سنة اخذ اقامه المملوك بطلعهم قد حياهم واصلى ان يبعده افعاد امعه على الخوان اي
 على السفرة وقد حقق معنى الخوان في فضل الاصل فان لم يبعد مع نفسه تلقيا اي فخر لهما
 بالكلية لينة وليد عفا وروفا اي ولي وجه تلك اللفة فها سراً وليقل على امر من كل هذه في المشاور
 الدوخ بالراء المهملة والغين المعجمة بنهاه سورة حيزه شدة والروية بغير فعل منه وهكذا يختار
 الضحاك وذكره في الخاء انه ليضيقها في يد وليقل كل هذه اللفة ويرى على الدابة او طافا ان يخذ
 عبدا خلف دابته اذ اركبها ولا يتركه يسير خلفه فانه من التكبر والحال الا لا يدري ولا يعلم حقيقة
 الحال لعلم افضل عند الله تعالى منه يروي عن علي بن جريح انه رأى رجلا على دابته وغلامه يسير خلفه فقال
 يا عبد الله اهل ما هو اخوك ربه مثل رديك فله لم قال لا يزال يزداد العبد من الله تعالى بعد ما يشي
 خلفه ذكره الاجابة ولا يتركه اي لا يرضى ليعبد ان يسل من باب نصراني ينتصب قائما بين يديه
 فانه من التكبر ايضا قال عيسى بن مشرقة ان يمشي له الرجل قداما فليقبلوا مقعدا لانه ذكر
 الامام ولا يضره على كذا الا ان يركب ولا يركب زلة يفتح الزا المجرى وهفوف بفتح الهاء وسكون القاف
 تعبيره بالزلة يقال زل في طين منطلق بالكسبية لغزوة ونسابة فانه يوافق ذلك في قوله
 سبله الاحنف فرقتين من فعلت الحلم قال القيس بن عاصم قال لما بلغك حمله قال بينا هو
 جالس في اذنته خادمة له يستغفر عليه شيئا فاذا سقطت السفرة وقع على ابنه ليعق
 فانه قد هضت الجارية فقال ليس يتكبر في ذوق هذا الجارية الا العيق فقال انت ذرة لا تبالى عليك
 وروي انه كان عند يهود بن نهشل ضيف فاجلج على جارية بالعتك فاجت مسرة معها
 قصعة مملوءة فغرت وادارتها على رأس سيدتها يمدون فقال يا جارية ارحقتي فقلت يا معلم
 الجرد يا مؤذرا كنهن ارجع الى ما قال الله قال وما قال اني قالت والكل من العيق قال قد
 كنهت قالت والعافين عن الكهن قال قد غفرت عنك قالت زدت فاذ الله تعالى يقول الله عز وجل
 المحسنين قال انت حر لوجه الله تعالى كذا في الاجابة ولا يقول السيد لمملوكه عدي واميتي بل
 يقول فتاى للعلم وفتاى للجارية في الموب الغية من السباب لقوله الحد في الجمع
 فنية ونسابة ويستعار للملكه وان كان حيا وروي عنه سم لا يقبل احدكم عبدي واميتي
 ولكن ليقل فتاى وفتاى في معنى يوسف اذ قال انا فتي فلان كما اقدار الله بالوقت
 ولشفاق الفتوة الغيبة لا يجاب في حادثة او احداث حكم او تقوية لبينة مشكك
 اني ولا يقول المملوك زني ولكن ليقل سيدك فان الرب هو الله تعالى وحد الخلايق
 كلهم عبيد جميع عبدك كلب جميع كلب هو جميع عزيز كذا في مختار الصحاح واما ق جمع امه فانها

طالت مدة المملوك
في خدمته

السفرة والذرة التفتت الحفيرة
الذي يبيعون عليها المملوك
الوقوف بالفتنة
الرجوع الى الله
بالفتنة خذوف

يعتق في الدين فاعلم الله تعالى بخلق عباده الباء للمقابلة عضواً في المال كقول من المالك
 يقول يعتق في الدين من يعتق رقبته سلمة اعتق الله في بطل عضوه عضواً من النار
 فوجه بغيره وختم الفرج بالذكر لا يحل كبر الكبار وهو الذي تبا بعد الشك وقيل كبره للتحقق
 عضو جبهه بالنسبة الى بقاء الاعضاء وفي الحديث استجاب عناق كل الاعضاء ايماناً للمقابلة
 قبل المستحبة يعقو الرجل الذكر والماء الحارة تحقيقاً للمقابلة وتقييداً لرقبه بالمسكة لا
 على ان اعتاق الكافر ليس له المنة وان كان فيه فضل لا خلاف كذا في شرح المصباح او قل على ذلك
 المالك بجوابه بطله من عبده اي من عبده معتقه يعني بما يقي عليه من حقوقه وظالمه كذا في
 يفتح الحوافر شارباً وراشاً برأس في محله الصالح كذا في الشئ بالفتح من له ويعتق العبد
 ايام رقبته في الحديث حنة الحر بعشرة وحسنة المملوك بعشرين بضاعاً في الحسنة وهذا
 احسن عبادة الله لبيد اراد له خيراً واقام بمصالحه على زوجة المخلص كذا في شرح المشارق
 ولفظ الحديث هكذا اذا فتح العبد لبيد واحسن عبادة ربه كانه الاجر تين وروي انه
 لما اعتق ابو داود بكري وقال كانه لي اجر ان فذهبه اخذها ذكراً الامام ويزيد السدي كدام
 وكذا في الحديث من يبيع بماله وابين صلاتاً وكان ابن عمر اذا رآه على ليك يركض
 اعتقه ويقول احبب ان يتخدم من يعمل عبادة ربه ولا يتخدم الخمر في صيغة المفعول اي لا
 يطلب الخدمة من غيره من ماله فانه من الخفاء والدأمة ولا يشبه المملوك والمملوك بالاحرار
 2 الزبي بكسر الزاي المعجمة والياء المشددة اي في الكسرة والفتحة وقال م 2 وعبد الابوي
 صيغة الفاعل من ابوي اذا ابوي العبد اي من ماله لم يقبل له صلوة اي كمال صلوة كذا في شرح
 المصباح وقال ايما عبداً ابوي فقد برأت منه الذمة اي ذمة الايمان وعنه فيجمل الحديث على كونه
 سجلاً لا باق ويحذر ان يراد بها الحرمة يعني يخرج العبد الابوي احرام المسلمين فلا يجوز
 زواجه وبين يدي في عقوبة الجائزة على ابا في كذا في شرح المصباح ويحذر العبد للشرع
 الروي الابيض اللون دونه الذي الاسود فانه اظلم منهم شبيهه واعادهم جميعاً في
 جوتهم فبصره في الروي في الاظلم على ذلك بالجوته ولكن ينبغي ان يتخدمهم في بعض الاصا
 لما روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من دخل بيت جشياً او جشنة ادخل الله بينه بركة كذا في الحديث
 فقص 1 في عقوبة سائر الخلائق النافلة على الخلائق وتمك الجشون عنهم ارفع للعلل
 وللملح في الدقة في ابدانية استواء الاضداد الحديثة في البلدة قبل يكون الاخبار لا التجار ولا ان الزمان
 زمان فتنة وثقة والمخاراة لا يلبس بالاخبار والتجارات وانتهى وفي الحديث حنة البلاء من عرف احوال
 الكائن وعلم فيهم كذا في شرح من لم يعرفهم فالسنة ان جرحه ويحفظه الكائن بسوء الظن اي من ان
 يظنوا من السوء

ولا يجهن

يعتق في الدين فاعلم الله تعالى بخلق عباده الباء للمقابلة عضواً في المال كقول من المالك
 يقول يعتق في الدين من يعتق رقبته سلمة اعتق الله في بطل عضوه عضواً من النار
 فوجه بغيره وختم الفرج بالذكر لا يحل كبر الكبار وهو الذي تبا بعد الشك وقيل كبره للتحقق
 عضو جبهه بالنسبة الى بقاء الاعضاء وفي الحديث استجاب عناق كل الاعضاء ايماناً للمقابلة
 قبل المستحبة يعقو الرجل الذكر والماء الحارة تحقيقاً للمقابلة وتقييداً لرقبه بالمسكة لا
 على ان اعتاق الكافر ليس له المنة وان كان فيه فضل لا خلاف كذا في شرح المصباح او قل على ذلك
 المالك بجوابه بطله من عبده اي من عبده معتقه يعني بما يقي عليه من حقوقه وظالمه كذا في
 يفتح الحوافر شارباً وراشاً برأس في محله الصالح كذا في الشئ بالفتح من له ويعتق العبد
 ايام رقبته في الحديث حنة الحر بعشرة وحسنة المملوك بعشرين بضاعاً في الحسنة وهذا
 احسن عبادة الله لبيد اراد له خيراً واقام بمصالحه على زوجة المخلص كذا في شرح المشارق
 ولفظ الحديث هكذا اذا فتح العبد لبيد واحسن عبادة ربه كانه الاجر تين وروي انه
 لما اعتق ابو داود بكري وقال كانه لي اجر ان فذهبه اخذها ذكراً الامام ويزيد السدي كدام
 وكذا في الحديث من يبيع بماله وابين صلاتاً وكان ابن عمر اذا رآه على ليك يركض
 اعتقه ويقول احبب ان يتخدم من يعمل عبادة ربه ولا يتخدم الخمر في صيغة المفعول اي لا
 يطلب الخدمة من غيره من ماله فانه من الخفاء والدأمة ولا يشبه المملوك والمملوك بالاحرار
 2 الزبي بكسر الزاي المعجمة والياء المشددة اي في الكسرة والفتحة وقال م 2 وعبد الابوي
 صيغة الفاعل من ابوي اذا ابوي العبد اي من ماله لم يقبل له صلوة اي كمال صلوة كذا في شرح
 المصباح وقال ايما عبداً ابوي فقد برأت منه الذمة اي ذمة الايمان وعنه فيجمل الحديث على كونه
 سجلاً لا باق ويحذر ان يراد بها الحرمة يعني يخرج العبد الابوي احرام المسلمين فلا يجوز
 زواجه وبين يدي في عقوبة الجائزة على ابا في كذا في شرح المصباح ويحذر العبد للشرع
 الروي الابيض اللون دونه الذي الاسود فانه اظلم منهم شبيهه واعادهم جميعاً في
 جوتهم فبصره في الروي في الاظلم على ذلك بالجوته ولكن ينبغي ان يتخدمهم في بعض الاصا
 لما روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من دخل بيت جشياً او جشنة ادخل الله بينه بركة كذا في الحديث
 فقص 1 في عقوبة سائر الخلائق النافلة على الخلائق وتمك الجشون عنهم ارفع للعلل
 وللملح في الدقة في ابدانية استواء الاضداد الحديثة في البلدة قبل يكون الاخبار لا التجار ولا ان الزمان
 زمان فتنة وثقة والمخاراة لا يلبس بالاخبار والتجارات وانتهى وفي الحديث حنة البلاء من عرف احوال
 الكائن وعلم فيهم كذا في شرح من لم يعرفهم فالسنة ان جرحه ويحفظه الكائن بسوء الظن اي من ان
 يظنوا من السوء

الاول في بيان الامور المذكورة في الاصل

ولا يعتمد عليهم كل الاعتماد ولا يعتقهم اعتقاً رافضتاً اي يقع في الفتنة فانه من جرح الفتنة
 قلاعه اي قد ابغضهم وعض عنهم مستكرها احوالهم واخطا طم بسبب وجدان سوء فعالهم
 فلا يعتق بظواهرها اعتقاً رافضاً يعقو سريرة السريرة بمعنى السر وهو الذي يكتم وجعلها
 سراير قال الامام الغزالي واحذر حجة اكثر امكن فانهم لا يقبلون غشاً ولا يعفون زلة ولا
 يستردون عوداً ويحاسبون على النقص والقطر ويحسدون على القليل والكثير ينصفون
 ولا ينصفون ويؤخذون على الخفاء والنيب ولا يعفون بغفوة الاجدان بالاخوة
 بالنيبة والبهتان فضجة الكرم خرافة وقطبتهم رجمة ان رضوا نظاهم الملق
 وانه سخطوا بباطنهم الخفق لا يؤمنون في حقهم ولا يزجون في مكفرهم ظاهرهم بياض
 وباطنهم ذباث يقطعون بالظنونة ويتغامزون وراء كل باليعون ويترصون
 بضديهم من الحسد ريت المنون ثم قال ولا تقول على مودة من لم تحب الحجة بانه نتيجة
 في دار وموضع واحد فتجده غزله وولات وقناه وفقره او تسافر معه او تعالجه في الديار
 والدرج او تقع في شدة فتحتاج اليه فانه رضىته في هذا الاحوال فاعذه انما كانه كاه كبير
 فله وابناؤه كان صغراً او افاضاً كان مثلاً كانه يستغنى اي بظفر الغناء عنهم ما استطاع ولو
 في ادنى شئ ويجعل شغلهم تجميعاً اي يجمعها مكرماً ويجعلها وقد خرج بعض النسخ بغير
 بالنوع والى المعجمة من غل الدقيق او الحاء المزملة وتشد يد اللام من الاضلال قال اي
 نف عنهم او يبعد عنهم ولا يخلطهم ولا يخالطهم ولا يخف عيبتهم كلمة وهم ويكونون في غزلة ولا يبعين اهانة
 اي لا يعمل بغير حقاً حقيقة بكثرة التردد اليهم وكثرة السؤال عنهم كما قال النبي لا ترو
 فعدا اقلناك الى من يعرف اقدارك اي ما يملك ولم يوجد في بعض النسخ قوله ويكونون في غزله
 الى قوله اقلناك ولا يكون كائناً يقول من احسن اليك احسنا بشديد النور على صيغة
 المتكلم مع الغافل ومن اساء اليك اساءنا الله اليه فان الايقى الى المسموع احسنا
 الى اساء اليه ايضا فانه الاضلال الى الخس مناجرة وانما الاضلال في التحقيق الى اساء
 اليه غش بغيره على النبي م لا تكونوا امة ان احسن اليك احسنا واذ ظلموا ظلمنا ولكن
 وظنوا انفسكم اذ احسن اليك احسنا واذ اساءوا فلا تظنوا والامة بكسر الهمزة
 وفتح الهمزة المشددة هو الذي يقول كل واحد انما عدل لضغف رايه وتقلد الكرم والفعل منه
 ما مع وكلماتهم والهاء اللبابة ولا يستعمل في النساء ووزنه فَعْلَةٌ وليست الهمزة زائدة
 لعدم الفعل في الفعل وفيه في الاسماء ايضاً قليلة والمادة هي هنا الذي يقول انا اكون مع
 كما يكونون معي وقوله وظنوا امر من التوطين وهو الغم المجازم على الفعل قيل اي ثبتوا
 كذا في شرح المصباح

يعقو سريرة السريرة اي يكتم وجعلها
 سراير قال الامام الغزالي واحذر حجة اكثر امكن فانهم لا يقبلون غشاً ولا يعفون زلة ولا
 يستردون عوداً ويحاسبون على النقص والقطر ويحسدون على القليل والكثير ينصفون
 ولا ينصفون ويؤخذون على الخفاء والنيب ولا يعفون بغفوة الاجدان بالاخوة
 بالنيبة والبهتان فضجة الكرم خرافة وقطبتهم رجمة ان رضوا نظاهم الملق
 وانه سخطوا بباطنهم الخفق لا يؤمنون في حقهم ولا يزجون في مكفرهم ظاهرهم بياض
 وباطنهم ذباث يقطعون بالظنونة ويتغامزون وراء كل باليعون ويترصون
 بضديهم من الحسد ريت المنون ثم قال ولا تقول على مودة من لم تحب الحجة بانه نتيجة
 في دار وموضع واحد فتجده غزله وولات وقناه وفقره او تسافر معه او تعالجه في الديار
 والدرج او تقع في شدة فتحتاج اليه فانه رضىته في هذا الاحوال فاعذه انما كانه كاه كبير
 فله وابناؤه كان صغراً او افاضاً كان مثلاً كانه يستغنى اي بظفر الغناء عنهم ما استطاع ولو
 في ادنى شئ ويجعل شغلهم تجميعاً اي يجمعها مكرماً ويجعلها وقد خرج بعض النسخ بغير
 بالنوع والى المعجمة من غل الدقيق او الحاء المزملة وتشد يد اللام من الاضلال قال اي
 نف عنهم او يبعد عنهم ولا يخلطهم ولا يخالطهم ولا يخف عيبتهم كلمة وهم ويكونون في غزلة ولا يبعين اهانة
 اي لا يعمل بغير حقاً حقيقة بكثرة التردد اليهم وكثرة السؤال عنهم كما قال النبي لا ترو
 فعدا اقلناك الى من يعرف اقدارك اي ما يملك ولم يوجد في بعض النسخ قوله ويكونون في غزله
 الى قوله اقلناك ولا يكون كائناً يقول من احسن اليك احسنا بشديد النور على صيغة
 المتكلم مع الغافل ومن اساء اليك اساءنا الله اليه فان الايقى الى المسموع احسنا
 الى اساء اليه ايضا فانه الاضلال الى الخس مناجرة وانما الاضلال في التحقيق الى اساء
 اليه غش بغيره على النبي م لا تكونوا امة ان احسن اليك احسنا واذ ظلموا ظلمنا ولكن
 وظنوا انفسكم اذ احسن اليك احسنا واذ اساءوا فلا تظنوا والامة بكسر الهمزة
 وفتح الهمزة المشددة هو الذي يقول كل واحد انما عدل لضغف رايه وتقلد الكرم والفعل منه
 ما مع وكلماتهم والهاء اللبابة ولا يستعمل في النساء ووزنه فَعْلَةٌ وليست الهمزة زائدة
 لعدم الفعل في الفعل وفيه في الاسماء ايضاً قليلة والمادة هي هنا الذي يقول انا اكون مع
 كما يكونون معي وقوله وظنوا امر من التوطين وهو الغم المجازم على الفعل قيل اي ثبتوا
 كذا في شرح المصباح

س
تفاوتونه

ولا يطلب من كل صنف الا عندهم فانهم اي اكلوا كعادته الذبيحة والقصة كذا قال النبي
اذا اكل من عاده الاعمال والاخلاق والاقوال ولكن يتفاوتون فيها كعادته الذبيحة القصة
وغیرها الى ان يغتصب الخلاق في قال في شرح المباح وفيما اشار الى ان في عاده من الطباع
من جواهر مكارم الاخلاق وينبغي ان يستخرج برأفة النفوس كما يستخرج الجواهر من المعادن
بالمقاساة والتعب فلا يطلب من العالم الا الصواب والقوة الا القوة لا غير ذلك
فما ولا يحكم عليهم بالغير مصلح غوى والفضائل كطيف تفسيري ولا ينبغي لهم الظن اي لا
يقن انهم من اصل الضلال في نقل الامر بل يكتفي بصحة ظواهرهم ويحلل بعدا لظهورهم الى الله وما
من يجوز سؤا الظن بهم فانما هو في حق الوفاء له ولا تناقض بين كلاميه كما توقع ولا يجد لهم
ولا يشار به بالبين المجهلة الى ان جاحصهم ويروي بتساو بالبين المهمة في سائر الجاهل اذ
فيها رايت منهم كرامة وخيرا فكذلك الله الذي سخرهم له ولا تغدوا الله في اذ يكمل اليهم
واذا بلغك عنهم غيبة او رايت منهم شر او اصابك منهم ما يسوء فكل امرهم الى الله فهو
ولا يشتغل نفسك بالماضي فزيدا الضرر ويضيع العسر بغيره ولا يفتخر عليهم بدنه وعلمه بانه
فانه ذلك لا يفخر فيلجأ اليه ويستغفر الله في لهم بما جرح عليهم من قول الزور والظن اليه الكذب
والمنكر على صيغة المفعول اي العبد المشرع ويتقرب الى الضعفاء ويترك الجاهل في القوة
فانه براءة على التواضع والكبر وهو من افضل الجهاد ثوابا ويحب المساكين فان جبهتهم مفتاح الجنة
ويحلل اي يغفر المسياخ فانه اخطا الى الله في تقصيره ولا يغفر عن اهل الله كما ذكر في
اول الفصل ان التفاؤل على احوال الكائن ارجح للقلب واسلم للدين ولا يتوقع عاقبة
الكائن نفعاً وضراً فان الكائن كاستنارة المسقط في استنارة الاجتناب الى الله في وفي الاضرار
ولا نفع فيهم اصلا بل اكل من الله في فلا يتوقع شيئا الا من يتوقع عنه الكثر وفيما الدوران
المسقط بالضم والسكون واحداً الى طائفة يستطع بها ويعتصم تغاوت الكائنات والدين
والدينا لما روي عن النبي مع خصلته من كانتا فيه كتبه الله في شاكراً صابراً ومن لم
يكونا فيه لم يكتب الله شاكراً ولا صابراً من نظره في جبينه الى من هو فوقه فاقذى به ونظر
في دنياه الى من هو دونه فجد الله في عما افضل الله في فبه ذكر في تحفة الابرار وقيل هذا
معنى الحديث ان الذي كان المص يقول في الحديث انه نزل الكائن بحسب ما يتبينوا وتفاوتوا
واذا تساوا اهلكوا هذا وقد يقال معناه انه يغتصم تفاوت الكائن في المراتب الضمايع
بانه يكون مثلاً بعضهم اميلاً وبعضهم سلطاناً وبعضهم وزيراً وبعضهم رئيساً وبعضهم
اهل الحرف في الضمايع لتوقف النظام عليه في الحديث ان نزل الكائن متلبسين بخير

تباينوا
اي تفاوتوا

عكس
عكس

الحواشي

كما ذكر فاذا تساوا في ملكوا الا خلا للنظام المرتبط بذلك لا يطبع احداً معصية الله
وان كان اقرب الخلق اليه كالوالدين ولا يطلب من احد بسخط الله في حقيقة حامد من
حامد كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يهدي القوم الظالمين وكل الله في اليهم السخط اي الغضب
وهو ضد الرضا قال شارح الحفظ لاربعين الماد الرضا الكائن بسخط الله في ما هو
من آفات اللسان من البخوة والكثرة والفتنة والفتنة والفتنة والفتنة والفتنة والفتنة
وعادات الدنبار الذين يبالون بمذمة الصلوات وسجدة العلماء فانها شاربهم
الشيطان والجهانات النفس الامارة بالسوء انهم ولا يمشي مع ظالم خطوة مع العلم
فيقد عليه جرم بالضم والسكون اي ذنب عظيم ويحيت بالحاء المهمة اي يطلب
الى الله في يغفر اهل المعاصي المصدر مضاف الى مفعوله والفاعل متروك ويطلب
في بسخطهم ويتقرب اليه بالبعد عنهم ويلقيهم بوجه عابس ويلقي الكافر بوجه مكفر
يكسر الهاء وتشديد الدال اي غابس اشده العيوس في المصادر الا كغيره رخت
توشع روي شدة مطر يقال يوم فيطرب اي شديد العيوس فكوة قوله قطر
صفة مؤكدة لقوله مكفر يخالف بالالف المومنين بخلاف حسن ولين ورفيق
ملاطفة ومناجحة ومباركة بالذوال المعجزة ولا يروع تربوا بالعين المهمة اي الخوف
احداً الخلق ولو بنظره فانه تخويف المسلم حرام لقوله لا يحل للمسلم ان يروع مسلماً
ولا يحل للمسلم ان يسيروا اليه بنظره فانه بنظره فانه بنظره فانه بنظره فانه بنظره
الصفة الى الموصوف اي قد يد صريح ولا يعتد باعتذار باحد اي لا يطلب الغرة بسبب
من الخلق في ذلك الله في اذ لا قال الامام ولا تقل الكائن لم توقعوا موضع اعتقد انك
لو اتيته فقلت ذلك لجعل الله في كل موضعاً قلوبهم فانه في هو المحبة والمغفرة الى القلوب
ويؤثر اي بخلاف محبة الله في على جميع الكائن ولا يدعوا احداً بعد اسم من الالقاب الغير الرضا
فتلقنه الملائكة ولا يحارب مسلماً ولا يسانعه ولا يلاجه بالحاء المهمة اي لا ينادي احداً فانه
لاحي احداً فانه كفارة ركعتان يركعهما اي يصليهما ولا يسيروا سلاح لقوله ثم اشار الى اخيه
اي اخيه المسلم والذبح في حكمه بحد في رواية بسلاح فانه الملائكة تلعبه بغير دوزخ عليه
بالبعد عن اخيه اول الامر لانه فوق مسلماً باشارته وهو حرام لما من قوله لا يحل للمسلم
ان يروع مسلماً ثم قال ام فانه كان اخاه لايه وانه يهذه وان كان حازلاً لم يقصد ضم
كلمته عنه لان الاخ المشفق لا يقصد قتل اخيه غلب في كذا في شرح المشارق ولا يظلم الذين قال في
شرح النجاة نقلاً عن الواقعي غصباً لالدين او سرق منه يعاقب المسلم عليه يوم القيمة

وبخاصة الذين في البقية

لا للكوكب المتجه لها قال هذا هو ظاهر الكلام وأنه ذهب بعضهم إلى أنها كوكبان مسمومان موجودان
 الآن في السموات انتهى وسئل أي يرى خلافاً قتل منته من الحيوان في الجبل والحرم وقدم تحقيقه
 في فصل الحج الفارة بالحق والعقوبة الحادة طارِعُ معروف يقال بالكعبة رغب وجهاً هذا
 كعبت وعقب كذا في مختار الصحاح والغالب لا يقع بفتح الحاء الذي لونه أسود وبيضها
 العائنة كذا في بيته والكلب العقور أي الذي يعض الكلب ويحرمهم ولا يطعم شيئاً من الحيوان
 بقدمه فأنزل عن يدهم القيمة ويقتل الورقة بفتح الزايم الغيب المجنون وروية مؤدية
 وسام أبرص كبيرها وجهها وزاغ وزغان كذا في شرح المصباح والزمزوم فانه ان قتل لا
 يخلو في نواب جليل عن يمينه من بني نوح من قتل وزغان أو ضربته كبت له مائة حسنة
 وفي الثانية دون ذلك أي أقل منه وفي الثالثة دون ذلك كذا في شرح المصباح والوزع كان
 يفتح في نادر إبراهيم فقتله وأبى أن يفتح لأنه يجهلها على الحث والافتاء وانها بلغت
 مبلغاً مستغنياً الشيطان فخلعها على نفع النار الملق بها الجليل صلوات الله عليه وسلامه
 أي الوزع من ذوات السموم ومن شفقها بافساد الطعام خصوصاً الملح أنها إذا لم
 يحد طبعها إلى فساد ارتقت السقفة ألقت خرطها فيه من موضع يجاذبه واستمكن
 ربه جنة في سكنة أن يقول لها أنا نساك بعد نوح وسليمان بن داود عليهم السلام
 أنه لا تودين ولا تحزين علينا فلا تأني قال هكذا ثلاثة أيام فان عادت في المرة الرابعة
 قتلها لقوله من فان عادت فاقتلوها فانه كافر بربية كافر أو كافر في جرأة وضلولة
 وقصد وكونه مؤذناً كذا في شرح المصباح ورويه أن الحية والعقرب أتيتا نوحاً مع حملها
 على السقفة فقال له انك سبب الضرر وبلاء فقلنا نحن نضمر لك لا نضر أحد ذكره في
 قد جئنا حين خاف مضرتك سلام على نوح في العالمين أنا كذلك نكر من الحسد من مافيتنا كذا
 في مشكاة الأنوار ولا يأخذ بأذن الشاة حين يسوقها بل يأخذ بساقتها بالفاء ناجية
 مقدم العنق من لدن معلق القرط والبرك البقر ولا يجل على جمل كما ركن على الحار فان
 كل صيف طلق لا يربحها وزه لا يجعل المستخدة كل صنف من جواهره أي غلام الذي خلق
 لأجله فالبرق ما خلق للوث لا للروكب والحمار على العكس فيمن أن يركب الدرع
 بالبر وبركي الحمار ولا يعكس ولا يفتق بضم القاف لا يقطع ناجية الفرس شعوبته
 ولا عرقها بضم العين المهلة وسكون الراء شعوبت الفرس كذا في الديوان ولا إذا تأنها
 فان ذلك القصة مثله بانضم والسكون قوله وتغيير خلقها تفسير للشدة وبطم هذه الشابة
 جمع سنور وهو الهرة وطوائف البيت بتشديد الواو أي ملازمة مثل الهرة وأكل المتخذ
 للعلف ونحوها

فانه م يصغى بالغين المحبة لها انما يقال اصغى الاناء أما له في الحديث عذبت امرأة
 في هرة استسكت أي استسكت المائدة تلك المرأة حتى صاقت الهرة من الحن فيمكن تطهيرها واستسكت
 حتى تأكل من حنكها لا تأكل بكسر الخاء المحبة وفتحها أي حسنها كذا في مختار الصحاح ولا يثبت
 الذئب لا يعض فانه يدعو إلى الصلوة حيث ينادي في أوقاتها وفي الأوقات المباركة من الصلاة
 قبل هذا أكثره لا يعض وإن وقع نارة يخرق ولا يلعن برعوتها بضم الباء بالكسبية كيك
 فانه يثبت بنينا صلح لصلح الصبح ولا يلعن شيئاً من فاته في الحديث ان رجلاً لعن ناقه
 فقال لم يبق الا لعن ناقه ارجعنا فقد اجبت على صيغة المجهول ففتح تاء الخطاب
 أي كنت مجاباً فيما أي تكلمنا للجنة ولا يسخر من شيء يقال سخر منه كثرانه والاسم السخرى وبابه
 علم ولا يلعن شيئاً بدمامة بفتح الدال المهلة أي بقية شظفه فان غلب شيئاً فكانا لعيب
 على الله في خلقه فانه أمر عظيم واجترأ بصم **فصل** في سنن الأثر بالمعروف والنهي
 عن المنكر صيغة المفعول وهو ما ليس رضا الله تعالى من قولنا وفعلنا بالمعروف فذلك كذا
 زين العرب اعظم الواجب على من يحاط به الكفر بالمرء المعروف قال العلماء الأمر بالمعروف
 نابع لما نوره فانه كان واجباً فالأمر واجبه كسبيل فرض الكفاية أي يسقط فرضه مع
 القدرة إلا بقيام واجبه فاذا قام البعض سقطت الواجبين كالجهاذي في سبيل الله تعالى
 كان ندباً فندب وهكذا وأما النهي عن المنكر فله وجوب شرائط منها أنه لا يكون المنه عنه
 أن المنكر هو الذم على الواقع لا المنه عنه ومنها أن يغلب على ظن أنه ينفع الحيوان برعي الحن
 الشارب أحياناً لشدة الحر بالصداد الآلة ومنها أن يغلب على ظنه أنه انفعها لا يلحقه مضر ولا
 يزيد المنكر أيضاً في منكراته متعنتاً ومنها أن يغلب على ظنه أن نصيه من غير لاعت كذا في شرح
 وسيد كرامته في فصل الجهاد ان النبي صلعم قال يا أيها الرجال البتر عند الجهاد في سبيل الله إلا
 كنفتة في يدي يدي وما جمع أعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 إلا كنفتة في يدي يدي ولا ينعى عمل للفقير ترك الغضب لله تعالى وبصا برع النبي صلعم أو حرم الله
 إلى ملكه أنه ألقى عذبة كذا وكذا على أهله قال تعالى أنه فيهم عبدك فلا لم يعص طاعة عني
 فقال أقبلها عليه وعليهم فاه وجهه لم يتغير في ساعة قط أي لم يغيض على عملهم أصلاً وقيل
 أنه قال رسول الله صلعم عذب أهل قريته فيها ثمانية عشر عاماً علمهم على الانبياء قالوا يا رسول
 الله كيف قال لم يكونوا يغيضون الله ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر كذا في الآيات
 وهذا كمن إذا ترك الأمر بالمعروف حيث يعظم الله تعالى بعقابه وذكره في النص على بكر الصدق
 قال سمعت رسول الله صلعم يقول انك إذا رأف منكراً فليغيره يوسدك الله بغيره الله تعالى

أه كاذبة سنة فسنه
 وأه كاذبة سنة فسنه

يعصك

وقال له ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يردوا المتكبرين فظفر انهم وهم قادرون على ان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة ولا يجب الله لهم دعاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بالمعروف والنهي عن المنكر فقبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم وتسالوا الله تعالى فلا يعطيكم ولا ينصركم وهذا ما قاله الله وبجرهم الله بالبركة والخير والنجاة بتعليم الجيم ابن النضر في الامانة وعلى بارء المقاصد المعينة وقال بلان بن سعيد ان المعصية اذا اجتمعت لم تقص الا صاحبها واذا اعلنت ضرت العامة بسبب تركهم اليهم فتركوا المعصية وفزعوا بن سيرة النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المداخن في حق الله والواقع فيها والقيام عليها كمثل ثلاثة كاذبا في السيفنة واقسموا من انهم مضاررا لخدمهم اسفلا فينبأهم فيها اذا اخذ القدوم فقالوا له ما تريد فقال افرق في بكاء خرقا بكوة الماء اقرع الي فقال بعضهم اتركوه بخوف فقع ما شاء وقال بعض آخر لا تتركوه بخرقها فيهلكنا ويهلك نفسه فاذا اخذوا على يديه غا وبجرا واذا لم يأخذوا على يديه حكم وهكذا كذا ذكر في شرح الخطيب وكان الثوري ه اذا راى المتكبر ولا يستطيع ان يغيره بالامانة يتبعك وما ابا ما كثر حتى ابي جدير ولا يبق على كل مسلم ان يكون في الحية وفي الغار والغيرة والصلابة في الامور الدينية بهذا المكان اى هذا المنة ولا تجب الى الناس الا ان يقصد ان يكون مجتوبا عليهم بالمداخنة وفي المشاهدة في الامر والمداخلة في الشئ ان يرى الرجل نكرا ويتدبره دفعه ولم يدفعه حقا لجانبة تركه او جانيه غير او لقلعة مبالاة في الدين كذا في المظهر وفي الامانة الباقية على النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيمة كذا في من يتورع الى الله تعالى في صور القدرة والحنان يربما داهنوا اهل المعاصي وكفوا عن نصيحتهم وهم يستطعون ذكر في روضة العارم والمناجاة لوما بالفتي واستكون بغير الملامة قال الله تعالى ياخذون في سبيل الله ولا جناح لوقته لاني ولا شتم ولا ضربا ولا خاف قنلا فانه السلف كانوا ينكروا على الامانة والامانة ولا يبالوا لولا انهم ذوي اذ اباعوا الزاهد كان يسكن المعابر يخاروا فدخل المدينة ليوروا خاله في الله تعالى وكان غلام الامير نصير من احد وسمهم المغنوة والملاح يخرجون من دار وكان يوم ضياف الامير فلما رآهم الزاهد قال يا فتى قمع الانراة سكنت فانك شريك في ذنبي رأس الى السماء واستعان بالله تعالى واخذ العصا فحمل عليها حلة واحدة فلو لم تهن من مذبذب الى دار اللطاف وقصص عليه الامر فدعاه وقال له اما علمت انه يخرج على السلطة يتعدى في السجن فقال له ابو عيسى اما علمت انه يخرج من الرحمن يتبعني في النيران قال له من ولاك الحسنة ابي خذته الاجابة فقال الذي ولاك الامانة فقال الامير ولا في الخديف قال ابو عيسى ولا في الحببة في الخليفة فقال الامير ليتك الحببة بسر قد قال قلت نفسي عن قال العجب امرك غنيت حين لم تورد وتشتغل حيث تفر

۱۰۱

ملفوظ

قال لا تأكل اذ وليتني فاني واذا اولاني في ربي لم عز لي احد فقال لا يسئل حاجتك فقال حاجتي اذ
تجلى لي فقال لا يسئل كل لي قال حاجته اخرى اذ تكلمت الي ما كذا فاذن القادة لا تصد
قال ليس ذاك لي ايضا قال حاجته اخرى اذ تكلمت الي الرضا فاذن الحنا اذ يدخل
الجنة قال ليضرك الي ايضا قال انا اريد الذي هو ملك الحجاج كلها لا اسأل حاجته الا
اجلبني اليها فلي الأمير يسئل فذهب علي اذ رآه هذا كس خدي خدي خدي خدي خدي خدي خدي خدي خدي
يعاقبه وكان للأمير بغلة تقتله فغضب به فاتفق ربه برأيه الغيرة اذ يبلغ الأمير خدي
يدي البغلة بقتله فأتى اليها فحطت البغلة ولم تملك بغيره فلما اصبحوا فظروا
فاذا هو حي قائم عرج صبح الوجه فقالوا ان الله تعالى وجل قد حفظه فاعتذروا اليه وخلقوا
سبيله وروى عن علي بن عبد الله قال نشره هارون الرشيد بالدوس ومعه سليمان بن جعفر
فقال هارون قد كانت لك جارية تقيف فتحن فحنها قال فحانت فغيت فلم يجد غناها
قال لها شاكك قالت لي حن عودي فقال للخادم جئت بعودها قال فجاها بالعود فوافق
شبحا يلتقط النوى فقال لطريق يابح فرجع الشيخ رأسه فواليعود فآخذه وضربه على
الارض فآخذه الي ادم وذهب الي صاحب الربيع فقال احفظ بهذا فانه يطلب الأمير
فلما دخل على هارون وقعه عليه الام غضب واحمرت عيناه فقال له سليمان ما هذا
الغضب يا امير المؤمنين بعث الي صاحب الربيع يضربه عنقه ويؤرم به ورجله قال
ولكن بعث اليه شاذل في امر الرسول وقال اجب امير المؤمنين قال نعم قال اركب قال
فجاءه في حق وقعه باب القدر فقبل هارون قد جاء الشيخ فقال للذماء اي شيء تريد
ترفع يا قد اعن من المتكره يدخل هذا الوغى الي عجل آخر فليس منك فقالوا مقدم الي
جلس آخر فقاموا اليه فدخل الشيخ وفيه الكبر الذي فيه النوى فقال له الخادم اطع هذا
وادخل علي الأمير فقال له عشاء الليلة قال نحن نعشيك فقال له حاجتي في عشاءك
فقال هارون يابح ما حملك علي ما صنعت قالوا اي شيء صنعت فجعل يسخي هارون اذ
يقول كسر عودي فلما اكبر عليه الكوة قال سمعت آباءكم واجدادكم يقولون هذا
الآية على المنبر اذ الله يامر بالعدل والاحسان وابتا يري الذي وينه عن الفحشاء والمنكر
فرايت منكرا فغيرته قال فغيرتوا الله ما قال الا هذا فلما خرج اعطى رجلا بدر فقال
اتبع الشيخ فان رأيت به يقول قلت لأمير المؤمنين وقال له فلما نقطه شيئا واذا رأيته لا يكلم
احدا فاعطى البدر فلما خرج من القصر اذا هو بنواة في الارض قد غاصت فجعل يهاجمها
ولم يكلم احدا فقال له يقول لك امير المؤمنين قد هذا البدر فقال قل لأمير المؤمنين برة هذا
حيث اخذها

حيث أخذها

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net

အလှူအတန်း (အလှူအတန်း)
အလှူအတန်း (အလှူအတန်း)

ويروى انه قيل بعد فراغه من كلامه على نفاة بعالج قلعها من الارض وهو يقول **انك الدنيا**
هجومنا كذا كسر عليه فحين المكون لها بصفه وتكرم كذا نهانت عليه اذا استغثت
غث وقلع **وقد ما انت عجب اليه** كذا روضة العلماء والاحياء والصغرى بضم الصاد
المهله وسكونه الغين المحجمة بمعنى الصغار وهو الآثر في الحديث لا يمنع احدكم بالضم
منقول مقدم لسمع وقوله محافة **الملك مرفوع مؤخر** عانه فاعل يمنع ان يتكلم جو على اي
يكن كذا فانه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمرحوم بالمرحوم كما اوردى الانبياء مع الظواهر هذا
من جهة الاحتياط والما في الوجوب فقد رتب تابع للمأخوذ فوضوا واجبا ونظا واه النهي عن المنكر
فلوجوب شرط الى احتياط كونه اول هذا الفصل قال كعب الجار لابي سلم الحوالي كيف
منزلتك من قومك قال حسنة قال كعب التورية يقول غيرة كذا قال اي يقول قال يقول انما
اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر شئت منزلة عندكم فقال صدقت التورية وكذا توسل
وعن غيرة التورية اذا كان الرجل محببا في جيرانه نحو قاعد اخوانه فاعلم انه مدان كذا
الحافة والاحياء ولا يجاوز الصلح الذي لا يخافه حتى يقول له اتق الله تعالى ويعتصم كلمة
الحق عند الامير الجابر لم فاعل من الجود قال ابو عبيدة بن الجراح قلت يا رسول الله اني استهداه
اكرم عن الله تعالى وقيل قال رجل قام الى وال جابر فامر بالمعروف ونهى عن المنكر فقتله
فانه لم يقتله فان القيل لا يجرى عليه بعدة كذا ان عاصرا عكش وقال الخبيزي قال رسول الله
افضل الشهداء من النبي رجل قام الى امام جابر فامر بالمعروف ونهى عن المنكر فقتله عاذك
فذلك الشهيد منزلة في الجنة من حجة وجعفر فانهما افضل الجهاد قال ابو ذر قال ابو بكر
الصديق صلح في جهاد غيرة قتال المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يا ابا بكر الله تعالى مجاهد في الارض
افضل من الشهداء احباء مذكورين يسود على الارض بياض الله تعالى بهم ملائكة السماء وتترنم
لهم الجنة كما تترنم امة سبى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر يا رسول الله ومن ثم قال نعم ثم امر
بالمعروف والنهي عن المنكر والمختون في الله والمنغضون في الله تعالى والذين نفس بيد
ان العبد منهم ليكون في الوقوف والوقوف فوق عرق الشهداء للوفية منها نكاه الفايه
باب منها الياقات والزمرد الاضياء كل باب نور وان الرجل منهم ليزوره نكاهه حور قاصرات
الطرف عين كذا الفتى الى واحدة منهم فنظر اليها فيقول لا قد ذكر يوم كذا وكذا امرت بالمعروف
ونهي عن المنكر كذا الفتى الى واحدة منهم ذكرت له كذا مقام امر فيه بمعروف في نفي عن منكر استهت
وفي غير المنكر فيجعل فان لم يستطع فيقول امه لم يقدر الازالة باليد ليكون فاعلم اقوي
فليغير بليث اويكون بليثه في سبيل النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكرا فليغيره بيده فان لم

١٢٤

فإذا لم يتطع فبقوله فليكرهه بقلبه قاله شريح المشارة قدما للتغيير باليد لكنه أقوي
وقامه العمل بغيره إذ يقدم المنع بالقول ليكون أقرب إلى تحصيل المصلحة رفعا عليه ثم
بالدفع بالقول ما يكون التبرير يكون أحسن وأدنى لم يتطع بمنع بالقول فليقره باليد فإنه
ثلث الحديث بخالف لقوله في عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم قلت معنى الآية
الزوا أنفسهم إذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر فمن أمر ونهى ولم يتشمل به الخاطيا أيضا قبل هذا فخص بمن علم أنه ما شاء منكر بالنسبة
إلى الفاعل لا إلى الجاهل وبما يرى شيئا منكر في مذهبه ويكون ذلك جائزا في مذهب الفاعل قبل
تحققه أيضا لا يفعل المنكر كيلا يدخل قوله في أمارة الكائن بالبر وتفسده أنفسكم
ويمنع قوم هذا لاختصاصه بأنه النهي عن المنكر لدفع الأضرار عن الفاعل وهو لا يسطر
النهي المنكر غاية أنه ترك واجبا عليه وبه لا يسطر عنه الواجب الآخر وهو النهي انتهى وقال
بعضهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والأمر بالإيمان والعلماء والأمر بالعبادة على عامة الناس
كذلك في البشارة وشرح الخليلي ذلك في الآثار بالقلب أضعف الإيمان فإنه قلت هذا يدل
على أنه الإيمان يزيد وينقص كما ذهب إليه السافعي فإنا نأيد عند حنفية قلنا معنى ما
ثبات الإيمان فإنه قلت لو كان كذلك لزم أنه لا يخرج من الإيمان بانتفاءه وليس كذلك لما
جاء في بعض الروايات ولو رأى ذلك من الإيمان جنة خردني قلت أراد به أنه الثبات القوي
والصحيحة أنه انشئت كافة الإيمان كالمعدوم ويوجب من فعل ما روي أنه منعه خذيف
عن ميت الأحياء فقال الذي لا ينكر المنكرين ولا يلبس ولا يقبله ويكفر قد عرفنا أنه
الأكفر أرشد العبد في وجه الكافرين فإن ذلك من غير الإيمان وعن ذي النون المصري
أنه قال لا يأنس بالمعروف حتى يكون فيه ثلثة أن تصح ينكر تعرف تحرك تقصير عما صاحب
والله أشد المص بقوله وشرايط الأمر بالمعروف أي فريضه ثلاثه صحة النية فيه
ويح أن يريد به علماء كلمة الله في الإراد بالكلية ههنا الكلام التام اعني كلمة
الشهادة والقراءة علما عليه الفضلاء المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة
والكلام صرح به الشيخ في شرح البت وإعلآ كلمة الله في تنفيذ احكامها وروى عن أبي
الداراني أنه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما فأردت أن أنكر وعلمت أني أقول ولم
أقتل ولكن كاذبا في سائر من الكائن فخطبت أن يعثر بني التزيين للخلق فأقتل من غير
أخطأ ذكر في الإجماع وموقفة الحق أي يعرف ببل المأمورية والمنه عن الصبر عما
من المأمور روي عن بعض السلف أنه أوصى بنيه وقال إذا أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف

الاعتناء بال
كنسك ياتى كله
اولموج و كلاله

فليطوئ نفسه على الصدق وليشق بالشوق من الله فمن وثق بالمواعظ لم يجدت الاذن فاذا
من آداب الحجة توطيئ النفس على الصدق تقبل العالين حتى لا يكون خوفة وقطع الطمع عن
الخوابين حتى تزداد المداينة فتدري في بعض المسايخ انه كان له سنور وكان يأخذ من
قصابه في جوان كل يوم شيئا من الغدة يستوفى فرائه على القضا منكرا فدخل فخرج السنور
او لا لم جاء واحسب على القضا فقال له القضا لا اعطيك بعد اليوم فتدرك شيئا فقال لها
احسبت عليك الا بعد اخراج السنور وقطع الطمع منك فهو كما قال فمن طمع في اذ يكون قلبه
الكل على طيبة لم يتيقن له الحجة كما قال الامام في الاجابة ثم قال واعلم انه لا يتوقف سقوط
الواجب على الوجوه بل يتحقق اذا خاف على كرهها ساله فذكر في بعض الوجوه وكذا اذا لم يكن كرهها
ولكن يعلم انه ان كان لا ينفع فليست جنة في معنيين لم عدم افادة الاثبات واما في الاخر
فوق كره وحصل اعتبار المعنيين اربعة احوال احدها ان يحتمل المعينة بان يعلم انه
لا ينفع كلامه ويحسب ان يتكلم فلا يجيب عليه الحجة بل يترجم في بعض المواضع نعم بل من ان لا
يخبر مواضع المنكر ويعتقد ان يثبت جنة لا يشهد ولا يخرج الا الى امة متهمة او واجب ولا يلزمه مغارة
تلك البلاد والوجه الا اذا كان يرهق الى الفقا او يحل الى ساعد السلاطين في الظلم والظلم
فيلزمه الحق ان قد رجعها فانه الاكراه لا يكون عزرا في حق من يعذر عن الاكراه والفتا
ان يتنفع المعينة بان يعلم انه المنكر يترك بقوله وفعله ولا يقدر على مكروه فيجب الحجة والفتا
ان يعلم انه لا يقدر ولكنه لا يخاف مكرها فلا يجيب الحجة لعدم فائدة ولكن يجب الاظهار
بشعار الاسلام وتذكير الناس بامر الدين والرافعة على كل من هواد يعلم انه يضاد المكروه ولكن
يظلم المنكر فيعلم كما يقدر على ان يري نزاجاة الفاسق يحرك فيكسر برين الخواص بغير العود الذي
في بون خيرة محتطفة فيكسر في الحال ويظلم عليه هذا المنكر لكنه يعلم انه يرجع اليه فيفسد راسه
فهذا البين واجب بل هو مستحب وليس كل من استمر كلامه وجب له بعد تلك الفوايض ان يكون فيه اي
فيمن يامر بهن ثلث خصال وقع بالكفر الكون ضد الفلانة فيما يامر بهن عنه فانه
العقوبة لا تزيد الا فسادا وبدا على جوب الرفق المستدانه المامون اذ وعظ واعظ
وعنف له في القول فقال يا رجل ارفق قد بعث الله في من هو خير منك الى من هو شر منك
وامر بالرفق فقال تع نقول له نقول لينا لعلنا بتدكرنا ونجس نعم بعدد الى السبب والتعريض
بالقول لعلنا عند الجوع عن المنع باللفظ وظهور مبادي الاضرار بالوعظ والتعريض وذلك
مثلا لابراهيم م افي كل ما تبعدون من دون الله افلا تعقلون قال الامام الغزالي ولسنا
نعني بالسبب الفحش مما فيه شبه الى الزنا ومقدامة ولا الكذب بل يخاطبه بما فيه ما لا يعتد من

بما هو عليه من
الاجابة
بشاهد

الخطا في سر عتله
لقد انكس امره

كفنه

كفنه بافاسق يا احق يا جاحل يا نجس الاتخاف بالله ثم وما يجري هذه الحجة فلهذه المنة اذ باه
ان لا يقدم عليه الا عند الضرورة والجوع الطغد الثاني ان ينطق بالحق والصدق قال
حامد بن سلم ان سلم بن ابيهم مر على رجل لجل زان فتم اصحابه ان يأخذوه بسنق فقال عوف
انكم فقال يا ابن اخي اني اليك حاجة قال وما حاجتك يا عوف قال جيت ان ترفع من اراك
فقال نعم وكلمته فرفع من اراك فقال اصحابه لو اذقموا بسنق لقال ولا كلمة وسنكتم انهم
وجك عن بشر البلاء اثم برجله دان وعلا اخوانه يسرون الخ فاجتاز به فوفق ودق
الاباب فخرجت اليه جارية فقال لها صاحب هذا الدار اخرجني فقلت له قال صدقت لو كان
فيها شغل بالعبودية فسمع الرجل قوله فخرج باكي خاضرا بين عينه راسه فتاب وانا ب
ووجدت ما عظميا قبل ومن الباطل ما حكاه ان الرشيد خرج الى بعض الرسايق فظلمت اليه
امراة فخرجت فقال لا تقرين كتاب الله ان المملوك اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير
المؤمنين اما تقرأ ما بعدها فتكلم بعبوديتهم خاصة بما ظلموا قال صدقت فامر باخراج كل العبد
من تلك الناحية كذا في الخالصه المتعاقب وخلف ذلك في افعالهم وفيه فيه اي فتمهم بليغ وبصيرة
كاملة في دقائق الحجج بخلاف باقي الفوايض فانه يكفر فيه مجرد المعنة قوله كيلا يصير امر بالمعروف
او نهي عن المنكر متوكلا الظاهرة لتعليل للاخبر وان لم يعذر ان يكون تعليله لثلاثة مقارنا
صار امر بالمعروف متوكلا لان الحجة ربما كانت ايضا متكون لمجاورة هذا الشرع فيها وما ذكره
المصنف في قوله لا يامر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر الا ودين فيها بامر بهن ودين فيها بنهي
وعلم فيها بامر بهن وحليم فيها بنهي عن فقيه فيها بامر بهن فقيه فيها بنهي عنه وهذا يدل على انه لا يشترط
ان يكون فقيهها مطلقا بل فيها بامر بهن ونهي عن قال الامام وحقنا آفة عظيمة ينبغي ان يتوهم
فانها متعلقة في العالم يري عند التعريف عزة تقبل العلم وذو عزة بالمحصل فربما يقصد
بالتعريف اظهار التهمة بسرف العلم واذلال صاحبه بالنسبة الى خسة الحاصل فان كان في
الباعث هذا فهذا المنكر اقبح في نفس المنكر الذي يعرض حله ومثال هذا المنكر مثال من حليته
من النار باجاق نفق وهو غيبة المحصل وهذا ملة عظيمة وعابله هائلة وغرور الشفاعة
بتدلي بجهل كل انسان الا من عرف الله فهو عيوب فقيه وفتح بصيرة بنور هدائه ومن
السنة ان يبدأ أولا بنفي فقيهها بامر بهن بنهي عن بنهي عنه في نقلا عما في عنه
فانه لم يفعل ذلك بامر بهن بنهي عن فانه يامر وينهي عنه فانه لم يجمع بالنهي والجمع
اي لم يترك كلامه في الغلوب روي ان الله تع عز وجل اوحى الى عيسى م يا ابن مريم عطف نفسك
فان اتعقلت فعظ الكائن والافاعي مية واستدلوا بما في ذلك من طريق القيلان بان هداية

١٥٤
حكمة
الاجابة
بشاهد

لان المنكر اذا دخلوا ففسدوها

وكذلك تقوم الغيرة في الاستغناء والاصلاح زكوة من نضاب الصلاح فليس يصلح كيف
 يصلح غيرا ويتم يستقيم الظل والعدد اجمع فقال الامام كل ما ذكره من امثال هذا انها
 خيالات وانما الحق ان كلفنا ان نجيب اليه اشار المصنف بعلمه وعلمه ان لا يتعدى ان لا يبداه
 في الايمان والامتناع بنفسه بحيث لا يترك كلامه في قلبه جديده ومع هذا لا يقطع عن الله
 بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يعمل الخير كله اه لا يصلح ولم يفته عن الشر كله فيفعله
 على نسي ان قال قلنا يا رسول الله لا تأمر بالمعروف ونهي عن المنكر فنعلمه ولا نترن عن المنكر فنجتبه فقال
 رسول الله صلى الله عليه وآله ما لم يعرفه ان لم تعلموا به كلفه وانما هو عن المنكر وان لم يجتنبوه كلفه ذكر
 في الاجابة ولا يقطع الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر ابدا ولكن لا يقطع الوعد والوعظ
 في آخر الزمان حين يقسموا القلوب تستعد القلوب ساقية وتولد على صيغة الجبر ان تكون
 الانفس مولعة حريصة بالذات الدنيا فغيب النفس عن ما تراه من المنكرات في ذلك الزمان
 اوجب قبل هو فيه اجد كونه اشقة على النفس انما كان يقص على الجبر الصبي في النفس
 النفس في الجبر قال سهل بن عبد الله انما بعد عمل في شيء فحسبه بما امر به او نهى عنه وتعلق
 عندك في الامور وتذكرها وتشتوش الزمان فتصير قد قام لله نوره زمانه بالامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر قال الامام الهام معناه انه اقل يقدر الاعمال فقام به وانكرها والى
 بقلبه فعد جاد بما هو الغاية في حقه وقبل الثوري الا تأمر بالمعروف ونهي عن المنكر فقال
 اذا استيق اي اذا ثار منه غيرا الفتنه فمن يقدر ان يستكنه وسأل ابو ثعلبة رسول الله
 صلى الله عليه وآله في تفسير هذه الآية لا يقصركم من قبل اذا اهدتكم فقال ام يا ابا ثعلبة من الامر
 وانما عن المنكر فاذا رايت شحا مطاعا وهو متبع وذينا موشعا وعجايب كل ذنوب رايته
 فليكن منكم ودع العوائق ان من ورأى فشا قطع الليل المظلم والمشتك فيها بمثل الآية
 انتم عليه له ارجحين قيل ارجحين منهم يا رسول الله قال لا بل ارجحين منكم لانكم تحدون
 على الخياعوانا وهم لا يجدون عليه اعوانا وسئل ابن مسعود عن هذه الآية فقال ان هذا ليس
 زمانها انما اليوم مقبولة ولكن قد اوشكت ان ياتي زمانها تأمر بالمعروف ونهي عن المنكر
 كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم فينبذ عليكم انفسكم لا يقصركم من قبل اذا اهدتكم كذا وكذا
 الخيط والاحياء والمستبعدة لمرأى الدين بالمعروف او يامرهم به اي بالمعروف مرة وكذا
 بنها عن المنكر مرة ان قبلنا جزء هذا الشر محذوف بدله عليه ما قبله اي ان قبله هو الدين
 ما قال له اي بامرهم مرة وان كرهت عنهما وتشتغل بالديار لها والاستغناء لها فان الله اصل
 تم بكفيتها اي بغير ما يكون مقصودا منها له من امرها وبرفع مؤنة امرها انما بعد ايتمها
 او يرفع انبها عن

قال الامام القزالي فانه قيل اثبت ولاية الحب للولد على الوالد والعبد على السيد والزوج
 على الزوج والتلميذ على الاستاذ والوعية على الوالي مطلقا كما ثبت على كذا كما ثبت لوالد
 على الولد الخ او بينهما فرق قلنا الذي تراه انه ثبت اصول الولاية ولكن بينهما فرق
 في التخصيص والتعوض الولد مع الوالد فقول قد عرفت انه للحب ثم سأل عن الولد
 الحب بالربوبية والوكيفية وهو التعريف والام الوعد والنصح بالاطاعة والحب
 بالربوبية والتعريف والتبديد والامتناع الضرب وجها للربوبية والاختلاف وهل للحب
 بالربوبية المتوسط حيث يؤدي الى ذبي الوالد وسخطه فقه نظر وهو انه كانه بان
 يكسوه ويربوا في حرم ويحل الخيوط غشا به المنشوجة من الجبر ويرد الى الملك ما يجد في
 بيته من المال الحرام الذي غضبه او سرقه ويبطل الصورة المنقوشة على جدران والمنقوشة
 في خشيته ويكسر او يفي الذهب الفضة فانه فعله في امثال هذه الامور لا يتعلق بذلك
 بخلاف الضرر والسب ولكن الوالد يتأذى به ويخطب بسببه الا ان ذلك فعل حق وسخط
 الوالد نشاء حبه للباطل والحرام فالأظهر القياس انه يثبت للولد ذلك بل يلزم ان يفعل
 ذلك ولا بعد ان ينظر الى قبح المنكر والى مقدار الاذن فانه كانه المنكر فاجبا وسخط عليه قلبا
 كانه حين لا يشتد غضبه فكذا وان كان عكس كذا كانه آتية من بلور او زجاج على
 صورة حيوان وفي كسره خسران مال كثير فهذا مما يشتد فيه الغضب ليس يحسن هذه المعصية
 الخ ويعين هذا كمال الحال النظر فانه قيل ومن اين قلتم ليس للحب الحب بالنعيت والضرر والامر بالمعروف
 في الكتاب والسنة قد ورد عاملا من غير تخصيص واما النهي عن التافيت والابقاء فقد ورد
 وهو خاص فيما يتعلق بارتكاب المنكر فنقول قد ورد في حق الدار على الخصوص ما يجب الا
 عن العموم اذا خلا في اذ الخلاه وليس اذ يقتل اباه والزنا ولا ان يباشر إقامة الحد
 عليه بل يباشر قتل ابية الكافر بل لو قطع يد لم يلزمه قصاص ولم يكن له ان يذره في معاملته
 فقد ورد في ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع واذا لم يحز له ابذاه بعقوبة وهو حق على جانا
 سابقة فلا يجوز له ابذاه بعقوبة وهي منع من ضامة مستقبله متوقفة بل هذا اولي وهذا الريب
 ايضا ينبغى ان يجرى في العبد والزوج مع السيد والزوج فيها قديان من الولد لزم الحق
 وانه كان سكر ليهن آكد من سكر لكان ولكن في الجبر انه لو جاز الجود لمخلوق لآدمت
 الملاءة ان تسجد بعلمها وهذا ايضا يدل على تأكيد الحق واما الوعية مع السلطة فالامر
 اشذن الوالد فليس لهم معه الا التعريف والنصح واما الميعة الثالثة فقه نظر حيث
 ان الجبر على اخذ الاموال خفا نية ورده الى الملك على تحليل الخيوط منسك وكسر الخشب بيت

اشايق اني هيك

انا ورجلاي من بني عجم فقالوا انما نبعثنا بك الله فينا نؤمن بالله ولا تولى هذا العمل
 سالكه ولا احد اخر عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستعمل على عملنا من ان له كذاه للبيعة
 فان طلبه اختيارا لميل نفيه الى المنصب كل الى نفسه الى ما عينه الله تعالى لانه اتبع موافق
 ومن اكره عليه سجد فيه اي يحمل على الصواب قال من اتبعني لفضلي وسألني عن الله الى نفسه ومن اكره
 عليه انزل الله تعالى عليه ملكا يسرده ان يحمله على الصواب في الواجبات يكون في القايمة والاثير
 خصال احدها ان يكون كادها ليعلمه وان يكون صحيح العزم على الذي قبله العفة بكسر الغنة
 والاداء المهمة المستدرة الغفلة شديدا في غير عفت ليقا بفنم الامم وكسر الباء المستدرة
 في غير عفت جوادا في عفت عفتين بعين الكسر في تحيلا غير وكفي بفنم في الامم والوكف
 ايضا العفت في العفت عفت هذا وكفي ان منفعة وعيب وان يكون سائرين لهم فاعلم من سلك
 الرعية يتوسر سياسة يقال هو سائس ولا يشي الى ما كل في نفسه في امورهم لفقوة رايه
 ورويته ومعونته بآسه وشوكته وقوله العلم منسوخ عما انه خسر كان ويكون مؤيد لها الخ
 وربيتها الوزع وانه يكون حسن السيرة بكسر السين الطيبة ورضي السيرة ويحبها
 الذي يكتم ويبسط يده الى كل من لا يضل ولا يته بالمعروف اي بالاجل وبوقت عيشهم امواتهم اي
 بطبعهم امواتهم فلا يأخذ عنهم امواتهم بالانواع الجبل وينصف اي بعدله وتأخذ الانتقام للضعيف
 من القوي ويدل بينهم ويكون تقي التكب في الخلق فان التقي بفتح التاء وفتح القاف يعني
 التقوى والكريم وكنايه بها صلاح الرعية لا بغيرها وبكوة فاحتمل في جميعها يستعمل لهم واجب
 عن ذوي الحاجات والفاقا جمع الفاقة ويحبهم الفقراء ليلوا لها وبكوة فاحتمل في جميعها يستعمل لهم واجب
 الرعية في النوم واليقظة والخط والسفر ويستوي بين اصناف الرعية في العدل ولا يقدم احدا
 تقديم لا في المجلس ولا في الكلام ولا في غيرها لشرقه ولا المالة وبعدل القايض بين الخصمين
 كحظ اي ونظرة واسارته وتعدده وفي كلامه يستعمل معهم الخيل ويكثر عنهم الغفوة والتجاوز
 ولا يحسن تعذيب الجاني بل يؤخر ويطلب عذرا في الجاني ويؤخر ويطلب عذرا في الجاني ويؤخر ويطلب عذرا في الجاني
 والراء المهملين والحق في آخره في الجاني يشبهه ويطلب مدفعا فان خطاهه اي خطا الواجب
 في القصد غير خطابه في العقوبة الخطا ضد الثواب وقد عده وقصها قول تو لا خطا
 كذاه فخر العفت و بكره عا وذن يعلم اي يرى في نفسه كرها في قيام البيعة على عقوبة
 الجناة جمع جاة كالقضاة والفراسة والولاية جمع قاض وغازروا ولا يقيم الحق حتى
 يلقن الزاني والسارق حجة دافعة الحق ولو ذكر له ما قدرنا في لنا والسادة لا ينظم
 تعاليم بقوله فانه م يقول السارقة اي بها اسرقت بفتح حاء استغفها وفتح الين وكسر
 ما الخطاب

ط
ورويته

ع
المعروف

قولي

قولي بفتح القاف صيغة امر لا ثم يقول ما اظنك سرقة في القحاح خال النية
 بحاله خيلا وتقول يستقبله اخال بكسر الحاء وهو الاصح وبنوا سدي يقول اخال بالفتح وهو
 القياس والمذكور في المصباح انه النية اي اتي بفتح الهمزة سارقه قد عرفت خبره اعترافا
 فلم يوجد معه مناع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظنك سرقة قال بلي فاعاد مرتين اولانا
 فامرهم فقطع وهذا يدل على ان اللام ام او يعرض على السارق بالرجوع وانه لو رجع بعد اعترافه
 سقط عنه القطع كما في حد الزنا وهو اصح القولين وكان م يقول المعروف بالزنا لعلمه ان
 اظنك سئنا من باب علم في الاصح او قبلتها اي بفتح حاء الاستغفار وكسر الباء الحارة خيل
 بفتح الخاء المعجمة والباء المعجمة الخ وبكوة الباء الفاء العقل والغضب ابن حنبل
 وييسر الامر بتيسر اع الرعية مالم يظلم ولا يعسر عليهم تعيسا ولا ينفقهم تقيرا او في موضع
 انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا في الصحابة في بعض امره قال يترك اي يترك
 بالاجرة الطاعة وافعال الخير ولا تنفوا اي لا تحرقوه بانه يجعلهم قانطين آتسين حجة
 عند ملكهم المتكرا بل ادعهم الى التوبة والطاعة وطيبوا انفسهم بقولهم وبالطاعة ترك
 المتكرا قاله لعن الله المنفذين قيل منهم بارسل الله قال الذين يفتنون العباد بفتح الله
 ثم قال يسيروا اي سئلوا عليهم الامور كما اذا تركوا بسهولة وتلف ولا تعسر عليهم باني تأخذوا
 اكثرها يي عليهم وتنبهوا عوارثهم كذاه شرح المصباح ولا يعرضهم بشيئا من الامم ولا يجعلهم
 لمكروه ولا يعذر احدا الغدر بالغير المعج والاداء المهمة وهو نقص العبد وبابه ضربت
 لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غادر فواء عند بيعة يوم البقرة اراد به خلق ظفروا بغيره واسترانه
 بانه وزجرا له في غدره والافعل الغد ينصب للقاء وجه الرجل ولا يتخلل كما يجعل خالصا
 لبيعة ياتسأل بيت المال في ذمة من على البيعة كيف انتم باعة يوعدي يستأذنه هذه البيعة
 اي ياخذونه مال بيت المال وما حصل من الغنيمة ويتخلصون لانفسهم ولا يعطونه لمخيف قال قلت
 اما والذي بعثك بالحق اصنع سيفي على عاتقك ثم اضرب حتى القاك اي حتى اموت واصل اليك
 فقال لم اولا ادلك على خيرين ذكرن نصيحة ثلثية ذكرن في شرح المصباح ولا يقيض بين الخصمين
 في القايض راية تقيض العطف سبعة رايه قوله غير غضباة تفسير القول واضح وانما اراد
 انه يكون كذا اذ لم يكن الحكم في حالة العطف والجوع والغضب خلاف الاداء لانه لا يتقدم على
 الاجتهاد والتكليف مستغنة الخصمين وهذا الاحوال في حق الظلم ولا يسار الى الامير الدعية في الجارة
 والزيادة والمكسب في الجوارح جمع ذرية فانه ان اشتركت في الذنابة والحال ان ضرر كل
 مع قطع النظر عن الذنابة لا يخفى فانه يوم الحشر والكل وبوجسقوط مراتبه غايب عن الكل ونحو ذلك

ع
الله

ع
النبي

ونظرة القايض بالفتح والتكوة

المأخوذة يقال جعلت هذه الضيقة طرقا لفلانة والابن بيت المال ومقدار ما يتكسبه به زبده
 قالوا ما وذاية وسكنافان اجابوا اخذوا كثر من كل فهو قال بتشد يد الامام ابن خازن سار قال
 في سبعة ابرخلة المغنم وانكل فيه فهو قال ومغل اذا خاف فيه خائفة وسرق منه قبل النسيئة قال
 الله تعالى ومن يغفل يات بما غل يوم القيمة اي يفضي حاله وتعذيبا عليه ولا يأخذ احد مطلقا
 وهو الاخط والافق للفقير ولا يجيب عن احد الرعية لان سخطا للمهاجرة على ابن زبده
 الاجماع اجراء الحق بسبب شيا من كل طعام وما ياتي على الامير بعد انصاف الرعية اي
 العدل فيما بينهم او بحسب اي يحفظ ويايه نصرا لطقات جمع طريق اي يحفظ في الليل والليل
 ويغزو الصدقات فيقاعا الفقراء جمع فقير وهو من ادنى شئ والمساكين والمساكين شئ
 وقيل بالعدو والاولى الصحيح كما في ويغزو الخراج على المتألمة بضم الميم وكسر التاء جمع متألم
 والتاء للتأنيث على تأويل الجماعة والمادة ما من يصلح للقاتل وهو الرجل العاقل الباطل ولا
 يدع فقيرا ولا يته الا اعطاء ولا يدبون الا قضى عنه دينه ولا يدع ضعيفا الا اعانه ولا مظلوما
 الا اعد له ولا ظالما الا منعه عن الظلم ولا عاديا الا كساه كسوة ولا يطلع في مال احد الا بحق
 وبضم الحد ودعا الزنا جمع زان وسرايب بالضم والنسب جميع شارب الخمر وكذا السرايب
 جمع سارق وقطاع الطريق والفتنة بفتحين جمع قاذف اي السام بالزنا او بغيره مما
 في الفروع ولا يساح اى لا يتكاسل ولا يتساهل احدا في حد الله بعد انباته واظهاره
 ولو قال بعد ثبوته وظهوره كذا في الحديث قد تقام في ارض خمر من غير اربعين
 اي اربعين يوما وكان يجرى اذا ثبتت اية اذا ارسلها ملا على شرط عليه اربعين
 او لا يركب البراقين جمع برزقون بكسر الباء وفتح الذال المجهج وسكون الدال والواو الزكية
 من الخيل وخلافها العراب والانيث برزقون كذا في المغرب وهو الذي يقال له بالعربية
 سلب بالاني والثانية اى لا ياكل البع بفتح النون وكسر القاف وتشد يد الباء التظلمة
 واراد به الخبز الذي نقي عن الخالة بفتح الخاء وكذا في المغرب وقالة خنار الصغار هو
 اي حوارته بالضم والتشد يد الواو ومنقص ما خور من الطعام اي يتقوى يقال هذا ضعيف
 حوارين والثالث اى لا يتخذ مواجا والواو اي لا يلبس ثوبا لم يوجد هذا الرابع اي لا يمشي
 النسخ اليه وصلت البناء وجدد سورا توشه وانه بفتح الخاء وكسر النون وسكون الدال
 اي وجدد سورا بفتح السين الملك الغنم لا يكون وفي بعض النسخ لا يبق الا بالامانة والامانة
 لا تكون الا بالرجال ولا يكون الرجال الا بالاموال ولا يكون الاموال الا بالامانة ولا يكون الامانة
 الا بالعدل بين الرعايا وسنة العايشة والواجبة بفتح اهل الفضل اي يجعله مقربا عند

وكذا اهل العلم

احزاب بالكرتاني
 وركا ان يغزو في
 وكذا اي آت امره

ولا يلغى على الجور والظلم فان ما يصح الله تعالى ابدى الولاية اكثر مما يفسد قال يعنى الكبر
 لو كانت له عدة واحدة اي سجناء لم يجعلها الا في الامام فانه اذا اخرج من رايه نصرا وحسن الامام
 امن العباد الغشا ومكسركي رعاية في كل خير علموا عدله وبره على رعية جور السلطان على ابا
 علي الله تعالى نزل عليهم خبرا عما قدوة اي ابدى لهم اي علم انفسهم شديدا من الخطايا جمع خطية
 كما تكونون بولي على صفة الجور اي يجعل عليكم احكاما والبا على وفق حكم يعنى ان تكونوا صالحين
 فيجعلوا اليكم رجلا صالحا وانه تكونوا صالحين فيجعل اليكم رجلا صالحا وقال الحجازي
 حين قيل له لم لا تعدك مثل عمر وانت قد ادرت خلافة اقبل تر عدله وصلاحه فقال في ذمهم
 تبادروا صيغة امر من باب التفاعل اي كونوا كاي في الذم والعتق انتم كلكم بالجزم
 جواب الامر وهو صيغة المضارع المتكلم من باب التفاعل اي اعلمكم معاينة في العدل
 والانتقام وفيه إشارة الى امة الولاية انما يكونون على حسب اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا وفسادا
 فاعلم كل واحد المسلمين القصر لله تعالى والامانة اي الرجوع اليه تعالى بالعبادة والافتقار اليه
 بضمين وتشد يد الواو مصدر فشا الجزاء شاع وانتشر يعني عند انتشار الظلم والفساد
 الجور وكذلك يظهر جور الواو عدله في الضرع والزرع كالاجار والامانة والكرامة في فحيط
 بين الضرع وينزع بركة الزرع وينقص ثمار الاجار ويكسر معاينة الثمار واهل الجور في كل الاعمال
 القية بملكه في كل كسب الجار يشوم ظله وسوء فعله ويكون الا على عكس ذلك اذا عدل وفساد ما قال
 وحينئذ يثيبه اذا تم الواو الجور او عمل اذ دخل الله تعالى القصر بملكته في الاسواق والزرع والضرع
 وخود كذا في شئ واذا تم بالخير والعدل اذ دخل الله تعالى البركة في اهل ملكته كذا في الله تعالى ملكته
 خاوية بما ظلموا كذا في روضة الناصحين وحكي ان سلطة محمود ترعى على عرض بكسر فيها قصب السكون كان
 الملك لم يرب بعد فسرله بعنه القصب فلما مضى منه السكون استخمد والتذنب في الغاية فخطب اليه
 اى وضع ثيابه من الرسوم كالباج والخراج حتى حصل له من هذا القصب ثلث سنة كذا وكذا فلما مضى منه
 بعد هذا الخاطرة وجد قصبيا يابس خالبا لغيره كذا في القصب ثلث سنة عتيق وقال ابي
 الملك بدعة وظلماء ملكة او فعلا فلذا كذا في كذا القصب ثلث سنة كذا في القصب ثلث سنة كذا في القصب
 فلما مضى ثانيا بعد ذلك وجد مملوكا بالسكون كذا وقد حكي الامام اليافعي في بعضه الكسوة
 مع قصبه وغشا كذا في ثوبه وانه لما ولي عمره عبد العزيز جاءه الرعاة من رعاياه فقالوا
 ما هذا الرجل الذي في على الكفن قالوا وما اعلمكم به قالوا تحت الذباب غشا كذا في ثوبه
 الخاق وقيل الملك اذن يبيع والدين بالملك يعنى ويرى ما يتعاطى الواو اي ما يتناول
 ويتخذ من الخادم شكوة بكسر بقلبه اذ لم يرفقه مسافرا اي شهوة القبول التبع يقال ساغ

الشرايب
 في الخلف

والعظة مصدر من غط كالغدة زعد يقال نضج نضجاً بالضم فانه فتح ابى قبل النضج ووعظته
بالكسر فاعظته ابى قبل الوعظ ولا يقال الوالى ما دام اقام الصلوة فاذا ترك الصلوة مستحق
تركه قائم بما له ونفسه بعيد المظلوم على جود امير فاده له مشوبة غطف عند الله نعم ولا تغار في الجماعة
بشرايع من قدر اشير ابى في شئ من القواعد السبعة فاد ابى جود امير وغيره في شئ من جاهلية
ابى يوش على الضلالة كوت احل الجاهلية والميتة بكسر الميم بناء النوع كاجلت بكسر الجيم ومعنى
النسبة الى الجاهلية كونها على طريقتهم اهل الجاهلية وخصلة لهم وفيهم كانوا متفرقين كالذباب
الشارقة لم يكن لهم ملقة وخلعة ابى مذهبهم عن عالمها وبها فظنون على اميرها والى امام
مطلع يتقدم فيما بينهم بالا نصاب ولا انصاف قالهم من راي ناسيه شيا بكسر الميم فليكن عليه
فانه زفارة الجماعة فمات ميتة جاهلية ذكره في الشارحة ويؤيد في البهجة ولا يطل منه حقاً
مكره ما له وتعظيماً ويقولون يدخل على الامام الجاهل برك الباء المشددة اسم فاعل الجور
الله عز وجل السوء السبع ورب العرش العظيم كفي في جوار من فلاة والجاز تخفيف الراء
المجرب قال جاز بجبر اجازة ابى اعانه واذا ل الجور والحقه للسلب كفا في المعجب ويستمع الوالى
باشية الخاص وبضعة بدل فلان مثلاً يقول كفي في جاز من احمد ومن محمود اذا كان اسم الوالى
احد من الاثنين وتكون في شئ من الجور انه اذا دخل احد من الجور في شئ من شدة فليكون كسيرة
جمعاً يعقد لكل حفا صعبان اصابعه العشرة يبدأ باصابع اليمن ويختم باصابع اليسر
فاذا فرغ عقد جميع الاصابع ثم قراء في نفسه في الغسل فاذا وصل الى قوله تسبيحهم كرر
لقط تسميتهم عشر مرات يفتح في كل مرة اصبعاً من اصابعه المعقودة فاذا اتم كل من شدة
وهو عجى خرجت الى جنا عابرة ولا تولى يفتح الام على صيغة المجرور على قوم امرأة ابى
تجعل المرأة فالية على قوم في الحديث ان يفتح قدم في الفتح الفلاح الفوز والبقاء
والنجاح فملكهم ان يكون ملكهم امرأة قاله النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد
ملكوا عليهم بنت كندة انما قال ذلك ليعصاه عتله وود شراً والامانة وكذا القضاء من اكل
الولاء لا يصلي لها الا اكل من لا يزال على انها لا يصلي المخرج الى قيام انود المسلمين ولا بد
للوالى في ذلك كما لا يخفى **فصل** في سنن الجهاد واداء الجهاد وهو قهر اعداء الله تعالى
الحاربة من الكفار وسنة الاسلام وهو فرض كفاية على اهل الاسلام اعلم ان الفرض عار
كم يتقدر لا يجتمل زيادة ولا نقصان ثبت بدليل في شئ من ثقل فكل وهو على نوعين
احدهما فرض عين وهو لزوم كل احد قائم ولا يقط باقامة البعض كاليمان والوضوء
والصلوة والصوم والزكوة والاغنى الى الخلية والجحش والكفاح والجهاد او يكون نفعاً

مربها

طلبه
الفرقة

تا

وجاهد

وجاهد بصيرة كافر او تارك فاسقا والثاني فرض كفاية وهو ما يلزم جماعة المسلمين اقامته
ويستلزم باقائه البعض غير المارقين كالصلوة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتسمية العاطس الحمد وركعة السلام
والصلوة على الميت والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد كذا في الكفاية فظهر من ذلك ان قول
المعص وهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفع عاماً وانما ابى الجهاد من دين الاسلام كذا في الكفاية
ابى اعلى السلام بالنسبة الى اعطاء الابل وهذا كفاية عن كمال الرغبة وفيها الرغبة
وفى الحديث عذرة تفتح العين المعجزة الذخائر اقول النهاية سبيل الله تعالى او رقة يفتح الراء
والخاء المهملتين الذخائر في آخر خبر الدنيا وما فيها يعني ان فضل الفدية والروضة
في سبيل الله تعالى وتوابعها خير نعيم الدنيا لانه نازل ونعيم الآخرة باق وفي حديث آخر جامع
ما هذا ما فيه حال البكة بالتشديد بالفتحة يتكلى عند الجهاد الا كفتحة ويح سبيرة
بالفتح وفوقها التفتل فوقه البرقة وهو درس البراق من الغم يلقى في بحر الحى ابى كثر الماء
في الغاية في حمار الفتحاح لجة الماء بالضم مغلقة وكذا اللج ومنه جرحي وارض هذا الحديث
وما جمع اعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كفتحة
في جرحي وفي حديث آخر جامع اعمال العباد عند المجاهدين في سبيل الله تعالى الا كفتحة
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهمل طبع معروف بونس الانثى وتخذ الوكذ البيوت
ويبيضه ويوق فيها بالفتحة بالوايه اخذ متقار مناس الجور وفي حديث آخر جاهدوا المشركين
باموالكم وانفسكم والسكك بالدعاء عليهم بالخذلان والخيرمة والمسلمين بالنظر القبيحة
وبالتحريض على القادرين على الفخر وخوة كذا بنوى بالجهاد نقص دين الله تعالى واصنافه
الذين الى الله تعالى للشهيد كفاية بيت الله وناق الله واعلاء كلمة الحق وفي قول الله تعالى
كذا في شرح المصباح وتقع بالتاء في العين المهمل ابى قهر الباطل وخيم في حمار الفتحاح
ختم بالكسر بخي خيماً ابى ذل وحان وقد يصح حربه بالحاء المهمل والباء الموحدة ان في
حربه الباطل وطائفة بالكلية وبذل نفسه رضاء الله تعالى فقد شغل النبي صلى الله عليه وسلم من الفضل
الجهاد فقالهم ان يعقد ان يخرج جواد كل الجواد الفوس الجند السيرة ليعراق على صيغة
المجهول ابى يصبت دمه بعد ان تكون شهيداً في سبيل الله تعالى ومن السنة ان يجاهد نفسه
في طاعة الله تعالى اول مرة ثم ينقطع ابى يرجع لما بنا على غير الجهاد والجماعة يعني ان
ان يقدم رياضة النفس بجاهد تعالى الطاعة على الجاهد والجماعة في الفزوات وغيرها
قوله وتعلم الربي مبتداء والركوب وقوله سنة خبر في الحديث ارموا واركبوا وان
ترموا اجبت الى من ان تركبوا وفي حديث آخر من ترك الدين بعد اعلمه فانه يجهل فلهذا

لما كان في

بالتخفيف اي سترها ذلك لتاديه وعقوبه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم تركه اي ليسه فلما سئل
 ليسن عامه مستثنا وفي رواية فقد جيع كذا في شرح المصباح وفي الحديث كل شيء يلهو اي يلعب
 المسلم باطل الا ربه يعقوبه وتاديبه ورسمه وملاعبته اهله فانهم من اهل البيت اي من قبيل الامم
 المشروعة فقول لا يستثنوا من قوله كذا ابو باطل ويستحب الخروج الى الغزو يوم الجمعة
 ووجهه فصل السفر والباس خروج النسيان ليلتي الغزاة ومداداة اي معاليه الحربي جميع
 جريح مخرج وجرح وغيره كذا في النسخة اذا بعث جيشا او سيرة وفيه قطعة من الجيش
 فسر يسهل مراتب ضرب اذا سار ليلا لانها تسير خفية او في الشتاء اي الاختيار لانها
 جماعة مستعدة اي مختارة من الجيش ولم يرد نقدي خذ بدوها وقيل النسخة فافوقها تسير
 والثلثة والاربعة وخمسة كذا في نسخة السيرة كذا في شرح المصباح بعث اقول لنها وفي حديث اخر
 تعدد وعمل وذن تخرجوا بعث تسيروا بمقدار من قبيل بل العرب يقول تسيروا بهم فستوا
 عليهم واطاح ربه اليهم وتغلبهم في المعرك واخشوا لشدة قتالهم واستقامت الحفنة
 في المظلم والمسير وانظروا في الفتح انفسهم القوم ونظروا في رماهم السبق وامسوا
 خفاة جمع كاف بالجار المهلة وهو خلا في الناعل يقال جفا اي مشي لاخف لا يغفل عنهم قدامه
 عاة بالعين والواء للمهملين جمع عار اي لتعادوا وانتم عن ذلك بسلاعة الغزوات
 بالفتح جمع غزوة وفيهم الله من الغزو والعدو غزا اي قصده للقتال كذا في فتح الرحمن في الموضع
 ويحسب الغازي اي يطلبه الثوار في الله في طريقه اي طريق الغزو وقوله كل شيء يغيب
 عن انه مغفول غيبته المضاد والمضاد كزبدن ما رزقهم ومنج وكس را بدكتن وكسبة
 اي شدة وعشرة وفيه الذلة وقد غر في غريمه بعث بالفتح عاريا بالفتح عاريا عرسه فخط
 فان ذلك المذكور كله له اجر ونواب وكذا في علف وروية ذكره في نسخة من كتاب
 الجهاد وبوله في ميزانه حشما بعث يجعل بقدر هذه الاشياء نواب في ميزان صاحبها كذا في
 فوته ويقطعة له نوابهم القيمة كل ذلك الامانة على الغزو الموجب للنواب لا يخرج الى الجهاد
 الا من كان قاريا من الاهل والاطفال ويخضع له الوالدان فان ذلك المذكور مقدم على الجهاد
 بل هو افضل للجهاد ويعظم كل فرجة الى الغزو كذا في نسخة وفيه نظم ايضا كان في الجهاد الغزاة
 او يحرسهم ويقيمهم لغرض الدنيا غزواتهم وغيره كان لو كان عليهم لو للوصله ولبايعهم
 من الغنم ونحوها يبتغيهم من الغنم والبغلة والجمال ونحو ذلك فان كل ذلك المذكور عند الله
 بمكان ومزية عالية فيكون حدة كل صنف ويخدم الغازي بالمال طاعة ابن عقدا وقد رت
 ويعينه على الجهاد بما امكنه في الحديث ان الله في يدخل ادخالا بالسهم الواحد الحبة

ثلثة نفر

اي ثلثة نفر

اي ثلثة نفر من احد ما صنع بحيث ينفذ منته الخيرة كذا ورد في لغة الحديث والثاني المذهب
 اراد به الميثاق الذي ينادي الدائم البطل وهو التمام العويته ليرى به كذا في شرح المصباح
 وقال في نسخة من المذهب هو عامل النضل للسمع وقد رتقوا لفظ بعض الاحاديث ومنه بذكر
 المذهب والثالث الخاتمة في سبيل الله في تحرير القاذرة اي المعاونة في شتمه لسان الله
 والآلة وخلافه على اهله اي النسيان عنه في اهله خيرة السنة في الحديث من جهة غار بانه
 قد غزا وخلف غار بانه سبيل الله ان كان خلفه لاهله بيته في اقامه حوزهم وتبهم حالهم قوله
 بخير يتعلق بخلف فقد غزا في فتح الغازي بالغزاة اي يطلب النسخة والفتح لله في مكة وعائهم
 فانه روي امته بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بعثا اليك المهاجرين بعث سيرة ذعانهم
 بانه بقوله الله انفسنا على الاعداء بحق عبادك الفقهاء المهاجرين كذا في شرح المصباح والصالحون
 الفقهاء فقوله والصالحون عطف بقوله من اهل الاسلام كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل اي يستفتح بهم
 ذكرنا ولا يتوجه نحو اي جهة للشاهد جمع شهد وهو موضع الشهادة واراد به المعانكة ومواضع
 الحاربة الا اذا كانت له آلة صالحة من كراع اي فرس وسلاح وجودة اي شجاعة وينظر الى قوله
 المجاهد بالاحترام في الحديث الخيرة يعقود فيها واراد بنواحيه الخيرة وانها وكثيرا ما يكتفي من
 الكفا بالناحية يقال فلان مباركة الناحية اي مباركة الذات اي يوم القيمة اراد النبي صلى الله عليه وسلم
 بالخيرة الاجرة الدنيا والآخرة والغبنة في الدنيا فقط وفي هذا الحديث ترغيب في الجهاد المجاهد
 وان الجهاد بدوم الى القيمة وان المال المكتسب بها خير من خيار الخيل الجهاد ما اختار سيد البشر
 يعني سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قوله كل ادفع بالنفس بدلة ما والا ارفع اليد السواد
 ارفع بالناف والراء والماء المهملين وهو ما في جهته قربة بالنفس وهو ينافي سيرة وفيه
 دونه الغرة ارفع بالراء المهملين والشاء المشقة الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف
 او خيار كل ادفع ارفع بخلا بتقدم الحاء المهمل على الجيم وهو المنفعة البياض في قوله الاربعة
 الى موضع القيد بخا وزا الارباع وخيا وزا الكتبتين طلق البيه بضمي الطاء واللام اي
 مطلق بينهما ليس في الجليل يقال فرس طلق احدى القوائم اذا كان احدى قوائمها لا يحمل
 فيها كذا في الفتح والادبوان او من الكمية صيغة التصغير هو الذي ذنبه وعرفه اي شتمه
 اسودان والباء احمه قبل ما يكون بين الادم والاحمر لونا كذا في المظهر قال بعضه انه لم يكن ادم
 فيختار من الفرس الكمية عما حذ الشبه بكسر السين المعجمة وفتح الباء اي العلامة وهذا اشار
 الى الاقحاح الادم لم الاقحاح المحمل طلق البيه فاذا لم يكن ادم فكيف عما حذ الشبه بعث
 اذ الاعم رتبة اذ يكون ارفع موصوفا بهذين الوصفين ثم الادم في رتبة اذ يكون ارفع

علم وزن نصر

علم وزن نصر
 علم وزن نصر
 علم وزن نصر

الادب من رت

القبيل

من

الطلقة

واللام

اولا

طلقة

صاغة

صاغة

الكلمة

موصوفا بكونه افرح بحمل طلق البنت ثم الاد في منه ان يكون كيتا بما هذه البنت والنحو
 الذكر النابت للخصية الذي ينشأ من البنت فتولد منه بالفتنة كمن من الخيل اجت الى القراء
 لانها انت الخصية تاتي من الدابة اجزاء واحده مع اجزاء وقيل بجري السجاج والجسور المقدم
 فهو اما عطف بربي او قريب منه والقوى وقد ذكره النبي صلى الله عليه وسلم الشكل بكسر السين المعنى بالخيل
 قبل وجه كراهة مفقوض الى الشارع او جرت هذه الخيل فيلج بدو فيه نجاسة ووجه البنت احد بن قواها
 مطلقة اما الخيل فيها والقوائم الثلاث محملة او على العكس بان يكون الثلث من النجاسة مطلقة
 والاحدي من النجاسة هكذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الموافق لما ذكره في اختيار الفصاح واما في المغرب
 فقد قال وهو ان يكون البياض في يد ورجل وضلف وهو الموافق لما ذكره في المباح والمسا
 على الفرس لا يتحان كونه الكرم فيختص بضد الموم ووجه بالكسر التمكن من التوجه ضلقة
 وجوده وبجانب اصله وفيه نسب ووقع في بعض النسخ وعقده بدل قال في المغرب العقب هو
 الخروج من الملوكة وقد بنام مقام الاعتاق ومنه قوله وقع عنق مولاك اياك قال في هذا هو الصلي
 جعل عبارة عن الكرم وما يتصل كذا قوله فرس عتيق رابع انتم في قوله عقم بكون عطف
 لما قبله من النسبة فان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وهو اسم جنس يشمل القليل والكثير واما
 افضل عليه لفظ بين الذي يقتضيه التعدد بين الخيول بفتح الخاء الملهة وسكون الفاء عتيق
 ويقطع موضع بالمدينة الى ثعبته بتلديد البيا بعد النور المكسورة الوداع بفتح الواو
 اسم موضع بالمدينة ايضا واما اضعف الثبته الى الوداع لانها موضع التوديع كذا في شرح
 المصباح وبغيره كسنة اميال واعلم ان الخيل التي سابق النبي صلى الله عليه وسلم من الخيول الى الخيول
 انما هي الخيول المضطرة الى التي جعلت ضامرة اي دقيقة الوسط قال في شرح المصباح الضمير
 ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرد الى القوة وقد كان اربعين يوما وكان ابتداء مسابقة
 الخيول المضطرة منه واما الخيول التي لم تنفد فاما سابقا من النسبة الى مسجد بن زريق واما
 بينهما مسافة قليلة مقدار ميل واما سابقا بقية قليل لان المضامير اقوى من غيرها انتم في قوله
 النبي صلى الله عليه وسلم لا سبقوا الخيول المملو المشوط للسان بقية الاية فضل بفتح النون وسكون الصاد
 المهمل الملامح ذو فضل كالشهم ونحو او خف اي ذبي خفي كالابل والابل وعاقا اريد
 حافر الخيل والابل والجوز واما تعبير المصم ببقوله اي الرمن والبعير والفرس كمن يميل
 الف والفرس المرقب فانما هو باعتبار ما هو الاغلب قويا ومعنى الحديث انه لا يتحل اخذ المالك
 بالمسابقة الا في احدها والخير بها بعضهم السابقة على الاقدام وبعضهم آخر المسابقة بالجواز
 كذا في شرح المصباح قال في جميع الفتاوى واما يجوز ذلك اذا كان البدل معلوما في جانب واحد

فصل اربع در في
 فصل اربع اتم

بانه قال

بانه قال ان سبقته فلك كذا وان سبقتك لا يبي في عليك او على القلب اما اذا كان البدل مجهولا
 فهو كما حرمان الا اذ حل محلها فحينها فقال كذا واحد منها ان سبقته فلك كذا وان سبقتك في
 كذا وان سبقه الثالث فلما يبي له قال المار من الجواز المحل لا الاحتقار فانه لا يتحقق بطلان
 انتم وسابق اعراضه ما قبله ثم وجه التي تبني العصباء بالعين المهمل والضاد المعجمة بالجر
 يقال شاة عصباء اي مكسوة القرن الداخل ومسقوفة الاذن ومنه من ان ينجي
 لا عضل القرن او الاذن واما العصباء لناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ان له لها لا الشقة اذ
 انتم نسقا الاعراض فيلتزم ذلك على الكمال اي على المسلمين اذا كانت لا تسبق الى ترك الوقفة
 اصلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يرتفع من امور الدنيا شيء الا وضعه الله في
 ضد الرفع ومن قولهم من تكبر وضعه الله ومن تواضع رفعه الله ومن السنة ارتباط الخيل
 في سبيل الله تعالى فان الحياء وهو اي ارتباط المذكور اعداد الخيل بكسر الخاء اي تعيبتها
 وتعايدها اي تحفظها ليوم القار اي الملاقاة والمجارية مع الكفاد وكانت الصحابة
 يرايون بفتح الميم وبتنا ضلون عطف نفسيته وكان ابن عمر يرين رميا حسنا فاذا احس
 فضل بالضاد المعجمة اي اذا وقع ربه ابره سمه على الهدى قال في النجاشي انا بها اي انا ختة
 بهذا الحفلة بفتح بفتح باصالة الهدف ولهذا كره قوله انا بها والهدف بفتح نون
 بالفتحة نشاء ومن السنة ان لا يكون شديد الحرص على القتال ولا يشاء فان فيه خطا
 عظيما واما الكسر لعذاب كذا في الفصاح شديد وبسأل الله ثم العافية اي لا
 واذا انقض العدة اي اذا قام لقتاله تلقاء فيجرب يتقبله حال كونه في صدر العدة
 باشد سلاحه وانفذ عزمه ويسأل الله ثم البقاء على القتال كما جازي من بالله في
 في فتنة الربيين بكسر الراء والباء الموحدة والباء المثنى بعد شدة تان قال ابن
 عبيد وقناد م م جوع كثيرة وقال ابن سعد الربيون الالوف وقال الطبري الرب
 الواحدة عشرة آلاف قال الضحاك الربية الواحدة الف وقال الحسن فقهاء وعلماء وقيل
 الاتباع فالربا يوتون الولاء والربيون الرعية وقبل ينسج الى الرب وهم الذين بعدون
 الرب وقال مجاهد هربا قراءة تان لع ربوتون بضم الراء فهم الجماعة الكثير والثنائي ربوت
 بكسر الراء فهم العلماء الاقباء الصرأة على ما يصيرون الله تعالى الله وكان من نبي
 قاتلهم ربوتون كثيرا فاما وهنوا اي فاجبنوا وما عجزوا اما اصابع في سبيل الله واستغفروا
 عن الجهاد بمانا لهم من الم الجراح وقتل لاصحابهم وملكوا نوا اي وما خضعوا العدو ثم قال السيد
 وما ذلوا وقال عطا وما تشعروا ولكنهم صبروا على الموت بهم وطاعة نبيهم وجاهد عدوهم والله يحب

بانه قال في شرح المصباح

ويعلم بعضهم انه قال في حاشية على سالم بن مولى خذ بغيره في القتل به روى فقلت اسئلكم ما قال في
قليل الى القدر واجعل الماء في الرين فاني ضاع فان عشت في الليل ليرة قال في شرح الخياط هكذا
كان صبره على طوق الآخرة على ملاء الله تع وما كان قوله بالنعيبه واسئلكم به الا ان قالوا
رأينا اخذ لنا ذنونا اي الصغار وليس اقلنا في امرنا اي اكبادر وحدثنا اقداسا عند القتلى
وانصرنا على القدم الكاوين فكانه يقول للمؤمنين فظلمت فاعلمت وقلتم مثل ذلك التفسير الغريب
وتغير الاسم الى اللبث به الحديث لا يمتنعوا القاء العدو فانه يقتلوه فابتدوا وكثرة اذكر الله
اكثر افا اجعلوا على النجاة اجد عليه اذا صاح به فخلطه فاختلج البصير وقيل هو اختلاط البصير
ورفعها ذكر في المغرب فقولوه وصيحوها على ملك النجاة في قريش العطف التفسير فليكن بالصمت
الصغار رضوان الله عليهم اجمعين كذا في بكره من الصغار عند القتلى في صبيح افران بئسكم العدو واللبث
تفصيل في التوبة العارضة فينبغي ان يكون فيكم شاكركم لا ينفكون قال في المغرب الشاكرين يعرف
اهلها به ومنه انهم جعلوا شعارا للمجاهدين بئس يا ابن عبد الرحمن وشعار الخبز برج يا بني عبد الله
وشعار الاوس يا بني جبريل الله وشعارهم يوم الاخر يوم لا يصدون حيث قال في شعرهم ليلة الاحزاب
ان يتنهم فقولوه لا يصدون غابن بكنة ان الله فكله تنبهم انهم لا يصدون وقال في شعرهم
معناه المقتلة لا يصدون وعرفتم الله لا يصدون وفي هذا كله نظر لانهم لم يصدوا كثر اسما
الذين المعذورة ولانه لو كان اسما كسيرا لاسما لا عرب لخلق وعمل البناء قال في شعرهم الذين
يؤذي اليه النظر ان الشور كسب الله في اولها ثم سور لها شان فبته ومن عا اذ ذكرها
في شعرهم فبها فبها شانه عند الله في تمامه بغيره على مقتضى رحمة الله توفى نصر المسلمين
وقيل شوكة الكفار وقوله لا يصدون كلام متشابه كان حين قالهم فقولوا هم قال في القائل ما اذا
يكون اذا قلت هذا الكلمة فقل لا يصدون الى هنا عبارة فظنهم قوله لا يصدون لرحمة
في شعارهم لكن الظاهر من الكلام المقصود من قوله وشعارهم يوم الاحزاب هم لا يصدون اذ يكون
الشعار هو مجموع قوله هم لا يصدون ووجه فظنهم الوجه الرجوع الى ما قال ابو جعفر ويكن
اي يمنع الغايزي نفسه عن ذكر النساء والاولاد والاموال والوطن والمولد فانه بغيره اي
بغير الفتور وبوجهه عن قتال وبجيش الغايزي نفسه فيمنه للقتال في الخروج على الدنيا
الى مشايرة الشهادة بالجنة والسنة ابتداء القتل لما جازت المجدي انهم كانه اذا بقت
قال في حاشية على اخوانهم الله وبسبيل الله وقامتوا امرؤا لله لا تعلقوا اهلولا اي لا تخونوا
في المنعم ولا تعدوا اي لا تنقضوا العهود فخذار الصغار افعدوا لبعين المجيء والدار المهلة
ترك الوفاء وبابه ضربه في شرح المصاحح اي لا تخاربوا الكفار فيلاد تدعوهم الى الاسلام ولا

امراة ولا وليا

حاشية
وهو العبية اي لا تفتلوا الضياع بل الجوعم وكلمتها كبريا واذا حاصرتم الحاشية الضيق
اهل مدينة واحل حصون ابي القلعة فادعوه الى الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وان
محمد رسول الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان ابقا فادعوه الى الجزية وبع بالثانية جرح
بعضكم عن بعض في المغرب اعطى بيد اذا انقادوا منه قوله تع حتى يعطوا الجزية عن يد ويخاضوا
عن انقيادهم واستسلام او نقدا عنديته وفي تفسير الامام ابي اللبث قوله تع عن يد اي عن انقياد
المسلمين باه ابد بهم فوق ابد بهم وقال لا اخشع عنكم وفيه صاعون اي يؤخذ منهم على الصغار
اي اذ لا هودا ياتي بها بنفسها شيئا غير راكبي ويسلمها وهو قائم والمتكلم جالس في المغرب
فاذا ابوا فقلوا ام جئكم الله بكنكم وهو خير الحاكمين قال في المغيرة او اذ البتة ام بالبحر الجبل
من لا يقاتل ولا يستطيع سواء كان شيخا او لا او حديثا اخر فقلوا يوشح المشركين ويخجلوا مشركهم
سكون الداء المهلة والى المعجزة جميع شارب وهو شارب كصير جميع صاحب كذا في حاشية الصغار وذكر
في المغرب اذ في هذا الحديث قولان ليعرف ما قاله بعض المشايخ فطريقا لما بين هذا الحديث والحديث الذي
سبق من اذ الشيعة هم المساق الذين بهم جلد وقوة على القتال والشرف في الصغار ايضا
في الشبان والثانية انه ارد بالشيعة الذين لا يمتنع بهم وبالشرف الشبان الاقوياء
على ظاهر اللغة وكلام المعص ما يدل الى القول الثاني والسنة في الكفا الى اهل الحجة وروي انه
قال الدين ولبيد كتب الى اهل فارس هكذا بسم الله الرحمن الرحيم فظالدين ولبيد الى رستم
وبهرام الكاينين في ملأه من فارس اي في جماعة منهم وفارس يكون الا في قوم معوف في بلاد
الى فارس فزعم بن نوح البتة مع كمال سلام على من اتبع الهدى وما بعد فانا ندعكم الى الاسلام
فاذا اجمعتم فاعطوا الجزية غريده والى صاعون وما وقع في بعض النسخ ومع صاعون فهو هو ههنا
فاذا اجمعتم اي اذ اجمعتم فاذ يعي قوما يجنون القتال بسبيل الله فكم يكل لفساد الحر المسلم
على من اتبع الهدى والسنة ما روي ان البتة مع كانه اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا
طلعت قاتل فاذا انقضى النهار امسك حتى تغرب الشمس فقاتل وكان اذ في رأى سجدا في يده
او كذا اذا لم يقتل فيها احدا ولم يقاتل فيه ولكل حال ان اظلم شعاع الاسلام في القتال في الغارة يحقن
الدم ويشق الغايزي اذ يقدم على الحرب قدوما او قدما قبله حتى لا يعطوا وذن يعلم الى يابل
بشيء شدة الحرب تعرفت القتلى المعرف على وذن المفعلة المساء والا ذبي ويدعو فليدعو
الشیطان بقاء من الآية فليدعو بعبادة الله لنا فوعلنا فاعلى الله فليدعو كل المؤمنين
ويعلم ان الجين لا يؤخر اجله ولا يقدم على القتال لا يجل خضعة بفتح الخ الى المهلة وسكون الشاة
المشاة فوف ابايهم موتة وعن ابن عبيد الله انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا غيليم

شيوخ

واشم

العدس ثم اسكت

تأخرت اذ لم تسمع
خا اذ ينفك

الجبين بالضم
البدن فوفق
الحظ او لم يوت

فانما يصيبهم مصاب لرفع درجاتهم كذا في سورة المصباح فقال النبي صلى الله عليه وسلم قال عند قتل
 راحة عشرينات حبس الى اخره اذ جعل الله له من قبله الماد من اخر قوله ونوع البكر وقيل
 قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو ربه العرش العظيم ويؤيد هذا القول ما ذكره المنقطع
 حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند قتل عشرينات حبس الله لا اله الا هو عليه توكلت
 وهو ربه العرش العظيم اذ جعل الله له من قبله الماد من اخر قوله ونوع البكر وقيل
 من تلك النسخ ان يستقبل البلاد العظيم بالصحة الجليل فانها اي البليته طمان على العرش
 وكرامة ودرجة اي سبب لها وهذا كذا الصالحون يذوقون بالمرض والشدّة ويقولون
 القبر الامور بمنزلة الدار في الدنيا قال ابو بكر الصديق بكوفة عن ابن عباس المؤمن الميت
 والتكفير الجوارح للكبيرة من تلك الدار وسداين قال في سورة المصباح في بيان قوله غلبي
 خادمة النبي صلى الله عليه وسلم انما قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرعة ولا نكبة الا ان في ان اضع
 عليها الجنازة قال القرعة بضم القاف الجارة من السيف وغيره من السيف والنكبة بفتح النون
 الجارة من جرح او جرح او غيرها روي ان امرأة فوج المصطفى صلى الله عليه وسلم فانقطع فلفها ففصلت
 لها اما تجدن الوجع فقالت لذة ثواب ازال غلبي مرارة وجهه ذكرك في الابرار وانقطاع
 ليعيه بكسر السين المعجمة وسكون الين المهملة بالفتحة ذوال نعلين والبطانة بالضم طائفة
 من كل تبعتها التجار وجعل يضرها المؤمن في كفة خالصة او صفة على حمل اللام على العهد
 الذهني فنفقها المؤمن ولا يجد كفة فيفزع لها قرا اي يحزن لضياع البضاعة فيكون
 ذلك كفارة لذنوبه ثم يجدها في الجنة بفتح الجيم وسكون الياء الثمانية ثم بالباء الموحدة
 بالفتحة كوابن وذو الخرافة مؤمننا وكافرا في رمان الاول انطلقا يصعدان السمك ففعل
 الكافر بذكر ابعثه وبأخذ السمكة اخذ سمكا كثيرا وجعل المؤمن بذكر الله بذكر الله بذكر الله بذكر الله
 لم اصاب سمكة عند الغروب فاضطربت فوقع في الماء فوجع المؤمن وليس عليه وجهه
 وقد اعتلأت سمكة فأسف ملك المؤمن الموكل عليه فلما صعد الى السماء اراه الله تعالى
 مسكن المؤمن في الجنة فقال يا بشر ما اصابك بعد ما اذ يصير الى هذا واره مسكن الكافر
 في جهنم فقال والله ما يقع عنه ما اصابك الدنيا بعد اذ يصير الى هذا كذا في سورة المصباح في الحديث
 ما من نفس يرضى عما وزن يعلم ينفعه منه قلالة فليرض بعض القاف تخفيف اللام حلقه من الظفر
 عند القطع كما يرض ينقصه مقدار العلامة لما فرق ذلك الا كان ما نقصه في الجنة وما كان
 ما نأف في الجنة في الا كان سار جسد تبع ذكرك في يكون كفة في الجنة السبع بنجس الثابت
 ويكون واحدا وجماعة قال الله تعالى انكم تبغون اربابا كذا في سورة المصباح كذا في سورة المصباح

تداوبا

فانما يصيبهم مصاب لرفع درجاتهم كذا في سورة المصباح فقال النبي صلى الله عليه وسلم قال عند قتل
 راحة عشرينات حبس الى اخره اذ جعل الله له من قبله الماد من اخر قوله ونوع البكر وقيل
 قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو ربه العرش العظيم ويؤيد هذا القول ما ذكره المنقطع
 حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند قتل عشرينات حبس الله لا اله الا هو عليه توكلت
 وهو ربه العرش العظيم اذ جعل الله له من قبله الماد من اخر قوله ونوع البكر وقيل
 من تلك النسخ ان يستقبل البلاد العظيم بالصحة الجليل فانها اي البليته طمان على العرش
 وكرامة ودرجة اي سبب لها وهذا كذا الصالحون يذوقون بالمرض والشدّة ويقولون
 القبر الامور بمنزلة الدار في الدنيا قال ابو بكر الصديق بكوفة عن ابن عباس المؤمن الميت
 والتكفير الجوارح للكبيرة من تلك الدار وسداين قال في سورة المصباح في بيان قوله غلبي
 خادمة النبي صلى الله عليه وسلم انما قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرعة ولا نكبة الا ان في ان اضع
 عليها الجنازة قال القرعة بضم القاف الجارة من السيف وغيره من السيف والنكبة بفتح النون
 الجارة من جرح او جرح او غيرها روي ان امرأة فوج المصطفى صلى الله عليه وسلم فانقطع فلفها ففصلت
 لها اما تجدن الوجع فقالت لذة ثواب ازال غلبي مرارة وجهه ذكرك في الابرار وانقطاع
 ليعيه بكسر السين المعجمة وسكون الين المهملة بالفتحة ذوال نعلين والبطانة بالضم طائفة
 من كل تبعتها التجار وجعل يضرها المؤمن في كفة خالصة او صفة على حمل اللام على العهد
 الذهني فنفقها المؤمن ولا يجد كفة فيفزع لها قرا اي يحزن لضياع البضاعة فيكون
 ذلك كفارة لذنوبه ثم يجدها في الجنة بفتح الجيم وسكون الياء الثمانية ثم بالباء الموحدة
 بالفتحة كوابن وذو الخرافة مؤمننا وكافرا في رمان الاول انطلقا يصعدان السمك ففعل
 الكافر بذكر ابعثه وبأخذ السمكة اخذ سمكا كثيرا وجعل المؤمن بذكر الله بذكر الله بذكر الله بذكر الله
 لم اصاب سمكة عند الغروب فاضطربت فوقع في الماء فوجع المؤمن وليس عليه وجهه
 وقد اعتلأت سمكة فأسف ملك المؤمن الموكل عليه فلما صعد الى السماء اراه الله تعالى
 مسكن المؤمن في الجنة فقال يا بشر ما اصابك بعد ما اذ يصير الى هذا واره مسكن الكافر
 في جهنم فقال والله ما يقع عنه ما اصابك الدنيا بعد اذ يصير الى هذا كذا في سورة المصباح في الحديث
 ما من نفس يرضى عما وزن يعلم ينفعه منه قلالة فليرض بعض القاف تخفيف اللام حلقه من الظفر
 عند القطع كما يرض ينقصه مقدار العلامة لما فرق ذلك الا كان ما نقصه في الجنة وما كان
 ما نأف في الجنة في الا كان سار جسد تبع ذكرك في يكون كفة في الجنة السبع بنجس الثابت
 ويكون واحدا وجماعة قال الله تعالى انكم تبغون اربابا كذا في سورة المصباح كذا في سورة المصباح

في سورة البقرة

وكأن

بالكسر القطعة اي بعثنا زيد فهو تركه وفي الحديث وجاب البصر ففرقة للذنوب وهذا باب
مفقه الذنوب في مكانة من حيث دفعه فذكر في الحديث ان من عرف خطيئته من الناس
قال ابو جعفر ع عاده رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا ابا هريرة ان الله تعالى يقول
سلطوا على عبيدي المؤمنين في الدنيا ليكون خطيئتهم يوم القيمة فقال المريض انهم فلا ازال
مضطجعا حتى اكون في روضة المعلمين وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من صام يوما لم يخطئ
وصبر على شاكرا لله تعالى فاعاد الله تعالى بانه الله تعالى ما في من المصائب والمناخلة
فقال اسألكم انظر الى عبيدي وصبر على بلاي اكلوا برأه في الدنيا فكتب بسم الله الرحمن الرحيم
هذا كتاب في من الله العزيز الحكيم رآه من الله تعالى فلهذا بن فلان اني امتك المذنب من الامم
اي جعلكم اماما موحدا من تارفين والله تعالى هو المؤمن لانه امر عباده من ان يظلموه ومنه الممنون
اصله ما من تارفين لبنينا بقدر الادب في هاء والثانية باء كذا في النسخ واجتبت كل نسخة في آخر
تجمع يوم كفارة سنة وقيل الاربع في يومه فلهذا وسنور من قبلنا فدخل الجنة جميعا ويحكم واحد
منها لما فكلوا لم يكل واحد كفارة يوم ولما ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله كفارة الذنوب بالحي سأل ابن
نابت برته عز وجل ان لا يران محوما فلم يكن للجنة مينا رقة حتمات وقد سأل طائفة من الفضلاء فكلوا
الجنة لا بشر بل كذا في الاجزاء فالسنة في الصبر الجليل ان لا يخرج جرم ولا يسكو ما بالي اجدر منكم
والشديد اي الذين باتوا في العبادات وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من سجد فقلنا كيف اصحت
اجبتنا لله اخوانا فعلنا كيف جددك قال احد قليم مطبعا بالايان قلنا ما انتك قال في ذنوبي
قلنا ما انتك قال في شتمت مغفرة ربي ورضوانه قلنا افلا ندعوك لطيفا قال الطيب لم يرضه ومنه كل
روي عن غيره كذا في جوابه السؤال الاخر ان الطيب قد رآني ذكر في روضة العالمين في روضة
السلي عن ربه ع عاده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان العبد كذب في حق الله تعالى لم يبعث الله تعالى
في جنة او ما له في جنة عاده كل جنة يلقه المنزلة اليه بعتت له الله تعالى كذا في المعراج ولا تتركوا
ولا بغير حجة ورج قلتم من غيب نفي مع كلام كذا في المعراج وفي الحديث القدسي قال الله تعالى اذ انتم
اي اذ ارض عبيدي والظهور ان كل من لم يلق الله تعالى في جنة كافي فيجب كل مريض ان يصبر مرضه في الجنة
ايام بحيث لا يظفر قلبا وقال النبي ع من اصبح خرا يلقى الدنيا اصبح ساقطها ع ربه ورج اجب بثلث
محبته تزل به فانما يسكوا الله تعالى وقال ع يقول الله تعالى اذ انتم عبيدي بلاء فليس لم يسكن الله
لما في من رجي وروا جعفر بن محمد وان ابراهمة ابراهمة ولا ذنبه وان توفيقه في رضى وقال ابو جعفر
ما جاز الحزن يصبر على المصائب بتغاة مرضا كل قال ع انه ان البسه كلبان لافان فلا انزعها ابدا
وكان يعنه الصالحين في جبهه رقة يخرجها كل ساعة ويبطأ لها وكان فيها واصبر حكمه في كل ما كان

كذا في شرح الخب

خراق

السن

وبكم المرض ما استطاع ففي الحديث ثلاث من كنوز البر كتمان الصدقة والبر والارض ومنها ان
ان يعتم بتسديد الميم اي يصبر عموما بطول السلامة والصح في الحديث لا يحلو المؤمن رجليه وركبته
وقلة ولا بد ان يتسلى المؤمن في كل اربعين يوما يبيت منا قال بعضهم انما قال فرعون انما ربكم الاعلى
اطول العافية لانه لبيت اربعاء سنة لم يتصد له رأس ولم يح له جسم ولم يفر له عوق وكان اسنانه
متصلا واحدا لئلا يتأذى بدخول اللحم في الفم عند المشغ فادعى الربوبية ولو اخذته شقيقه كل يوم
الغلة من الفضول فضلا عن الدعوى فانظروا اذ المصائب والامراض آية جوهرة لا يعطيها الله
اي عدايته بل يسليها ويهديها الى اولياءه وابنيائه عليهم السلام ومنها ان من كل السن ان يتصدق
مرضه عما كان عليه من الخطايا في الحديث اذ مرض العبد فصح ولم يصلح فيقول الملائكة الحنيفة
داوينا مداواة فيما يعافى مغافاة وبكر من قراءة هذا الدعاء ورضه لا اله الا الله وحده لا شريك
له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان الله رب العالمين ورب السماوات والارض والارض
مبارك يومها من حال والله اكبر كبير اجدل الله وكبرياؤه وعظمت وقدرته بكل مكان العظم كانت
خفيت على الموت فاعرفى وارحمه واخرجني من ربي اخرجنا واسكنه جنة عذبة ايكافا والعون
في اللغة الخلة والاقامة وبوتق من القاية وهي الحفظ اي يحترق مرضه اربعة امور الاول لا يكون
قوله فيقول اخ بيان للمنفع اي الكذب بين البارجة او ما دخل في جليله بينه من كذا في روضة العفو
بالعين المجهة والفاء اي نام نومة قليلة قال ابن سبكت يقول اخفيت ولا تقول غفوت واسر بسم
والقاء لا يطع فينظر الى لم بالضم والشديد من قبله على عباد الله اسم فاعلم العبادات والثاني لا يراى
فينام غلظته اي لا يستقل موضع الجلوس الى خمسة النوم اذا دخل على العباد للعبادة وراثة
والثاني لا يستخط الى بغضب يقول اذا اتى بشي طعام او شراب قوله بشيما صنعت يقول القول
وكان السلف يفعلون عا لثمة اي عا لثمة اذا مرض حفاة او يبيت بينه منا ومنهم فضيل بن
عباض وبشر من الحارثي وكان الفضل يقول شتمت ان مرضه بالاعواد وقال ايضا لا اكن العباد
لاجل العقود ومنها ان من كل السن ان يشفي اي يطل الشفاء بالذكر والدعاء والصلوة والقرآن
وبقائه الفاتحة وسورة الاخلاص فيلقت بها عا لثمة نفسا في الفاتحة شفاء من كل داء وفيها تجل
العافية اذا تلاها المرض او وضعت في جبهه او كتبت في مسج بها عا لثمة مرة واحدة وعي موضع
الوقع ثلاث مرات ويقول المصطفى شفاء في الشفاء في الفاتحة كافي فانت الكتاب في العا لثمة فانت
المغيا فاذا فعلت ذلك في المرض باذن الله تعالى ما لم يحضر اجله كذا في خواص القرآن العظيم في الفاتحة
قال في كتابه انا طاهر ومحيي طاهر يغسل المرض بها وجهه عوفي باذن الله تعالى في السرب
من هذا الماء لم يجده قبله تقبلا او شكا او رجيا او خفا ناسك باذن الله تعالى وزال عنه ألم

آية

بسم

النفث

نور

من الجود

www.alkukah.net

الوجوه بالآلة الممسة والبر

وإذا كتب بسكك اناء فنجاع ويحترق بآه ورد وسرب ذلك الماء البيلد الذهن الذي لا يحفظ
سبعة ايام زالت بلا دة وحفظ ما يسمع واذا كتبت في آه طاهر نظيف تحت يدهن ورد
في الاذن الوجعة ابرأها ولم يفاوذه الوجع واذا كتبت في آه ويحترق بدهن بلسا فالحس
وقرئت على الدهن سبعين مرة ورفع ذلك الدهن الى وقت الحاجة فانه يبرأ من الوجع والفتاح
وجوع النساء والقوة وجوع الظهر اذا دهن وقال فيهما من الحاصل ما لا يحصى وقال في جنوة
الجوداء اخاديد الجوزي اذ من اظلم البداء في البسود العين والخال باليسار من
من وجع الطحال واخاديد اذ سورة المتخنة اذا كتبت وسق للطحل الماقي بلسا فاذ الله
انتهى وذكره في العبدى كتبت سورة بسن كسرناها ادخلت جوفه الخ واء والف يقين والف
رافة والف حمة ونزع عنه كل داء وغسل وعبد الله اذ النبي م قال في قوله قد والله احدهم في
يوم فيه لم يقن في قبره وامن فطغط وحمله الملايكة يوم القبة باكتفا حتى تجزي النظر الى الجنة
وروي انه قال م سورة تمنع عشرة سورة الفاتحة تمنع غضب الرب وسورة بسن تمنع عظم القبة
وسورة الاخاخ تمنع احوال القبة وسورة الواقعة تمنع الفقر والفاتحة وسورة المكن تمنع عذاب
وسورة الكون تمنع خصومة الخصماء وسورة الكافرون تمنع الكون عند الموت وسورة الاضلاع تمنع
التفاني وسورة الفلق تمنع حسد الخاسدين وسورة الكون تمنع الكون في روضة المنفقين
وهو الحديث الذي ياتي في نرس احدهم فليضع احدهم عليه وليقل هو الذي انشأكم وجعل لكم
السمع والابصار والافئدة فليلا ما تشكروا في البساة وغيره من النجاسة وقال في طما عظم
الحمد لله رب العالمين على كل حال امن من وجع العيس وغيره من طما عظم العيس
بالحمد امن الشوص والقوص والعنوص بضع اوجاع السن والاذن والبطن انتهم وكان النبي
يا اكرض اذ مسح بكتفه سبعا ويقول بسم الله اعوذ بقرعة الله وقدرته من ما اجد وما اؤثر
ايه اخاف كلاما على صفة المكن ومن قال م لعلي اذا مضدع راسك فضع يده على واقرأ آخر
سورة الحشر بضع ثلاث آيات راضها ورجل الله الذي لا اله الا هو على الغيب والسماء
الى آخره روي انه لما قرأ النبي دم آخر سورة الحشر وضع يده على راسه وقال انه شفاء من كل داء
الا ان الله اهل الموت كذا في الرتبة المستماة بوصف الداء في دفع الداء وغرابته هو قاتل
سبعين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب احدكم فم او فم او فم فليقل ثلث مرات بسكك في كنت
من الظالمين وغيره من النجاسة قال اجاء اعلي النبي م فقال في سقيم لايت بهم الطعام والشراب
في معدتي فادع لي بالحقه فقال م اذا اكلت طعاما او شربت شرابا فقل بسم الله الذي لا يضره
مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم باق يا قوم لا يضركم فاء وانه عظيم ما كن
في الطل النبوة

ع

بائر

في الطل النبوة

خطبتا تم
وكان النبي م يعلمهم اي يجمع اصحابه ومن قوله من الاوجاع كلها ومن النبي بضع الايام كذا قوله تعالى
انزوا اي علم ذلك لاجل الاوجاع كلها خصوصا الحج وقوله ان يقول في آه هذا الدعاء وينفعك
ليعلم بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من كل عيب بالكلية والكوفة نقار بفتح القوف والسعد
المهله منقار العوق بنقار الفتح فيها نقار اي فارقه الدم وغيا غلبا فانيريد ان غلبه الدم في بدن
نقار الداء فليستعود بالله فاعوذ منه ونقار القارة كذا النبي م برقي الموضع الموضع وقاه
الوا رقية عودته ونقش في عودته من باب فصبه في سبعين مرة ويقل في سبعين مرة في سبعين مرة
من اذهب الباس وهو في الموضع من سبعين مرة لا تنادي مضاف حذف حرف نداء
واسف انت الشفاء لا شفاء الا انت هكذا وجدنا في النسخ التي رانها اكن المذكور في المصاحف
لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يعاد وبالفن الحق والذال والراء المهلين الى لا يترك سقا
بفتح تن ويجوز بالتم والسكوة ان مضاضح من لا يوان غرضه بامارة عبد الله م سعدة
اذ عبد الله راني في غيبة خطا فقال يا هذا فعلت خطي ربي له فيه قالت فاقض وقطعه ثم قال انتم
آله عبد الله لا غيباء عن الله ان اخرج اعتقاد اذ ذلك سبب قوتي وله ثابث قال سمعت سوا الله م
يقول اذ الرقي والتمائم والتمائم فقلت لم تقول هكذا لقد كانت غيبة تعذف يا ترى
بالصحة الماء من الدم وكنت اختلف الى اردد الى فلاة اليهودية فاذا رقاها كتبت فقال يا عبد
انما ذلك عمل السبابة كذا السبابة بخسرا ان يطعها يدين فاذا في قبا اليهودي كف عنها لتعقد
اذ تكل الرقية من اليهودي قوله قال انما يكفك اذ تقول كذا في رسول الله يقول اذ حبل الكلب
رث الكلب واسف انت الشفاء لا شفاء الا شفاءك لا يعاد رستم قوله م اذ الرقي جمع رقية
كظلمة وظلم يريد بها رقية فيها اسم ضم السبابة او نحوها لا يجوز في الشرع وقوله التمام جمع
وج خزرات تعلقها النساء على اعنوا اولادهم من عن انما تدفع العين وقوله النعالة بالكلية
ثم الفتح نوع من السجود قبل ضبط بواء في السجود والبرجات او قد طاس بكتف من منها الحق
كذا في شرح المصاحف وقد علم النبي م عيسى فقال يا علي خذ ماء المطر واقرأه علم فاحته الكتاب
سبعين مرة وقول الله الا الله سبعين مرة وقول الله سبعين مرة وقول الله سبعين مرة وقول الله سبعين مرة
الياء للجنم لا في المعنى ولقد وكذا قوله في تسب النبي م اذ قد الله صل على هذا النبي الامين
وعلى آله سبعين مرة في تسب بالجنم منه سبعة ايام عذفا وعيسى ابن الصالح والمسا وقراء
النبي م على المصاب بفتح الميم على صيغة المفعول اذ على الذي اصابه شيء كالانعام والحيوان
انحسنت انما خلقناكم عبدا وانكم اليانا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو
الوس الكبر ومن يدع مع الله انما اخر برهان له به فانا حسابه عند رب ان لا يعلم الا هو

ي

في الطل النبوة

في الطل النبوة

فادعوت بها في شيء الاستجيب في ذكر في حيوة الجنان هذا المذكور وان نقلناه في فصل طلب الحوائج
 لكن لكان هذا ما اعتقد شيئا صدق به بالحيوة من ذكره ههنا ايضا تنبيه للافتاد من غير الالة
 عن قصة الاعادة ويؤيد ذلك العبد لا يوافق اسم فاعل زابغ في المصادر الا باق كيرخ في قوله
 او كطالته في جريح الى آخر الآية وهو قوله في سورة النور يصناه منق من قوله سبحانه ظلمت
 بعضنا فوة بعض اذا اخرج بك لم يكدر رايها ومن لم يجعل الله له نورا فانه من نور وبقراءه لدفع
 السرية ولدفع البول على الفراش قوله في قل افعلوا الله او ادعوا الى دين الا بالحق بالانصاف في قوله
 الآية الى آخرها وهو قوله في ابا ما تدعوا فله الامتناع والحق ويقر امر من حيث بينونة بارح
 بفتح القاف وسكونه القاء اي ارض خال لا تبا فيها والامر وجه المستأمة بالمعان وبالناسية
 بيا بانه فحاف فيقوله في قوله في الله الذي خلق السموات والارض الى قوله في تبارك الله رب
 العالمين والسنة في الظاهر الحق ما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رايتهم الخوف فافان التكبير طمينة
 السنة ان يري السحر حق ان كانا في المسحور اعلم ان السحر اظهر اضرار في العادة في
 سحر جنية يباسر اعمال محضه يجرى فيها التعلم والتعليم ولين الاغباء من يمارى بالمسحور
 والكرامة وبانه لا يكون بحسب اقتراح المقربين وبانه يختص ببعض الازمنة والامكنة
 السحر وبانه قد يتقدي لمعارضة وينزل الجند في الايمان ببله وبانه صاحب رعايا
 بالفسق ويتصف بالرجس والباطل والخرق في الدنيا والآخرة وهو السحر عند
 اهل الحق جابر عتلا ثابت سمعا وكذلك الاصابة بالعين وقالت المعتزلة بل هو مجرد اراءة
 ما لا حقيقة له بمنزلة الشهوة التي سببها خفة حركات البدن او اختار وجه الحيلة في نشأ
 وجها له بذل على الجواز والثاني يدل على الوقوع اما الاول فهو ما كان الامر في نفس المولود
 قدرة الله ثم فانه هو الخالق انما السحر فاعل وكاسب ايضا فيه اجماع العقول والاما
 اخذوا في الحكم واما الثاني فهو قوله في يعلمون ان السحر وما انزل على المالكين يابلها
 روت وما روت الى قوله ويعلمون منها ما يعرفون به بين المراء وزوج وما هي بضار
 من احد الا باذن الله وفيه اشعار بانه ثابت حقيقة ليس مجرد اراءة وتوهم وبانه المؤثر
 والخالق هو الله تعالى وحده فانه قبله في قصة موسى لم يمسك اليه من سحره انما شهي
 بذلك انه لا حقيقة للسحر وانما هو تخيل وتوهم قلنا يجوز ان يكون سحر هو ابداع ذلك
 التخييل وقد تحقق وسلم فلو ان في كل السحر هو التخييل لا يدل على انه لا حقيقة له اصلا كذا في
 المقاصد على ما في قوله في السحر ما انزل الله عليه من السحر وما انزل على المالكين يابلها
 المؤثر وبانه بعد فلو ان السحر هو التخييل فانه لا يكون له حقيقة الا في نفس المولود في
 وقد عودت برب الكائن

في

في

في

في

في

تليان
 يقال غاذبه واستعاذ به اي تجاء اليه واعاذه به وعوذ به بمعنى اي التجاء اليه فكما السورين
 من قراءتها اليه كذا في كتابه في الفصاح فقراءتها النبي صلى الله عليه وسلم فيهما معية وفي المسألة
 والاذن كذا في المغيب السورين اي لبيد اعصم اخذ لعة النبي صلى الله عليه وسلم ففعل بها احد
 عقده لم القاه في يده التي فوقه صخرة فاشبك من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم شديدا وصار
 اعضاءه المباركة مثل العقدة بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بين النعم واليقظة اذا اناه مكان
 قلن احد ما عند رأسه والاخر عند رجليه فهذا بقول الذي عند رأسه ما شكواه قال السحر
 قالين فعلمه قال لبيد اعصم اليهودي قال فان صنع السحر قال في كذا قال فان
 قال بعث الى تلك البيرة فيخرج ماؤها فانه ينبتن الى شجرة فاذا رآها فليقلها فان خيرا
 كونه في كوز سقط عنقها وفي الكوبة وثرب فيه احدى عشرة عقدة قبل كانت مغروقة بالابر
 فيرقها بالنار وفيه ان شاء الله تعالى فيسقط البنية م وقدفع ما قال في بعثت عمار بن ياسر
 وعذاه الى تلك البيرة رها من اصحابه فوجدوا كما وصف النبي صلى الله عليه وسلم لم فترلت هاتان السورتان
 واما احدى عشر آية خمس قد عودت رب الفلق وست قد عودت رب الفلق ففعلها قراءته
 اخذت من عقدة حتى اخلت العقدة جميعها ثم اخرجها بالنار فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام كذا
 انط زعقال وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال قل عودت رب الفلق وقل عودت رب الفلق ما شالي
 سائل في الامانة فاستعيد بها قط وغرغ سبيد الحزني ان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقو
 من الحافى وعين الانثى حتى تركت المعوذتان فلما نزلت اخذ بها وترك ما سواها كذا في بعض
 ونعالم التنزيل والمصباح ومن السنة ان يري العين حقا اي يعتقد ان ارضا حقا قال في
 العين حقا في حقه ان الشيء البعان الا بعد كماله وكل كامل فانه يعقب ليقع بقضاء واما كانه
 ظهورا القضاء بعد العين اضعف وكل لها وقيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء
 وليس فيه ولم يرجع الى الله تعالى في ربه ضعه قد حدث الله في المظنولة بناية فظلم على عقلة
 ابتداء لعباده ليقول الحق ان الله تعالى في غير من غير فيؤخذ القائل لكونه شيئا ووجه بعضهم
 بانه العيان ينبعث فيض قرة سبة يقتل بالمعصية فيهلك ويفسد كما قيل مثل ذلك في بعض
 الحيات فينبغي ان يعلم ان ذلك لا يختص بالانس بل يكون في الحج ايضا وقبل بعونهم اعتقدت
 الرجا وغمات كذا في النبي صلى الله عليه وسلم في يدي جارية في وجهها صفة اسفد الحافاة بها النظرة
 فاداد بها العين اصابته من نظر الحق كذا في شرح المصباح والمسايق ثم قال في ولو كان شيء يعقب
 يستحق لينة العين ان لو كان الشيء مملوكا او مملوكا لغيره فضاء الله تعالى وقد كانه العين
 ان اصابته لينة من ضربه كذا في شرح المصباح وانه ليدخل الرجل القبر او خالا ويدخل الحبل

طبر

فكلا

استقر لها

بالله والكفر بالسنة بذلك ما يدق العين ما روي ان عثمان بن عفان قال ان جنيبا ملحا فقال له
 نؤمته قوله دتموا بفتح الدال الملهمة امزتم قد سمعنا اي سود لسود بكاء المعرب في عيش
 ان البنية مع خطب الكائن وعليه ثمانية دسما اي سودا وروى الاثر في وجع قوله عثمان وتعدوا
 فؤمته استقر والنونة بضم النون الاولى بكسرة كوزج ليل يصيبه العين اي سودوا
 نقرة بضم النون وسكون القاف اي جيفة ذقته قالوا وروى هذا القيل فبعت عظام الكرش
 في المذبح والكروم ووجهه ان النظر السوم يقع عليه اولاً فيسكن سورة فلا يظن انه والسنة
 ذكر ايضا اي مثل ما روي عثمان ان يومئذ العيان يقتل او يتوقضه بما لم يقتل به
 المعين بفتح الميم وكسر العين وكان امر النبي صلى الله عليه وسلم بنحو عن ابي امامة بن سهل بن جندب قال قال
 راي عامر بن ربيعة سهل بن جندب يقتل فلحقه بؤنة فعاذ اي اصابته عينه قال فيلطم
 اي صرع سهل وسقط على الارض ثلثا ثلثا اصابته عين عامر فاقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هل كذا سهل اي هل كذا بضم السين ومداواة في ثلثه والله ما يرفع راسه فقال له هل تهتمون لي
 احدا اي هل تهتمون ان احدا اصابه بالعين فقالوا نعمهم عامر بن ربيعة قال فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عامر فتعلق عليه فقال علام يقتل احدا اصابه بالعين فقلت يا رسول الله عليك حتى لا تؤثر
 العين فيه ثم قال ثم اغسله فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه داخل اذان
 في قدح ثم صب عليه دلك الماء فراح مع الكفن اي ذهب معهم وليس باس قوله داخل اذان قيل المداوة
 الذكر وقيل لا فاخذوا الوركة وقيل طرف الاذان الذي يلي الجحفة فمالوا بها على الجاني لئلا يبرح
 المصباح والسنة لمن يرى شيئا فاجبه يخاف عليه العين اي اصابته قوله ان يقول خبر قوله والسنة
 ماشاء الله لا قوة الا بالله ثم يترك عليه يسبحا فيقول بارك الله فيك عليك السلام اشارة الى ان التبرك
 مصدر بفتح الهمزة ان يقول بارك الله كما لتهدل والتسبح والتسليم بفتح الهمزة ان يقول لا اله الا الله سبحان الله
 وسلام عليكم ونظاير اكثر من ان تحصى وجاء في الحديث بياضة ظاهرة بطلان عدوى الآفات وهو
 اي ذلك البيان قوله لا عدوى على وزن يسل ولا هامة تخفيف الميم ولا صفر بفتح السين الصاد الملهمة
 والفاء العذوي اعداء الحرب بفتح الحاء من موقوف ظاهر الجلال بفتح الهمزة اسم من الاعداء
 وهو فحوازة البلة صاجدا الى غيره والهاشمية طراي طريح زحامة المقتول اي زكاته فيسبح
 الصديق وهو نظير الليل بالفتحة كوف فيطلبه ان بسكوة الحقة اي انتقام صاجدا في بخار
 الصبح وكانت العرب تزعم ان روح القتل الذي لا يدركه شيئا تصير حامة فتزفوا بفتح الفاء
 جناحه عند قبره ويقول سقوني لمعقوني فاذا ادركه ثلث طارته في شرح المصباح وتلك كانت
 العرب يزعم ان عظام الميت اذا ابلت تصير حامة ويخرج من القبر ويتردد ويا في الميت باخبار اهله

زجج الكائن
 سورة شدة وكثرة

بما كان الدائمة متفاد اوله
 فابطل النسخ

فابطل النسخ هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة وكلام المحبة بفتح عين ما في الصبح كمالا يخفى
 في البطن بفتح عين عفا اي كبره كذا لا يسهة الذي صيغة بطنه اذا جاع وفي شرح المصباح
 صيغة في بطن الانثى والمهية توفية وتلدغه اذا جاع وفي شرح المصباح هو جنة بطن
 الانثى والمهية توفية وتلدغه اذا جاع اي كبره كذا لا يسهة باللفظ بينهما قال قد يقال اريد
 الشئ المجهول في الجاهلية بتاجير الحرم الى صفر وجعلهم اياه الشهر الحرام فيثابون
 في الحرم ويكرهون في صفر بؤله وقيل كانوا يشتمون بصفر ففناء النسخ مع بقوله ولا صفر
 استقر فلا يقدح بغيره اذا جاء في الحديث كذا البياضة الظاهرة بطلان عدوى الآفات علمنا انه
 لا يجاوز بطنه من الامراض شيئا من صاجدا واغاة كذا الجحفة فيمكن كاستقر طباع الجحلام
 وعما ذكره المذكور فالسنة ان لا يورد مما صيغة المجهول في وعما به بالعين المهية بفتح الهمزة
 بغيره ان السنة ان لا يورد المذوي المديضة بما صبح على صيغة الفاعل اي على الصبح والمكان
 هذا المبتنى الثابت بقوله النسخ وجه المحبة بقوله انما قاله كذا لا يخاف من ان يترسخ
 الله تع بفتح العين في بطن صاجدا الفاعل العذوي فيا تم وعما هذه التوجيه الذي ذكره في النسخ
 قد برك القاء وفتح الراء المشددة او كسرهما امر من قد يفر من الجحفة من ترك من المذوي والنسخ
 بواحد الجحفة ومن فقال اسرعوا الشير اسراعاً فافاة كذا اي ان وجد شيء يعصى فهو هذا واعلم
 ان ائمة الحديث اختلفوا ان المنع بقوله لا عدوى اي هو في كسر الهمزة العلة او اضافتها الى العلة
 والاول هو الظاهر وعليه كلام المصنف قهنا وبعضهم منهم شارح المشارق جعل اثنا في اولي
 قال الامام النووي في شرح مسلم والعلة في قوله ثم قرأ من الجحفة في اذ الجحام من الامراض
 المعدية كالجرب والحصبة والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد عدى
 باذن الله تعالى لا بطبعه فيحصل منه ضرب وانما قوله ثم لا عدوى فالما دونه في ما كان اصل
 الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه لا يفعل الله تعالى هذا ما قاله في الجمع بينهما
 والمنصوبه وقال في لا تدبوا النظر الى الجحفة وبين اذامة من كلهم منكم من تكلم اي بغيره
 فيكلمه والحال ان بينهم وبينهم قيد بكسر القاف اي قد زجر وروي انه ثم اخذ بيد محمد بن
 واجل معه فقال كل بقعة اي آفة واعتمدا عما واما الله تعالى واتكل توكل عليه وشك في رجل
 الى عمره النقص والكسر مع موقوف القدم فقال كذا تنكك لظهاير كذا في فعل ما ضرت
 وزن ضربت والظهاير فاعله وكذب ههنا بفتح هاء وجب يقال كذب عليك الحج اي وجب
 وكذب العتيق اي عليك العتيق قيل كذب ههنا كما انما اعاد اي عليك كذا في الصبح
 ولهذا فسر المصنف بقوله اي عليك اسم فعل بفتح الهمزة بالمشي فيها اي في الظهاير والظفيرة

قالوا في كذا

تألفه المشهور وعلمك
 بفتح الجحفة وعينه
 الحام ان القدم فيها
 الالوكة
 www.alukah.net

الاعزاء قد روي عن
 في كذا

وفي نصف النهار عند اشتداد الحر وقد وقع المصطفى في بعض النسخ المصحف هكذا ان عليك
بالمشي فيها فالكذا ما ثبت فيها فتخلص منه فتكون كاذب وكان ابن عمر رضي الله عنهما يشك في اي مرض
عنه فاقطع عليه الصبر بكسر الباء الذوق بالمد اقطار بكسر الحاء مصدر اقطر قال الحنفية في جمادى
ثاني عام بن موسى الرضائي ما تشكى فيه فقال الا اذ كل على شيء اذا فعلته لم تشك في شيك قلت
بلى قال فاذ من شاربك كل خيسر لم تفعل فلي تجع عنه ذكر في انس الجعيد راشي الادوية
لوضع العين النظرة المصحى فان الشئ لم يشك في اي اتخذ شكوا الى جبرائيل من وجه العين
كأنك في جحيم وحين صرح به في شرح المعايير فامر بالنظر الى المصحى في السنة الحاشية بالكسر
والشئ بالفتح كذا في مختار الصحاح فانها فافعة بفتح فاء قال في البتة روي عن النبي
انه قال يا شاك الى احد وجع راسه الا قلت له اجتمع ولا وجع راسه الا قلت اخضبهما
ويوم على الرقبة على الجوع قبل ان ياكل شيئا اشبع وانفع ويوم على السبع واما مضر ذكر في البتة
انه يستحب لمن يريد الحجامة ان لا يوجع السرة قبل ذلك بجموع وليلة وبعد مثل ذلك كذا
اذا اراد الغضد واذا اراد ان يجتمع في الغد فانه يستحب في يومه ان يتغشى عند العصر
انفع واداهما الرجل بمرارة اي صفرا فليذوق شيئا ثم ليجمع ككلا يغسل مقله ولا ينبغي
ان يدخل الحمام في يومه فكل قال في العقبه الا يجتمع واما في دخول الحمام في يوم واحد
يجتنب ان لم يمت واذا اجتمع او انقص فلا ينبغي ان ياكل في انما في انما فانه خاف منه القروح
والجرب ويستحب ان لا ياكل في يومه بشا او اريشا او خوخا ولا يقبل من ماء في يومه ذلك
ويكبره الحجامة يوم السبت والاربعاء وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اجتمع يوم الاربعاء والسبت
فانصابه وجع فلا يكون الا في امره روي ان واحدا من امة الحديث اجتمع يوم السبت فلم يزل عليه وجع
اي مرض الرض ويحذر الاطباء من علاج فتنسج الى الله تعالى وبكى وحده ونام في حوضه فروي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشك في اليه من قاله ام ابلغكم في الحديث في ذلك قال بلى ولكن سكنت في حوضه
قال ام لم تحط كلام روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المبادكة ذلك العضو فانتهى الرجل فاذا قد رآه
عنه المرض ذكره الامام في الايجام وفي الحديث الحجامة يوم الاحد كفاء ورجح الحجامة ايضا يوم
يسوع من مفسر الحديث وقيل يستحب الى اخذ ولكن يكون في الحاء وكذا في البتة في حديث آخر
في الراس شفاء سبع افات الحنظل والجذون والبرص والسحار ووضع الصلابة على العين
والصداع قال ابو الوليد روي ابو بكر بن عبد الله انه اقرع بن حابس دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم
في وسط الراس فقال تفعل هذا راسك فقال له يا ابن حابس اني نفع من الحنظل الى اخر البتة قال
ولا ينبغي ان يداوم فانه يضر وفي الحديث الحجامة تزيد العقل وتزيد الحياء حفظا ويجذب الحنظل

وامة اشهد

الحرب بالتحريك او بوز
في مرض الرض
الحجامة بالفتح
كسوة قاة صومعة
الفقه طر كسوة
طلع العرق معناه
آخر
فترج حياة

في قوة القنار والنقرة بالضم والسكون وهي الاصل قوة صغيرة في الارض في الحديث الحجامة
في قوة الرأس ثوب الشيافة فتجذب واصبغة لروية مشتركة بين الماضي والامور وفي حديثها
بالعين الخارجية كما في علم الصرف وفي الحديث الحجامة بعد القوة امان من الحنظل
ان النقرة في كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع الى اخرها ذكر هناك
من الغوايد **فصل 54** في سنن العيادة وما يجرى حق المريض وحقوق الميت من الصلوات
وتكفينه ودفنه وسنن الاستسقاء وحقوق الدين عيادة مرضه جمع مرضه للميت وفي المقام
العيادة برسيده بيمادية الخ لانه لا يشك في عيادة اليهود واختلفوا في عيادة النصارى
فاختلفوا ايضا في عيادة الفايق والافصح انه لا يشك في استناده العابد بخوضه في شئ
في الوجه حتى يجلس عنده فاذا جلس تغير فيها ابن في رحمة الله ونعم ما قيل بالفاقية نفس عباد
اربع بصوت عباد تست كذا بفتحة زعماء زيارت برسيده ينكسرت طاعة اهل
نقصان فضل نيست كما في سيا دشت والسنة في العيادة اه يقب بها يعود يوما ويترك يوما
او يومين في الحديث اغتوا في عيادة المريض واتبعوا الا ان يكون مغلوبا ولا غلبا في تعوده
يوما وتركه يوما ومنه الحديث زيارتنا د جانا قال في هجرة في الاربع ان تدعى بين
وتعود في اليوم الثالث اذا كان المريض محجوج العقل فانه اغلظ خيف عليه بتعوده كل
يوم كذا في الفايق مختار الصحاح قال ابن عباس في عيادة المريض مرة سنة فازدت
فناقلة ذكره في الاحياء يستحب ان يجلس العايد عند ركة المريض ووجه راسه ولا ينظر
بمنه ويستحب فتح الباب وسكون الميم والسين الى ان ينظر العايد الى جانبه يمينا وشمالا
ولكن يكون يمينه الى جهة المريض ولا يترك النظر اليه الى ذات المريض ولا يجد النظر
احدا ذاه وجهه خصوصا حديثه فاذا وقع نظره في وجهه وحديثه ينبغي ان يغسل
وجهه بعد الخروج من المريض فيسفع الآفات باذن الله تعالى كما سمعت من بعض العلماء
ولا يدخل العايد عليه اي على المريض شيئا جذا ويصمتان جمع جدين مثل سرير
وسرور ولا يثاب ويصحى الواء وكالسين المملة وبعد قاء عجي بالكتابة جاما
سوخياكن ولا يغسل من اب فرط وجهه بل يلقاه على اللطف واليساسة ولا يجده
في الاخبار الا ما يحسنه اعيانا اي يدخله في البق والمادة ان يكون مخلوقا منه وينقي له
المريض في اجله نقيسا اي يستر بطول العود وسرعة الفتح والسلامة فانه يغسل يمين
المؤمن تطيبا ويحفف الحنظل عند خفيفا فانه جبر العيادة بالياء المشاة اخفا
قال الطائفة في عيادة التحنظل في العيادة وقيل العيادة في سخط ولفظه

العوا

به

بعد

الحنظل بالضم
في قوله

دال

وتزهد في الدنيا زهداً وحيثما تفرغ من الدنيا تفرغاً باعياً انما يتعلم با
 انه ينبغي للموت عن قريب ويكثر القليل من النعمة كثيرا الاجتنان ورواد الموت فلهذا وصفت
 ونذرتهم بشدة يد الميم الدنيا اذها باؤتوسع ماضيا وميتا اي من الدنيا تيسعا وتزهد الموت
 كل يوم بغير من الله في قلبه وهو في اي شغل عليه الموت اي سكراته الذي هو عليه
 سكرات الموت برحمتك ارحم الراحمين اي من يات العالمين ذكره في روضه الكناحي من اذ
 عاينته ربه الله قالت يا رسول الله هل يحبس مع الشدة احدنا لشم نعم من يذكر الموت في اليوم
 واليلة غير مرة حتى اذ جاءه الموت في الدنيا الى ما شاءه في الدنيا وفي كل يوم في الدنيا
 مشدود فقال له الشدة انما هو هذا قال لو زلت في فمها التي اخرج لي وقال جاب ان تظن علي
 فقال يا شيخنا فانت تحدث نفسك انك تنفع الى البلى فقل تذكر الموت هكذا لا اكمل الدنيا وفلق
 وجهه الباب اشهر من السنة ما قال النبي مع لا يمتنع احدكم الموت فخر بالضم والتقدير
 الحال وبالفتح ضد النفع وجملة اصابه صفة ضرره في الجنة يكون تمنع الموت لضيق المغيبة او الغيب
 او نحو ذلك ولا يمتنع بتمنية لتغير زمانه وطهور المعاصي خوف الموت فخر هذا وانما كان ذلك
 لانه الحيوة حكم الله في علمه يطالب والحيوة عدم الرضاء بحكم فان كان لا بد فاعطى اي رضاء
 لانه يمتنع فليقبل الموت اجنبى ما كانه الحيوة جبرلي وتوفي اذ كانه الوفاة جبرلي الا انما كان في
 في الموت وفيه بعد الموت وغاية ربه في الجنة من زوال كل يوم احد وعبر من مرة القهر في الموت
 وفيه بعد الموت دخل الجنة بلا حرج ذكر في فم النبي في حديث اخر لا يمتنع احدكم الموت ولا يمتنع
 الا اذ ينقضي العمل صالح وقال النبي مع لا يمتنع احدكم الموت اما نحن في هذا احسانا وفي المعاصي
 اما نحن فلعلنا اذ يزداد خيرا ايا شئ فاعلم اذ يستغيب ان الشدة بعد يطلب رضاء الله
 بالتوبة يقال استغيب فاعلمه اي استرضاه فارضاء كذا في مختار الصحاح وحدثت قوله لا يمتنع احدكم
 لقاء الموت فانه حول المطلق في المعاصي المطلق في المعاصي وشد بالفتح موضع الاطلاع من اشراف
 الى الاطلاع في المشرق عليه من الاخرة بذلك حتى الموت بالمطلق لانه محال اطلاع الاخرة يعني
 ان فزع نزول الموت وخوفه وشدة ولذا كان ابن سيرين اذا ذكر عند الموت مات كل عضو
 وكانه من عبد العزيز رحمه الله ليلة الفقهاء في ذكر الموت والقيامة والاخرة في بيوتهم
 كانه بين ايديهم جنازة وكانه عيسى م اذا ذكر الموت عند يقظ جلد دما وكانه داود م اذا ذكر
 الموت والقمة بكل حية يتخلى او حال واذا ذكر الرحمة وجعت الية وقاله في طريقه ان هذا
 الموت قد نفعني على اهل النعم فغيرهم فاطلبوا لغيرهم الموت فيه قال لا وراعي بلغنا ان الميت
 يجد ألم الموت ما لم يبعث برفيقه ويروي اذ الله مع قال ابراهيم م كيف وجدت الموت ايا
 طيب

لوز باد
 وطلب
 المنيعة بالغة وكسر
 التوبة وفي الدار
 المشدودة او لوم
 موت كبري وفي مقدر
 او كمن شدة جميع فنا
 كاور احسن

كسعود
 قال

الوجه في
 في الدنيا
 في الدنيا

قال كسعود جعل في صوف رطب فقال اما انا فقد هونا عليك وروي انه قال الله تعالى لو لم يكن
 وجدت الموت قال وجدت نفسي كالعضفور حين يقبل على القلي لا يموت فيستريح ولا يخو
 فيطير وروي لواء قطرة من ألم الموت وضعت على الجبال كلها لذابت كذا في شرح الخطيب انه
 بعد ان وضع الميت في القبلة احوال عظيمة واهوال شديدة فانه عقيب تمام الدفن يرد عليه
 سؤال منكرو تكبره انواع عذاب العبرة كانه مغضوبا واعظم في كل كلمة الاخطار التي بين
 يديه من نقيع القصور والبعث يوم النشور والعرض على الجدار والسؤال في القليل والكثير
 ونصب الميزان لمعرفة المقادير في رد المظالم للضعفاء ثم جواز الصراط ثم انتظار النداء
 عند فصل القضا ايا بالاشهاد وبالاشقاء وكل من فيها تفاصيل غريبة ذكرها الامام في مواضع
 عجيبه في اواخر نجات الاجاء ويكفيها من تلك المواضع ما قاله في هذه احوال واهوال لا بد
 من معرفتها ثم الامانة بها في سبيل الخرم والتقدير في تطويع الفكر في ذلك ليعتد من فيكون راضي
 الاستعداد لها واكثر الكثر لم يدخل الايمان باليوم الآخر صميم قلوبهم ولم يتمكن من سبيلها فافندتهم
 بذلك في ذلك سبيل فشرهم ولبعد ادم في الضيق وبرد الشتاء وقها ودمهم في جهنم وزهرهم
 مع ما يكتنف من المصاحبة الاحوال في اذ سلوا في اليوم الآخر نطق بها التبتهم ثم غفلت
 عنها قلوبهم ومن اخبراه ما بين يديه من الطعام سئمهم فقال لصاحبه صدقت فقد نزل الي
 يتقنا وله كانه مقصد قابلية ومكة با قلبه وتكذيب العمل بلغ من تكذيب الشا الى هنا
 عبارته واذ سعادة المدة اذ يطول على وان يرضه الله في الاثابة وفي الرجوع في الطاعة
 الى فزع الطاعة كما انه التوبة في الرجوع في العصية الى الطاعة قال الشيخ ابو عماد المغربي
 الاثابة اجل من التوبة لان الثابت اذا رجع ببعضه لئيم تائبا ولا يستغيب شيئا الا اذ رجع الى التوبة
 بالكلية وفارق الخلق اجمع كذا في خالصة الحقايق والسنة اذ يوجب غمها صبر كل من
 واذا رجع وبري من المصراع في راحة الصالح بري من المصراع بالكلية بره بالضم وعند اهل الحجاز
 انه من باب قطع ينجي ان يفتل وكذا اذا قدم من سفر وجهه يرى اي يظن انما استغيب
 العمل موقع الحال والاشدة في الوفاة الموت ما قاله اسم لا يكون الا وهو حسن الظن
 بالله تعالى يعني ليكن الرجل عند الموت رجاء في فاعلم خوفه وليظن ان الله تعالى يستقبله
 ذنوبه وانه كانه عظيم لكن ينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في السخى لمتدبر به فيها الى اكثر
 الاموال الصالحة فاذا خاف الموت وانقطع الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله تعالى
 كذا في شرح المفاتيح والى ما ذكره اسما للمصنف بقوله في سبيل المسلم في ذلك المقام ان من خشيته
 الوفاة برحة الله تعالى يستقبله في استقباله والى اناب الشا في كان ثابت

إمامنا مطيع

الألوكة
www.alukah.net

الغناء بالحق تعالى
المقامات مشهورة ورواجها
ويركض معنات مشهورة
يقال قسما تلبس مشهورة
من القسوة

الحقيقة

فالموت بطلقة منها ويكفرها كذا شرح الخطبة كذا كل مؤمن يغيب ينبغي ان يكون الموت عند المؤمن
الآلة ينبغي اعطاه الله تعالى وما اعطاه الحبيب يكون عزيلا عظيم القدر لانه سبب حصوله
البرية ولذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا الموت كذا شرح المصباح وقد يقال انما كان كذا
لا الدنيا سجن المؤمن اذ لا يزال فيها غناء وشدة مقاسات تقف ترك شهواته ومدا ففة
سلطانه والموت اطلاقه من هذا العذاب الاطلاق العذاب كذا واية كذا وما وجه تخصيص
ذكر المسلم مع الكفار والمؤمن مع النجدة فتدقق بعض المحققين في شرح المصباح ما في السلام
والامانة وانه اتحاد الحقيقة لكن الظاهر ان الظاهر ان الظاهر والامانة انقباضا والباطن
فالمنا والباطن اقرب اليه في كذا كذا للمعارف واما الكفار فيخرج العلاج
فيكون الموت البعيد هذا وانه شئت عليه الحال فاستمع ما نلتوا عليكم من المقال واعلم انهم
قالوا انك لا تعرف حقيقة الموت وما هيته ما لم تعرف حقيقة الخلق ولن تعرف حقيقة الخلق
الا ان تعرف حقيقة الروح وهو نفسك وحقيقة كذا في اخفى الهباء عنك فيغيب نفسك روحك
التي هي خاصية الامر المضاف الى الله تعالى فكل لوقع من امر لاني وفي قوله تعالى
وتفحني فيه من ربي دوة الروح الجنائي الطيف الذي هو حامل قوة النفس والحركة
وهو الفاعل للطيف الذي ينبعث من القلب الى جميع البدن من كذا في القوة فيغيب منها
نور النفس على العين والاذن وغير ذلك من سائر القوى كما يفيض النور من السراج على حيطان
البيت فانه هذا الروح تشارك البهائم فيها الانساة وتتميز بالموت لانه خارج عن ذلك
فتجبه عند اعتدال الميزان فاذا اختلف الميزان بضع وانقطاع فداء او عرض في كذا القتل
يبطل كما يبطل النور الفايض السراج عند انطفائه بانقطاع الاذن او بالانفج في كذا
في الروح التي يتصرف في تعديلهما وتعديتها على الطب وانما هذا الروح الامانة والموافاة
بل بل الجملة لها الروح الخاصة بالانساة وهذا لا يموت ولا يتغير بل يتبع بعد الموت انا
في نعيم او جحيم فانه على المعوفة والامانة والبرائة لله فكل محلة لها اذا لم يكون من البدن
علاقة سوى ان يستعملها في اقتصاص واصل المعوفة بواسطة شبكة الخواص فالبدن
النسابة ومركبا وشبكة وبطالة الآلة والمركب الشبكة لا يوجد بطلان الصناديق ان
بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصند فبطلت غنيمة اذ تخلص من خلعها وتعلقها ولذا قال الام
الموت كذا المؤمن اما لو بطلت الشبكة قبل الصند فقد عظم فيه الحسرة والندامة ولذا يقول
المفسرون ربه ارجعوه اعلى اعلى الى انما تركت الآلة من كذا في الموت اشتباها
الى الله تعالى كما قاله من احب لقاء الله اي المحبة الحرة والآخرة احب لقاء الله اي افاض عليه فضل

واكر عطاياه له

ومزك

بين كذا لقاء الله كذا لقاء الله اي يقدر عز وجل ويريه نعمته قال الامام الشافعي رحمه الله
يشيخ الحديث انهم لقاء الله سبب لقاء الله تعالى ولا ان كذا منهم سبب كذا راحة
بل العوض بانه وصغرهم بالحق جنة لقاء الله حين احب الله تعالى لقاءهم هذا كلامه وقد مضى ان الجنة
صفة الله تعالى وحبته العبد ربه تابعة لها ومنعت منها كذا عكس الملاء على الجدار بوضع ياروي
انه قاله اذا احب الله تعالى عكس عليه في قدس جنتهم على جنة الله القوان اشارة الى نعيم
الحديث من احب لقاء الله تعالى فهو سبب للاخبار باه الله تعالى لقاءه اذا فانا الله خلاوة تحت
واقنا بيزد عناية كذا شرح المشار فالاول صفة المحبين والآخر صفة رعاي عتاب الله
على ذنوبه من المؤمنين اوصفة الكفر والمفهوم من ظاهر ما ذكره المصباح ان الاخر صفة
الكفرة فقط حيث قال الماذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فقالت عابسة ه اننا لنكره الموت
فقال لم يكره ان ولكن المؤمن اذا حضر الموت بشي برضوان الله تبارك وتعالى فليس
احب اليه مما احب لقاء الله تعالى واحب لقاء الله تعالى وانه الكافر اذا حضر فشر عقاب
الله تعالى وعقوبته فليس احب اليه مما احب لقاء الله تعالى وكره لقاء الله تعالى ونكره
ان يكسر ذكرا الله تعالى حين يحضر الموت بل لا يتقبل بغير نفع فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم
عن افضل الامامة قال اذ لموت ولما كره وطب فذكر الله تعالى وعرضوا في جبل من الجنة
مركز اخر لانه لا اله الا الله دخل الجنة فذكر في المصباح لم يوطن نفعه طينا للموت وال
قبال الى ربه فيستقله بقلبه على الدنيا وما فيها انقطاعا بالجنة وينقطع نعيم الدنيا
وسكونه الجاه بلوغ الجنة والآخرة قاله من هو مائة لا يستغاة طلب العلم وطلب الدنيا ذكر
في شرح الخطبة قد مضى تحت بالابرار الجارة الداخلة على الجنة اي ينقطع عن المصباح الاجابات
بجنة الكاملة بالاعزة النهائية ويقترب من حوله وقومه عطف نفسه على الخلق ويعتبر على
فضل ربه وطوله بالجنة والسكون التفضل والمن يقال طل على برجنك يارت اي تفضل
على كذا قال الامام ابو البركات وقال في روضة العلماء الطول الجبر الكبير وعصمته اي حفظه
عن المحار كذا في مختار الصحاح قال المصباح في دخلت على عبادة بن صامت وهو مريض
الموت فبكيت فقالا مطالم شكى فوالله ما من حديث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في خبر الآحاد
شكروا الاحدينا واحدا وسوف احدثكم اليوم وقد اخطت بنفسه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وشهد ان لا اله الا الله وانه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الاجابة ويدعو الله
بصدق قلبه واخلاص بصره ان كذا عليه عند انقطاع الدنيا ما انعم الله تعالى به عند انقطاعها
وذلك ان يذكر الذين انعم الله عليهم انما هو نور الامانة والتوحيد ولا يحظر بباله اخطا ولا ماعلى من خسرته

المشهور هو
كلمة نه كلوية
و برشته زيا
اولا نكته

قوله في سورة التوبة قل من يصيب الله لا ما كتب الله له
قوله آيما تكونا يدرككم الموت ولو كنتم
في بروج مشيدة الله

لا يصيبه الا ما كتب الله له كان له مثل اجر شهيد والمصنف في هذا الحديث تعللا بالمعنى
في حذف اليقين قوله يعلم الحق والحديث المذكور في المصباح وغيره من غير ان النبي اذ قال
لا فرق بين الطاعة والاعتق لا في نفسه خصلتان اما في الشهادة والاخرى فترقى في الدنيا وفيه في
الاخرة انما تقتضوا قلوب العباد بطول الامل وصحة الحجة كما في النجاة والسنة ان يلقن
الميت شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولكن في غير الحاي وبارك الله تعالى
بل يقول بكل بيتي الشهادة على سبيل التفرقة بحيث يسعها آياه فانه ربما يكون بعد الحاي وان كان
قوله او يلقنها بقلبه ويخرج من تحت ركب لسانه او يوصي ببيت من عباد الله وذلك كما في حديثه عن الله
فانه يعلم السر واخفى غايي سعيد انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اله الا الله قال في سر
المشارق ولكن كره العلماء الاكثر منه عند خوفهم ان يكون ذلك قلبه فصيحة حاله وسنة كرم
قال في الاخرى للذهب وانما اقتصر على التهليل لشهرته اذ الايمان لا بد فيه من الشهادة بين انهما
وقد ذكرنا رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في آخر قوله لا اله الا الله دخل الجنة فاذا قالها مرة كفاة
ما لم يتكلم بعد ذلك وفي انه لما اكتم على ابن المياكة عند الوفاة قال اذ اقلت مرة فانا على ذلك
ما لم اكتم بكلام كذا في شرح التا هدي والسنة ان يسترجع الانسان رفوعه فاعل يشجع ابن
بقوله ان الله وانما اليه راجعون حين يعي على صيغة المجهول من النفي بالنور والعين الملهمة
خير الموت اليه اخوه او غيرهم حين يخبر اليه موت قوله فيقول ان الله وانما اليه راجعون
بيان وتغيب لقلوبه يسترجع فقد كانت الصلابة في فعله فاذ ان كبره جاع فاكلمه من بعد
جذد الله تعالى له اجرا كذا في شرح الخطيب هذا من الغيوب والمرتبة فاحتمل وقد
مدح الله تعالى قوما هذا اي الله اجاع وابهم بسكون الخيرة اى عادتهم قال الله تعالى في الصابرين
الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانما اليه راجعون اى كلف عليهم صلواتهم ورحمة
واو كلفهم المجهود وكذا كل الاسترجاع في جميع ما يصيب المؤمن سنة فاذ النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما
انقطع شمع بكسر اللين المعجى وكسوة السن المهلة بالقرشيم دوال نعلن احدكم يسترجع
فانها من جملة المصائب المقتضية للاسترجاع وطفي سراج النبي صلى الله عليه وسلم فبقول رسول الله
انه ميتة قال نعم وكل شيء يودي المؤمن فهو ميتة له والسنة لمن اصابته ان يقول
ويعلم رغبته كما قال الله تعالى ولتعتنوا بالصلاة وكما الله تعالى في ذلك ثم يقول
الله فاعلمنا ما امرتنا به فاجز لنا ما وعدتنا به اى قد اتفقتنا بالصلاة وكما امرتنا وقولت
سبتعتنوا بالصلاة فاجز لنا الا نجاز راسك كرهه وعدنا اى اقض لنا ما افعلنا
وعدتنا من الرحمة والغفرة وهكذا فعل ابن عباس حين نعت له ابنته له وقال النبي صلى الله عليه وسلم

لا اقدم
لا اقدم

الدرء

لان اقدم سيقطعت الى من اذ اختلف ما من كلهم يتقاتل في سبيل الله وروى عن ابي
انه قال ليات ابن سليمان فوجد عليه وجدا شديدا فأتاه ملكا فقام بين يديه بزي الخصم
فقال احدهما بذرت بذرا ولم يحدد بذرته هذا فافسد فقال للاخر ما تقول قال اخذت
طريقا جادة فاذا اتيت على ذرع فنظرت بيضا وشملا فاذا الطريق عليه فقال سليمان م
ولم يذرت على الطريق اما علمت ان الكناس لا تدلح من الطريق فقال له الملك لم تحزن
على ذلك اما علمت ان الموت سبيل الآخرة ولا بد للكناس من هذا السبيل وكران سليمان م
تابت الى بئر فلم تجزع على ذلك بعد ذلك قيل ليات ابن خنالد فخرج عليه جعلا شديدا حتى امتنع
من الطعام والشراب فزأه الخطباء والشعراء فلم ينعرف فوقف ببابه رجل وقال حاجبه
استاذني الى على الامير فاعترف به وسأله فاستاذن فدخل عليه وانشد هذا البيت
أخون ما اتى من الوجد اني اجاور في قبر البوم وغدي فكني خالد من الجوع
كذا في شرح الخطيب حكى اذ رجلا عتي هارون وقال يا ابي المؤمنين جعل الله الاحكام لا يكون
وجعل الغراء بك لا عتلك الله خير بيتك من ثواب الميت اى خير من جنة ميتك اى من
ان يقول حين يبلغه موت انا لله وانما اليه راجعون الله ارفع درجته في الجنة
ان جعله في ذمة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته في جنهم واكتبه في العدين
وهو فوق السماء السابعة قال الغراء انه اسم موضع على صيغة الجمع واحده من مقامه مثل
عشرين وثلثين وقال ابن عباس هو لوج من رجنة خضراء متعلق تحت العنابر اعمال الارباب
مكتوبة فيها وقال كعب قتاده هو قايمة العرش البهني وقال عطاء بن رباح هو الجنة وقال
الصحاح سيدته للهن وقال بعض اهل المعاني غلوه شرف بعد شرف ولذلك جمعت بالباء
والنوة كذا في تفسير الامام ابي الليث ومعالم التنزيل للامام هبة السنة واخلفه في
الوصل ضم الامام اى كنه ظفرا له في عقبه بفتح العين وكسر القاف اى في الاولاده في الغاي
بل في قوله في عقبه اى في الباقيين برعاية امورهم وضبط مصالحهم وهكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
لاي سلمة ثم قال اغفر لنا وله يا رب العالمين وافصح له في قبره ونور له فيه الحق لا حينا
اجره كرمنا ولا اتفقتنا بعد تضيلا والسنة لمن اصابته وجع المصيبة اى يعرف اى يقبض
بمصيبة بسبب الخلق بالثاف اى يستد المحلوقا وهو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان احدا
راشع اذ يصاب بملك قال م راضا به المصيبة فيلذذ بصيبتها في وانها اعظم المصائب
ذكر في شرح الخطيب غرابي عتلك اى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في طوفان من امته او دخل الله
بها الجنة فقال علي بن ابي طالب له فطر من عتلك قال م فطر يا موقفة فقال في طوفان

له فطر من عتلك
الالوكة
www.alukah.net

قال فانظر انتم ان يصابوا بمثل اي انا مصيبتهم الغلبة اليه اصبوبها فانه كان رحمه
وامنة لانت فاي مصيبتة اعظم من قوله وظاه بقصته اي ولدان لم يبلغا امة اذ الخ
بل ما قبله بغير الخا يتقدمان والذنه فيهم في الخا تزلوا من لا كما يتقدم فارط
الفاطمة وهو الذي سبقهم في عين لم المنازك وغيرها مما جابحون اليه كذا في شرح المصباح وروى
انه اذا ما الرجل يستقبله ولذا كما يستقبل الغائب ولذا كذا في شرح الخطبة السنة اذ يجعل نقطة
وجه الميت حين يتسبح بالنور قبل الشين والغيب المجتهد عنده اي تنفتح وتفتح الوقع
حين خرج من شوقا اليه والتسبح الشين عند الشوق الى صاحب ويعرض عنه تعضا او
انما قال لتمام سيد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي له وقدمت بصره اي بقي بصره مفتوحا
فاغضه ثم قال اذ الروح اذا قبضت بعد البصر بغير ينظر الى ما قبض روحه ولا يرتد اليه بظنه
فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغض لئلا يفتح صورته فيكون في المشارق ويسجد لجنازة لئلا يفتح
فاه والي بفتح اللام وسكوة الحاء ميت الجنة في الاشارة ويكفي كلمة بلعوب السجدة النقطية
والستر ويسرع في تحييزه وكلفه فان النعم لم يقول اذا ما الميت غدا في اي قبل في الشين
فلا يقبل من مضارع قال في قوله بغير نام نصف النهار الا في قبره واذا غدا غيبة فلا يقبل
يستوتة الا في قبره ومن السنة ان يحسن لعن الميت فينقل من اطيب اليك واشد حبا ايضا
ولا يتخذ قائل الثياب الفاخرة فانه سينقل اي ينقل كذا في شرح المصباح سلبا يكون
اللام مصدر وبفتحها المطلوب كذا في غنا الفحام سربها ولقد اوصى ابو بكر الصديق ان
يكن حين يموت في ثوبين عسدين اي مغسولين كما ناعله وقال الخا الميراث بالضم والكوة
القيم والصد بدو الثياب وقال ابو بكر اذ الخا في الجدي من الميت ويحجب بعض الكراء
اذ يكن في ثيابه اليه كان يطلع فيها ويحجب عن الكفن في المصادر الصخر فوسن كردن بخور
والسنة ينقل ما جاء في الحديث بغسل الميت اذ في اي اطيب احمله اليه اذ علم شرايط
الغسل وآدابه وانه لم يعلم ذلك فاحمل الامانة والورع ومن السنة اذ يلحد الميت لحدود
في الحديث اللحد بالغفر والسكوة وضيم اللام لغة في لنا والسوق الغيرة الخا في جعل
شوق جانب القبلة في القبر فيوضع فيه الميت والسوق بالغفر والتشديد اذ جعل حفرة
في وسط القبر فيوضع فيه الميت ومعه قوله الشق لغزا انه اختيارا من كان قتلنا من اهل
الادبارة وليس في ثوبين من الشوق بل هما جازان ولكن اللحد افضل ولهذا قال في البيهقي
اذا كان في الارض وضع فلا يمس بالشين والنجاة التابوس ولكن يورس في الثراب ويجوز ان
يقبل اسفا قبل جوف قد نصف القامة وقيل الى الصدر وان زادوا حسن لقوله اذ

الرضاوة بالغفر
يوسن ثوبين
وسنستام

صحة

فان سيعوا واجتمعوا وانزلوا ايضه بقدر ما يقال غلبه عن العمل خا عنه جبار جمع جاز واصله
الى السوء للمبالغة كما في منبت السوء كما مر في فصل الكبر وتجدد القبر جوار اصل الخبر فان الميت
يتأذى بجار السوء كما بناء ذى الحية ومن السنة تغية المصائب وانه ذكر الضيف الرجوع الى الثوب
بناء على ان المصدر ما قول بانه مع الفعل حقوق الاسلام وفي الحديث من عرف مصابا فله اجر
منه والتغية تسكين قلب المصائب بالموعظة الحسنة واعلامه بجبل الثواب العظيم في سر المصا
التغية اذ يقول اعظم الله اجرك واصون عراك وغفر لثوبك الغار بالماء الصبرتين وبصا في
الموعظة بصيغة الفاعل المفعول بصيغة المفعول بيد فان ذلك سكن لثوبه الكسبي بفتح
كل ما سكنت اليه والسنة للمصيبة ان يستكثر من الاعمال لائق الا باهه العلي العظيم فانه
النعم اذ بذلك صورة الغيرة المصيبة الحسنة ما غري به البيت ومعداء ابنه حيرت
وضرع عليه جزاء شديدا فبلغ ذلك الى البيت فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله
الى معاذ بن جبل سلام عليك ما بعد فان اموالنا واولادنا واهلنا الا اهلنا جمع اهل
من معاه الله تعالى الخيبة بالفتية كورن وزعوا ربه جمع عارية المستودعة تنفتح
لها الى ايام معدودة لم يقبض الى اهل معلوم فحة في كل الشكر اذا اعطى والبصر اذا استبصر
وقد كاذ ابدك من اهل الله في الحقة وعواريه المستودعة قد تنفتح في سر وروعة
بكر الغيب المعجى وسكوة الباء الموقدة حسن الحال ومنه قولهم اللقمة غنظا لا غنظا اي سكار
الغنظة ونعود بكون ان قبضت عن اهلنا كذا في ثواب الصغار لم يقبض مواخر الى اجر حسنة
والمذكور في شرح الخليل باجر كثير فلا يخرج فيحيط بالنصب اي يطلع على اجره فانه لو كشف
عن ثوابه مصيبتك لصوت عليك فخرج اذ من تجر الرجز صابته بالجيم بين النوز والراي
المعجى اي يستفتحها موعود الله تعالى بالصبر السلام بالرفع مبتدأ خبر حذف اي السلام عليك
او السلام على من اتبع الهدى وفي الحديث لما توفي علي صيغة المجرور رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي غيب رؤية الغائب بقول الله ان الله اي في حكم اوفى تعذيب او ان عند الله عزاء اي ثوابا
حسنة كذا في شرح المصباح وقال في سبعة اجر عزاء الله ثم ثوابه في يكون المعنى اذ عند الله ثوابا
نظمتا سواء كان زسرا او غنيا ولهذا قال عزاء من كل مصيبة ولفظا من كل ها كذا في شرح
اي ضامان كل نابت فبالله تعالى اذ من وثق بشق اية اعتدابه تعالى دون غيره واية الله
فارجوا ان المصائب الحقيقة رطم الثواب دون ذلك ولذا اوقريه ومن السنة اذ يتوفى
رسول المجاهلية اي يحترق غلام اثم من شق بالغفر والتشديد الجيوب جمع جيت بالغفر
والسكوة بالفتية كبريان وضرب الحد ودمج الحد وعلق الشعر كذا قطع فانه كان

اي بالفتية

هـ

الهيئة بالغفر

النون آسان

كبري رصده

ابدر ايمره

اولوب اهر

وثوب

بقه

المسلم
الخديعة
والمسلم

اذ انما لاحد من قريش ان ياتي ان يلقوا رأسا كما ان عادة الحج قطع بعظم شعر الرأس وغرافي
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما برئت من خلق وخلق وخلق اي خلق شعرة وقوله سلوا اي صا
ورفع صوته بالبراء والنوح وقيل السلخ اللطم والخذل وقوله حرق اي شق ثوبه عند
المضيبة فانه كما جمع ذلك ضيق الجاهلية كذا في شعر المصباح وفي الحديث الضربة على الخد
عند المضيبة كجذب الاجاج اياها بيطل ثغاره وفي الخبر ان النياحة زعم الجاهلية ولا تحرك
ولا سمعوا نياحة فاذا النياحة فليسمع اليها في لعنة الله ولا تذكر وامر فضيل بن الربيع
شيئا فانه المكلف يفر من اي بحر في القبر عند ذلك قائل ان كنت قد بقت هذه المهلة فام لا بأس
بالبراء عن الميت رحمه له وسفقه عليه ونحوها لما هو فيه من السؤال المحقق والعيا المأمور
فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم بكى لآبائه ابراهيم وحين قال عبيدا الرحمن بزعمهم وانما بار رسول الله صلى
اجاب بقوله اخذ رحمه يعني انه حاله التي تشاهدها بينه رحمه وبرقة على المقبور فينبعث
فما هو عليه لما توجهت من الخزع وقلة الضيق في المصباح ثم اتبعها باجرة ان اتبع النبي
الدمعة الاولى بالآخرين او الكملة المذكورة بكلمة اخرى فقال اية العين تدعو والقلب
يخزن ولا تقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمز ونود وفي بعض النسخ ولا
نقول يا شحط الوجه والنسبة انه يشهد شهادة لمحات من اهل القبلة بالخبر والبيان فانه
الله ثم يقبل شهادتهم فيه ويقفون على ما لا يعلم الشك منه فانه لما ذكره شهداء الله في السماء
والمؤمنون بشهداء الله في الارض اضافة الشهداء الى الله للمسلمين كما في آية الله
وفي اشعار بانهم عند الله في منزلته في قبول شهادتهم روي انه قال حين اشفعوا
بضارة جاء جبرائيل فقال يا محمد ان صليكم لبيح يقولون انه كان يعلم كذا ونسب كذا
وكون الله في صدقهم فيما يقولون وغفله ما لا يعلمون وقال النبي في اخنوخ فاشعوا
عليها فقال النبي هم وجبت لهم رقا باخرة فاشعوا عليها سرا فقال وجبت فقال عر ما وجبت
فقال هم هذا انيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا انيتم عليه شرا فوجبت له النار
انتم شهداء الله في الارض وفي رواية المؤمنين شهداء الله في الارض كره والمصباح
وشعره والنسبة ان يقتسم على الميت فانه في معالجته جسد خال من الروح لموعظة بلهجة
من ينعظ ويعتبر قال صلى الله عليه وسلم انما برئت من خلق وخلق وخلق اي خلق شعرة وقوله سلوا اي صا
معاني جسد هامو عظة وصل عليهم لقولك في ذلك فانه الخزن في ظن الله في ذلك
شعر الخط في الحديث من اجل مبتدا وكنته وخطه الخوط الذرير بالقرينة بكونه في
كذابه الشايع وصلى عليه صلوات الجنان ودلالة تدلية اي اوقعه في خفته قال الله في

قائلا
صاحبكم
خطب بالحق موتا ورجوة
ربنا شيئا طيبة و
ان بر عطر و
ايضا بر
بشيء من
وقعه في الهلاك

فذلك

فذلك لا يغير رايه تعصيا فيما اراده من تعزير ولم يفسد افشا وما اوان منه في العيب وقيل
يعني لم يعصيته مطلقا مثل ان يقول فعل كذا ولم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل بستر العيب ولم
لاحد اصلا صرح خطيبه من يوم ولدته له والنسبة في السبيل ان لا يغسل ولا لكن
يدفن بطونه جمع كل وجه بالغتج والتكون الجراحة ودماء جمع دم ونباهة التي قتل
فيها الاثام وفتح الغاء وسكون الراء بالفتحة ابوتين والخسوف بفتح الخاء المعجمة وكسرة
السين المعجمة في الاصل صدر حسا الثوب لم يتغيره الثوب الخسوف وهو المحدث كذا
في المغرب فانها بغيره عن ابي السعيد امره كذا المذكور بتدليله على السلام بالغاف
في قتلى بفتح اللام جمع قتل احد بضمين جيل بالمدينة وغيره السجدة بفتح السين
اشاع الجنان ويح بالهمزة السري وبالفصح الميت وقيل هما لغتان وفي الاستيعان ان يقال
بالفتح كذا في المغرب للصلوة عليه وهو من حقوق الاسلام وانها اي الجنان مذكورة في الاخر
وفي بعض النسخ ولا يتعدى في الحديث فضل الباشي خلف الجنان عن الماشي اما في فضل
المكثرة في الطلوع والنسبة انه باخذ بها فيها الاربع سلمة لم يدعها ارساء وفي الحديث
من حمل عظيم جمع قامة السيد والماد بها الحيل الايام التي اثنان منها في جانب من الميت
والاخر في جانب قد جميع ايماننا بالله ورسوله لا للرباء او لتخليق قلبه احد او خوفه كذا
اي طلبات النوايا الاخرة خطه الله ثم عنه اربعين كبيرة قال في الكافي ينبغي ان يحمل من كل
جانب عشرة خطوات في الحديث من اجل جنات اربعين خطوة كثره اربعين كبيرة انتهى
النسبة ان يقوم الجنان وان كان انه لا يوصل عليه كما في لقوله مع الموت فزع وهو متجهين
الذعر اي الخوف في كثر في المغرب واراد انه فزع اجره الفزع عليه لبا لغة فاذا رايتم الجنان
فقوموا ادر بالقيام عند رايتم لاظهار الفزع والخوف غلبه فانه ابراهيم ومن لم يقع
فصوملة فلفظ قلبه وعظم غفلته وكان تساوت قال ادر بالقيام تضييق حال قلبه او في ظاهر
لاحقيقة القيام ففعل كذا في شعر المصباح وفيه انه روي عن علي بن ابي طالب انه قال كان رسول الله صلى
يقوم الجنان لم يقعد بعدة فيكون الامر بالقيام للندب والقعود لبيان الجواز قال ابن ابي
القيام لهما كرم عند الجنان وروا في استحبابه صاحب التمهيد الاحاديث الصحيحة في بيان الجواز
كل الاحاديث منسوخة وقولوا هذا ما وعدنا الله بفتح الدال ورسوله وصدق الله ورسوله
الخير رونا ايماننا وقيل في استكشاف السجدة والتمثيل على سبيل الاخفاء خلف الجنان
ولا يتكلم بلسان الدنيا ولا يضحك ولا ينظر الى الجوانب مينا وشه الا فانه في بعض النسخ يقول
الله اكبر الله اكبر شهداء الله عيسى ومريم وهو جبرائيل في سجدة ورفع له بالقدرة والبقاء

الحشو بالفتحة
يا بنو قلم و
يصدره وولد
الذبح بالضم
العين المهملة
كبي باب فقه

وقد اجماع بالموت والفتاء ويرفع صوته بشيء خلفها فانه يستبى يوم الحشر وقد قال
 وحسنت الاصوات للرحمن اي سكنت وذلت وخضعت وصف الاصوات بالخشوع
 والمادة اهلهما وذكره شرح الوفاة انه يكون رفع الصوت بالذكر قراءة القرآن في
 تسليعها لان فيه موافقة احد الكتاب في جعل الجنان نصيب من القتل قد يضم
 صاده وحده الاجل ما نصيب من ذنوب تعالى فالله ههنا انه يجعل الجنان منظورا
 ومترجما اليها كانه منصوب بين يديه فانها عظمة من ذنوبه وعظا كعدو وعظا
 وعجزة وتذكره ولهذا قال في حيفه المني خلف الجنان اجب قال الشافعي في المني انما
 افضل لانهم شفعاء والشفيع يتقدم في العادة وكان كبراء الله بشهدون الجنان فيظنوا
 بفتح الظاء في علم اي يصرون بخوفه من ايا ما يجب يعرف كل اخر من بهنم ويظهر شيان
 والسنة الاسراع بالجنان في الحديث السري بالجنان فان تلك صالحة فخر قد توفى اليه
 وانه تلك سوى ذلك شتر تصنعون عن قبالكم على سعيد ان قال ام اذا وضعت الجنان
 واحتلها الرجل على اعناقهم فانه كانت صالحة قالت قد توفى وان كانت غير صالحة قال
 يا ويلها اين تذهبون بها صوتها كل بين الالهة ولو سمعتموها اغضب الله عليه وقل ان ما
 قوله يا ويلها الشك في التكلم الى الغيبة اي يا ويلتي والويل كلمة يقال عند العداوة
 لم انه هذا القول ناهيها بالهالة فيكون استغارة وقال الله شعون انه حقيق لانه الجهاد ناطق
 وسخوة بالحقيقة لكن لا يفهم المحبون كذا في شرح المشاركة وسحب فراء فالحق الذي
 الميت وقراءة البقرة وقرئ له تعالى الم ذلك الكتاب اي قوله الم المنفرد عند جليبه ويكون انه
 يستقبل الرجل جنانه الكافر بوجهه في الحديث ان بين يديه اي الكافر في شيطان بعيد شرا
 من النار الشهاب كعلة نارية شاطئة وجعلت بضمها في شراة ايضا كسج وطاة بضم
 الحاء ذك في الدعاء والسنة في الصلوة على الميت تخلص الدعاء له بالحق والاعلان في الجنان
 عن العبد والمكاره عن جبر من هو الشقيهم قال اذا صليتم على الميت فاخضعوا له الدعاء
 اي ادعوا له دعاء بالاخلاص والاعتقاد كذا في شرح المصباح ويشفع له ويقول اللهم اغفر له
 وارحمه وعافه واعف عنه اذ كان داهية بالحق اجمع خفية بالفتح والتكسرة وفي الزلة
 يعني اذ كان الميت عاقلا بالاعلان الظاهر انه لا يخفى على الله واما ان كان غير بالغ فادعوا لنفسه
 ويقول اللهم اغفر له لنا قرضا اللهم اغفر له لنا ذنبا اللهم اغفر له لنا سافعا منفعنا قوله في الجنان
 انه خير يتقدم منا وقد مر تفصيله وتبصر به في آخر محله اذ كان الميت صالحا ونيون وذلك
 التخليص والشفاعة والتبرك توديع الرجل الى دار البقاء وفي الحديث ان اول ما يحار به

قال ابو جعفر المشي خلف الجنان
 اجماع وقال

سعيد

يسمع به

الغاية

عقوبة الجنه فظا
 له وكذا في الزلة
 لافق والشر بغير رنة
 في طائفة يا سويكون
 ظاهرا في الدلالة
 لم يردوا في حقيق لو
 عن كل وجه كمنه متدبر

العبد بخارة

اد يقول على حيفه الجنون لمن شهد جنازة ويستحب ان يكون عدد المصلين عليه اربعين
 في الحديث ما شرب موت فيقوم على جنازة اربعون رجلا لا يسكون بالله شيئا الا شفعه الله
 في الجنة فاما اي قبل شفاعتهم في ذلك الميت في القبر لكانه القوم بسعة يصقون للمني شفيع
 يتقدم واحدا للاسامة وخلق الله وخلقهم انسان وخلقها واحدا قال الشافعي ثم رضي عليه
 الميت شفيعا غير له الشهود السنة انما يرجع حتى يفرغ ردفه في القبر الحديث في الجنان
 فله في القبر قال في شرح المصباح قبل نصف دافق وهو يفتح النون وكسرهما سكن الدال
 صرح به في الفتح وقبل نصفه بنا في الاكثر وعندها اهل الشام جزء من اربعة ومنين
 وقد يطلق على بعض النبي كما هو ههنا يعني له حصه من جنس الاجر ومنعها جنة بفتح دالها
 فله في الجنان اصغر مما مثل احد يصيب اي لو صور جنسا يكون مثل جيل احد اشهر فان رجلا
 بعد الصلوة وقبل الدفن فيلجج باذن احد فقد امر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم والسنة ان
 بعد وضع الجنان عن اعناق الرجال على القبر قبل ان يدفن في الجنان لا اهل الكتاب
 اليهود والنصارى فانهم يقومون والسنة في دفن الميت ان يوجه نحو القبلة ويقول
 واضعه حين وضعه بسم الله وعلى ملته رسول الله اي السنة كذا في شرح المصباح البقرة
 عبدك وابن عبدك وابن امك ففتحين نزل بك وابت خير شرا وخلق كذا وراة
 طهرن اللهم اجعل ما قدم عليه خيرا مما خلفه وراة طهرن والحق بفتح الحاء وبقول العيا
 الله اياك استودع ربي العالمين يقال استودع ودبعة اي تحفظه اياها فافترج
 امر من احسان الله في العقاب اغفره وخلصه فغفره وياخذ من الثواب قريب من العطف
 ومن سر السطة والسنة ما ظفقت الصلوة ففتح ابواب السماء لروحه ونبت عند المسألة
 مطقة ابن اجعل نطقه تابعا على الانتقام غير مشرئ في شدة وجاف الارض من رطاف
 اي بالقدح والخشب وكان يقال عند اخذ المسحاة بالبين والطاء المهلين على ورز المفتاح
 بالفتاسية بيل آهن ونصحي بالجم عا انه اسم آله من يحيى كان المصفاة مضفا لا يخفى وكيف
 يعرف اهل اللغة على ان خلافا المشهور للحق التراب بفتح الحاء المهملة ويكون الثاء المثلثة
 في القبر يقال في التراب وجهه اثار يقولون في بسم الله وفي الثانية الملك الله وفي
 الثالثة العزة لله وفي الرابعة العزة لله وفي الخامسة العزة والعرفان لله وفي السادسة
 الرحمة لله لم يقر في السابعة قوله توكل على الله فان وبق وجه ربك ذو الجلال والاكرام وفي
 قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحب ان يقرأ على المقابر
 الذين كفروا ان لن يفتنوا قلوبنا ولبى لبعتن لم لم لتبتون باعمالهم وذلك على الله

بسم

الحق بالفتح
 ساجد يقال
 وجهه التراب
 ربي

قوله لم يقول بالنصب عطف على بقراء الشهداء الله بحسب وميت يعود بالله سبحانه ما بعد
 قال هب مني من قال هذا المذكور أي الآية الكريمة والدفاء بمقام المسلمين كتب الله
 بعد كل ميت في الارض حسنة وقد ذكرنا في صدر الكتاب نقلا عن زهرة الرياض انه
 قال وجبت ميتة من قراء على قبره بسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله رفع الله له العذاب
 وصاحب القبر أربعين سنة وسجدت ان يقوله هذا الدعاء في القبر الحمد لله الذي لا يلقى
 كل شيء الا وجهه ولا يذوم الا اسمه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له والحمد والصلوة
 احدا صليا فردا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يولد ولم يكن له كفوا احد جزى الله عنده
 النبي عنا ما هو اهل له وسجدت عند قبره الميت قراءة هذا السور السبع وقراءة هذا الدعاء
 وكذا سجدت قراءتها عند المصير جميع مريض فالتسور السبع في الفاتحة والمعوذتان وسورة
 واذا جاء نصر الله وقل يا ايها الكافرون واتما انزلناه في ليلة القدر واتما الدعاء الميمون
 التي استكمل باسمك العظيم واستكمل باسمك الذي هو قوام الدين واستكمل باسمك الذي
 برزوت على صبغة المحلول العباد واستكمل باسمك الذي قامت به السموات والارض واستكمل
 باسمك الذي يحيط على صبغة المحلول الموقر واستكمل باسمك الله الذين اذا سئلت على صبغة
 المحلول الخاطب اعطيت واذا دُعيت اجبت ربي جبرائيل منادى منصوب خذ
 نداءه وبكامل واسرفيل وعزرائيل يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اللهم
 صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وله وارحمنا واياهم برحمتك يا ارحم الراحمين والسنحة انه
 يتصدق ولما مات له قبل مائة ليلة الاولى يمشي مما يقدره فان لم يجد شيئا فليصل ركعتين
 في كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة وسورة التكاثر عشر مرات فاذا قرأ قال اللهم
 صليت على صبغة المستكمل هذه الصلوة وانت تعلم ما اردت انا بها اللهم انعت ثوابها
 اي ثواب هذه الصلوة الى قبر فلان الميت فان الله تعالى يعطيه ثوابا جزيلنا من عظيمها ونورا
 وحسنه ودرجة وسعادة وسجدة بقصد من الميت بعد اي بعد مائة اربعة ايام كل
 يوم يمشي مما يتسرع وسجدة ان يتخذ اي يتخذ طعام لاهل الميت فان النبي صلى الله عليه وسلم
 اصيب من ابي جعل شهيدا في غزوة احد قال صلى الله عليه وسلم لاهل بيته اضعوا لاهله اي
 لاهل حجة طعاما فانهم في شغل قبل الست زهبت عن ذلك يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
 لما نهيت عن الزيادة والسمعة بالضم والكون يقال فعله رباء وسمعة اي براءة الناصب وسمعة
 وغفر الله بن جعفر انه قال لما جاءه بنو جعفر بن ابي طالب اليه خروجه قال النبي صلى الله عليه وسلم اضعوا
 لآل جعفر طعاما فقد اتاكم ما يبارك فيه اي ما ينفعهم عن شهة الطعام كذا في الصباح وبكى اتحاد

الاول

نك

النبي اولوم خبره
 خبر موت كبر

وتجسيرا

جمع لوح المكتوب على القبر فالحق لا يخفى عنه شيئا الا ما تجوز عنه ولا تنفذه وانما بعد
 تذكار الذي كتب ذاب فيه كما يعذب بذكر فضائله ومناقبه اذا كان برضا في حياته من
 خاطبه لجاو ولكن لطيف القبول بالظن وتجسيرا بالحق في بطنه الشيخ وتقبصا
 بمعنى تجسيرا لانه في القصة بفتح القاف في الحق لجة تجازية كذا في غمار الصحاح ويمكن ان
 يعني عليه اي على القبر مسجد يقيم فيه وان يضرب عليه قسطا بضم القاف وسكون السين
 المهمل بيت شعر كذا في مختار الصحاح وقاله المصنف في الجنة العظيمة او قبة بتمام
 او بظلال القبر واما بظلال الميت علمه فلا ينفعه شيء الا في الظل والقبعة وغيرها ولا يملك باعلام
 القبر كبر الخفة اي جعله معلما بعلامه مثل الاجازة والخصب المختوبة على طرف القبر زمانا
 هذا اذ يعرف بها اي بتلك العلامة انه قبره لا يوطأ عليه بالاقدام ويدعى بدعوات عند
 والسنحة السلام زيارته قبر المسلمين والمعتصود زيارته القبر للزيارة الاعتبار والمؤمل الاشغال
 بدعائه والاعتبار ان يصور الزيارته قبله الميت كيف تعرفت اضراف كما ذكره عن عبد
 انه دخل عليه فقيه فتعجب من صورته الخلفة بكثرة الجهد والعبادة فقال عمر للفقير يا فلان
 لو لايتني بعد الله ايتام وقد ادخلت في قبره وقد جيت الحدائق فسا لتاع الخدين وتلقت
 الشغاة وخرج الصدق من الفم ونشا البطن وعلا الصدر وانفتح الفم وخرج الدم ذو الصدقة
 من المناخر لرايت العجى تراه الان قال فاقم الاصم من مائة مائة برقم يستكمل فيق لم يدع لهم
 فمد خاضق وخائهم وكان عثمان رضي الله عنه اذا وقف على قبره بكى حتى يسيل خبثه فتسلى
 تذكار الجنة والتاد فلا يترك هكذا قال سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول في القبر اول من ينزل من
 الآخرة فانه خاضق صاحبه فما بعد ايسر فانه ينج منه فابعث الله منتهى ما يحيا من كذا ذكر
 القبر وجد رفعة من الجنة ومن فضل ذكره وقله خفة زخرفة البستان كذا في شرح الخطيب
 فاق النبي صلى الله عليه وسلم قال اني قد نصبتكم عن يار القبول في ابل السلام الا بفتح الحاء وتحتف
 الام فرادها ولا تقبلوا عند الوصول اليها فها بالضم والكون اي فحشا واعلم ان هذا
 في حق الرجال واما في حق النساء فروى انه صلى الله عليه وسلم روارات القبور وقيل انه كان قبل
 انه يرضق زيارتها ومنهم من كرها مطلقا لقلة صبرهن وكثرة جفونهن واما اتباع
 الجنان فلا رخصه لهن فيه كذا في زين العرب كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد رقبته اياهم من المؤمنين
 ذكرا ويدا وبداية ايضا والسنحة في الزيادة ان يبداء بالوضوء فيؤذن ويقرأ بركعتين
 يقرأ في كل ركعة بالفاتحة وآية الكرسي مرة وسورة الاخلاص ثلاثا ويجعل ثوابها للميت لم يسمع
 عيشة بكبرها مما دون الزينة اي يمشي عن وقار فلما بلغ المعابر قال عليه السلام يندبهم

عليكم

مجموعه
الامام
الحاج
ميرزا
محمد
باقر
الطوسي

مجموعه
الامام
الحاج
ميرزا
محمد
باقر
الطوسي

شرح الكرماني شرح سلم النبوة شرح شكاية طيبة ترغيب في نهضة فروع الفقه هداية
 نهاية كفاية غاية معراج الولاية غاية البيان صدر الشريعة شرح شوقية لان ملك
 بغية المنية شرح مقدمة نقاية شرح جواهر الوجود شرح مجمع الملك في جنته شرح مستودع السلام
 قبة غنية الفتاوى خلاصة الفتاوى فتاوى بزازية كاذبة شرح غرر خفة الفقهاء
 تسهيل شرح خفة الملوك مينة المفتة فتاوى ابن البث شرح فتاوى الراشد
 مقدمة غرر فتاوى جواهر اشارة شرح مختار زبلي فتاوى طهريته تنمة الفتاوى شرح طي
 فتاوى تاتارخانية مجمع الفتاوى خزائن الفتاوى لصاحبه شرح فرائض فتاوى مكتب الائمة
 والمباح اجزاء علوم موارد المعارف اذ كان تنبيه الغافلين بستان العارفين
 روضة المتقين لابن ملك روضة الناصحين زهرة الورد شرح اورداد زينة المنقطعين
 مختصر اجزاء وصاياه قدسية فردوس الاخوان كنز البراد شكاية الانوار خالصه الخفاف
 رسالة قيسرية رسالة زوقية جواهر الحقائق روثي الجواهر منبع الادب حصص
 ومن كتب العربية وغيرها من فنون شتى صحاح جوده ساسي مختار صحاح مفقاة شكاكي
 طب بنوي فضائل الاعمال مغرب اللغة تكلمة تاريخ بافغني سبعة اجرد نوات الادب
 حوائج مطول شرح لباي الون الخايفة شرح شاطبي المجتهد شرح مفقاة للسيد الزيني
 قواعد الاعراب تلويح لباي الغريبين شفاء الطب الحامي ياشا شرح موجز للسيد
 شرح غنايد شرح مواقف السيد شرح مقاصد سعدا ملحة آفاق كبري لابي الفرج رهمته
 كجلاي جوة الجواهر لعلو الامام كمال الدين محمد بن ادبيرة محاضرات الشيخ الامام
 لابي القاسم الحسين بن مفصل الشجر الراغب الاصفهاني شرح شافية للمولى الفاضل
 المعروف بيار بزيدي اكرم الله تعالى شعوبهم وجعل الجنة ثمارهم مع كافة المؤمنين اجمعين
 آيينك في العالمين وصلى الله على محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ثم حرر الكافي
 بعون المسكين الوهاب على يدي افقر عبدا لله العبد يعقوب
 بن سيد علي ليلة الاحد وهو سكران سنو من
 سنة ثلث وثمانمائة في شهر قسطنطينية
 حسرتا الله في السبكية والحمد لله
 على التمام ورسوله افضل
 السلام

مجموعه
الامام
الحاج
ميرزا
محمد
باقر
الطوسي

مجموعه
الامام
الحاج
ميرزا
محمد
باقر
الطوسي

مجموعه
الامام
الحاج
ميرزا
محمد
باقر
الطوسي

مجموعه
الامام
الحاج
ميرزا
محمد
باقر
الطوسي



مجموعه
الامام
الحاج
ميرزا
محمد
باقر
الطوسي